BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 9076/2

TITLE: AL-KAWĀKIB AL-DARĀRĪ FĪ SHARḤ ṢAḤĪḤ AL-BUKHĀRĪ. (continued)

AUTHOR: AL-KIRMĀNĪ, MUḤAMMAD IBN YŪSUF

DATE: AH 994/1586 AD

SPECIFICATIONS: 179 FOLIOS

SIZE: 27.5x18cm

BL CATALOGUING REFERENCE: Occc

COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

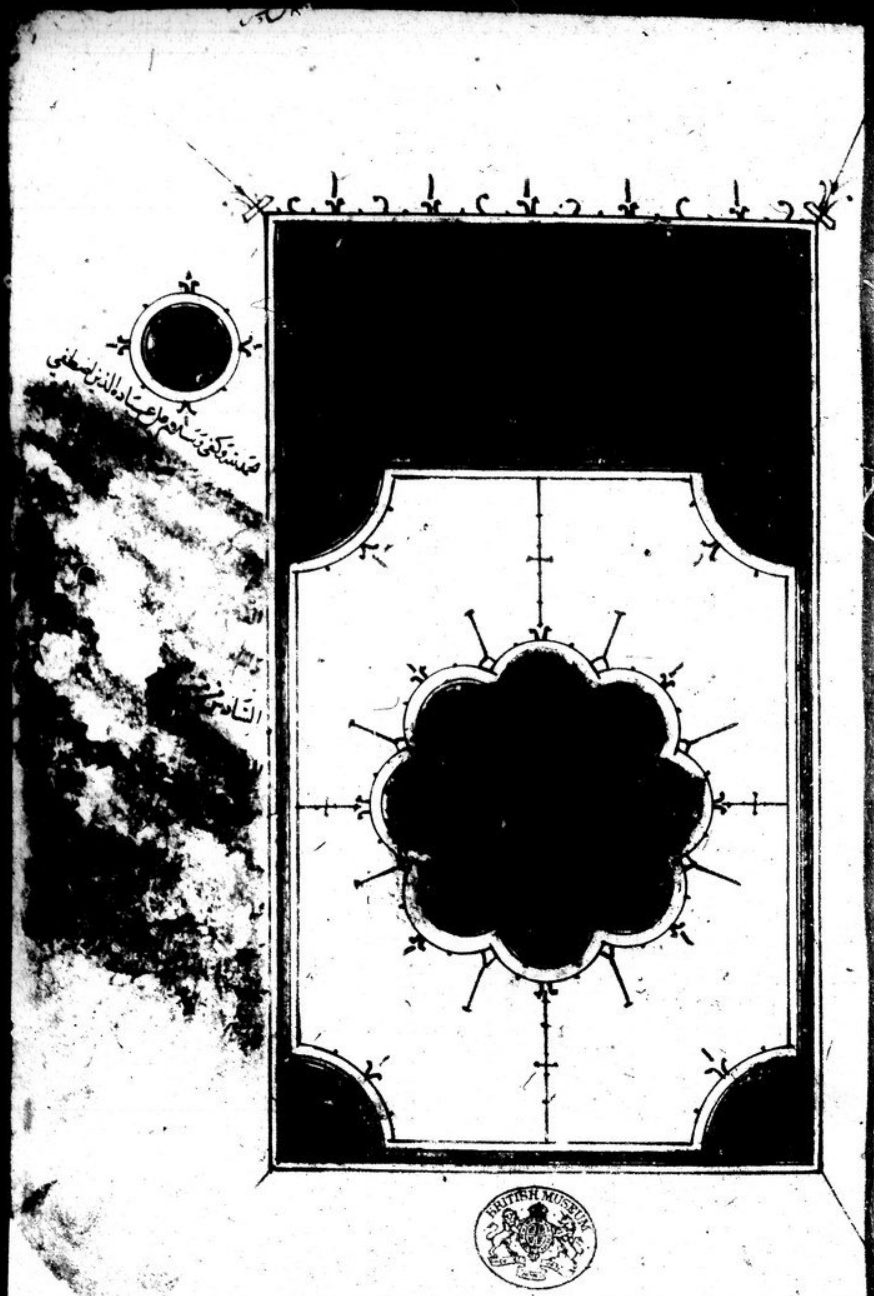

BRITISH MUSEUM

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان والنذور

باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنث في يمين حتى انزل الله كفارة اليمين وقال لا احلف على يمين فرأيت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني حدثنا ابو النعمان محمد ابن الفضل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اوتيتها عن مسألة وكلت اليها وان اوتيتها من غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بثلاث ذود غر الذرى فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم نذكره فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير اراد كفرت عن يميني حدثني اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الاخرون السابقون يوم القيامة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يلج احدكم بيمينه في اهله اثم له عند الله من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه حدثني اسحاق بن ابراهيم حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معوية عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج في اهله يمين فهو اعظم اثما ليبر يعني الكفارة قوله حدثنا محمد هو ابن مقاتل بكسر الفوقانية المروزي وعبد الله هو المبارك قال قلت لم يقل لي رجب وقائدة زيادة لفظ الكون قلت المبالغة فيه وبيانه انه لو لم يكن من سرفه ذلك ولا يصح قوله فيه وكفارة اليمين اي ايمانه وقوله فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة قال قاله لما حلف لا يبر مسلما في قصة الاقلف قوله غيرها قلت سيأتي مرجع الضمير اذ ليس المراد من اليمين خيرا منها قلت مرجعه اليمين اذ المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة

اذ الاسعى لقوله

اذ لا معنى لقوله لا احلف على الحلف قوله محمد بن الفضل يكون المجهة وجرير بفتح الجيم وكسر الراء المكرر ابن حازم بالمهملة والزاي والحسن اي البصري وعبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم وسكونها وبالراء الاموي الفتح بضعتان مات سنة خمسين قلت وكلمت بالتشديد والتخفيف وفيه كراهة سؤال ما يتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوها وان من سئل لا يكون معه اعانة من الله تعالى فلا يكون له كفاية لذلك العمل فيفتح ان لا يولى وفيه ان من حلف على فعل او ترك وكان الخير من التمادي عليه استحب له الحنث وعليه الشافعي ومالك واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم عليها وفيها كالصلاة بخلاف المالية فانها تجزئ كالزكاة الخطابي فيه جواز تقديمها وهو على غير الصوم فانه يقبل من الواجب ولا وجوب للاصل ما لم يحنث فلا معنى للبدل قوله غيلان بفتح المجمة واسكان التحتانية وبالنون ابن جرير بفتح الجيم وابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى الاشعري واستحمله اي طلب منه ما يحملنا من الابل وحمل انقالنا وذود للذكر في غرة بتوك وقال تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا احد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا ان لا يجدوا ما ينفقون قوله ثلاث ذود وعشر من الابل من الثلاث الى العشرة وقيل ومن باب اضافة الشيء الى نفسه والمرجع الاحمر وهو الابيض والذري بضم الذال وكسرها جمع الذرية بالكسر والضم وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الاسنمة قال قلت تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس انه خمس ذود في خمسة بترك انه خمسة ابعرة قلت لا منافاة بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي الخمسة والسنة قوله بل الله حملكم ترجم البخاري لهذا الحديث قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون بتأييد مذهب اهل السنة ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وقال المازري بتقديم الزاي على الراء معناه ان الله تعالى اعطاني ما احملكم ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم وقال القاضي عياض ويجوز ان يكون الله تعالى اوحى اليه ان يحلمهم قوله اراك هذا اما شك من الراوي اي تقديم اتيت على كفرت والعكس واما توبيخ من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشاره الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها قوله نحن الاخرون السابقون اي في المأخوذ في الدنيا المتقدمون في القيامة قلت ما وجه ذكر هذا هنا اي دخوله فيه قلت هذا اول الحديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان تمام اذا روى الصحيفة استفتح بذكر شيء من الاحاديث فذكر الراوي ايضا لذلك شيئا من اول الوضوء اول الجمعة وغيرها قال ابن بطال واما ادخال البخاري ذلك هاهنا فيمكن ان يكون سمع ابو هريرة ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم في سنن واحد فحدث بهما جميعا كما سمعا ويمكن ان يكون الراوي فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديث في آيلما ذلك فذكرها على الترتيب الذي سمعه قوله يلج بفتح اللام وكسرها اي يصر ويلجج

تحلة ولا يخل منه بالكفارة وانما بلفظ افعل التفضيل فان قلت هذا يعرب بان
اعطاء الكفارة فيه اثم لان الصيغة تقتضي الاشتراك قلت نعم فيه اثم لانه يستلزم
عدم تعظيم اسم الله تعالى وهو اعطاء الكفارة وبينه ملازمة في العادة قال النووي
بنى الكلام على توهم الحالف فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث وهذا يدل على عدم التحلل
بالكفارة وقال صلى الله عليه وسلم في الحجاج اكرلوبنت الاثم ومعنى الحديث
انه اذا حلف بميناً يتعلق باهله ويتضررون بيومينه ولا يكون في الحنث معصية
ينبغي ان يحنث ويكفر فان قلت الحنث واجب الاثم فيه فهو مخطئ بالاشمراره على ادامة
الضرر على اهله اكثر اثما من الحنث فانه من تنزيله على انا اذا لم يكن الحنث معصية
اذ لا يجوز الحنث في المعاصي قوله احمان قال الغساني ينبغي ان يكون ابن منصور ومحي
ابن صالح الحصي روى عنه البخاري بلا واسطة في الصلاة ومعوية هو ابن سلام بالتشديد
الحبشي الاسود ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل قوله ليس يعني الكفارة وفي بعضها كثير بلفظ
امر الغائب من البر والابرار والاولى التي الاولى اذ هي تفسير لاستلج بمعنى الاستلجاج
وهو عدم غاية الكفارة واراد بها واما المفضل عليه فهو محذوف يعني اعظم الحنث
وصحة بعضهم فقام باعجام العين والجملة استيناف فيه او صلة للاثم يعني ان ما لا يعني
عنه كفارة واما الثانية فلعل المراد منها التفعل ليفعل البر اي الحنث يترك الحجاج
يعني يعطي الكفارة وانما فسره بذلك ليلا يظن ان البر هو البقاء على اليمين والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم
الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة
ابن زيد فطعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم
تطعنون في امارته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم ان كان خليقا للامارة
وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده قوله بعثا اي سرية
وطعنوا في امارته اما لصغر سنه واما لكونه من الموالي وانما لعدم مخبرته باحوال الرياسة
واما لغير ذلك وايم الله الهمزة فيه للوصل وبعدها ميم وضع للقسم او هو جمع يمين حذف منه
النون وتطعنون المشهور فيه الفتح يعني انهم طعنوا في امارة ابنه زيد فظهر لهم في اخر
الامر انه كان حديرا بها فلذلك حال اسامة والمحب بمعنى المحبوب مرآة المناقب

باب كيف كانت يمين النبي صلى الله
عليه وسلم وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده وقال ابو قتادة
قال ابو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاها الله اذا يقال والله
وبالله وتالله حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم
عن ابن عمر قال كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب حدثنا موسى حدثنا

ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك قيصر
فلا قيصر بعده واذا هلك كسرى فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل
الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان
اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى
بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل
الله حدثني محمد اخبرنا عبدة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم
لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني
حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال عمر يا رسول الله لانت
احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون
احب اليك من نفسك فقال له عمر فانك الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الآن يا عمر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما
اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض
بيننا بكتاب الله وايذن لي ان اتكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته
وانا اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة
شاة وجارية ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام
وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر
انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها حدثني
عبد الله بن محمد حدثنا وهب حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايتم ان كان اسلم وغفار ومزينة
وجهينة خيرا من تميم وعامر وصعصعة وغطفان واسد خابوا وخسروا قالوا نعم
قال والذي نفسي بيده انهم لخير منهم حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني عروة عن ابي حميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
رجلا من الاسد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما جاء حاسبه قال هذا لكم وهذا اهدي
لي فقال له افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت اليهدى لك ام لا ثم قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي
لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى اليه ام لا فوالذي نفس محمد بيده لا

يقبل احدكم منها شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على عنقه ان كان بعيرا جاء به له رغاء وان
كانت بقرة جاءها لها خوار وان كانت شاة جاءها تيعر فقد بلغت فقال ابو حميد
ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه قال ابو حميد
وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه حدثني ابراهيم
ابن موسى اخبرنا هشام يعني ابن يوسف عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا حدثنا عمر بن حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن المعرور عن ابي ذر قال
انتهيت اليه في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب
الكعبة قلت ماشاني ايرى في شيا ماشاني فجلست اليه وهو يقول فما استطعت
ان اسكت وقلت ماشاني ماشان الله فعلت من هم بابي انت وامي يا رسول الله قال
الا كثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امراة كلهن ياتي
بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شا الله فلم يقل ان شا الله فطاف
عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل ايم الذي نفس محمد بيده
لو قال ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون حدثنا محمد حدثنا ابو اسامة
عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم سترة من حرير
فجعل الناس يبتدرونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال فوالذي نفسي بيده لمناديل سعد في الجنة
خير منها للرجل سعتة وتابعه اسرائيل عن ابي اسحاق والذي نفسي بيده حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت ان هند
بنت عتبة بن ربيعة قالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب
الي ان يذلوا من اهل خبائك واخبائك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي
نفس محمد بيده قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم
من الذي له قال لا الا بالمعروف حدثنا احمد بن عثمان حدثنا شريح بن
مسلمة حدثنا ابراهيم عن ابيه عن ابي اسحاق سمعت عمرو بن ميمون قال حدثني عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف كراسته
لية فقه من ادم متكا فقال لاصحابه ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا نعم قال
اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا نعم قال فوالذي نفس محمد بيده اني لارجو ان
تكونوا نصف اهل الجنة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رجلا سمع رجلا يقول اللهم احشرني

فلما اصبح جا الى رسول الله

فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وهو ان رجلا يقول اللهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن حدثني
اسحاق اخبرنا جان حدثنا يحيى حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول انموا تركوع والسجود فوالذي نفس محمد بيده اني
لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا سجدتم حدثنا اسحاق حدثنا وهب بن
جرير اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان امراة من الانصار
اتت النبي صلى الله عليه وسلم مع اولادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لتعلمن
يحيى بيده انكم لاشبه الناس لي فالهاكم ثلاث مرار قوله ابو قتادة سموا الحارث الحرث
وهمام فيها حرف قتم كالواو والباء والتا وقيل الهاء بدل من الواو واواجواب وجزا
اي لا والله اذا اصدق لا يكون ربي بعضها اذا اسم اشارة اي والله لا يكون هذا او نصبه
بقدمت في الجهاد في باب من غزى الاشلام وموسى بن عقبة بالقاف مر الحديث
الفا وحابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم وقيل بسكونها الشوائي بضم المهملة وبالواو
سات سنة ثلاث وسبعين قوله قيصر ملك الروم وكسرى بفتح الكاف وكسرها
لقب ملك الفرس فلا سم لاذا كان معرفة وجب التكرير قلت
موصولة نكرة او بمعنى ليس او مزيدة نحو فصه ولا اباحسن ومكررا وحاصله لا قيصر
ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم ترى الجهاد قوله لا قيصر
ولا كسرى وعبدة ضد الحرة ابن سليمان وتا اعلم اي من الاحوال والاهوال
قوله يحيى بن سليمان الجعفي وابن وهب عبد الله وحيوة بفتح المهملة وسكون
التحتانية وبالواو وابن شريح مصغر الشرح بالمعجمة والراء والمهملة وابو زرعة
وابو عقيل بفتح المهملة وكسر القوقانية زهرة بضم الزاي واسكان الهاء وبالراء
ابن معبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة بينهما ابن عبد الله بن هشام بن
والرجال كلهم بصريون تقدموا في مناقب عمر رضي الله قوله حتى لا اكون اي لا يكمل
ايمانك حتى اكون والآن يجيء كل ايمانك الخطابي حب الانسان نفسه طبع وحب
غيره اختيار وانما المراد صلى الله عليه وسلم بقوله حب الاختيار اذ لا سبيل الى قلب
الطباع اي لا يعتدون بي حتى تقدمني على طاعتي نفسك قوله زيد بن خالد الجهني
بضم الجيم وفتح الهاء وبالنون والصنابح بفتح المهملة الاولى الاجير والراعي كان غير محسن
والثانية لمحصنة وفيه تعذيب سنة وهو مجمة على وانيس مصغر انس بالنون والمهملة
الاسلمي بفتح الهمزة واللام مر بيان الصلح والشروط وغيرها قوله وهب بوان جرير
الازدي ومحمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري مر في الادب وابي بكرة
بكرة بفتح الموحدة بنفيع مصغر ضد الضر الثقفي روي عنه ابنه واسلم بصيغة
الماضي وغفار بكسر المعجمة وخفة الفا والراء ومزينة مصغر المزنة بالراي والنون

وجهينة تصغير الجهنة بالجيم والنون وبهم بفتح الفوقانية وعامر بن صعصعة بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى وعطفان بفتح المهملة والفاء وسكون المهملة والفاء واسد بلفظ الحيوان المفترس وقبائل ثانية والعبارة محتملة لجميع التوزيع بان يكون اسلم خيرا من تميم وغفار خيرا من عامر وهكذا او لهم بان تكون اسلم خيرا من الاربعة وكذلك غفار وغيرها ووغيرها ثالثا ومعوان تكون الاربعة من حيث الجملة خيرا من الاربعة مجلها مع قطع النظر من كل واحد منها والضمير فكانوا راجع الى الاربعة الاولى وعدم صريحا في سياق قريش الا ان الاربعة الاولى خيرا من الاربعة الاخرى حاتبون فان قلت ما يقول قالوا قلت نعم وهو مقدر ومر مصرحا به في المناقب قوله ابو حميد بضم عبد الرحمن الساعدي والعامل يومئذ عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقانية وكسر الموحدة وسكون التحتانية والاغل اي الاخون والدغا الصوت ويجر بالكسر وقيل بالفتح ايضا من الغار صوت الشاة وقد بجحت اي حكم الله اليكم وفيه ان هدية العامل مسترد وودة لبيت المال مر في كتاب الهبة في باب من لم يقبل الهدية لعلة قوله المعمور بفتح الميم وسكون المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد مصغر السود الاتدي عاش مائة وعشرين سنة وكان اسود الراس واللحية والبرة بفتح الذال وشد الراء اسمه جدة بضم الجيم وسكون النون الغفاري قال انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واترى بضم التاء اي انظر في بعض شيابي وهب شيابي الاحمرية وفي بعضها بعضها وفي بعضها انزل الي في حق شيء من القرآن وما فاتني اي ما حال وما امري وهكذا وهكذا اي الامر صرف يمينا وشمالا الى المستحقين قوله بسبعين نقدم في كتاب الانبياء ان بعض الروايات سبعون ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد في صحيح مسلم سبعون وفي بعضها مائة وصاحبه اي الملك او القرين والطوف عليه كناية عن المجامعة وشوزجمل اي ضعف وقد قال بعضهم موتا قال الله تعالى والعبها تاكيد حتما اما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لك ما احتسبت فمن الوحي لانه من باب علم الغيب وفيه استحباب قول ان شاء الله قال تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله قوله محمد قال الغساني هو ابن سلام وابو الاحوص بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى وبالواو سلام مسدد او ابو اسحاق خمرو الصبيعي وقيل بتصغير الراء وبالمدين عازب بالمهملة والزاي والمرقبة بفتح الميم والراء والقاف المظعة وسعد هو ابن معاذ الاوسي سيد الانصار فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل سديله كان من جزة ذلك او كان مقصلي الرقبة فاتاله قبله او كان اللامسون المنجبون من الانصار فقال سديل سيدكم خير منه او كان سعد يحب ذلك الجنس من ذلك الثوب او ذلك الثوب وفيه منعة سعد وقد ان ادنى ثيابه فيها كذلك لان المنديل ادنى الثياب معد للوسخ والامتهان مر في قبول الهدية من المشركين قوله هند منصرفا وغير منصرف بنت عتبة بضم

المهملة وسكون الفوقانية

المهملة وسكون الفوقانية وبالموحدة ابن ربيعة بضم الراء القرشية ام معوية اسلمت يوم الفتح واوحيا موشك من يحيى بن بكير الراوي بين الحظ الجمع والمفرد والاجناس جمع جنس قياس والجنا مقرم وهو الجمة من الوبر او الصوف او شك بين الاخيار والاحيا جمع الحي قوله وايضا اي ستزيدك مرد ذلك اذ يمكن الايمان من قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل تعناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك او الاولى اولي وسك بفتح الميم وخفة المهملة وبكسرها والتعديد اي بحل بتحج ولا اي لاحج وبالمعروف اي اطم بالمعروف مر الحديث في كتاب المناقب قوله احمد بن عثمان الاودي بالواو والمهملة وشريح مصغر الشرح بالمعجمة والراء والمهملة ابن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي وابراهيم هو ابن يوسف ابن اسحاق السبيعي وتوبة روي عن جبل وعمرو بن ميمون ادرك الجاهلية وزرع الفرة والرجال كلهم كوفيون قوله مصنف اي مسند مثل سليمان اصله بمني فقدم احد الياءين على اللون وقلب الفا وصار مثل قاض قوله الربع بسكون الموحدة وضمها والثلث كذلك قوله عبد الله ابن مسلمة بفتح الميم واللام وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة بفتح المهملتين وسكون المعين المهملة الاولى الانصاري ويردها اي يكررها وسقاها بقدها قليلة وتعدل ثلث القرآن لان جميعه اما متعلق بالمبدا او بالمعاش او بالمعاد وقيل لاشتماله احكام وصفات الله وسورة الاخلاص مختصة بصفاة الله وصفاته في ثانية فان قلت كيف يكون معادلا للثلث ولاشك ان المشعة في قراءة ثلث القرآن اكثر من قراءتها بكثير ولا حرج بقدر النصف قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشرة امثالها تقدم في فضائل القرآن قوله اسحاق قال الغساني لعله ابن منصور وحياش بفتح المهملة وشد الوحدة وبالنون ابن هلال الباهلي تمام هو ابن يحيى فاذا اتاك بريد فان قلت كيف راى من وراء الظهر قلت الرؤية امر يخلقها الله تعالى ولا يشترط فيها المقابلة ولا المواجهة عقلا حتى جوز الاشعرية رؤية اعمى العين بدر اندرس مر في الصلاة قوله اسحاق قال الخلاباذي وهب بن جرير روى عنه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي وابكم الخطاب لجنس المراة واولادها يعني الانصار فان قلت هيلزم ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن ابي بكر وعمر مثلا خصوصا قلت عموم عام مخصص الدليل الخارجية المخرجة منه قالوا اما من عام الاوقد خصص الا والله بكل شيء عليم باب

لا تحلفوا بابائكم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا

ما ركبتم

فليحلف بالله او ليصمت حدثنا سعيد بن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب قال قال سالم قال ابن عمر سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ذاكرا ولا اثرا قال مجاهد او انا ره من علم او شر علما تابعه عقيل وقال الزبيدي واسحاق
الكلبي عن الزهري وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى
الله عليه وسلم عمر حدثنا موسى اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله
ابن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحلفوا بابائكم حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة ولقام
انبئت عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكنا
فكنا عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بني تيم الله احمر
كانه من الموالي فدعاه الى الطعام فقال اني رايته ياكل شيا فقذرته فحلفت لا اكله
فقال قربه فلاحدثك عن ذلك اني اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال فاتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما
انطلقنا قلنا ما صنعنا حلفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا
ثم حملنا فقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا
له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا حملتكم
ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها قوله عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام والركب ركبان الابل وهم العشرة
فصاعدا وسعيد بن عفير مصغر العفر بالمهملة والفا والراء وذاكر امعنى قاتلا ولها من قبل
نفسه ولا اثرا يعني حاكيا عن غيره نا فلاعنه وهو بلفظ الفاعل من الاثر وهو الرواية ونقل
كلام الفزر وعقيل بضم المهملة والزبيدي بضم الزاي محمد وسمع النبي صلى الله عليه وسلم
بالرفع والحكمة في النهي عن الحلف بالابا انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة
مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وهذا حكم غير الابا من سائر الناس فان قلت
انه صلى الله عليه وسلم قال افلح وابيه قلت لها كلمة تجري على اللسان عود للكلام او
زينة له لا يقصد به اليمين فان قلت قد اقسم الله بمخلوقاته نحو والضافات
والطور قلت لله ان يقسم بما شاء من مخلوقاته بنبيها على شرفه قوله ابو قلابة بكسر
القاف وتخفيف اللام والموحدة عبد الله الجرمي والقاسم بن عاصم الكليبي وزهدم بفتح الزاي
وبالمهملة وتكرر الها ابن مضرب بفاعل الاضراب بالمعجمة والراء الجرمي بفتح الجيم وتسكن
الراء والاشعريون في بعضها الاشعريين بحذف يا النسبة وتيم الله بفتح الفوقانية واسكان
التحتانية حي من بكر وحمر صفة لرجال وقذرته بكسر الذال وضمها ولا احدثك اي والله

لا احدثك

لاحدثك وتحمله اي تطلب منه ابلا تحملنا وانعالنا والنهب اي الغنيمة فارتأت
ندم في غزوة تبوك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا عن من سعد قلت لعله
اشتراها منه من سهمانه في ذلك البيت او هما قصتان احداهما عند قوم الاشعريين
والثانية في غزاة وتمر تحقيقه والذود من الابل ما بين الثلاث الى العشرة وغر
الذرى اي بيض الاسنمة وتعقلنا اي طلبنا عقلته وتحللتها اي لونها والتحلل والتحلة
من عقد اليمين والخروج منها ومن حرمها الى ما يحل له منها فان قلت
ما وجه مناسبة الترجمة قلت الظاهر ان هذا الحديث كان في الحاشية
في الباب السابق ونقله الناسخ الى هذا الباب وان البخاري اسند به من حيث انه
صلى الله عليه وسلم حلف في هذه القصة مرتين او لا عند الغضب واخرا عند الرضى
ولم تحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله على الحالتين باب
لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام
ابن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق قوله بالطواغيت جمع
الطاغية وهي الصنم ايضا وحيد بضم الحا وليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى
صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها وفيه ان كفارته هو هذا القول لا غير وليتصدق
امرا بالصدقة تكفيرا للخطية في كلامه هذه المعصية والامر بها سبق في كتاب الادب في
باب من لم ير الاكفار ما من حلف على الشي وان لم
يحلف حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب وكان يلبسه فجعل فصه في باطن كفه فصنع
الناس فنزعه فقال اني كنت البس هذا الخاتم وجعل فصه من
داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم قوله فصه بضم
الفا وكسرها فان قلت ما الغرض في قال واصله فصه من داخل قلت
بيان انه لم يكن للرينة بن بضم ومصاح اخرى مر في اللباس باب
من حلف بملة سوى ملة الاسلام وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله وليرجع الى الكفر حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب
عن ايوب عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير
ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشي عذب به في نار جهنم ولعن المومن
كقتله ومن رمى مومنا بكفر فهو كقتله قوله معلى بلفظ مفعول المعلية بالمهملة
وثابت ضد الزائل بن الضحاك ضد البكا كان من اصحاب الشجرة قال الغاضي البيضاوي
ظاهر هذا الحديث ان الحالف لما يحتمل اسلامه ويصير يهود يا مثلا كما قال ويحتمل ان

يراد به التهديد والوعيد كانه قال فهو مستحق لمثل عذابه ولفظ به اشارة الى عذاب مرتكبه
عمله ويقتله اي في الحرم او في الاعتداد فان اللعن بعيد من رحمة الله والقتل يبعده من
الحياة الحسية وهو ان الرمي كمثله لان النسبة في الكفر الموجب للقتل كالقتل ان
المسبب للشيء كالعلة مر في الادب باب
لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام
حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة
حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يبتليهم
فبعث ملكا فاتى الابرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ الا بالله ثم بك فذكر الحديث
قوله ما شاء الله وشئت اي لا يجمع بينهما بواو نزل كل واحد منهما منفردا فان قلت
ليس في الباب ما يدل عليه قلت يروى عن ابي اسحاق المستملي انه قال انتسخت كتاب
البخاري من اصله كان عند الفربري فرايته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع سبيضة
كثيرة فيها تراجم لم تثبت بها شيء منها احاديث لم يترجم عليها واضفنا بعض ذلك
الى بعض فالله اعلم وقع في النسخ كثيرا من التقديم والتاخير والزيادة والنقصان لان
ابا الهيثم نسخها منه ايضا نسخ ما قدر كل واحد منهم ما كان سبق دفعه او حاشية او معلقة
انه من الموضع الفلاني اضافه اليه وهب عمرو بن عاصم العتكي وهمام اي ابن يحيى عبد الرحمن
ابن ابي عمرة بضم المهملة الانصاري وثلاثتهم من البصريين واقرع واعمى وقد مر حديثهم
بطوله في كتاب الانبياء في قصة بني اسرائيل والحبال جمع الحبل وهو الوصال كالرسن وقيل العقاب
وزيغ بعضها بالجيم فالبلاغ الكفاية ما
قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم وقال ابن عباس قال ابو بكر فوالله يا رسول الله
لتحدثني بالذي اخطات في الرويا قال لا تقسم حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن
اشعث عن معوية بن سويد ابن مقرن عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن اشعث عن معوية ابن سويد بن مقرن
عن البراء رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم حدثنا حفص
ابن عمر حدثنا شعبة اخبرنا عاصم الاحول سمعت ابا عثمان يحدث عن اسامة ان بنت
الرسول صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن
زيد وسعد وابي ان ابني قد احتضر فاشهدنا فارسل يقرا السلام ويقول ان لله ما
اخذ وما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر وتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام
وقمنا معه فلما قعد رفع اليه فاقعد في حجره ونفس الصبي يتقعقع ففاضت عيناه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة يضعها الله في قلوب
من يشاء من عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت

لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الا تحلة القسم حدثنا محمد بن المثنى
حدثني غندر حدثنا شعبة عن مغيرة ابن خالد سمعت حمارة بن وهب قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم
على الله لابره واهل النار كل جواظ عتل مستكبر قوله في الرويا اي في تعبير الرويا
وقصته كما سياتي ان شاء الله تعالى في كتاب التعبير حلا راى رويا فقال ابو بكر رضي
الله عنه يا رسول الله لتدعني اعبرها فقال اعبرها فلما فرغ قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا فقال والله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات
فقال لا تقسم فان قلت ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم فلا امره
قلت ذلك مندوب عند عدم المانع واما كان له صلى الله عليه وسلم مانع
منه وقيل كان في رياه انه نفسه سماني في التعبير ان شاء الله تعالى قوله قبيصة بفتح
القاف وكسر الموحدة وبالمهملة واشعث بالمعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة ابن ابي
الشعثاء مولاه ومعوية بن سويد مصغر السواد بن مقرن بفاعل المقرن بالقاف
والراء والبراء بن عازب قوله متعد اي ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الميم ابن
كعب اوابي بلفظ المضاف الى المتكلم او بلفظ ابي بكر يعني معه سعة كلاما او احدهما
ذلك الراوي في قوله اسامة وتقدم بعد في الجنائز ويتبان اول كتاب القدر الى ابن كعب
جزما بالثلث واختصر بالعلم لحضرم المؤلف والمجرور بضم المهملة وكسرها والتقعقع كناية بصوت
صدره من شدة النزع قوله وتحلة القسم اي تحليلها والمراد من القسم ما هو معقود في قوله
تعالى وان منكم الا واردها اي والله ما منكم فان قلت ما المستثنى منه قلت
مسه لانه في حكم البدل من لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات له ثلاثة الا بعقد الورود
مر في الجنائز قوله معد بفتح الميم والوصل وسكون المهملة الاولى ابن خالد وحمارة
بالمهملة الاولى والراء ابن وهب الخزاعي والمتضعف بفتح العين اي يستضعفه الناس
ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وبالكسر اي متواضع خامل متذلل وكواقم اي لو حلف
يمينا لابرها في كرم الله بابراره لاجابه دعاه لاجابه والجواظ بفتح الجيم وشدة الواو
وبالمعجمة الجموع المنوع وقيل الكثير المختال في مشيه وقيل العتل البطين الغليظ الجافي العنيف
الشديد والمستكبر اي عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اغلب اهل النار
هؤلاء الاستيعاب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك
النار مر في سورة آل عمران والقلم ما
اذا قال اشهد
بالله او شهدت بالله حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن
ابراهيم من عبيدة عن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته قال ابراهيم وكان اصحابنا ينهوننا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد

قوله سعد بن حفص بالمهملتين المشهور بالضم بالمعجمة وشيبان مع المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة ابو معاوية النحوي وعبيد بفتح المهملة السلماني وعبد الله ابن ابن مسعود قوله تسبق قال قلت هذا دور قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به قبل ان يؤدوا الشهادة وتارة يكون اومثل في شرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالشهادة اي قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا والمعهد وهو ان يقول وعهد الله ومرعى اول مناقب الصحابة رضي الله عنهم باب

عهد الله عز وجل حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله قال سليمان في حديثه فمر الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له فقال الاشعث نزلت في وفي صاحب لي في بركات بيننا قوله محمد بن بشار بالعجمة والشين وابن ابي عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية محمد وسليمان اي الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر عطفا على سليمان والاشعث بفتح الهمزة والمهملة وسكون المعجمة بينهما مثلثة ابن قيس الكندي مر في كتاب الشرب باب

الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار يقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله وقال ايوب وعزتك لا غنى بي عن بركتك حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن انس رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم يقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول قط قط وعزتك ويزوى بعضها الى بعض رواه شعبة عن قتادة قوله اعوذ بعزتك قال قلت انه دعا لا اسم ولا يطابق الترجمة قلت الاستعاذة بصفة قديمة واليمين بصفة قديمة ولا اي لا الثالث وعزتك مر الحديث بطوله مرتبا قبل كتاب الحوض قوله لا غنى اي لا استغنا ولا بد وقصته سبغت في الوضوء وبنى ان ايوب عليه السلام كان يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى ولكن لا غنا لي عن بركتك قوله شيبان هو المذكور آنفا وقدمه هو من المشاهير وتقدم في سورة ق مباحث كثيرة فيها ومعنى يروى يجمع ويضم باب

قول الرجل لعمر الله قال ابن عباس لعمرك لعيشك حدثنا الاويسي حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس

قال سمعت الزهري

قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله وكلا حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قام فاستعذر من عبد الله بن ابي فقام اسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه انت لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم حدثني المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله قوله عمر الله اي حياته وبقاؤه والاويسي مصغر الاويس ابو اويس والمهملة عبد العزيز وحجاج بفتح المهملة وتشديد الجيم الاولى ابن منهال بكسر الميم وعبد الله النميري مصغرا لنمر الحيوان المشهور واستعذر اي طلب من يعذره منه اي من ينصف منه وعبد الله اي ابن ابي سلول واسيد مصغر الاسد ابن حضير مصغر ضد الكبير وسعد هو ابن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة ولنقتلنه اي بقتل ابن سلول مر في كتاب الشهادات قوله اللغو هو لا والله اي ما يصل به الرجل كلامه وقيل هو الذي لا يعقد عليه القلب باب

اذا حنث ناسيا في الايمان وقول الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين وقال ابراهيم اذا قال والله لا اتغدى اليوم فتعشى فلم يتغد فلا حنث عليه وقال الحسن ان نسي فحنث فلا كفارة عليه وقال طاوس وعطاء وعكرمة لا كفارة عليه حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن اوفى عن ابي هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وسوست او حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال لم اكن احسب يا رسول الله كذا قبل كذا وكذا فقام اخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا قبل كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج قال اخرت كذا وكذا قال افعل ولا حرج حدثني اسحق بن منصور حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد يصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال في الثالثة او في التي بعدها فعلمني قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرا بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع راسك

حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي قاعدا ثم افعل ذلك في
صلاتك كلها حدثنا فروة ابن ابي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم احد فنادى ابليس
بهم نصرخ البليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم فنظر
حذيفة بن اليمان فاذا ابوه يمانا فقال ابي قالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال
حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية حتى لقي الله حدثنا
يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة قال حدثني عوف عن خلاس وقد سمع ابا هريرة رضي
الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه
الله وسقاه حدثنا ادم ابن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن الاعرج عن
عبد الله بن بحينة قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقام في الركعتين الاولتين قبل ان يجلس
فمضى في صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل ان يسلم ثم رفع
راسه ثم كبر وسجد سجدتين رفع راسه وسلم حدثني اسحق ابن ابراهيم سمع عبد العزيز
ابن عبد الصمد حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور لا ادري
وهم ابراهيم وهو ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال وما
ذاك فانه فعلت كذا وكذا قال فسجد سجدتين ثم قال هكذا ان اسجد فان لم لا يدرك
زاد في صلاة او نقص فيحري الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين حدثنا الحميدي
حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال
حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواخذني بما نسيت
ولا ترهقني من امري عسرا قال كانت الاولى من موسى نسيانا قال ابو عبد الله كتب الي
محمد بن بشار حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن الشعبي قال كنا بالبراز فنزل
وكان عندهم ضيف فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع لياكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة
فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندنا
عناق جذع عناق لبن هي خير من شاتي لحم فكان ابن عون يقف في هذا المكان عن حديث
الشعبي ويحدث عن محمد بن سيرين بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان ويقول
لا ادري ابلغت الرخصة غيره ام لا ورواه ايوب عن ابن سيرين عن البراء عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس
قال سمعت جندبا قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد يوم خطب ثم
قال من ذبح فليعد لكما ومن لم يكن يذبح فليذبح باسم الله قوله الايمان بفتح
الهمزة وخلاد بفتح الهمزة وشد اللام ابن يحيى السلمي بضم المهملة ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة
الاولى وفتح الثانية ابن كدام وبالمهملة وزيادة بعض الزاي وخفة الراء الاولى ابن ابي ادي

بفتح الهمزة وبالواو

بفتح الهمزة وبالواو وبالنون العامري وامما قال بعرفه الي النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اعم من امته
سمعه منه او من صحابي اخر او تكلم بالامرين معنى الوجود الذهني لا انزله فان الاعتبار بالوجود
القولي في القوليات والعملي في العمليات فان قلت لو اصر على العزم على المعصية
يعاقب عليه لاعليها حتى قالوا لو نوى ترك صلاة بعد عشرين سنة وجزم عليه يعاقب في الحال
قلت ذلك لانه سيئة وسوسة ولاحديث نفس بل هو نوع من العمل يعني عمل القلب مر في
كتاب العتق قوله وزرت اي لطلب طواف الزيارة يعني طواف الركن فان قلت
ما وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة اذ ليس فيه ذكر اليمين قلت غرضه
من الترجمة بيان رفع القلم عن الناسي والمخطئ وغيرهما وعدم الجناح فيه وعلى هذا المواخذة
به فهذا الحديث وما بعده من الاحاديث يناسبها هذه الترجمة قوله عبيد الله بن
معمر او سعيد هو المقبري وحديثه تقدم في كتاب الصلاة في باب وجوب القراءة
قوله فروق بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون المعجمة
وبالراء والمد وعجلان مسهر فيما على الاشهار بالمهملة والراء وهزم بلفظ المجهول واخراكم اي
يا عباد الله احذروا الذين من وراءكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس واليمان
لقب ابي حذيفة واسمه حسيل بضم المهملتين وكان ذلك اليوم في المعركة قتل
المشلول انه من عسكر الكفار واشبه عليهم فقصدوه بالقتل وكان حذيفة يصيح عليه اني
لا تقتلوه وما جزوا بالزاي اي ما استعجلوا وما انكموا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم
وعفى عنكم وبقية اي بقية حزن وعمر من قبل ابيه بذلك الوجه قوله عون بفتح المهملة
وسكون الراء وبالغين المشهور بالاعرابي وخلاس بكسر المعجمة وخفة اللام والمهملة ابن عمرو
الهجري بالهاء والجيم والراء ومحمد اي ابن سيرين عطف على خلاس مر في الصوم قوله ابن ابي
ذئب بلفظ الحيوان المشهور بحدة والاعرج هو عبد الرحمن وعبد الله بن بحينة مصغر البحنة
بالموحدة والمهملة والنون اسم امه واما ابوه فهو مالك الهاشمي ورهم اي في الزيادة
والنقصان فان قلت لفظ فقرت صريح في انه نقص قلت
هذا خلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد قرن بينهما في الصواب كما في
كتاب الصلاة قال في باب الاستقبال عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبيد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول
الله احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قال صليت كذا الى اخره وقال في باب سجود
السهو عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من
القصر لازمه وهو النقص كانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها وتحري اي بجهد
في تحقيق الحق فانه ياخذ بالاكمل مثلا قوله فقلت اي قلت حدثني عن معنى هذه
الاية او حدثنا مطلقا قوله كتب اي كتب محمد بن بشار الي ان قال حدثنا معاذ

ابن معاذ بضم الميم فيهما قال المحدثون الكتابة بان يكتب اليه بشئ من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الاكثر وجوز بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة وابن عون بفتح المهملة وبالنون عبد الله والشعبي بفتح المعجمة وسكون الراء مر قوله عتاق بفتح المهملة الاثنى من اولاد المعز والجذعة هي الطاعنة في السنة الثانية ولا بد في تضحية المعز ان يكون طاعنا في الثانية فان قلت تقدم في كتاب العيدان الامر بالذبح هنا بوء بردة بضم الموحدة ابن نيار بكسر النون وخفة التحتانية لا البرا قلت ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت واحد فنارة نسب الى نفسه واخرى الى خاله قوله جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة وضمها مر مع الحديث في العيد فان قلت ما وجه مناسبته للترجمة قلت الجامل يوقت للذبح كالثاني له ما

اليمين الغموس ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله وكم عذاب عظيم ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا انما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقوله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا انما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الحديث سوى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الاية فخرج الاشعث بن قيس فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن فقالوا كذا وكذا فقال في انزلت كان لي بير في ارض ابن عم لي فانتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يمينك او يمينه قلت اذا يحلف عليها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان قوله الغموس اي تغمس صاحبها في الاثم او في النار وهي الكاذبة التي يتعمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه واختلفوا فيها فقالت الحنفية لا كفارة لها اذ الامر اعظم من ذلك قوله الصبر بسكون المهملة ابن ثميل بضم

الثمل بالمهملة وفي اسر بكسر الفاء وخفة الراء بالمهملة بحبل المكتب والعهوق خلاف البرقان قلت قال في الفتح الكبيرة هي معصية توجب حدا ولا حد فيه قلت المشهور عند الجمهور انها معصية او عبد الشارع عليها بخصوصية قوله يمين صبر اي الزمت اي يحبس عليها الشخص هي حلف وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن مسعود وبينك بالنصب اي احضر واطلب وبينك بالرفع اي المطلوب يمينك او يمينه ان لم يكن لبينة واذن جواب وجزا فينصب بحلفت مر الحديث في كتاب الشرب باب اليمين فيما لا يملك ومن في المغصبة ومن في الغصب حدثني محمد بن العلا حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم اسأله الحملان فقال والله لا احملكم على شئ ووافقته وهو غضبان فلما انبعثنا قال انطلق الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم حدثنا عبد العزيز حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا الحجاج حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة ابن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك العشر الايات كلها في برآتي فقال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيا ابدا بعد الذي قال لعايشة فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الاية قال ابو بكر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا حدثني ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها قوله بريد مصغرا البرد بالموحدة وبالراء والمهملة ابو بردة بضم الموحدة فاسكان الراء وبالمهملة والحملان بضم المهملة وسكون الميم ما يحمل عليه من الدواب في الصدقة خاصة ولما اتيه مرة اخرى بعد ذلك قوله حجاج بفتح المهملة وشد الجيم ابن منهال بكسر الميم وسكون النون وكلمة ح مسطورة قبله وهو اشارة الى التحويل من اسناد الى آخر او الى الحايلين الاشارتين او الى الحديث او الى صح وبعضهم يقول منه بالحاء المهملة اشارة الى الاسناد اخر وعبد الله النميري مصغر النمر الحيوان المشهور ويونس فيه سنة اوجه الهمز او الواو وحركات النون ابن يزيد من الزيادة الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية وطايفة اي قطعة ومسطح بكسر الميم واسكان المهملة الاولى وفتح

الثانية ابن اثاثة بضم المثلثة وتخفيف المثلثة الاولى القرشي واسمه سلمى كانت بنت خالة ابي
بكر رضي الله عنه وكان ممن اهل الافك فان قلت كيف دل الحديثان على الترجمة
الاولين من الترجمة قلت لعلهما عما الغضب او اراد بقوله في المعصية ترك الاولى
لان الصديق حلف بسبب افك مسطح عما عائشة رضي الله عنها وانه كان من المعاصي وكذا
كل ما لا يحل الشخص فالحلف عليه موجب للتحرف فيما لا يحل فحلف ذلك فيه اذ ليس له ان يفعل
شرعا هذا والظاهر انه من جملة تصرفات الفضلة من اصل البخاري اذ قال بعضهم نقلنا
عنه وفيه بياضات كثيرة وتراجم بلا احاديث واحاديث بلا تراجم فاصغينا البعض الى
البعض فان قلت فاحكما هل تعقد اليمين وتجب الكفارة فيهما قلت اختلف
فيه وميل البخاري الى الانعقاد والوجوب حيث يسلكهما في مسلك قوله ابو معمر يقتضي
اليمين وتحللها اي كفرتها ما ... او اكمال
والله لا اكلم اليوم فصلى او قرأ او سبح او كبر او حمد او هلل فهو على نيته وقال النبي صلى
الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال
ابو سفيان كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم حدثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وكلمة اخرى من مات لا يجعل
لله ندا دخل الجنة قوله فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام مر فلا يحنث بحلف
الاذكار والقراءة والصلاة ان نعيد الاعم بحنث بها قوله افضل الكلام قال ابن التين
ما وجه الافضلية قلت فيه اشارة الى جميع صفات الله عدمية ووجودية اجمالا
لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقايص والتحميد فالاول فيه نفي النقصان
والثاني في اثبات الكمال والثالث ما هو اصل للدين والناس الايمان يعني التوحيد
والرابع لانه اكبر مما عرفناه سبحانه مما عرفنا لكونه معرفتنا فان قلت
ما وجه مناسبته بكتاب اليمين قلت غرض البخاري بيان الاذكار ونحوها كالكلام
وكلمة نحث بها قوله هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف فيصر ملك الروم وقال
تعالى قالوا نعبد كلمة التقوى اي لا اله الا الله قوله سعيد بن المسيب بفتح الميم الثانية
وقيل بكسرها قالوا هذا مما يبطل القاعدة القايلة بان شرط البخاري ان لا يروي عن

تخصص بكون له راو واحد بل يكفي ان لا يكون له الا راو واحد بعد وهو ابنه فجوابه
في قصة ابي طالب في اخر فضايل الصحابة قوله محمد بن فضيل مصغر الفضل
بالمعجمة وعمارة بضم المهملة وخفة الميم وبالراء ابن القعقاع بالقافين والمهملتين وابو
زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي والجبيبة تصغير بجيلة بمعنى المعقول من الحديث
في اخر كتاب الدعوات بالطايف قوله شقيق بكسر القاف الاولى والد المثل
فان قلت العكس الظاهر ان يقول من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار قلت
هذا هو الصحيح لان الموحد مما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان كان
... من حلف ان لا يدخل على اهله
شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان
ابن بلال عن حميد عن انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسايه وكانت
انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت
شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين قوله الا اي حلف وذلك انه اسر الى بعض ازواجه
حديثا فافشت وليس المراد الايلاء الفقهي والمشربة بفتح الميم وتسكون الجيم وضم الراء
وفتحها الغرفة ... ان حلف ان لا يشرب
نبيذا فشرب الطلاء او سكرا او عصير العرجون في قول بعض الناس وليست هذه
باسماء حدثنا علي بن عبد العزيز ابي حازم اخبرني ابي عن سهل بن سعد انه
اما اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عرس فدعا النبي صلى الله عليه وسلم العرسه
فكانت المرئة خادمهم فقال سهل للقوم هل تدرون ما سقته قال انقعت له تمرا
في تور من الليل حتى اصبح فسقته اياه حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله
اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت مات لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا ننبذ فيه
حتى صارت شنا قوله الطلاء بكسر المهملة وبالمد هو ان يطبخ العصير حتى يذهب ثلثاه ويبقى
ثلثه وعصير تحبسا مثل كلا الابل ويسمى بالشام والسكر بفتحتين نبيذ يتخذ من التمر
والغالب ان البخاري يريد بقوله بعض الناس اخذ امثال هذه المسايل الخفية قوله
علي اي ابن المديني وعبد العزيز بن ابي حازم بالمهملة والزاي وابو اسيد مصغر الاسد
مالك الساعدي وذكر بلفظ صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اما استذ اذا واما افتخارا او
تعظيما او تفهيما لمن لا يعرفه والعروس يطلق على الذكر والانثى والمراد به هاهنا الزوجة
فان قلت لم لا يقل جاء منهم قلت لانه يطلق على المراة والرجل كلاهما
والتور بفتح الفوقانية والراء آنية من كاب الاشربة قوله سودة بفتح المهملتين
واشكان الراوي بينهما بنت زمعة بفتح الزاي والميم والمهملة العامرية والمسك بفتح
الميم الجلد والشن القربة الخلق فان قلت ما مناسبة الحديث للباب

قلت مفهوم نبيذ اذا اشتد يلقي الذهن منه انها سميت المتخذ من التمر
نبيذ التمر على بعض الناس باد اخلق
ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز وما يكون من الادم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد صلى
الله عليه وسلم من خبز بسمن في يوم مرتين الا وفي احدهما لحم بالله وقال ابن كثير اخبرنا سفيان
حدثنا عبد الرحمن عن ابيه انه قال لعائشة فذكر حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت
صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء
فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعضها
ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك
ابو طلحة فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه وسار قال فانطلقوا
وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء
رسول الله بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق
ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة
حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز
قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته
ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم
فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال
ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا قوله تمرا
بخبز اي ملتبسا به مقارنا له اي هذا لكون موتدما حتى عنت ولفظ وما يكون عطفا على جملة
الشرط والجزاء اي باب الذي يحصل منه الادم قوله عبد الرحمن ابن عباس بالمهملتين وبالموحدة
بعد الالف النخعي الكوفي فان ما كيف قال الحديث على الترجمة قلت
لما كان التمر غالبا الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شبعا ما
منه علم انه ليس اكل الخبز به ابتداما اورد هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة
وهو لفظ الماد وم ولم يذكر عرضا لانه لم يذكر حدثنا بشرطه بذلك على الترجمة او هو
ايضا من جملة تصرفات العقلة على الوجه الذي ذكره قوله ابن كثير ضد القليل محمد العبدي
البصري وقال لعائشة اي روى عنها او قال لعائشة مشافهة عنها ما شبع آل محمد فقال
نعم والله اعلم قوله ابن سهل الانصاري دار سليم مصغر السلم امرأة ابي طلحة بالضم انا
السمن وادمته اي خلطت الخبز بالادام ويوقفه معجمة ومر في باب علامات النبوة
باب اذا هدى ماله على بعض الناس باد
البيعة في الايمان حدثنا قتيبة

ابن سعيد حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن ابراهيم
انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها
او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه قوله علقمة بفتح المهملة والقاف وسكون
اللام ابن وقاص بفتح القاف وبالمهملة الليثي مرادف الاسدي ومر الحديث في اول
الصحيح مشروحا بالطايف فان قلت ما وجه دلالة الحديث على الترجمة قلت
البين ايضا عملا فان قلت في بعضها الايمان بكسر الهمزة قلت مذهب
البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان باد
اذا اهدى ماله على بعض الناس دون بعض والتوبة والهبة حدثنا احمد بن صالح حدثنا
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله من عبيد
الله بن كعب بن مالك وكان قايد كعب من بنيه حين عمي سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم كعب بن مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في آخر
حديثه ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قوله اهدى اي جعل هدية للمسلمين
او تصدق به وفي حديثه اي حديث تخلفه عن غزوة تبوك تزول الاية فيه وفي
صاحبيه مرارة بضم الميم وهلال وتخلفه صلى الله عليه وسلم الثلاثة انما هو في قبول
عذرهم وفي تاخيرهم الى الخمسين ليلة خلاف سائر المتخلفين عن الغزوة وسرت
قصتهم باد
اذا حرم طعامه وقوله
تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك والله غفور
رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وقوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم حدثنا
الحسن بن محمد حدثنا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن
عمير يقول سمعت عايشة تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند
زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ان
ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح المغافير
اكلت مغافير فدخل على احداهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا
عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله
لك ان تتوبا الى الله لعايشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حدثنا
لقوله بل شربت عسلا وقال لي ابراهيم بن موسى عن هشام ولن اعود له وقد
حلفت له فلا تخبري بذلك احدا قوله الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني او
الحجاج موابن محمد الاعور وعبيد بن عمير بلفظ التصغير فيهما وزعم اي تقول

وزينب بنت جحش بضم الجيم وسكون المهملة وبالجيم الاسدية وابنا بالمباهلة والمشهور استعماله تعالى وساندره من باى ارض تموت والمعافر فرجع المعفور بضم الميم وبالجيم والفاء والراء ومولوع من الضم تحلب عن بعض النسخ طى كما لعل وله راحلة كرحلة ويقال ايضا معاشرا بالمثلثة وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان توجد منه الرائحة الكريهة لاجل الملائكة لحروجها نفسه بطن صدقتها واكرا هل العلم والنفير ان الاية نزلت فى تحريم مارية القبطية الغيطية جارية رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت كيف جاز طى ازواجه صلى الله عليه وسلم امثال ذلك قلت من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنسا او هو صغيرة معفوعنها فان قلت قد مر فى كتاب الطلاق انه صلى الله عليه وسلم شرب فى بيت حفصة والمظاهرات بى عايشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين وطولنا الكلام ثمة فيه قوله لعايشة اى الخطاب لها وقوله بل شربت اى الحديث المشتركان ذلك القول وهشام اى ابن يوسف الصنعانى ثم عبد الملك بن جريج باب الوفا بالنذر وقوله يوفون بالنذر وحدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح حدثنا سعيد بن الحارث انه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول اولم تسمعوا ان النذر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيا ولا يوخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور اخبرنا عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيا ولكنه يستخرج به من البخيل حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا ياتى ابن ادم النذر شيا لم يكن قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له فيستخرج النذر شيا لم يكن قدره وله ولكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له فيستخرج به من البخيل فيوتى على ما لم يكن يوتى عليه من قبل قوله فليح مصغر الفلح بالفاء والله به من البخيل فيوتى عليه ما لم يكن يوتى عليه من قبل قوله فليح مصغر الفلح بالفاء واللام والمهملة وسعد بن الحارث الانصارى قاضى المدينة وقد يجمع بينهما لاشتراكهما فى الاسم والمجهول فان قلت لبس فى الحديث ما يدل على كونهم متهمين قلت يفهم من السياق ولما كان مسهورا بينهم لم يذكره هنا وحاصر يحكى فى الحديث بعد هو وله خلاد بفتح المعجمة وشد اللام وباللهملة وعبد الله بن مرة بضم الميم وشد الراء يلقيه النذر الى القدر فان قلت الامر بالعكس فان القدر يلقيه الى النذر قلت مقدر النذر غير مقدر الاتفاق فالاول طبعه الى النذر والنذر يوصله الى الايتا والاخراج فان قلت القياس ان يقال فاستخرج بلفظ المتكلم ليوافق السابق واللاحق قلت هو الغات وبعد الغات اخرو يوتينى اى يعطينى عاد ذلك الامر الذى يشبه نذرا كشفاء ما لم يكن يوتى عليه من قبل النذر فان قلت من اين يلزم الترجمة قلت من لفظ يستخرج باب

اثم من لا يفى بالنذر

اثم من لا يفى بالنذر حدثنا مسدد عن يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنى ابو جمرة حدثنا زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادرى ذكر ثنتين او ثلاثا بعد قرنه ثم يجى قوم ينذرون ولا يوفون ويخونون ولا يوتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيهم السمن قوله ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى بكسر المعجمة وسكون الموحدة وبالعين المهملة وزهدم بفتح الزاى والمهملة وسكون الهاء ابن مضرب بفتح المعجمة وكسر الراء المشددة وبقال بكسرها وبالموحدة الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء وعمران بن حصين مصغر الحصن بالمهملتين وبالنون قوله خيركم قرنى اى الصحابة ثم الذين يلونهم ثم التابعين وبعدون بكسر الدال وضمها ويخونون اى خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى اعتماد الناس عليهم ولا يوتمنون اى لا يعتقد ونهم امنا ويشهدون اى يحملونها بدون التحمل او يودونها بدون الطلب وبشهادة الحسبة فى المحل اخارجة عنه بدليل اخذ يظهر فيهم السمن اى يتكبرون بما اتيتهم من الشرف او يحصون الاموال عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة فى معناه لكن اذا كان مستكنا الاحلاف مرى مناقب الصحابة رضى الله عنهم اجمعين

باب النذر فى الطاعة وما لا يفى من نفقة او نذر ثم من نذر ان الله يعلمه وما للظالمين من انصار حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه قوله طلحة قال البخارى قال يحيى بن بكير مصغر البكر بالموحدة قال مالك موان عند الملك الابل بفتح العين وسكون التحتانية وبالنون قوله فلا اذا لا اعتبار للنذر فيه اذ شرطه ان يكون المنذور قربة ويحكى ان رجلا نذر معصية فامر سعيد بن المسيب بوفا نذره وعكرمه بعدم الوفا فاخبر الرجل سعيدا فقال لنتهب عكرمة او ليجبن الامر اظهر فرجع الرجل فاخبر عكرمة فقال سله عن نذر ك اطاعة موام معصية فان قال هو طاعة فقد كذب لان معصية الله لا تكون طاعة وان قال معصية فقد ارتكب معصية باب

اذا نذر او حلف ان لا يكلم انسانا فى الجاهلية ثم اسلم حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال اوف بنذرك قوله فى الجاهلية ظرف لقوله نذرت وهى زمان فترة النبوات يعنى قبل بعثه نبينا صلى الله عليه وسلم ثم اسلم اى الناذر وفى الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وهو حجة على الحنفية فان قلت شرط الناذر اسلامه

النافع روى الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف قلت هذا ابراد
وحاصله ان النذر التزام وهذا لا يلزمه فان قلت اين الترجمة قلت القياس
يدل عليها يعني يندب له الوفاء بان لا يخله مرة في اخر الاعتكاف باب
من مات وعليه نذر وامر ابن عمر امرأة جعلت امها على نفسها صلاة بعضا
فقال صلي عنها وقال ابن عباس نحوه حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن
عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت
قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة بعد حدثنا آدم حدثنا
شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان اختي نذرت ان تحج وانها
ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال
فاقضوا الله فهو احق بالقضاء قوله فيها بضم القاف وبالمد موضع مشهور بالمدينة
وقد يذكر ويصرف وصل منها وفي بعضها عليها فاما ان يقام على مقام او حروف الجر
بينها متعارضة واما ان يقال الضمير راجع لي قباء اما مسئلة الصلاة عن الميت فمختلف
فيها بين الفقهاء وله شعدن عبادة بضم المهملة وسكون الموحدة وسنة اي صاسا الوارث
حقوق المورث طريقه شرعية ان القضاء في بعض المواضع واجب كما اذا كان ماليا وقمة
تركه ابو بشر بالموحدة المكسورة واسكان المعجمة جعفر فان قلت اذا اجتمع حق الله وحق
الناس يقدم حق الناس يعني هو احق قلت معناه اذا كنت تراعي حق الناس فان تراعي
حق الله اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس بمعناه احق بالتقديم وفيه نوع من القياس
الجلي فان قلت تقدم في باب الحج من الميت ان امراة قالت ان امي نذرت
في جاهلية اي الحج قلت لاسافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا والله اعلم
باب من نذر ان يصوم اياما فوافق
يوم النحر او الفطر حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا
موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن ابي جزة الاسلمي انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
سئل عن رجل نذر ان يصوم كل يوم الاصام فوافق يوم اضحى او فطر فقال بعد كان
لكم في رسول الله اسوة حسنة لم يكن يصوم يوم الاضحى والفطر ولا يرى صيامهما
حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير
قال كنت مع ابن عمر فساله رجل فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا او اربعا
ما عشت فرافقت هذا اليوم يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهينا ان
نصوم يوم النحر فاعاد عليه فقال مثله لا تزيد عليه قوله محمد بن ابي بكر المقدمي
بلفظ مفعول التقدم وفضيل مصغر الفضل بالمعجمة وموسى بن عقبة بسكون القاف و
حكيم بفتح المهملة وبالكاف ابن جزء ضد الرديء الاسلمي بفتح السين وسكون اللام وبعدها
ابو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يرى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله ورفع
بعضها بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم قوله عبد الله بن مسلمة بفتح ن
الميم واللام ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغرا الزرع ويونس هو ابن عبيد مصغرا
وزياد بكسر الزاي وخفة التحتانية ابن جبير مصغر ضد الكثير النقفي وامر الله حتيث
قال وليوفوا نذورهم وهنا بلفظ المجهول والعرف شاهد بان الناذر هو رسول الله صلى

الله صلى الله عليه وسلم ولا يزيد عليه يعني لا يقطع بلا اونم وهذا من غايته ورعه حيث
يوقف الحزم ما حد يتما لتعارض الدليلين عنده فان قلت سبق انه لا يرى صيتا
قلت ما هنا يمكن ان يكونا قضيتين فتغير اجتهاده عند الثانية وذهب بعضهم
الى ان الامر النهي اذا تعارضا قدم النهي مرة فكان الصوم لكنه ثمة يوم الاثنين لا الثلاثا
والاربعا ما

هل يدخل في الايمان

والغنم والارض والغنم والزروع والامتعة وقال ابن عمر قال عمر للنبي صلى الله عليه
وسلم اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال ان شئت اصلها وتصدقت
بها وقال ابو صحيحة للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي اليه حائط لي مستغلة
المخ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نوفل بن زيد الديلي عن ابي الغيث
مولى ابن مطيع عن ابي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع فاهدى رجل من بني الضبيب
يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فوجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى حتى اذا كان بواد القرى بينما مدعم يحط
رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عائر فقتله فقال الناس هنيا له الجنة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها
يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء
رجل بشراك او شراكين الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من
نار قوله هل يدخل اي هل يصح اليمين والنذر على الاعتان مثل والذي نفسي بيده ان
الشملة لتشتعل عليه نارا ومثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه قوله ارضا تلك
كانت بخيبر وحبست اي وقفت مر للحديث بتمامه في كتاب الوصايا قوله بيرحا
فيه وجوه والمشهور ضم فتح الموحدة والراء وسكون التحتانية بينهما وبالمهملة مقصورا
واللام في الحايط لام التبيين نحو هيت لك اي هذا الامر الحايط ومستقبلي اي مقابلي
وتانيثه باعتبار البقعة مرت قصته في باب الكرامة في الادب قوله تور بفتح المجمة
بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلي بكسر المهملة واسكان التحتانية وابو الغيث بفتح المجمة
وتسكين التحتانية وبالمثلثة سالم مولى ابن مطيع ضد العاصي والاموال الاحتراز عما
اذا اراد بالمال ما لها العقار من الارض والنخيل ونحوه ورفاعة بكسر الراء وضبيب مصغر
الضب بالمعجمة والموحدة وتقدم الحديث في غزوة خيبر وفيه النصاب ورفاعة بكسر
الراء وبالفاء والمهملة ابن زيد ومدعم بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح المهملة الاخرى
وفتح القافية ووجه بلفظ المجهول ووادي القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة والعائر
بالمهملة والمعجمة الذي لا يدري من رماه والحايل عن قصده والشملة الكساء ويعبر بها المقاسم التي
اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلولا وقال تعالى ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة والشراك

بكسر المعجمة

بكسر المعجمة النعل التي تكون على ظهر القدم وجهها والله الموفق بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كتاب الكفارات

باب

كفارات الايمان وقول الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين وسأل النبي صلى
الله عليه وسلم حين نزلت فدية من صيام او صدقة او نسك ويذكر عن ابن عباس
وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن او فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم
كعبا في الفدية حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ادن فدنوت فقال ايوذيك هوامك فقلت نعم فقال فاحلق رأسك وصم ثلاثة ايام او تصدق
او انسك شاة والفرق ثلاثة اصع لستة مساكين حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن ابن
وهب عن يونس وزاد ابن اسحاق وحدثني داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة احلق رأسك وصم ثلاثة ايام او
اطعم ستة مساكين او انسك شاة فحلق ثم فعل ما امره به حدثنا ابو نعيم حدثنا
سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لكعب بن عجرة لعلك اذاك هوامك قال نعم يا رسول الله فقال احلق وصم ثلاثة ايام
او اطعم ستة مساكين او انسك شاة ايوب وابن عون عن نافع عن ابن ابي عتيق عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال ابن عون فحلق في الحديبية
ولم يأمرهم ان يقضوا نسكا وقال ابن عون عن نافع نحو حديث ايوب وقال
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة فحلق في الحديبية ولم يأمرهم ان يقضوا نسكا
ولم يذكر ابن عون عن نافع الحديبية

قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم مني يجب
الكفارة على الغني والفقير حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري قال
سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على امراتي في
رمضان قال فاستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتي
النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم قال خذ هذا فتصدق
به قال على افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال اطعمه
عيالك قوله وقوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي تحليلها بالكفارة والمنا
ان يذكر هذه الاية في اول الباب لانها انما هو موضعها قوله من فيه اي فاه سفيان

سمعته من فم الزهري وعرضه انه ليس معنعنا مع انه للدليس وحميد بضم الحاء وله
رجل قيل له وسلمة بن صخر البياضي والعرق بفتح المهملة والراء الشعيفة المنسوجة من
الخوص والمكتل بكسر الميم الزنبيل الذي يسع خمسة عشر صاعا واكثر والنواجذ باعجام
الذال اخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم
الاراجم النواجذ ومناسبة الضحك منه صلى الله عليه وسلم كان من النوادر
وقيل المراد بالنواجذ الاسنان مطلقا قال اطعمه عيالك في سبيل الصدقة
او هو مخصوص بما منسوخ ومر في كتاب الصوم باب
من اعان المعسر في الكفارة حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد
حدثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما ذاك قال
وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا
قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق
به قال على احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت
احوج منا فاذهب فاطعمه اهلك قوله محمد بن محبوب ضد المبغوض
البصري وعبد الواحد هو ابن زياد بالتحتانية المخففة العبدي واللابة تخفيف
الوحدة الحرة يعني بين حرتي المدينة باب
يعطي في الكفارة عشرة مساكين فرقا كان او عشيرا حدثنا عبد الله بن
مسلمة حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت على
امراتي في رمضان فقال هل تجد ما تعتق به رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا احد
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين السائل خذ هذا فتصدق به فقال على افقر منا
ما بين لابتيها افقر منا فما بين لابتيها اهل بيت قوله عشرة مساكين فان قلت
في الحديث ستون مسكينا فكيف يوافق الترجمة قلت لعل عرضه ان المساكين
المعينين في كفارة اليمين يجوز ان تكون قريبة وبعيدة كما في كفارة الوقاع فيما يغني الكفارة
المخيرة لا الكفارة المرتبة فيها وقيل لعل اهلها كانوا عشرة والاول اقرب والله اعلم
باب صاع المدينة ومد النبي
صلى الله عليه وسلم وبركته وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن
حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا
الجعيد بن عبد الرحمن عن السائب بن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى

الله عليه وسلم

الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز حدثنا
منذر بن الوليد الجارودي حدثنا ابو قتيبة وهو سلم حدثنا مالك عن نافع
قال كان ابن عمر يعطي زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة
اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو قتيبة قال لنا مالك مدنا افضل من مدكم
ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي مالك لو حكم امير ضرب مدا
اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء كنتم تعطون قلت كنا نعطي بمد النبي صلى
الله عليه وسلم قال عن اشياخ بن عبد الله بن ابي طلحة عمن ارضى افلا ترى ان الامر انما
يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم
بارك لهم في مكاييلهم وصاعهم ومديهم قوله بركة اي بركة المداورة كل منهما وعثمان بن
ابي شيبة بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة والقاسم المزني بضم الميم وفتح الزاي
وبالنون والجعيد مصغر الجعد بالجيم والمهملتين والسائب بالمهملة والموحدة ابن يزيد بالزاي وكان الصاع في عهده صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد
رطل عراقي وثلث رطل فزاد عمر بن عبد العزيز في المديحيث صار الصاع مدا وثلثا
مدي المد العمري المستعمل في يومنا قال الشاب لهم هذا الكلام لهم ولده منذر بلفظ
فاعل الاندا ابن الوليد بفتح الواو والجارود بالجيم والراء والواو والمهملة وابو قتيبة مصغر
قتبة الرحل سلم بفتح المهملة واسكان اللام الخزاعي مكي البصرة قوله المد الاول
صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم اذ هو الاول واما المد الثاني فهو المد المزيد فيه
العمري قال ابن بطال كلام السائب يدل على ان مدهم كان يوسف وثلث اربعة
ارطال واما مقدار ما زيد في زمان عمر فلا يعلم ذلك وانما قاله بالمد الاول للقرب بينه
وبين مد هشام الحادث الذي اخذ به اهل المدينة المشرفة في كفارة الظهار لتغليظها
على المظاهر ومد هشام كان اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي مد ولم يكن للنبي صلى الله عليه
وسلم الا مد واحد ومدنا اي مد المدينة الذي زاد فيه عمر اعظم من مدكم اي مد العراق
وهو مد عمد صلى الله عليه وسلم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان المد العمري
افضل بحسب الوزن قوله يعطون اي الفطرة والكفارة قوله لهم اي لاهل المدينة
في مكاييلهم وهو مناسب لما يليه فان قلت ما وجه مناسبة الباب بكتاب الكفارات قلت
كفارة اليمين فيها اطعام عشرة امداد لعشرة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين
مسكينا ستين مدا وفي كفارة الملف اطعام ثلاثة اصع لستة مساكين باب
قول الله تعالى وفي الرقاب وفك رقبة واي الرقاب ازكى حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا
داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن ابي عثمان محمد بن مطرف عن زيد ابن
اسلم عن عطاء بن يسار عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منها عضوا من النار حتى فرجه بفرجه
قوله داود بن رشيد مصغر الرشد بالراء والجيم والمهملة البغدادي مات سنة
سبع وثلاثين ومايتين وابو عثمان بفتح المهملة وشدة المهملة وبالنون محمد بن مطرف
بفتح المهملة وشد الراء المكسورة وعلي بن حسين بن علي بن ابي طالب زين العابدين
وسعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم وبالنون وهو اسم امه واما ابوه
فهو عبد الله العامري قوله مسلمة اشارة الى ان ازكى الرقاب واخفى الخفية تجوز
اعتاق الكافرة فيها وعند الشافعية الرقبة بالمومنة كما في كفارة القتل حملا للمطلق
على المقيد وحتى فرجه بالنصب وحاصله ان من اعتق عمدا اعتقه الله عز وجل من
النار ما

عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة

وعتق ولد الزنا وقال طاوس يجزي المدبر وام الولد حدثنا ابو النعمان اخبرنا حماد
ابن زيد عن عمرو عن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا له ولم يكن له غيره فبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمان مائة درهم فسمعت
جابر بن عبد الله يقول عبد قبطي مات عام اول قوله ابو النعمان بضم النون محمد وعمرو
بن دينار وتام الرجل ابو مذكور بالمهملة وتام الملوك يعقوب والمشتري هو نعيم وهو
مصغر النعم النحام بالنون والمهملة ولقب به لان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اي
في الجنة لبلة المعراج وفي نسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه والقبطي
بكسر القاف وسكون الموحدة ابي من اهل مصر فان قلت كيف دل على الترجمة قلت
اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس البافي عليه وقال ابو ثور يجزي الكاتب عن الكفارة
وان ادى بعض النجوم وقال ابراهيم والشعبي لا يجزي عتق ولد الزنا عنها وللفقها في هذه
الاعتاقات اختلافات والله اعلم بالصواب

باب

اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر واذا اعتق في الكفارة من يكون ولاؤه حدثنا سليمان
ابن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اراد ت
ان تشتري بريرة فاشترطوا عليها الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
اشتريها انما الولاء لمن اعتق قوله اذا اعتق بينه وبين اخر اي عبدا مشتركا فان قلت
من اين اخذ حديثه وما المخرج عنه وما فايدة ذكر مثل هذا قلت قالوا ان البخاري
ترجم لابواب وكل باب من تراجمه وترجمة للحق الحديث بها فلم يجد حديثا بشرطه يناسبها
او لم يرد عزم بذلك وقيل يلي اشاريه الى ما نقل عنه من الاحاديث ليس بشرطه وقوله الحكم
بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وبريرة بفتح الموحدة واشترطوا اي قالوا لبيعها
بشرطان لا يكون ولاؤها للبايع ما

الاستثنا

في الايمان حدثنا قتيبة بن سعيد حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة ابن ابي
موسى عن ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين

لم د حاج قال رئي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى
ادن فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه قال الى رابته يأكل شيأ قذرته
فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ادن اخبرك عن ذلك اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من الاشعريين استحمله ونحن يومئذ نهم من نعم الصدقة قال ابو بردة احسبه قال
ونحن غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال فانطلقنا فاتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فقيل اين هؤلاء الاشعريون فاتينا فامرلنا بخمس
ذود غر الذرى قال فانطلقنا فقلت لاصحابي اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا فقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه والله لئن تعقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلنذكره يمينه فرجعنا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا
تحملنا ثم حملتنا افنسيت يمينك قال انطلقوا فانما حملكم الله اني والله ان شاء
الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها تابعه حماد
ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم بن عاصم الكليبي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التيمي عن زهدم هذا احدثنا ابو معمر
حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم هذا احدثنا محمد بن عبد الله
حدثنا عثمان بن عمر بن فارس اخبرنا ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسألة اعنت
عليها وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها
فات الذي هو خير وكفر عن يمينك تابعه اسمعيل بن داود عن ابن عون وتابعه يونس وعمر
ابن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع قوله على بن حجر هم
المهملة وتسكين الجيم وبالراء السعدي مات سنة اربع واربعين ومائتين وزهدم بفتح الزاي
والمهملة واسكان الهاء الجرمي بفتح الجيم وبالراء كان قلت فالظاهر ان يقال بنيه
يعني ابا موسى كما تقدم في باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحي من جرم وبين
الاشعريين قلت لعله حمل نفسه من اتباع ابي موسى لما عد من الاشاعرة فاراد
بقوله بنيا ابا موسى واتباعه الحقيقة والادعائية وكان سوغ اي لم يكن من العرب
الخالصة وقدرته تكسر الدال وفتحها اذا كانت المحالة مثل الجلالة فان قلت
مر آنفا ثنتين ذود قلت ومر في المغازي بضعة عشرة ولا منافاة اذ ذكر القليل
لا ينفي الكثير وغر الذرى اي بيض الاسنمة وتحللتها اي طلبنا حللها عن يمينه وحللها
اي كفرها فان قلت الحنث معصية فلم لا خلاف انه اذا اتى بما هو خير
من المحلوف عليه لا يكون معصية وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام وبالموحدة
عبد الله والقاسم بن عاصم الكليبي مصغرا الكلب التيمي بفتح العوقانية معطوف على ابي قلابة

فان قلت لم قال

ن قلت لم قال اولا ابنا به وثانيا وثالثا حدثنا فالت اشارة
الاخيرين حدثناه بالاستقلال فالاول تبع عنه بان قال بوكذلك او صدقه
نحو ذلك والاولى يحمل التعليق والاخيرين لا يحملان نحو قوله عثمان بن عمر بن فارس
قرأ والمهملة البصري مر في الغسل وابن عون بالنون عبد الله وعبد الرحمن بن
مرة بفتح المهملة وهم الميم وسكونها القرشي مات بالكوفة سنة خمسين قوله
ك بالتخفيف مر في أول كتاب اليمين واشمل بسكون المعجمة ابن حاتم الجحبي
ضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة ومر في الاطعمة تابع عثمان قوله تابعه اي ابن عون
ونس بن عبيد مصغرا وسماك بكسر المهملة وخفة الميم وبالكاف ابن عطية بفتح المهملة
الاولى وكسر الثانية ابن حرب ضد الصلح وحميد بضم الحاء والربيع بفتح الراء والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض

قول الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن
ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك
ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
فلامه السدس من بعد وصية يوصي بها او دين ابآؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم
اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم
يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين
ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد
وصية توصون بها او دين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة ولد اخ او اخت
فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية
يوصى بها او دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم حدثنا قتيبة سعيد
حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وهما ماشيان فاتاني
وقد اغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وصب علي وضوءه فافقت فقلت
يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني حتى نزلت اية المواريث
قوله الفرائض جمع الفريضة من الفرض وهو التقدير سمي الانصباء المقدرة في كتاب الله
تعالى للورثة وهي ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفه ونصف
نصفه قوله محمد بن المنكدر بفتح العين على الانكدار بالمهملة والراء وفاتاني في بعضها فاتياني
واغمي بلفظ المجهول والوضوء بفتح الواو على المشهور وراية الفرائض اي يوصيكم الله وفي
بعض الروايات الهاء تزلت في حق سعيد بن ابي وقاص ولا منافاة لاحتمال ان بعضها
نزل في هذا وبعضها في ذاك او كانا في وقت واحد فان قلت فيه انه ينتظر الوحي
ولا يحكم بالاجتهاد قلت لا يلزم من عدم اجتهاده في هذه المسئلة عدم اجتهاده

مطلقا او كان مجهدا بعد الياس عن الوحي او حيث ما كان يهتدي عليه او لم يكن من
التنابل المتعبدة وفيه عيادة المريض والمشي فيها والتبرك بآثار الصالحين وطهارة الما
المستعمل وظهور بركة انور رسول الله صلى الله عليه وسلم باب
تعليم الفرايض وقال عقبة بن عامر تعلموا قبل الظانين يعني الذين يتكلمون بالظ
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة ر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا
ولا تحسسوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا قوله عقبة بضم ع
المهملة وسكون القاف ابن عامر الجهني وابي بضم ذ قيل الظانين اي قبل ان تدارس العلم
والعلما وحدوث الذين لا يعلمون شيا ولا يتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة قوله اياكم
والظن فان قلت المجتهد مامور بما ظنه والمكلفون ماموورون بما ظنه
ايضا في المتشابهات والظهارات ونحو ذلك قلت المنهي عنه انما هو فيما
يجب القطع كالاعتقاديات والاظهر ان المراد به ظن السوء بالمسلمين فيما لا يتعلق
بالاحكام قوله اكذب فان قلت الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان قلت
معناه الظن الاكثر كذبا من غيره قوله اي الظن فتناكر الكذب قوله ولا تحسسوا
بالجيم وتثنية تطلبه لغيرك ولا تحسسوا بالحا وهو ما تطلبه لنفسك ولا تدابروا اي لا ي
تقاطعوا ولا تهاجروا ترى في كتاب النكاح في باب لا يخطب على خطبة اخيه فان قلت
اين دلالته على الترجمة قلت قال شارح التراجم العالم في الغرايض المعلم
وهم مؤاخذ الراوي في اصولها فالمراد التحريض على تعلمها لتخلص من محال الظنون وقال
بعضهم وجه المناسبة انه حث على تعلم العلم ومن العلم الغرايض اقول ويحتمل ان يقال
لما كان عباد الله كلهم اخوانا لا بد من تعلم الغرايض ليقع الامن الوارث من غيره ر
ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا نورث ما تركناه صدقة حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن
الزهري عن عروة عن عايشة ان فاطمة والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينيذ يطلبان ارضيهما من فدك وسهمهما
من خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث
ما تركناه صدقة انما ياكل ال محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه
حتى ماتت حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن ابن ابي الزناد عن موسى بن
الزهري عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه
صدقة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
مالك ابن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي من حديثه ذلك

انطلقت حتى دخلت عليه فسالته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر فاتاه حاجبه
فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد قال نعم فاذن لهم فدخلوا ثم قال
هل لك في علي وعباس قال نعم قال عباس يا امير المومنين اقض بيني وبين هذا قال الرهط
انشدكم بالذي باذنه تقوم السما والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركناه صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال
الرهط قد قال ذلك فاقبل علي وعباس فقال هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص
رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفي بشي لم يعطه احدا غيره فقال عز وجل ما افاء
الله على رسوله الى قوله قدير فكانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله
ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها
هذا المال فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنته
ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم
الله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل علمان ذلك قالا نعم
قال فتوفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفى الله ابا بكر فقلت
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جيتاني وكلمتكما واحد وامركما جميع جيتني تسالني
نصيبك من ابن اخيك وانا في هذا اتاني تطلب امراته من ابيها فقلت ان شيما
قد فرغها الكما بذلك افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم
السما والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما فادفعاها
الي فانا اكفيكماها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد
نفقة نسايي ومونة عاملي فهو صدقة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر يسالنه ميراثهن فقالت
لهن عايشة اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة
قوله فهجرته اي انقبضت عن لقايه الهجران المحرم من ترك الكلام ونحوه وهي فعلا
مقاربا من ذلك بستة اشهر قبل قال منها واسمعيل ابن ابان بضم الهمزة وخفة الموحدة
وبالنون قوله مقبل بالضم مالك ابن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وقيل المهملة ابن
الحدثان بفتح المهملتين وبالمثلثة ومحمد بن جبير مصغر صد الكنز بن مطعم بفاعل
الاطعام قال الزهري وكان محمد ذكر لي من حديث مالك فانطلقت الى مالك حتى اسمع

منه بلا واسطة وبرفا بفتح التحتانية وسكون الراء وبالفاء مهموز او غير مهموز علم خاص
عمر في عثمان اني هل لك وعندي حولهم عليه واشدكم بضم الشين اي اسألكم بالله وبرد
نفسه وبقس سائر الانبياء وهو جمع العظم ولم يعطه غيره حيث قال فخصص الفي كله
اوحله برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل حيث حلل الغنيمة لهم ولم يحل لسائر الانبياء
وخاصة دينه بعضها خالصة وما افاء الله بالمهملة والراي تاجمعها نفسه وكم وآساء
اي اشتد وتغرد وتها اي فرقها عليكم وهذا المقدار الذي تطلبان حصتكما
منه وبحمل يا لله اي مما موني جمة مصالح المسلمين قوله فقلت انا قد رضوه
الله وكلمتكما واحدة اي انهما متفقان لا تنازع بينكما وبذلك اي بان تعلافيه كما على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعمل ابو بكر فيها قد فعلتما اليكما هذا الوجه فالله يوم جميعا وتسألان
مني قضاء غير ذلك فالله الخطابي غير هذه القصة مشكلة لانهما اذ اكانا
قد اخذا هذه القصة من عمر على الشرطية فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما فالجواب
انه كان يشق عليهما الشركة وطلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل واحد منهما بالتدبير والتصرف
فيما يصير اليه فنعهما عمر القسم ليلا يجري عليها اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك
ويحاول الزمان نظن به الملالة مر الحديث في الجهاد في باب الخمس قوله عبد الله بن
مسلمة بفتح الميم واللام ما قول النبي صلى
الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله حدثنا عبد ان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن ابن شهاب حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء
فعلينا قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته قوله عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة
وبوسلمة بفتحتين ووفاء اي ما بقي بدينه وقضاء دين الميت العشرة وكان من خصائصه
للتكان من خالص ماله وقبل من بيت المال وفيه انه قام بمصالح الامة حيا وميتا
وولي امرهم في الحالين باب ميراث الولد
من ابيه وامه وقال زيد بن ثابت اذا ترك رجلا وامرأة بدأ فلها النصف
وان كانت اثنتين او اكثر فلهن الثلثان وان كان معهن ذكر بدئ بمن شركم فيعطى
فريضته فما بقي فللذكر مثل حظ الانثيين حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر قوله ميراث الولد
من ابيه بالتحتانية لا بالنون وتركيم الضمير راجع الى الابناء والذكر يغلب التذكير على
التانيث يعني انه كان مع البنات اخ فلهن وكان مع جنسهم ممن له فرض منهم كالام مثلا
كالوثنات عن بنات وابن وام يبدا بالام فيعطى فرضه وما بقي فبين البنات والابن
وذلك لان العصبة من يرث الباقي من الفرائض فلابد ممن الابتداء باصحابها

قوله لاولى رجل

قوله لاولى رجل ذكر هاهنا سؤال مشهور وهو ان يقال ما فائدة ذكر بعد رجل الخطابي
لاولى لاقرب رجل من العصبة واما كرر البيان في بعبه بالذكور ليعلم ان العصبة
ترث فلا يكون جانبي المال بسببهما للذكر مثل حظ الانثيين كما يكون ذلك فمن يرث
بالولادة الذي وي المراد بالاولى الاقرب لا الاحق والخلاف عن الفائدة لانا لا ندري
ان الاحق والما وصف الرجل بالذكر فللتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي
هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث وهذا اجمل للذكر مثل حظ الانثيين قال
السهيلي يلفظ الكوكب المشهود ذكر صفة لاولى لا لرجل والاولى معنى القرب الاقرب
كانه قال فهو لاقرب الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة بطن ورحم فالاولى من
حيث المعنى مضاف الى الميت فافهم بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي من جهة الام
كالخال وبقوله ذكر تبقيه عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من جهة
الصلب ولو جعلها صفة لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع او لا يقال
للرجل في العرف الا البالغ وقد علم انه يرث ولو ابن ساعة وان لا يحصل الغرض سر قرابة
الاب وفرابة الام اقرب ويحتمل ان يكون تاكيدا ليلا يتوهم ان المراد بالرجل هو البالغ
كما هو العرف او الشخص ذكرا كان او انثى كما حمله بعض الاستحالات وان يكون لاخراج الخنثى
وان يراد بالرجل الميت لان الغالب في الاحكام ان يذكر الرجال ويدخل النساء فيهم

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
قال اشتكيت بمكة مرضا فاشفيت منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني
فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت
الشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تترك ولدك اغنياء
خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس فانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة
ترفعها الى فيك قلت يا رسول الله افلخلف عن هجرتي فقال
انك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك
تخلف بعدي حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون ولكن البائس سعد بن خولة يرثى لسه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر
بن لوي حدثني محمود حدثنا ابو النضر حدثنا ابو معاوية شيبان هو اشعث عن
الاسود بن يزيد قال قال معاذ بن جبل باليمن معلما وامير افسالناه عن رجل توفي وترك
ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف قوله اشعث اي اشرف
قوله بالشطر بالرفع والنصب وكثير المثلثة والموحدة وان تترك بفتح الهمزة وبكسرها بالتقدير
في وجر لكون حرف الشرط والعالة جمع العايلة هو الفقير ويتكففون اي يمدون الى الناس
اكفهم للسوال واجرت بلفظ المجهول من الاجر واخلف عن هجرتي اي التي بمكة مخلفا عن الهجرة

ولعلك سواستعمال عمى والباس شديد الحاجة او الغيرة وسعد بن خولة بفتح المعجمة وسكون الواو
من بنى عامر بن لوى بضم اللام وفتح الميم وتشديد التحتانية مات بمكة فى حجة الوداع وهو مولى
ترجم اى كان يكره ان يموت بمكة التى هاجر منها وتمنى ان يموت بغيرها فلم يعط بما تمنى ويرثى له
بكسر المثلثة يرق ويترحم قيل كان كلام سعد وقيل كلام الزهرى وفيه مباحث
تقدمت فى الجنائز فى باب رثى النبى صلى الله عليه وسلم قوله ابو الضرير بسكون المعجمة
هاشم اليمنى الملقب بقيصر وابو معاوية شيبان بفتح المعجمة وتسكين التحتانية وبالموحدة
والاشعث بالمعجمة ثم المهملة وبالمثلثة والاسود بن يزيد من الزيادة النخعى كان له ثمانون
جمعة وختم بعد كل ليلتين والنصف للاخت بالتعصيب لان الاخوات مع البنات عصبة
قوله زيد اى ابن ثابت الانصارى قال عليه السلام افرضكم زيد اى اعلمكم بالفرائض
وابن طاوس اسمه عبد الله قوله ذكر تقدم فايده انه فان قلت العصبة لا تختص
فى الذكور قلت هم الاصل فيه فيسى بفتح الفاء وسكون التحتانية وبالنون الاولى
بفتح الهمزة واسكان الواو وبالمهملة مات سنة عشر ومائة وهزيل مصغر الهزل بالزاى
ابن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة الاودى ابضا لم يقدم
ذكرهما قوله لعمرى ظللت اكون عرض عبد الله فى قراءة هذه الاية انه فقال يرحمان بنت
الابن لكان صالحا والخبر العام وفيه ما كان الصحابة عليه من الاعتراف بالحق لاهله وشهادة
بعضهم لبعض بالفضل ما

ميراث الجد

مع الاب والاخوة وقال ابو بكر وابن عباس وابن الزبير الجد اب وقرا ابن عباس
يا بنى ادم واتبعت اباى ابراهيم واسحاق ويعقوب ولم يذكر ان احدا خالف ابا
بكر فى زمانه واصحاب النبى متوافرون وقال ابن عباس يرثنى ابنى دون
اخوتى ولا ارث انا ابن ابنى ويذكر عن عمر وعلى وابن مسعود وزيد اقاويل مختلفة
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب عن طاوس عن ابن عباس رضى
الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فلاولى رجل
ذكر حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن
عباس قال ما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه
الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل او قال خير فانه انزله ابا او قال
فضاه ابا قوله خالف اى فيما قال ان الجد حكمه حكم الاب ومتوافرون يقال هم
متوافرون اى فيهم كثرة اى صارت المسئلة مجمعا عليها بالاجماع السكوتى قوله ولا
وارث هو فى مقام الانكار اى لم لا يرث الجد فيكون رد اعلى من حجب الجد بالاخوة
او معناه فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة كما فى العكس هو رد على من كان بالشركة
بينهما وفى المسئلة اقاويل ومذاهب وهو وطيفة الدفاتر الفقهية فان قلت
حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة او لا دخل لقوله مع الاب فيها قلت

عرضه بيان مسئلة اخرى وهى ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب له وما فى الحديث الذى
رده وهو فلاولى رجل ذكر يدل عليه قوله او قال خير يعنى بدلا فاصل غرضه ان ابا بكر ارث
الجد اباه اى جعله معه فى الارث والحجب ومعنى الكلام لو كنت منقطعا الى غير الله لانقطعت
الى ابى بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره
سرى فى الصلاة فى باب الخوخة فى المسجد قوله وانه بالواو والفاء الفاعلة النحوية تقتضى
ان الثانى جواب اما فتوجيهه انه عطفه على الجواب المحذوف وهو فورية مثلا وبين

ميراث الزوج مع الولد وغيره

حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن ابى نجيح
عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد
منهما السدس وجعل للمراة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع قوله ورقاء بالمد
والقاف الاولى وابن عمرو للخارمى وعبد الله بن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالمهملة وماء
حب اى ما اراد الثمن عند وجود الولد والربع عند عدمه وللزوج النصف عند عدم
الولد والربع عند وجوده وبالحقيقة الذكر مثل حظ الانثيين باب

ميراث المراة والزوج مع الولد وغيره

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن ابن المسيب عن ابى هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين
امراة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم ان المراة التى قضى عليها
بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها
وان العقل على عصبتها قوله لحيان بكسر اللام قبيلة والغرة هى اسم لدية الجنين وهى
رقيق يساوى خمس ابل وعبد يبان الغرة ويروى بالاضافة الثمان والعقل الى الدية
على عصبتها لان الاعتماض منها كان خطا او شبه عمد والدية منها على العاقلة وقيل

دية المراة بينها وبين الاخوات مع البنات عصبة

حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم
عن الاسود قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف للابنة
والنصف للاخت ثم قال سليمان قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابى قيس عن هزيل قال قال
عبد الله لاقضين فيها بقضاء النبى صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس
وما بقى فللاخت باب

ميراث الاخوات

والاخوة حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن محمد بن المنكدر
قال سمعت جابرا رضى الله عنه قال دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا مريض فدعا
بوضوء فتوضا ثم نضح على منه فافقت فقلت يا رسول الله اما لى اخوات فنزلت

اية الفرائض قوله عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى عصبة
وبشر بالموحدة المكسورة وبالمعجمة ابن خالد وسليمان مولاعمر ومحمد بالواو وابن عباس
بالمهملتين والموحدة البصري وعبد الرحمن مهدي وابو قيس بواو ابن ثروان بالمثلثة
والراء والنون وهزيل مصغرا الهذلي بالزاي تقدما الفقا قوله بفتح بالمعجمة والمهملة
فان قلت البرسيق الحديث ذكر الاخوة قلت مذكورة في الآية ياب
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرء هلك ليس له ولد الاية الى آخر السورة
حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال اخر
اية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قوله اسرائيل
يروي عن جده ابي اسحاق السبيعي قد البراء بن عازب والكلالة الذي لا والد له ولا ولد
له وقيل الوالد الذي له ولد او والد وقيل اسم لمال الموروث وقيل للورثة فان
قلت تقدم في البقرة ان آخر اية نزلت اية الربا قلت الراوي لم ينقل
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بل قال عنه ابن عباس عن طلحة وهنا البراء عن طلحة
باب ابني عم احدهما اخ للام والآخر زوج
وقال علي للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقي بينهما نصفان حدثنا محمود
اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وترك مالا
فماله لمواليي العصبة ومن ترك كلا او ضياعا فانا ولي فلادعى له حدثنا امية ابن
بسطام حدثنا يزيد بن زريع عن روح عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل
ذكر قوله محمود بن غيلان بضم المعجمة وآخره نون وعبيد الله بن موسى يروي
عنه البخاري في الحديث الشابق بدون الواسطة وابو حصين بفتح المهملة الاولى وكسر
الثانية عثمان قوله الموالي العصبة الاضافة للبيان نحو شجر الاراك اى الهالي الذين هم
العصبة فان قلت فيكون لاصحاب الفروض قلت هم يقدمون على العصبة
واذا كانوا للابعد فالطريق بكون الاقرب ايضا فالكل عيال والضياع بفتح الضاد
مصدر بمعنى الضايع كالطفل الذي لا شيء له فانا ناصره فلادعى بلفظ امر الغايب المجهول
وفي بعضها بسكون اللام والعباس ان لا يثبت الا للفلانة محرر والكلالة لغة وهو مستدل الشام
المرياني والاباتي بما لامت لبون بني زياد قوله امية بضم الهمزة وخفة الميم
وشدة التحتانية ابن بسطام بفتح الموحدة وكسرها البصري وروح بفتح الراء الغاربي
قوله لاولى رجل فان قلت العصبة قد تكون عبدا وكم ملك العصبة عند
الاطلاق تحمل على العصبة بنفسه وملوكه كزيد لي بنفسه ليس بينه وبين الميت انثى وهو
في الاصل العصوبة باب ذوي الارحام حدثنا

اسحاق بن ابراهيم

اسحاق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم ادريس حدثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس ولكل جعلنا موالي والذين عاقدت ايمانكم قال كان المهاجرون حين قدموا
المدينة يرث الانصاري المهاجري دون ذوي رحمه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه
وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال نسخت والذين عاقدت ايمانكم قوله
ابو اسامة هو حماد واد ريس هو ابن يزيد الاودي بالواو وطلحة بن مصرف قال قلت
المهاجري ما هذه النسبة فيه قلت المبالغة كاحمري واحمري اذ لا تفاوت بينهما
الا بالمبالغة او زيد يا النسبة فيه للمشاكلة فان قلت اين العايد الى اتم كان
قلت وضع المهاجري مكانه واللام في مثله الارتباط سببهما سواء كان بالضم
او بعضه فان قلت تقدم في سورة بالعكس قال يرث المهاجري الانصاري
قلت المقصود منهما بيان اثبات الوراثة بينهما في الجملة وفيه امر اخر عكس
ذلك وهو انه قال نسخت هو ولكل جعلنا موالي والذين عاقدت ايمانكم منصوب على
الاغراء اي اعني والذين عاقدت ايمانكم باب
ميراث الملاعنة حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجلا لاعن
امراته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما والحق الولد بالمراة قوله الملاعنة بلفظ المفعول ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي
والحق الولد بالمراة حتى يخرج الوارث بينهما ولا يرث من الملاعنة باب
الولد للفراش حرة كانت او امة حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن
شهاب عن عروة عن عايشة قالت كان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ولدة
زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذ سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه
فقام عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي قد كان عهد الي فيه فقال عبد بن
زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد
ابن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر قالت السودة بنت زمعة احتجبي منه لما راى
من شبهه بعتبة فما راها حتى لقي الله حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن محمد بن زياد
انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب الفراش قوله عتبة
بضم المهملة واسكان الموقانية ابن ابي وقاص وعهد الى اخيه اى اوصى اليه عند موته والوليدة
والامة وابنها اسمه عبد الرحمن وزمعة قال هو اخي في الجاهلية اي الزاني الحجر اي الخيبة
والخيبان اذ لو اريد الرجم لما صدق كليا اذ ليس كل زان مرجوما وسودة بفتح المهملتين امرة
المومنين امرها بالاحتجاب من ابن الوليد تورعا واحتياطا كليا اذ ليس كل زان مر الحديث
بلطايف في الصدق وغيره باب الولاء لمن اعتق
وميراث اللقيط وقاله عمر اللقيط حر حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن

ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت اشتريت بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اشترطي فان الولاء لمن اعتق واهدي للشاة فقال هو لها صدقة ولنا هدية قال الحكم
وكان زوجها حرا وقول الحكم مرسل قال ابن عباس رايته عبدا حدثنا اسمعيل بن عبد
الله قال حدثني مالك من نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق
قوله حفص بالمهملتين والحكم بفتحتين ابن عتبة مصغر عتبة الدارد بريرة بفتح الموحدة
واهدي بلفظ المجهول فان قلت اين ذكر ميراث اللقيط قلت لم يذكر ميراث
له ولم يفوته الحاق الحديث به باب
السابة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن ابي قيس عن هزيل عن عبد
الله قال ان اهل الاسلام لا يتبايعون وان اهل الجاهلية كانوا يتبايعون حدثنا
موسى قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عايشة اشترت
بريرة لتعتقها واشترط اهلها ولاءها فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة
لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعتق او قالت
اعطى الثمن قال فاشتريتها فاعتقتها قال وخيرت كاختارت نفسها وقالت لو اعطوني
كذا وكذا ما كنت معه قال الاسود منقطع وقول ابن عباس رايته عبدا اصح قوله
السابة اي المهملة كالعبد يتبع على ان لا ولاء لاحد عليه وكالبعير يترك لا يركب ولا يحمل ولا يمنع
من الماء والكلاء وفيصبة بفتح القاف وكر الموحدة وتا المهملة وهزيل مصغرا وعبد الله هو ابن
مسعود واختصر البخاري وفصله انه جاء رجل الى عبد الله فقال اني اعتقت عبدا لي وجعلته
سابة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يتبايعون
وانما كان اهل الجاهلية يتبايعون وانت ولي نعمته ولك ميراثه قوله اشترطت
اهلها يعني بيعوها بشرط ان يكون الولاء لهم وخيرت بلفظ المجهول اي لما اعتقت
خيرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها وامضاء النكاح واختيار الزوج واسم زوجها
كان مغيثا بضم الميم وبالمعجمة المكسورة وبالمثلثة فان قلت ما وجه مناسبة
للترجمة قلت لما كان الولاء لاحق اشترى فيه السابة وغيرها مما الحديث اكثر من
عشرين مرة وقال البخاري قول الحكم في كون زوجها حرا مرسل وقول الاسود فيه ايضا
منقطع والاصح قول ابن عباس انه عبد فان قلت ما الفرق بين المرسل والمنقطع
قلت اختلف فيهما والمشهور ان المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمنقطع ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقيل المنقطع مثل
المرسل وهو كما لا يتصل اسناده عيان المرسل اكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطيب المنقطع ما روي عن التابعي فمن دونه موقوفا
عليه من قوله او فعله باب
من مواليه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم

التيمي عن ابيه

التيمي عن ابيه قال قال علي ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة
قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل قال وفيها المدينة
حرم ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها او اوى فيها محدثا فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة
المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرف ولا عدل حدثنا ابو نعيم
قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع الولاء وعن هبته قوله جرير بفتح الجيم وابراهيم التيمي بفتح الفوقانية وسكون
التحتانية ابن مزيد من الزيادة وغير هذه القصة حال او مقال حدثنا آخر وحرف العطف
مقدر كما قال الشافعي قال الصلوات المباركات الصلوات تقديره والصلوات ومن الجراحات
اي احكام الجراحات واسنان ابل الديات قوله غير بفتح المهملة وسكون
التحتانية وبالراء المشهور فمنهم من كتبه عند بلفظ كذا ومنهم من ترك مكانه بياضا لانهم
اعتقدوا ان لفظ ثور خطأ اذ ليس في المدينة موضع يسمى ثورا وقال بعضهم الصحيح
بدله احد اي غير ابي احد ويحتمل ان ثورا كان اسما لجبل هناك اما احد وانا حيه فمخلص
اسمه وآوى القصر في اللام والمد في المتعدي اشهر ومحدثا بفتح الدال اي الراوي
المحدث في امر الدين وبكسرها اي صاحبه الذي احدثه اي جاء بدعة في الدين الصرف
الفريضة العدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية
والمراد باللعنة البعد عن الجنة دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا قوله وابي اي اخذهم
اولياءه والنفي بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم انما هو لايراد الكلام على الغالب قيل
هو للتاكيد لانه اذا اساء غيره في ذلك منعه وفيه حرمة انتفاء الانسان الى غير ابيه وانتماء
العتيق الى غير معتقه لما فيه من كفران النعمة وتضييع الحقوق وقطع الرحم قوله وذمته اي
عهده والامان يعني امان المسلم الكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة دماؤهم اي مثل
المراة والعبد فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض منه ومن اخفر بالمعجمة
والفاء اي نقض عهده مر في الحج في باب حرم المدينة قوله بيع الولاء بفتح الواو وتا المد
وهو حق وارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير معقود والتسليم نحو ما
اذا اسلم على يديه وكان الحسن لا يرى له ولاية وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن
اعتق وبذكر عن تميم الداري رفعه قال معاوي الناس بحياه وممانه واختلفوا في
صحة هذا الخبر حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان
ام المؤمنين اراد ان تشتري جارية تعتقها فقال اهلها نبيعكها على
ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما
الولاء لمن اعتق حدثنا محمد قال اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود

عن عائشة قالت اشتريت بريرة وشرط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق قالت فاعتقتها قالت ثم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت
عنده فاختارت نفسها قوله اذا اسلم عبد يهودي الخ وقال وكان الحسن البصري لا يرى لمن
اسلم على يديه ولاء وهو يعاد ذلك المسلم اي لا يكون له ولاءه وبذكر عن تميم الداري بالمهملة والراء
قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل قال هو
اولى الناس بمحياه ومماته قلت ما مرجع الضمير في ذكره قلت الى احدا
اذا اسلم على يديه بقرينة الترجمة وهو الذي ذكره بعد وهو اولى الناس واختلف على الحديث
في صحته وهذا ذكر البخاري في المعلق بصيغة التمريض ومن صححه اوله بانه اولى به في حياته
بالنصرة وفي مماته بالغسل والصلاة عليه والدفن لاني ميراثه لان الولاء لمن اعتق وهو
خصصه بالمعتق فان قلت ما وجه تعلق حديث بريرة بالترجمة قلت
اللام للاختصاص يعني الولاء يختص بمن اعتقه ويدل لمالك في اعتاقه قوله محمد قال
العنابي هو محمد بن سلام وجرير بفتح الجيم بن عبد الحميد والورق بكسر الراء الدراهم
المضروبة يعني اعتقه بعد اعطائه وقال ابو الاسود كان زوجها حرا وهو مرسل
باب ما يرث المسلم من الكافر والاحد ثنا
حفص بن عمر قال احدثنا همام عن نافع عن ابن عمر قال اراد ت عايشة ان تشتري بريرة
وقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق حدثنا ابن سلام اخبرنا
وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق وفي النهمة قوله حفص
بالمهملتين وتمام هو ابن يحيى وابن سلام بالتخفيف يا الاشهر محمد ووكيع بفتح الواو وكسر الكاف
وبالمهملة باب قول القوم من انفسهم وان كان
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معاوية بن قرة وقتادة
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قول القوم من انفسهم او كقال
حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بنو اخت القوم منهم او من انفسهم قوله معاوية بن قرة بضم القاف وشدة
الراء المزني البصري قوله قول القوم اي عشيرهم منهم في النسبة اليهم والميراث منه
وابن اخت القوم منهم في الدين ثم توريث ذوي الارحام باب
ميراث الاسير وقال ان شرط ميراث الاسير في يدي العدو وقول ابو احوج
اليه وقال عمر عن عبد العزيز اخر وصية الاسير وعتاقه وما صنع في ماله ما لم
يتغير عن دينه فانما ماله بصنع فيه ما يشاء حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته

ومن قوله كلا فانا

اصبغ بن الفرج قال حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه فهو كفر
خالد الاول هو ابن عبد الله والثاني بن مهران الحذاء وابو عثمان عبد الرحمن النهدي كان
حتى يغشى عليه وآله علي اي انسب وهو يعلم لا بد من هذا العيد فان الامام سمع العلم فان
الجنة حرمها الله على الكافرين قلت هذا والحديث الذي بعده اولهما بانه في حق
المحلل ويكفران النعمة والكافر حق الله وحق ابيه او هو للتغليظ نحو من كفر فان الله غني قوله
قد ذكرنا الحديث لابي بكرة بفتح الموحدة واسمه نفيع مصغر ضد الضر الثقفي وعمرو هو ابن الحارث
وجعفر بن ربيعة بفتح الراء والرجال الاربعة مصريون وعراك بكسر المهملة وخفة الراء ابن مالك
الغفاري بكسر الجهة وبالفاء الخفيفة مر الحديث في مناقب قريش باب
اذا ادعت المرأة ابنا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد
عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان
معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك
وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على
سليمان بن داود فاخبرتاه فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى
لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة والله ان سمعت بالسكين
قط الا يومئذ كنا نقول لا المدية قوله فتحاكما اي الشخصان وفي بعضها فتحاكما
فان قلت لما اعرف الخصم بان الحق لصاحبه كيف حكم بخلافه قلت
لعله علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الاقرار للنوى استدل سليمان بشفقة الصغرى
على انها امه ولقلة الكبرى اقرت بعد ذلك به للصغرى والمدية بالضم والفتح والكسر وسكون
الدال سميت بها لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين لانها تسكن حركته مر الحديث
في كتاب الانبياء باب القائف حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم تري
ان مجززا نظر انفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال هذه الاقدام
بعضها من بعض حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو
مسرور فقال يا عائشة الم تري ان مجززا المدلجي دخل فرأى اسامة وزيدا وعليهما
قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض
قوله القائف من القافة وهي معرفة الاثار وهي باصطلاح الفقهاء هو العالم بالشبه
بين الاصول والفروع في الرابع احد ابويه واصاب في الحاقه به قوله تبرق
بالضم والاسارير الخطوط والمرتي في بعضها المرترين بالنون قيل بلغة ومجزز

بضم الميم وفتح

بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي المشددة الاولى المدلجي بسكون المهملة وكسر اللام
بالجيم وكانت القيافة في الجاهلية في قبيلته كان الكفار طعنوا في نسب اسامة لانه
كان اسود وزيد بن حارثة بالمهملة والمثلثة ابيض فلما سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما صح الزعم به لانهم كانوا يعتقدون قول القائف فرح به لانه زجر لهم عن الطعن
في نسبه وصار حجة ايضا في شرعنا بتقرير صلى الله عليه وسلم والكوفيون لا يقولون
به ويقدمون في صفة النبي صلى الله عليه وسلم في مناقب قريش قوله فات يوما اي يوما
يوم من باب اضافة المسمى الى اسمه وقيل الذات مخ والقطيفة الكساء وكان سروره
صلى الله عليه وسلم به لكونه زاجرا لهم ومظهرا للحق والحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم
كا الحدود وما يحد من
ا الحدود با لا يشرب الخمر وقال ابن عباس
ينزع منه نور الايمان في الزنا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب
وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب نهبة يرفع الناس اليه فيها
ابصارهم وهو مؤمن وعن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا النهبة قوله ابو بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث المخزومي راهب قريش لا يشرب الخمر قال ابن مالك هذا مما حذف فاعله
والنهبة بفتح النون مصدر وبضمها المال المنهوب يعني لا ياخذ الرجل مال غيره قهرا
وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويتكون ولا يقدرون على دفعه فان قلت
ما فائدة ذكر رفع الابصار قلت اخراج مثل المنهوب المتاع والموائد العامة فان
رفعها لا يكون عادة الا في الغارات ظاهرا فان قلت كلمة حين متعلقة
بما قبلها او بما بعدها قلت تحتملهما اي لا يشرب في اي حين كان او وهو مؤمن حين
يشرب وفيه تنبيه على ان جميع المعاصي بانواعها لا تخرجه الا بما بدينه كالزنا والمالية اما بترا
كالصدقة او جحودا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة له واحتج المعتزلة به على ان
صاحب الكبيرة ليس مؤمنا كانه ليس كذا واجيب بانه من باب التغليظ لما
ثبت ان المعصية لا تخرج الشخص عن التصديق الذي هو الايمان او معناه نفي الكمال
او فعله مستحلا او ينزع منه نور الايمان كما قال ابن عباس والمراد منه الانذار بزوال
الايمان اذا اعتاده فمن جال حول الحمى اوشك ان يقع فيه مر الحديث في كتاب المظالم
وسعيد هو ابن المسيب والا النهبة اي لم يذكر حين الانتهاب بل اخواته الثلاث
فقط او لم يذكر لفظ النهبة مع صفتها بل لا ينتهب حين ينتهب وهو مؤمن والله اعلم
با ما جاء في ضرب شارب الخمر

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين قوله آدم بن ابي اياس بتخفيف
التحتانية وبالمهملة والجريد السعف رطبه او يابسه والذي يقشر من خوصه باب
من امر بضرب الحد في البيت حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب عن ايوب
عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان او بابن النعيمان شاربا
فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه قال فضربوه فكنت
انا فيمن ضربه بالنعال قوله ابن ابي مليكة مصغرا الملكة عبد الله وعقبة بضم العين
وسكون القاف وبالموحدة ابن الحارث القرشي المكي والنعمان بضم النون ابن عمرو الانصاري
ويقال له النعمان مصغرا وشك الراوي في انه النعيمان او ابن النعيمان كان مزاحا يضحك
النبي صلى الله عليه وسلم روي انه جاء اعرابي واناخ ناقته فقيل للنعيمان لو نحرتها فاكلناها
ويغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها فنحرها فخرج الاعرابي فصاح واعقراه يا محمد
فقال صلى الله عليه وسلم من فعله فقالوا النعيمان فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وغرم ثمنها وله حكايات وقال [redacted] في الاستيعاب انه كان رجلا صالحا وكان له ابن
انهمك في شرب الخمر فجلده النبي صلى الله عليه وسلم وقال في موضع اخر ظن النعمان هو الذي
جلد في الخمر اكثر من خمس مرات مر الحديث في باب الوكالة في الحدود باب
الضرب بالجريد والنعال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب عن
ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان
او بابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وامر من في البيت ان يضربوه فضربوه
بالجريد والنعال فكنت فيمن ضربه حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس
قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين حدثنا
قتيبة حدثنا ابو ضمرة انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة
عن ابي هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال ابو هريرة
فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض
القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سفيان حدثنا ابو حصين
عمير بن سعيد النخعي قال سمعت علي ابن ابي طالب ما كنت لاقيم حدا على احد
فيموت فاجد في نفسي الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يسنه حدثنا مكي بن ابراهيم عن الجعيد عن يزيد بن خصيفة
عن السائب بن يزيد قال كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وامرة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا

حتى كان اخر امرة

حتى كان اخر امرة عمر فجلد اربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين قوله
مصغرا ابن خالد ومسلم بلفظ فاعل الاسلام ابن ابراهيم البصري وهشام اي
سواي اختلفوا في قدر حد الخمر فقال الشافعي اربعون وللامام ان يبلغ ثمانين
سبيل التعزير لتعرضه للقذف وانواع الايذاء وقال [redacted] الآخرون ثمانون قوله
ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء انس الليثي اي الاسدي ويزيد بالزاي ابن
عبد الله ابن اسامة ابن الهاد ولا تعينوا عليه الشيطان فانه يريد خزيه وانتم اذا
دعوتم عليه بالخزي فقد عاونتم الشيطان او فانه اذا دعي عليه بحضرته صلى الله عليه
وسلم ولم يرد عنه يصير حجة او لانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الناس في قلبه وساوس
قوله خالد بن الحارث البصري وسفيان هو الثوري وابو حصين بفتح المهملة الاولى وكسر
الثانية ابو عثمان بن عمير مصغر عمر بن سعيد النخعي مات سنة خمس عشرة ومائة لم يتقدم
ذكره وفي بعضها سعد بدون الياء وهو وهم قاله الغساني قوله فيموت بالنصب واحد
بالرفع وديته اي اعطيت ديته وغرمتها وهو بتخفيف الدال ولم يسنها اي الضرب بالسياط
فوق الاربعين النووي اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا واجمعوا على ان من وجب عليه الحد
فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على الجلاد ولا في بيت المال قوله مكي
المنسوب الى مكة المشرفة والجعيد مصغر الجعد بالجيم والمهملة ابن عبد الرحمن ويزيد
بالزاي ابن عبد الله بن خصيفة مصغر الخصفة بالمعجمة والمهملة والفاء الكوفي والسائب
بالهمز بعد الالف ابن يزيد من الزيادة وامرة بكسر الهمزة اي امارة يعني خلافته
عتوا بالفوقانية جاوزوا الحد قوله خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الفقيه وسعيد
بن ابي هلال الليثي وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب وعبد الله هو الملقب بحمار وكان
يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه
جاء به وقال يا رسول الله اعط هذا ثمن متاعه فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ان يتبسم فيامر به فيعطى ثمنه قوله ما اكرمه ولا له على نكره منه باب
ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج من الملة حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد
بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل
من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت انه
يحب الله ورسوله حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر حدثنا انس بن عياض حدثنا
ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بسكران فامر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه

بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم قوله ما اكثر فيه دلالة لمن يكفره منه فان قلت لا تلعنوه معارض لما روي انه صلى الله عليه وسلم لعن شارب الخمر وعاصرها ومعتصرها قلت هذا كان لعنة على معين وذاك على غير معين بقوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين او هذا بعد التكفير بالحد وذلك قبله او هذا للتايبين وذلك للملازمين وفيه جواز الاضحال قال الله تعالى ما علمت انه يحب الله ورسوله فان قلت ما موصولة لا نافية فكيف وقع جوابا للقسم قلت جوابه انه يحب الله وهو خبر مبتدا محذوف اي يلوح ما علمته منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه او ما نافية ومفعول علمت محذوف قوله على هو ابن المديني وانس بفتح المهملة والنون ابن عياض بكسر المهملة وخفة التحتانية وبالمعجمة ويزيد بالزاي ابن الهاد المتقدمان في المقدمة

الحديث باب السارق حين يسرق

حدثني عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن داود حدثنا فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن من قوله عمرو من علي الصيرفي وفضيل مصغر الفضل بالمعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة واسكان الزاي وبالواو والنون باب

لعن السارق اذا لم يسم حدثنا عمرو بن حفص بن غياث قال حدثني ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش كانوا يرون انه مما يجاء به دراهم قوله عمرو حفص بالمهملتين والغا ابن غياث بكسر المعجمة وخفة التحتانية وبالمثلثة قال الاعمش سليمان كانوا يرون ان المراد بالبيضة بيضة الحديد التي تكون على راس المقاتل وبالحبل منها ما يساوي دراهم لانه يجعل السفينة وعرضه انه لا تقطع في الشيء القليل جدا فنصاب كربع الدينار فصاعدا ليس هذا السياق موضع استيعاب ادلة البلاغة فانه لا بد منه في العادة من حاطر يجيء فيما له قدر وانما يذم من خاطر فيما لا بال له فهو موضع تقليل لا تكثير وليس المراد بيان نصاب السرقة بل التنبيه على عظيم ما خسر فيه ومن التعرض لاتلاف يده في مقابلة حقير من المال وانه اذا سرق البيضة فلم يقطع جره الى سرقة ما هو اكثر منها فكانت سرقتها هي سبب قطعه او انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك عند نزول الاية مجملة قبل بيان النصاب فيها

باب الحدود كفارة حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن عبادة بن الصامت قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا هذه الاية كلها فمن وفا منكم فاجره على الله ومن اصاب

من ذلك شيا فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب من ذلك شيا فستره الله عليه ان شا غفر له وان شا عذبه قوله اوراد ريس عبادة بالمهملة والمعجمة الالف والمعجمة وكان بفتح المعجمة واسكان الواو وبالنون وعبادة بضم المهملة وخفة الموحدة وهذه الاية اي تاليها التي اذا جاك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا ولا يسرقن قوله فبايعهن مر الحديث بعوا اليه في كتاب الايمان في باب حب الانصار واب المومن حمي الا في حدا وفي حق حدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا عاصم بن علي حدثنا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد سمعت ابي يقال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اي شهر تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله تبارك وتعالى قد حرم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا كل ذلك يجيبونه الا نعم قال ويحكم او ويلكم لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قوله حمي اي حمي معصوم من الايذا او عاصم الاول هو ابن علي ابو بكر روى عنه البخاري بغير الواسطة في الصلاة وعاصم الثاني هو ابن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر وواقد بكسر القاف والمهملة اخو عاصم روى عن جده قوله يوما يعني النحر فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة قلت المراد باليوم الوقت اذا المناسك وهما في حكم شي واحد وسبق لطايف في كتاب الحج قوله ثلاثا قاله ثلاثا ويحكم كلمة رحمة وويلكم كلمة عذاب باب

اقامة الحدود والانتقام لحرمات الله حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يات اثما فاذا كان الاثم كان ابعد الناس منه والله ما انتقم لنفسه في شي يوتى اليه قط حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله قوله ما لم يات اثما فان قلت من اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم قلت الخبر اركان الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فعناه ما لم يودي الى اثم كالتخيير في الجهاد في الفداء والاقتصاد منها فان المجاهد يحث على الهلاك لا يجوز ما انتهاك حرمة الله فهو ارتكاب ما حرم الله وفيه الاخذ بالاسهل في الحث على العفو والانتصار للدين وانه يسحب للحكام الخلق بهذا الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يحل لاحد ان يتعرض لما يتعلق بحق الله مر في مناقب قريش باضافة النبي صلى الله عليه وسلم باب

اقامة الحدود على الشريف والوضيع حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عمرة عن عايشة ان اسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امراة فقال انما اهلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها قوله

ابو الوليد هشام الطيالسي والمراة هي فاطمة المخزومية ما المحمة والاي سرقت ولو فاطمة
اي بنت رسول صلى الله عليه وسلم باب ـــــ كراهة
الشفاعة في ان ترفع الى السلطان حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا الليث
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمتهم المراة المخزومية التي سرقت
فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع
في حد من حدود الله ثم قام فخطب قال ايها الناس انما ضل من قبلكم انهم كانوا اذا
سرق الشريف تركوه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة
بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها قوله سعد بن البراز بتشديد الزاي الاولى
البغدادي ومن بجرة اي من بتجار بطريق الادلاء وحب بالكسر المحبوب وايم الله
للوصل في مناف باب اسامة قال ـــــ قول الله تعالى والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما وفي كم يقطع وقطع علي من الكف وقال الفادة في امراة
سرقت فقطعت شمالها ليس الا ذلك حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا
ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة قالت النبي صلى الله عليه وسلم يقطع
اليد في ربع دينار فصاعدا تابعه عبد الرحمن بن خالد وابن اخي الزهري ومعمر
الزهري حدثنا اسمعيل قال اخي اوليس عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
عن عروة وابن الزبير وعمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد
السارق في ربع دينار حدثني عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال
حدثنا الحسين عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد
الرحمن حدثته ان عائشة حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد
السارق في ربع دينار حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن
هشام عن ابيه قال اخبرني عائشة ان يد السارق لم تقطع في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم الا في ثمن مجن او جحفة او ترس حدثنا عثمان قال حدثنا عبد بن عبد
الرحمن هشام عن ابيه عن عائشة مثله حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لم تكن تقطع يد
السارق في ادنى من حجفة او ترس كل واحد منهما ذو ثمن رواه وكيع وابن ادريس
عن هشام عن ابيه مرسلا حدثني يوسف بن موسى قال حدثنا هشام بن
عروة اخبرنا عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
في ادنى من ثمن المجن ترس او جحفة وكان كل واحد منهما ذا ثمن حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك بن انس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال

حدثني نافع عن

ثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة
ايم نابعه محمد بن اسحق وقال الليث حدثني نافع فيمنه حدثنا موسى بن اسمعيل
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق
البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قوله في كم تقطع قال الطاهرية
شاب لا تقطع الى القليل والكثير وقال ـــــ ابو حنيفة في عشرة دراهم وقال
فا في ربع دينار من الذهب والكف قال يعني من المرفق وقيل من المنكب والشمال
من الشين ضد اليمين وبفتحها ضد الجنوب وقال ليس الا ذلك يعني لا يقطع بعد ذلك
ها قوله عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام وعمرة بفتح المهملة وسكون الميم بنت عبد
حمن وتابعه اي ابراهيم بن عبد الرحمن بن خالد الفهمي بفتح الفاء وابن اخي الزهري محمد بن
بد الله واسمعيل ابن ابي اويس مصغر الاوس بالواو واليمامة ذا بن وهب عبد الله وعمران
ي ميسرة ضد الميمنة والحسين اي ابن ذكوان المعلم ويحيى اي ابن ابي كثير ضد القليل
محمد بن عبد الرحمن يروي عن عمته عمرة قوله عبدة ضد الحرة ابن سليمان الكوفي
مجن بكر الميم وفتح الجيم وشدة النون والمجحفة بفتح المهملة والجيم والفاء الترس من
جلد والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار وحميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن
دي الكوفي وادنى اي اقل وذو ثمن اشارة الى ان القطع لا يكون فيما قل بل يختص بما له
ثمن ظاهر وفي بعضها وكان لكل واحد ذو ثمن فلا بد من تقدير ضمير الشان في كان
كيع بفتح الراء وابن ادريس عبد الله الاودي بالواو والمهملة وهو مرسل لانه لم يرفع
شاده ولعله خلاف الاصطلاح المشهور في المرسلات ومحمد هو ابن اسحق بن يسار
له ثلاثة دراهم فان قلت ـــــ ما التوفيق بينه وبين ربع دينار قلت
ك الدينار في ذلك الوقت يساوي اثني عشر درهما وهو المناسب لما في بعض الزكاة
عشرون مثقالا وما يساويها درهما النصاب فربع الدينار يكون درهمين ونصفا
عيد الكسر وقال ثلاثة دراهم وهذا المرتوسي قوله جويرية مصغر الجارية
هم ابن اتما الصنعي وابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء انس وموسى بن
عبة بضم المهملة وسكون الغاف وبالموحدة وفي جواز الغين غير المعين من
ـــــ
سبة السارق حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني بن وهب عن يونس
ن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة قالت
عائشة وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت
وحسنت توبتها حدثني عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا هشام ابن يوسف قال
خبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا
في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فاخذ به في الدنيا
فهو كفارة له وطهورة ومن ستره الله فذلك الى الله ان شا عفر له وان شا عذبه فال
بوعبد الله اذا تاب السارق بعد ما قطعت يده قبلت شهادته وكل محدود
كذلك اذا تاب قبلت شهادته قوله عبد الله الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة
وبالفاء وابواد ريس عايذ الله بالذال بعد الالف وبالمعجمة واحد بلفظ المجهول اي حفظه
بذلك وظهور اي مظهر له مر في اول كتاب الايمان بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المحاربين من اهل الكفر

والردة قول الله تعالى انما جزاؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض
فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من
الارض حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي
قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس قال قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة فامرهم ان ياتوا ابل الصدقة
فيشربوا من ابوالها وابانها فتعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا
النعم فبعث في اثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم
حتى ماتوا قوله كتاب المحاربين ظاهر لفظ البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله
في الاية الكريمة الكفار لاقطاع الطريق وقال الجمهور في حق القطاع وقال
ابو حنيفة ومالك الامام على التخيير فيها وقال الشافعي يوالعتم فان قتلوا اقتلهم
فان اخذوا المال ايضا قتلهم وان اخذوه بلا قتل قطعهم وان اخافوا السبيل فقط
نفاهم والنفي عنده التعزير بالاخراج من البلد ونحوه وعند مالك الحبس في بلد اخر
وقال ابو حنيفة الحبس في بلد وقيل انه ضد النفي قوله الوليد بفتح الواو
ابن مسلم بفاعل الاسلام الاموي والاوزاعي بالواو والزاي وبالمهملة عبد الرحمن
الشامي ويحيى بن ابي كثير ضد القليل الطاي وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام
وبالموحدة عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء يريد على القضاء بالبصرة فهربت
الى الشام فمات بها وعكل بضم المهملة وسكون الكاف وباللام قبيلة واجتووا من
الاجتواء بالجيم والواو اي كرهوا الاقامة بها لسقم اصابها واستدل المالكية به على
طهارة بول ما يوكل لحمه وروده واجيب بان شربهم كان للتداوي
واستاقوا اي طردوا الابل لانفسهم وسمل اي فقاها واذهب ما بها وثم بحسم بالمثلثة
بفال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه مر الحديث مرارا ولها في اخر الوضوء والله اعلم
باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين

حدثني محمد بن الصلت ابو علي قال حدثنا ابو
الحدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع
العرنيين ولم يحسمهم حتى ماتوا قوله محمد بن الصلت بفتح المهملة واسكان اللام وبالفوقانية
والعرنيين بضم المهملة
الراء وسكون التحتانية وبالنون قبيلة فان قلت سووا فانهم من عكل
كانوا منهما مر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا واما لم
يحسمهم لانهم كانوا كفارا ما
يرتدون المحاربون حتى ماتوا حدثنا موسى ابن اسمعيل عن وهيب عن ايوب
عن ابي قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة
فاجتووا المدينة فقال يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل الصدقة
صلى الله عليه وسلم فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا
الراعي واستاقوا الذود فبعث الطلب في اثارهم فما ترجل النهار حتى اتي بهم فامر بمسامير فاحميت فاكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم
وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا
وقتلوا وحاربوا الله ورسوله قوله الصفة هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
كانت مسكن الغرباء والفقراء المهاجرين وابنا ابي الطلب لنا وابناء الشي طلبه له وامانه
على طلبه والرسل بكسر الراء وسكون المهملة اللبن وابل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
كقول الخليفة امير المومنين يرسل بكذا وهو من باب الالتفات فان قلت
يسقون انفا انه ابل الصدقة قلت كانوا مختلطين وانم الراعي يسار ضد اليمين
والذود بفتح المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة والقرح بفتح المهملة وكسر
الراء وبالمعجمة المستغيث وهو من الاضداد جا بمعنى المغيث ايضا والطلب جمع الطالب
ورحل بفتح الماضي من الرحل يا راحل الجيم هو الارتفاع وما سعوا لانهم كفار فرين وقيل
ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن تسميم وقال المهلب يحتمل ان يكون
ترك تسميم عفو به لم لما جاز واسعى الذين بالكفر فاحش
سمر النبي صلى الله عليه وسلم اعين المحاربين حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد
عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل او قال عرينة ولا اعلمه الا قال
من عكل فاتوا المدينة فامرلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيها
من ابوالها وابانها فشربوا حتى اذا برأوا قتلوا الراعي واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم عودة فبعث الطلب في اثرهم فما ارتفع النهار حتى جي بهم فامر بهم
فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو
قلابة هولا قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله قوله

لقاح بكسر اللام وبالقاف وبالمهملة جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب وسمر بالمخففة والمشددة
اي تملها سماسير والحرة بالفتح الارض ذات الحجارة السود وكان فتحتم قبل نزول الحدود
والنهي عن المسئلة وقيل ليس بمنسوخ واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل
النهي عنها نهي تنزيه ما فضل من زاد القوت

حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله
يوم القيامة في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل
ذكر الله في خلا ففاضت عيناه ورجل قلبه معلق في المسجد ورجلان تحابا في الله
ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله ورجل
تصدق فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تصنع يمينه حدثنا محمد بن ابي بكر قال
حدثنا عبد الله وحدثني خليفة قال حدثنا عمر بن علي قال حدثنا ابو حازم عن سهل بن سعد
الساعدي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لنا ما بين رجليه وما بين لحييه
توكفل له بالجنة قوله محمد قال النسائي قال الاصيلي هو ابن مقاتل وقال القابسي بالقاف
والواو والمهملة هو ابن سلام والاول هو الصواب قوله حبيب معصفر الحب بالمهملة
والموحدة المشددة وحفص بالمهملتين واضافة الظل الى الله اضافة تشريف اذ الظل
الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام او ثمة محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد
منه الكف من المكاره في ذلك الموقف الذي دنت الشمس منهم واشتد عليهم الحر
واخذهم العرق يقال فلان في ظل فلان اي كنفه وحمايته والعادل اي الواضع كل شيء
في موضعه وقال شاب وانما جعل رجلا لان العبادة في الشباب اشق لغلبة الشهوات وفي
خلاء لئلا يكون ثمة مشاية الرياء فان قلت العين لا تفيض بل الدمع قلت
اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع وفي المسجد اي بالمسجد
ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه وفي الله اي بسببه كما ورد في النفس المؤمنة مائية اهبل
اي بسببها اي لا تكون المحنة لغرض دنيوي وتحابا اي تواعدا على الاخوة لا لاغراض منصب
اي حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها ولا يعلم بالرفع والنصب وذكر اليمين
والشمال مبالغة في الاخفاء اذ لو قدرت الشمال رجلا سيغلط لما علم صدقة اليمين لما فيه
في الاسترداد هذا في صدقة التطوع وفي الحديث شرائع اللطائف ذكرناها في الصلاة
في باب من جلس في المجلس لا يدري مطالعها قوله محمد بن ابي بكر المقدمي بلفظه
المفعول يروي عن عمه عمر المقدمي وخليفة بضم المعجمة وبالفاء ابن خياط من خياطة
الثوب العصفري بالمهملة والفاء والراء ابو حازم بالمهملة والزاي سلمة وتوكل اي
تكفل وما بين رجليه فرجه وما بين لحييه لسانه واكثر ما لا الانسان من قبل هدبن العفو
فمن سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب ومر الحديث في الرقاق باب

اثم الزناة قول

اثم الزناة قول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا
اخبرنا داود بن شبيب قال حدثنا حماد عن قتادة قال حدثنا انس قال لا احدثكم
حديثا لا يحدثكموه احد بعدي سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل
ويشرب الخمر ويفشو الزنا ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم
الواحد حدثني محمد بن المثنى قال اخبرنا يحيى بن يوسف قال اخبرنا الفضيل
ابن غزوان عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني
وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن
قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا واشتبك
بين اصابعه حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي
هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو
مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشربها وهو مؤمن والتوبة
معروضة بعد حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني
منصور وسليمان عن ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله قال قلت يا رسول
الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك
من اجل ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال يحيى وحدثنا
سفيان قال حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد الله قلت يا رسول الله مثله قال
عمرو فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش ومنصور وواصل
عن ابي وائل عن ابي ميسرة قال دعه دعه فان قلت ما وجه تعلق الباب
بالكتاب قلت ارتكاب ما حرم الله مورثا خللا في محاربة الله ورسوله قوله داود
بالواو وابن ابي شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى البصري مات سنة ثنتين وعشرين
ومائتين قوله بعدي وذلك لانه آخر من بقي من الصحابة بالبصرة والاشراط العلامات
ويشرب الخمر اي شربا فاشيا بلا مبالاة والقيم الذي يقوم بامرهن ويسؤل خصالهن
وفي بعض الروايات اربعون امرأة ولا منافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير
لانه مفهوم العدد قوله الفضيل مصغر الفضل بالمعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة
وسكون الزاي وبالنون ابو صالح والتوبة معروضة على ما علمت بعد ذلك بعين باب الموبة
مفتوح عليم بعد فعلها قوله عمرو بن علي بن بحر ضد البحر كرم بفتح الكاف وكسر النون
وسكون التحتانية وبالزاي وبحري القطان وسفيان اي الثوري ومنصور اي ابن
المعتمر وسليمان اي الاعمش وابو وائل بالهمز بعد الالف شقيق بكسر القاف الاولى
وابو ميسرة ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر
الموحدة وانكان التحتانية الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود واجل بفتح اللام اي من

اجل فان قلت الفضل اعظم سواء من احله اولا قلت شرط اعتبار
المفهوم ان لا يكون خارجا مخرج الغالب وهم كانوا يقتلون ذلك غالبا والحليلة بفتح المهملة
الزوجة وانما كان اعظم لان الجارية من الحرمة والحق ما ليس لغيرها فمن انتزاع حقه فذنبه
متضاعف لجمعه بين الزنا والخيانة للجار الذي وصي الله بحفظه وواصل بكسر المهملة
ابن حبان بفتح المهملة وسكون التحتانية وبالنون الاسدي وعمرو اي ابن علي الراوي وعبد
الرحمن اي ابن مهدي ودعه اي اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي
وعبد الله وحاصله ان اباه وآل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث
لم يروه عنه فان قلت كيف جاز الطعن عليه وقد ثبتت روايته عنه اكثر من مرة
قلت لم يطعن عليه لكنه اراد ترجيح طريق الواسطة لموافقة الاكثرين والله اعلم

باب رجم المحصن وقال الحسن من زنا باخته حده

حد الزاني حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سلمة ابن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث
عن علي حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثني اسحق حدثنا خالد عن الشيباني سألت عبد الله بن ابي اوفى هل رجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فلت قبل سورة النور ام بعد قال لا ادري حدثنا محمد
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رجلا من اسلم اتا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجاءه انه قد زنا فشهد على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن قوله المحصن بفتح الصاد وكسرها اي المتزوج
والمراد به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن اي البصري وسلمة بفتحتين ابن كهيل معتمد
الكمل والشعبي بفتح المهملة وسكون المهملة عامر وقصته ان عليا جلد مراجة بعض المعجمة وبالراء
الهمداني يوم الخميس رجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدته بكتاب
الله ورجمته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الطايفة وجب الحد اذا كان الزاني شيخا ثيبا لا
شابا بيتا والظاهرية قالوا به مطلقا وقال الحازمي بالمهملة والزاي لم تثبت الاية سماع
الشعبي من علي وقيل للدارقطني سمع الشعبي من علي قال سمع منه حرفا ما سمع منه غيرها
قوله اسحق قال الكلاباذي ابن شاهين بالمعجمة وكسر الهاء وسكون التحتانية وبالوحدة
سليمان ابو اسحق وعبد الله بن اوفى بلفظ الاعمى من الوفاء وسورة النور المرض منها الزانية
والزاني فاجلدوا واكل واحد منهما مايه جلدة يعني مع ناسخ لحكم الاية ام لا قوله رجلا هو ما
بكسر المهملة وبالزاي ابن مالك الاسلمي وشهد على نفسه اي اقر واختلفوا في اشتراط
تكرار اقراره اربع مرات فقال مالك والشافعي يكفي مرة واحدة بليغا قال صلى الله عليه
وسلم اغد يا انيس الى امراة هذا ان اعترفت فارجمها وحديث العامدية بالمعجمة
وكسر الميم وبالمهملة فانها اقرت مرة وانما كرره في قصة ماعز فلانه صلى الله عليه وسلم

حسب فيه جنونا لان الغالب ان الانسان لا يصر على الاقرار بما يقتضي قتله من غير تأمل
مع ان له طريقا الى اسقوط الاثم بالتوبة فاراد تحقيق الامر وقد اتوقف بعد الرابعة ايضا
فقال ابك جنون ونحوه وقال ابو حنيفة واحمد لا يثبت حتى يقر اربعا واحصر بالمعروف
والمجهول بابا لا يرجم المجنون والمجنونة وقال
لعمر انها علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النايم
حتى يستيقظ حدثني يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عقيل عن ابن شهاب عن ابي
سلمة وسعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال اتا رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ردد عليه
اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم قال ابك
جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه
قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى
فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه قوله قال على مر على مجنونة
وقد امر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر ذلك لخلي عنها ويدرك اي يبلغ قوله من سمع
قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر والمصلى اي
مصلى الجنايز وهو بفتح الفوقية واذلقته بالمهملة والقاف اي اقلقته واصابته بحدها
والحرة ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين وفيه ان الامام يسال عن شروط
الرجم والتعريض للمقر بالدفع عن نفسه وجواز استنابة الامام في اقامة الحد وفيه ان
مصلى الاعياد والجنايز ليس له حكم المسجد وانه بمجرد الهرب لا يسقط الحد وقالت
ابن بطال اذا رجع عن اقراره فقال الشافعي واحمد والكوفيون يترك ولا يحد والله اعلم

باب للعاهر الحجر حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة اختصم سعد وابن زمعة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة
وزاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر الحجر حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
وللعاهر الحجر وله سعد اي ابن ابي وقاص وابن زمعة بفتح الزاي والميم وقيل بسكونها
وبالمهملة اسمه عبد ضد الحر اختصما في ابن امة زمعة فقال سعد هو ابن اخي وقال عبد
هو اخي وسودة بفتح المهملتين زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت زمعة وقال لها
احتجبي فورث الشبه ذلك الابن بعتبة ابن ابي وقاص ومر مرارا وللعاهر الحجر للزاني الحجر
اي الرجم وقيل المراد الخيبة والحرمان والا لزم ان يرجم كل الزناة وله محمد بن زياد
بكسر الزاي وخفة التحتانية الجمحي بضم الجيم وفتح الميم والمهملة باب
الرجم بالبلاط حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا ابا بن تحلد عن سليمان حدثني

عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي ويهودية فذكر الحديث جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا ان اخبارنا احدثوا الجبه الرجم والنحمه قال عبد الله بن سلام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتى بها فوضع احدهم يده على اية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرجما عند البلاط فرايت اليهودي احنا عليها قوله البلاط بفتح الموحدة وقيل بكسرها موضع بين مسجد صلى الله عليه وسلم والسوق والارض المستوية والارض المغروسة بالحجارة وتقدم الحجارة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون المعجمة بينهما وبالمهملة القطواني بالقاف والطاء والواو والنون روى عنه البخاري بلا واسطة في العلم وغيره وسليمان هو ابن بلال هو له احنا اي زنيا من أحدث اذا زنا واحدنوا من الاحداث وهو الايذاء والتحميم تسخيم الوجه بالحمر اي تسويده بالفحم والنحمه بالموحدة من باب المفعلة الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار يقابل انفسهما ويطاف بهما وعبد الله بن سلام بتخفيف اللام واحنا بالمهملة يقال حنت على ولدها اذا اكبت يعني اكب عليها يقيها من الحجارة وفيه وجوب الحد على الكافر وانه يخاطب بالفروع واما سؤاله صلى الله عليه وسلم فلم يكن لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما الزامهم مما يعتقدونه في كتابهم وقيل شاء كانا محصنين لان الاسلام شرط الاحصان بزكان ذلك عند صلى الله عليه وسلم تنفيذا لحكم النبي السابق اذ كان عليه العمل يومئذ لم ينسخ من قبل فضائل الصحابة فان قلت ما فائدة ذكر البلاط والمواضع كلها على السواء قلت مقصوده جواز الرجم في غير حينه لان المواضع المبلطة لا تخلو غالبا اولان الرجم يجوز في الابنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة باب الرجم بالمصلى حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما ادلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه ولم يقل يونس فان هرب فصلى عليه قوله اسلمي بلفظ الماضي قبله فان قلت ما باله لم يمتنع بالتوبة وهي مسقطة للاثم واصر على الاقرار واختار الرجم قلت سقوط الاثم بالحدة متيقن لا سيما اذا كان بامره صلى الله عليه وسلم واما التوبة فتخاف ان لا يكون نصوحا فاراد تحصيل البراءة بيقين وفيه انه يصلى على المقتولين بالحد باب من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء مستفتيا قال عطاء لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج لم يعاقب

الذي جامع في رمضان ولم يعاقب عمر صاحب الظبي وفيه عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا وقع بامراته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال احترقت قال ما ذاك قال وقعت بامراتي في رمضان قال له تصدق قال ما عندي ثم جلس واتاه انسان بعرق حمار وهو طعام قال اين المحترق ما اراه الا الذي صلى الله عليه وسلم فقال ابن المحترق فقالها انا قال خذها فتصدق به قال يا رسول الله على احوج منا ما لاهل بيتي طعام قال كلوه قال محمد الحديث الاول ابن قوله اطعم اهلك قوله من اصاب ذنبا دون الحد اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمز وفيه اشعار بان ما له حد بخلاف ذلك وعرضه ان الصغيرة بالتوبة تسقط عنه بالتعزير وليس للامام الاعراض عليه بل يوبخه خلافا للكرخي وقال ابن المنذر قال الشافعي اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه ومستفتيا في بعضها مستعتبا من الاستعتاب وهو طلب الرضى وطلب ازالة العتب قوله لم يعاقبه اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المحترق المجامع في نهار رمضان وابن جريج بضم الجيم الاولى في عبد الملك قوله عمرو ذلك ان قبيصة بن جابر الاسدي كان محرما واصطاد ظبيا فامر عمر بالجزاء ولم يعاقبه رواه البيهقي وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بفتح النون وحديثه مر في مواقيت الصلاة وان رجلا اصاب من امراة قبلة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت اقم الصلاة الاية وعمرو بن الحارث المصري وعباد بالمهملة هو ضد الموحدة ابن عبد الله بن الزبير قوله تصدق فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة وهو بعيد الاحتمال والصيام مر مرارا باب اذا اقر بالحد وغاب هل للامام ان يبعث عليه حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني عمرو بن عاصم الكلابي قال حدثنا همام وان يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال ولم يسئله قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك قوله عبد الله بن محمد البصري العطار لم يتقدم مر ذكره وعمرو بن عاصم الكلابي بكسر الكاف واصبت حدا اي فعلت فعلا يوجب

الحد او قال ثلثا من الراوي وقالها بعد الصلاة لا قبلها لان الصلاة مكفرة للخطايا ان لم تصادف
بدهين السيات وانما ستر لان الكشف ضرب من التجسس وهو حرام راجع

قوله لا اسألك الا ستر الفقر لعلك لمست او غمزت حدثني عبد الله بن محمد الجعفي قال
حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن
عباس رفي الله عنهما انا ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم قال له لعلك قبلت او
غمزت او نظرت قال لا يا رسول الله قال اكنها لا يكني قال فعند ذلك امر برجمه
قوله يعلى بوزن يرضى من العلو وهو بالمهملة ابن حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف وعكرمة
بكسر المهملة والراء ساكنة بكسر المهملة وبالزاي ولا يكنى ابي صرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلفظ النيك لان الحدود لا تثبت بالكنايات وفيه جواز تلقين المقر في الحدود
اذ لفظ الزنا يفظع على نظر العين ونحوه باب

سؤال الامام المقر هل احصنت حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث
قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة ان
ابا هريرة قال اتا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس وهو في المسجد
فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
فجا لشق وجهه النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات
دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انك جنون قال لا يا رسول الله فقال احصنت
قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابرا
قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة
فرجمناه قوله سعيد بن عفير بصغر العفر بالمهملة والفا والراء آخره قال في المشارق
من النار قلت بيان انه ما كان من الاكابر والمشهورين واما فايز يريد
نفسه فلها لبيان انه لو يكن مستغنيا من جملة الغير مسندا الى نفسه على جملة العرف
كما هو عادة المستغني وتنحى اي بعد الرجل الجانب الذي اعرض مقابلا له وقبله بكسر
العاف اي مقابله ومعانيا له ومن سمع قيل انه ابو سلمة وجمز يالجيم والزاي عدا
واسرع باب الاعتراف بالزنا حدثنا علي بن عبد
الله قال حدثنا سفيان قال احفظناه من الزهري قال اخبرني عبد الله انه سمع ابا
هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال
انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اقض
بيننا بكتاب الله واذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامراته
فافتديت منه بماية شاة وخادم ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان
على ابني جلد ماية وتغريب عام وعلى امراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم

والذي نفسي بيده

والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره المايه شاة والخادم رد وعلى
ابنك جلد ماية وتغريب عام واغد يا انيس على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا
عليها فاعترفت فرجمها فلت لسفيان لم يقل فاخبروني ان على ابني الرجم فقال انك
ههنا من تظن انه يزيد فيها وربما شككت حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال عمر لقد خشيت ان يطول بالناس زمان
حتى يقول قايل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الا وان الرجم
حق على من زنا وقد احصن اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف قال سفيان
كذا حفظت الا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده قوله عبيد الله
هو ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقانية وزيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء وبالنون
وانشدك بضم الشين الا قضيت بلفظ الاستثنا اي ما اطلب منك الا القضا بحكم
الله قال سيبويه معنى انشدك الا تفعل ما اطلب منك الا تفعل وايذن لي اي
في التكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم والتسيف بفتح المهملة الاجير قال ثعلب
تقدم في الصلح ان بدل الخادم وليدة فلعلهم اجواب لاستفتايه اي ان كان
ابنك زنا وهو بكر فعليه كذا او ايس مصغر الانس بالنون والمهملة وهو ابن الضحاك الاسلمي
على الاصح واسكت فيما ايفي ما عداها من الزهري فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها وفيه فتح
كل ملح وفتح على خلاف السنة وان الذي يرخذ بالباطل لا يصير ملكا وفيه ان العالم يقضي
في مصر فيه من هو اعلم منه لان الصحابة افتوا في زمنه صلى الله عليه وسلم وجواز نزول الحكم
للقاضي افتض بينا بالحق واستماع الدافعة واحد الخصمين غايب وتاخير الحد وعند ضيق
الوقت لانه امره بالغد ولي المراة وارسال شخص واحد في تنفيذ الحكم واقامة الحد
على من اعترف مرة وتغريب عام خلافا للحنفية فان قلت حد الزنا الاحتياط بالتجسس
والاستكشاف عنه فما وجه ارسال انيس الى المراة قلت المقصود منه اعلامها بان
هذا الرجل قذفها وله اعلى حد القذف فاما ان تطالبه واما ان تعفو عنه او تعترف
بالزنا قوله يضلوا من الضلال وانزلها الله اي باعتبار ما كان الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما من القرآن نسخ تلاوته او باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقوله
او كان الحبل اي ثبت الحمل قال الشافعي وابو حنيفة لا حد عليها بمجرد الحمل لان الحدود تدرا
بالشبهات باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود عن ابن عباس قال لكنت اقرئ رجالا من
المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا انا بمنزله بمنا وهو عند عمر بن الخطاب
في آخر حجته فرجع اليه عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتا امير المومنين اليوم
فقال يا امير المومنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا

فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطير بها عنك كل مطير وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته فلما اشتد ان يخرج عمر الخطاب فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما يقله قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لا يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله اية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل فما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله ان لا ترغبوا عن ابائكم الا انه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كان بيعة ابي بكر فلتة وتمت الا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس منكم من تقطع له الاعناق مثل ابي بكر من بايع رجلا من غير مشورة المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالا عليه القوم فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم

اقضوا امركم

اقضوا امركم فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك فلما جلسنا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان تختزلونا من اصلنا وان تحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني فاوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ولن تعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا وارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله ان اقدم فيضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال قائل الانصار انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعه وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار وثرونا على سعد بن عبادة فقلت قتل الله فلانا فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وقوله باب رجم الحبلى اذا احصنت من الرجال اذا زنت وقامت عليها البينة او كان الحبل او الاعتراف والاحصان في الرجم لا واو الاجماع على انها لا ترجم حتى تضع او يعطم على خلاف فيه وقوله عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون الفوقانية وبالموحدة وآخره تاء تأنيث ابن العلم يأخذه الكبير من الصغير ومنزله اي عبد الرحمن وجهها اي عمر وقوله رأيت جزاه محذوف تحو ورأيت فجها او هو للتمني وقولنا هو رجل من الانصار وفي قلت لو حرف لا زم ان يدخل الفعل بعدها نحو لو تأتيني لأكرمتك وقد يأتي الحرف قلت قد يأتي في معنى الفعل او مسناه لو تحقق موته او قد مع وقلة بفتح القاف وسكون اللام وبالفوقانية فماء من غير تدبر اي بايعوه وتمت المبايعة عليه وكذلك انا لو بايعت فلانا لم ايضا عقد النكاح بالرفع وهو تنبيههما ان ما المصدرية ملا ينصبون بها اي الذين يقصدون امور الناس في ذلك وطيشهم وليس لهم مرتبة ذلك فيريدون بايثارهم وقضاء

بالظلم والغصب وفيه رفع مثل هذا الكلام الى الامام وغضبه على قائله اذا قال باطلا
قوله رعاع بفتح الراء وتخفيف المهملة الاولى الاحداث واراذل الناس وغوغاء
بفتح المعجمتين وبالمد الكثير المختلط من الناس ويغلبون اى هم الذين يكونون قريبا
منك عند قيامك للخطبة لتغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك الاولى النهى من
الناس والمطير بلفظ فاعل الاطارة اى ينفلها عنك كل ناقل بالسرعة والانشار لان
بالثانى والضبط ولا بوها اى يحفظوها ويضعوها فى بعضها بصعوفها وترك النصب
جايز مع المواصب لكنه خلاف الافصح وفيه جواز الاعتراض على الامام اذا خشى
الفتنة وفيه ان لا يوضع دقيق العلم الا عند اهله لانهم قوله عتب ذى الحجة اى لوم
موآخره او الشهر العاقب له اى اول المحرم واحد بالرفع وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
مصغر الفتل بالنون والفاء واللام العدوى احد العشرة المبشرة ولم انسب بفتح المهملة
اى لم امكث ولم اتعلق بى وقال لبعيد ذلك ليستعد لاحضار فهمه وانكر يوعليه لاستبعاده
ذلك لمقر والغرايض والسنن قوله ماحبيت ان يقول القائل ان يقال لعمرى ان يقول
فكانه فى معنى رجوت وتوقعت ورعاها حفظها وفيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ
والسرعة الاسفار قوله لاحد فان قلت ظاهره يقتضى ان يقال له ليرجع الضمير الى
الموصول قلت الشرط هو الارتباط وعموم الاحد قايم مقامه قوله ايها الرجم
اى الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وفيه انه كان قرانا فنسخ تلاوته دون حكمه وانظال
بكسر الهمزة وان يقول بفتحها قوله اوان كفرا بكم اى انه شامل بما كان فى القران اوهو هكذا
لا ترغبوا عن اباكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن اباكم وهذا ان كفرا بكم ان ترغبوا عن اباكم
وهو ايضا من المنسوخ التلاوة دون الحكم ومر فى مناقب قريش انه صلى الله عليه وسلم
قال ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر بالله والكفر انما ذكر اما تغليظا واما
لمستحل لا تطردنى من الاطراد وهو المبالغة فى المدح والاعناق اى اعناق الابل
من كثرة السير اى ليس فيكم مثل ابى بكر فى الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلذلك نصب
بعيده على حال لحاه وفى الله شرها فلا يطمع احد فى مثل ذلك وقيل كانت قليلة لابهم لم
يكن فى اول الامر خواص جميع الصحابة ولا عوامهم وقيل انهم يغلبون فى هذا بهم الى الانصار
والمشورة بسكون الشين وفتح الواو وضمها وسكون الواو من المبايعة بالوصف ومن
المتابعة بالفوقانيه اى لا يتابع المتابع ولا المتابع له اى لا الناصب ولا المنصوب قيل
معناه لا يومر واحد منهما لا يطمع فى ذلك والتغرة بفتح الغين المعجمة والفاء صاحبه
تغريرا وتغرة اخذا عوضها للملكة اى لان ذلك تغرير لانفسهما بالقتل اى اذا فعل
ذلك فقد غرر بنفسه ونفس صاحبه وعرضها للقتل قوله باسرهم اى باجمعهم والتقفة
الصيغة كان لم طاق يجمعون منها لفصل القضايا وتدبير الامور وساعدة بكسر
المهملة الوسطانية وخالف عنا اى معرضا عنا قال المهلب اى فى الحضور والاجتماع لا

بالراى والقلب

بالراى والقلب ولفينا بلفظ الغايب والرجلان مما غوم بضم المهملة وفتح الواو واسكان
المثناية ابن ساعدة الانصارى ومعن بفتح الميم وسكون المهملة وبالنون ابن عدى بفتح
المهملة الاولى وكسر الثانية الانصارى وتماما لا بالمر من التفاعل اى اجمع وزميل من
الترميل وهو الاخفاء واللفاء فى الثوب وبين ظهرانيهم اى بينهم واصله بين ظهورهم
وزيد الالف والنون للتوكيد وسعد بن عباده بالضم وخفة الموحدة سيد الخزرج
ويوعك بفتح المهملة اى يوجع بدنه ونشهد اى قال كلمة الشهادة والكتيبة بفتح الكاف
الجيش وانصار الله اى انصار دينه او انصار رسوله ودنت بتشديد النون اى سارت الخطاة
رهط اى نفر يسير منزلة الرهط ومن المثلثة الى العشرة اى ان عددكم بالاضافة
الى عدد الانصار قليل والدافة الرفقة يسيرون سيرا ليسا اى وانكم قوم طراة هربا
اقبلتم من مكة اليثافا انتم تريدون ان تختزلونا من الاختزال بالمعجمة
والزاى وهو الاقتطاع والحذف وان تحضنونا بالمهملة واعجام الضاد اى تخرجونا من
الامر اى الامارة والحكومة وتستاثروا به علينا بالحاء المهملة والمثلثة اى تنفردوا
وتعزلنه عنه وزورت من التزوير بالزاى والراء وهو تهيية والتحسين واداري مبنية
بعض الجد اى ادفع عنه بعض ما يعترى له من الغضب ونحوه قوله على رسلك بكسر الراء
اى ترفق واستعمل الرفق والتؤدة واعضبه من الاعضاب وفى بعضها اعصبه من العصبان
والحلم هو الطمانينة عند الغضب والوقار هو الثانى فى الامور والرزانة عند الوجه
الى المطالب وما ذكرتم من الضرة وكونكم لسنه الاسلام وهذا الامر اى الخلافة وابوة
عبيدة مصغر العبدة صد الحرة عامر بن عبد الله بن الجراح بالجيم وسكون الراء امين الامة
احد العشرة المبشرة فان قلت كيف جاز له ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله
عليه وسلم اماما فى الصلاة وهى عند الاسلام قلت قاله تواضعا وتادبا وعلما
بان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك بوجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قوله
اى لا يقربهن ذلك من اثم اى لا يقرب الضرب من الاثم اى ضربا لا اعصى به وتسول اى
تزين يقال سولت له نفسه شيا اى زينته وسولته الشيطان اغواه والمقاتل الاضاة
هو الحباب بالمهملة المضمومة وخفة الموحدة الاولى بين المنذر بفاعل الانذار والجدل
مصغر الجدل بفتح الجيم وكسرها وسكون المهملة اصل النخيل والمراد به عود ينصب فى العطن
للحبل به اى يستقى فيه برا بى كما يستقى الابل بالاحتكال به والتصغير للتعظيم
والعديق مصغر العدق وهو بفتح المهملة وسكون المهملة النخل وبالكثير القنو منها
والرتيبة للتعظيم وهو انها اذا كانت كريمة قال بنوالها من جانبها المايل ما رفيعا
كالدعامة ليعمدها ولا يسقط ولا يعلق ذلك الا لكرامها وتعل توضع اعذاقها الى سعفاتها
وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح اووضع السيول حولها لئلا تصل اليها الا يدى المتفرقة
والخط بفتح اللام والمهملة الصوت والجلبة وفرقت بكسر الراء خشيت واما قال منا امير

لان اكثر العرب لم تكن تعرف الامامة انما كانت تعرف السادة بكون لكل قبيلة سيد لا تطيع لاسيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المعهودة حين لم يعرف ان حكم الاسلام خلافه فلما بلغه ان الخلافة في قريش اسند عود ذلك واقبلت الجماعة الى البيعة قوله نرونا بالزاي معناه وجدنا عليه وغلبنا عليه فان قلبت ما معنى قولهم وهو كان حيا قلت كناية عن الاعراض والخذلان والاحتساب في عداد القتلى لان من ابطل عمله وسلبت قوته فهو كالمقتول فان قلت فاوحد قول عمر قتله الله قلت حسب هو اما اخبارا عما قدر الله من اهماله وعدم تبصره وتيقظه واما دعاء عاصد ارمنه عليه في مقابلة عدم نهضته للحق قيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخرجه دلهم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه * قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده * ورميناه بسهمين فلم نخط فؤاده قوله فاحضرنا اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه لان اهمال امر المبايعة كان مؤديا الى الفساد الكلي واشاد فنه صلى الله عليه وسلم بكان الصالحين وعلو طبقته مباشرين له وتمايلزم من اشتغالنا بالمبايعة تحذورين في ذلك قوله فمن بايع فلا يبايع هو ولا من صوبه حذرا من القتل فلا يطعن احد ان يبايع وتم له كما لابي بكر باب الكران يجلدان

وسفيان الزانية والزاني فاجلد واكل واحد منهما مايه جلدة ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر وليشهد عذابهما طائفة من المومنين الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المومنين قال ابن عيينة رافة في اقامة الحدود حدثنا اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز قال اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنا ولم يحصن بجلد مايه وتغريب عام قال ابن شهاب واخبرني عروة ان الزبير ان عمر بن الخطاب ضرب ثم اخر نزل تلك السنة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنا ولم يحصن بنفي عام واقامة الحد عليه البكر من الرجال في نكاح صحيح فان قلت ما فايدة التقييد قلت لتخرج به الرقيق والمراة فان قلت مفهومه ان زنا بكر ثيب لا يجلدان قلت لم لا يجلدان بل يجلد احدهما ويرجم الاخر قوله سفيان ابي عن الجلد اي بغير ان سنة قال سفيان اي ابن عيينة رافة في دين الله اي رحمة في اقامة الحدود اي لا يتطل الحد شفقة عليها في كلام البخاري اختصارا قوله عبد الله بسنده عتبة بسكون الفوقانية وزيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء وبالنون ولم يزل يفتح الزاي والسنة بالرفع والنصب اي دامت قال ابن بطال التغريب اجماع الصحابة قوله باقامة الحد اي متكسبا لها جامعا بينها وفي بعضها واقامه بالواو بات

نفي اهل المعاصي والمخنثين حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى
من عكرمة عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء
وقال اخرجوهم من بيوتكم واخرج فلانا واخرج فلانا قوله المخنثين بفتح النون وتشديد الثاء
وبكسرها وهو القياس والغرض من ذكر هذا الباب هنا التنبيه على ان التغريب على الذنب
الذي لا حد له ثابت فعلى الذي عليه الحد بالطريق الاولى وهشام راى الدستوائي ويحيى
اي ابن كثير بالثلثة والمترجلات اي المتشبهات بالرجال المتكلفات في الرجولية وهي في
الحقيقة ضد المخنثين لانهم المتشبهون بالنساء وفلانا قيل انما سامع بالغوغائية والمهملة
وهيت بكسر الهاء وسكون التحتانية وبالغوغاء ما

من امر غير الامام باقامة الحدود غائبا عنه حدثنا قاسم بن يحيى قال حدثنا ابن ابي
ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من الاعراب
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فقال يا رسول الله ان ابني كان عسيفا على
هذا وزنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمايه من الغنم وولية
ثم سالت اهل العلم فزعموا انما على ابني جلد مايه وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده
لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليف فرد عليك وعلى ابنك جلد مايه
وتغريب عام واما انت يا انيس فاغد على امراة هذا فارجمها فغدا انيس فرجمها
قوله غير الامام الاولى ان يقال من امور الامام وغائبا حاله عن فاعل الاقامة وهو
الغير ويحتمل ان يكون حالا عن الحدود المقام عليه وفي عبارته تجوز قوله ابن ابي ذئب
بلفظ الحيوان المعهود محمد بن عبد الرحمن قوله ان ابني هذا الكلام الاعرابي لخصمه مرئي
كتاب الصلح هكذا جاء الاعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه
فقال صدق يقال الاعرابي ان ابني والعسيف الاجير وكتاب الله اي حكم الله وانيس صغر
انس بالنون والمهملة الاسلمي والمراة ايضا اسلمية وفيه اختصار اي فان اعترف بالزنا
فارجمها يشهد عليه سائر الروايات والقواعد الشرعية قوله لم يحصن فان قلت
الامة سواء احصنت او لم تحصن ليس عليها الا الجلد فاين القيد حتى لا يعتبر
مفهومه لانه خرج مخرج الغالب اولان الامة المسئول عن حكمها كان كذلك وفي القران
شان الاماء ان كانت متزوجة لا يجب عليها الا نصف الجلد لانه الذي يتنصف الا الرجم
فكيف اذا لم تكن متزوجة قال تعالى فاذا احصن فان اين بفاحشة فعليهن نصف ما
على المحصنات من العذاب مع ان الاحصان ليس مذكورا في كلامه صلى الله عليه وسلم بل المطلق
الحكم فيه وقيل ليس الاحصان هنا بمعنى العفة عن الزنا الخطابي وبمعنى العتق من الملك
والبيع اربع مرات ما قول الله تعالى ومن لم

يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المومنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم
المومنات والله اعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن

اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان فاذا احصن فان
اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم و
ان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم باب اذا زنت
الامة حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابي هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال اذا زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري
بعد الثالثة او الرابعة باب لا يثرب على الامة اذا
زنت ولا يثفاحد ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث عن سعيد المقبري عن
ابيه عن ابي هريرة ان عمه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة فتبين
زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة الضفير بضم المعجمة
وكسر الفاء وبالراء الشعر الممنوج المفتول وتبين اي تحقق زناها وثبت والتثريب التوبيخ
والملامة والتغيير والتعيير بسكون المثلثة وفتحها واسمعيل ابن امية بضم المثناة وفتح الميم
وشدة التحتانية الاموي وفيه ان السيد يقيم الحد على عبده فان قلت كيف يكره
شيأ ويرتضيه لاخيه قلت لعله يستوفي عنده باب
احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا وترافعوا الى الامام حدثنا موسى
ابن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال سألت عبد
الله بن ابي اوفى عن الرجم فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل النور او بعده
قال لا ادري تابعه عبد الله بن مسهر وخالد بن عبد الله والمحاربي وعبيدة بن حميد عن
الشيباني وقال بعضهم المابرد والاول اصح حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال
حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انهم ان اليهود جاؤا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد
الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على
اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده
فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجما قال فرايت الرجل يحني على المراة يقيها الحجارة قوله احكام جمع كامد
وروى بلفظ المجهول والشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة سليمان ابو
اسحق وعبد الله بن ابي اوفى بلفظ افعل من الوفاء وقبل سورة النور اي قبل نزول
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد فان قلت كيف دل على الترجمة قلت
اطلاق الرجم زعم ابن مسهر بعدما على الاسهار بالمهملة والزاني والمحاربي بموحدة فاعل المحاربة

ضد المصالحة عبد الرحمن بن محمد وعبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة ابن حميد بالضم
المضبي الكوفي وقيل المآبيذ اي قال قبل نزول سورة المايدة فان قلت ما وجه
تعلقه بالزنا اذ ليس فيها ذكره قلت نزول وكيف يحكمونك وعندهم التوراة
فيها حكم الله وعدولهم الى اليهود بين ورفع قضيتهما اليه صلى الله عليه وسلم فرجمهما
فعرضه انه رجم بعد نزول هذه الاية او قبلها قوله بجلد ون بالمجهول وعبد الله
ابن سلام بالتخفيف والاصح انه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بشرع من قبلنا الا ان يكون
منسوخا وقيل لما لم يرسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ليلزمهم ما يعتقدونه ومحمن احصن اذا
عطف او من جنا بالجيم والمراد اكب عليه وعرض البخاري من هذا الباب ان الاحلام
ليس شرطا للاحصان والا لم يرجم اليهودي باب
اذا زنت امرأة او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم او قامت هل على الحاكم ان يسمع البينة
عليها اقامت بينة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد انهما
اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا
بكتاب الله وقال الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي
ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته والعسيف الاجير
وانا اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة من الشاة وجارية لي ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما
على امرأته الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه
عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها
قوله واذن موكلام الاعرابي لا كلام الافقه مرة الصلح خير منها قال النووي هو للافقه وفي
استبداده دليل على ان قوله وجلد ابنه وفيه ان الابن كان بكرا وانه اقر بالزنا اذ
اقرار الاب لا يتعدى عليه باب
من ادت
اهله او غيره دون السلطان وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضرب
فلا احد ان يضرب فوقه فان ابى فليضاعفه وفعله ابو سعيد بخادمه حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت جاء ابو
بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي فقال حبست رسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس وليس على ماء فانبني وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني
من التزول الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله اية التيمم حدثنا يحيى بن
سليمان حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه
عن عائشة قالت اقبل ابو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس فلادة

في الوتد لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد راجعني نحوه قوله دون السلطان يحمل
ان يكون بمعنى عند وغيره وابو سعيد هو سعيد بن مالك الخدري وفعله اي الرفع قبل
الاباء والقتال اي الضرب الشديد بعد مرحد به في قبل مواقيت الصلاة قوله جست لافها
كانت سبب توقف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ فقدت فلادتها فتوقفوا لطلبها وفيه
تعليم الامة في ان يتوقفوا لصالح دفعا يهم ويطعن بضم العين وقبل بفتحها والامكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كقولهم حاجب فلان وبحلسه او الامكانه على الجندي او عند الاكرة
عندي قوله عمرو ابن الحارث المصري ولكرني بالزاي وكرتي وفي الموتماي فالموت
مستلبس في الكماة رسول الله صلى الله عليه وسلم سمي لخفت ان الكون سبب تنبيهه عن المنام فقد
في البيهقي [illegible] من رأى مع امرأته رجلا
فقتله حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب
المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف
غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد
لأنا اغير منه والله اغير مني قوله وراد بفتح الواو وشد الراء كاتب المغيرة بن
شعبة الثقفي وسعد بن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة الخزرجي وغير مصفح بفتح الفاء
وكسرها اي ضربة حد السيف للاهلاك لا بصفحه وهو عرضه للارهاب والعبرة
بالفتح المنع اي يمنع من التعلق باجنبي او غيره وغيرة الله منعه عن المعاصي فان
قلت لا يجوز مثل هذا القتل فلم فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
لما تقرر في القواعد الشرعية انا لا نحكم بجواز القتل الا بعد ثبوت الموجب له وقبل
بيعه ذلك فيما بينه وبين الله تعالى [illegible] ما جاء في التعريض
حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت
غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال فيها من
اورق قال نعم قال فانى كان ذلك قال اراه عرق نزعه قال فلعل ابنك هذا نزعه
عرق قوله التعريض وهو نوع من الكناية عند التصريح والاورق من الابل ما في لونه
بياض الى سواد كالرماد وانى اي من اين كان ذلك واراه بالضم اظنه من الحديث
في اللعان الخطابي فيه ان التعريض بالقذف لا يوجب الحد وفيه اثبات البينة
واثبات القياس به واما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات يجري طباع بعضها على
مشاكلة بعض في اللون والخلقة ومن هذا يدرى منها الشيء لغارض وكذلك الادمي قد
تختلف شبهه بنوادر الطباع ونوادع العروق وفيه الزجر عن تحقيق ظن السوء
وتقديم حكم القرائن عند اعتبار المشابهة انتهى فان قلت اين محل التعريض قلت
حيث قال اسود يعني انا ابيض وهو اسود فهو ليس مني فامه زانية يا

كر التعابير والادب حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني خالد
ابن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر
ابن عبد الله عن ابي بردة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا جلد فوق عشر
جلدات الا في حد من حدود الله حدثني عمرو بن عباس حدثنا جعفر بن سليمان
حدثنا مسلم بن ابي مريم حدثني عبد الرحمن بن جابر بن عتيك سمع النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا عقوبة فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله حدثنا يحيى بن سليمان
قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه قال بينا انا جالس عند سليمان
ابن يسار اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان
ابن يسار فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر ان اباه حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا جلد فوق عشرة اسواط الا في حد من
حدود الله حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
ابو سلمة ان ابا هريرة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فقال له رجل
من المسلمين فداك ابي وامي يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم
يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا عنه تابعه
ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهري وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني عباس بن الوليد قال حدثنا
عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر انهم كانوا يضربون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترطوا طعاما جزافا ان يبيعوه في مكانهم حتى
يؤووه الى رحالهم حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عروة عن
عائشة قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء يؤتى اليه حتى
ينتهك من حرمات الله فينتقم لله قوله يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ضد العدو وبكير
مصغر البكر بالموحدة ابن عبد الله بن الاشج المدني وسليمان بن يسار ضد اليمين وعبد
الرحمن بن جابر الانصاري وابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء هانئ بكسر النون ابن
نيار بالنون المكسورة وخفة التحتانية وبالراء الانصاري نضلة مصغر الفضلة بالمعجمة
ابن سلمان النميري وبالراء الانصاري بالنون المضمومة والرواية عن سمع عن النبي صلى
الله عليه وسلم ليس بقادحة اذ الصحابة كلهم عدول ولعله اراد به ابا بردة المذكور انفا
وعمرو بن الحارث فان قلت هذا الطريق بزيد عبد الرحمن والى بردة جابرا
بخلاف الطريق السابق قلت كلاهما صحيح لان ابا بردة سمع منه عبد الرحمن وابنوه
كلاهما وعبد الرحمن سمع منهما ومر مباحث التعريف مذكورة في الفقهيات قوله
الوصال اي بزنة الصومين ولونا خراي الهلال لزدت الوصال عليكم اي تمام الشهر

عمر كم وقاله كالمتكل اي كالمحذر المريد لعقوبتهم فان قلت ما بالهم لم ينتهوا عن لهيه
صلى الله عليه وسلم قلت فهموا منه انه للتنزيه والارشاد الى الاصلح فان قلت
كيف رضي صلى الله عليه وسلم بالوصال قلت احتمل لمصلحة تأكيدا لزجرهم وبيانا
للمفسدة للدينية في الوصال ونهي للتعريض للتقصير في سائر الوظايف فان قلت
تقدم في كتاب الصوم اظهر وقاهنا اثبت قلت مراد منها الوقت المطلوق
لا المعتاد بالليل والنهار واما الطعام والسقية فهو محمول على الحقيقة فان مرزئة
اسطفانا وشرابا من الجنة ليالي صيامه كرامة له او مجاز عن لازمها وهو القوة قبل المجاز
هو الوجه لانه لم يأكل حقيقة بالنهار ولم يكن صياما وبالليل لم يكن مواصلا وله عياش
بالمهملة وتشديد التحتانية وبالمعجمة ابن الوليد وفي نعض النسخ الوليد بن عبد الله بن
عمرو هو موقوف على عاصم بن عبد الله وجزافا فارسي معرب وهو بالزاي المعجمة
وهو البيع بلا كيل ونحوه والمعضوه النهي عن بيع الجميع حتى يبدو صلاحه المشتري قوله بنهنك
من الانتهاك اي حتى يرتكب حرمة وهتك معصية من حدود الله فحينئذ ينتقم منه
لله وذلك اما بالضرب واما بالحبس واما بشيء اخر يكرهه باب
من اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال
الزهري عن سهل بن سعد الساعدي قال شهدت الملاعنة بين فلان وفلانة فرق
بينهما فقاله زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها قال فحفظت ذلك من الزهري ان
جاءت به كذا فهو لزوجها جاءت به كذا وكذا كانه وحرة فهو مما يصدق قوله جاءت به
للدينة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد
عن القاسم بن محمد قال كان بين عاصم الملاعنين فقال عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة من غير بينة قال لا تلك امرأة اعلنت
حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عبد
الرحمن بن جبير بن نفير ذكرا ملاعنة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي
في ذلك قولا ثم انصرف وساله رجل من قومه ليشكوا اليه وجد مع اهله فقال
عاصم ما ابتليت بهذا لا تقول فذهب به حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي
وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى
عليها وجده عند اهله ادم جعدا كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين
فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبي صلى الله عليه
وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو
رجمت احدا غير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء
قوله البتة المشهور بسكون التاء لكن قالوا العواب فتحها وقال سفيان فحفظت
ذلك اي المذكور بعد وهو ان جاءت به اسود عين ذا اليتين فلا اراه الا صدق عليها وان

جاءت به احمر قصيرا كانه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب عليها مر في اللعان والوحرة
بفتح المهملة وبالراء دويبة كسام ابرص وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض قوله ابو
الزناد بكسر النون عبد الله بن ذكوان وعبد الله بن شداد بفتح المعجمة وشد المهملة
الاولى الليثي ذا علنت اي السوء والمجح قوله عاصم بن عدي بفتح المهملة الاولى وكسر
الثانية الانصاري ورجل يوعويمر مصغر عامر الانصاري العجلاني واخره اي عويمر وهو
كان مصغرا اللون وسبط بكسر الموحدة وسكون بها تقبض الجعد والجزل بفتح المعجمة وسكون
المهملة الممتلئ الساق غليظا وفي بعضها بفتحها وشد اللام وفي بعضها بكسرها والتخفيف
والرجل يوعبد الله بن شداد مر مرارا باب

س المحصنات قال ابن عباس المحصنات ام المؤمنات وبابية شهدا فاجلدوهم
ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا
من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين يرمون المحصنات الغافلات
المؤمنات تعنون في دينها وحرم وعذاب عظيم حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله قال حدثنا سليمان عن نوفل بن ابي عقرب عن ابن عباس عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال
الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم
والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات قوله مؤد
بلفظ الحيوان المشهور ابن ابي زيد المدني وابو الغيث بالمعجمة والمثناة التحتانية والمثلثة
سالم والموبقات المهلكات والتولي الاعراض يوم الزحف بالمهملة يوم القتال
اي الفرار والرمية بمهملة والمحصنات ابي العفايف والغافلات اي التاركات لما تنسب
اليهن باب قوله حدثنا

مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي
هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه يبرئ منا
قال جلد يوم القيامة الا ان يكون كما قال قوله فضيل مصغر الفضل بالمعجمة ابن
غزوان بفتح المعجمة واسكان الزاي وابن ابي نعم بضم النون وتسكين المهملة عبد الرحمن
البجلي الكوفي وفي لفظ يوم القيامة اشعار بانه لا حد عليها في الدنيا باب
هل يامر الامام رجلا فيضرب احدا غائبا عنه وقد قال عمر حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن
هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انشدك
الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض
بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان
ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم انني سالت

رجلا من اهل علم فاخبرني ان على ابني جلدمائة وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال لا اقضي بينكما الا بكتاب الله المائة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها قوله اسئلك الله اى ما اطلب منك الا قضاك بحكم الله وايذن هو كلام الرجل لا كلام خصمه بدليل رواية كتاب الصلح ورد اى مردود اى يجب رده وانما خصص ابنيا لانه اسيء في المراة اسلمية فهو اعرف بحالها فرجمه والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات

وقول الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك قال وانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة بن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما حدثني احمد بن يعقوب قال حدثنا اسحق قال سمعت ابي حدثت عن عبد الله بن عمران من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن وائل عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس في الدماء حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة احد بني حرب الكعبيين حليف بني زهرة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله اني لقيت كافرا فاقتتلنا فضربني بالسيف فقطع يدي ثم لاذ مني بشجرة وقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قطع يدي ثم قالها اقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال وقال حبيب عن ابن عمر عن شعبة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان رجل من خثعم بماله مع قوم فظهر باسلامه فقتله فانه لا حق بماله حتى يفارق المشركين وقوله من خثعم قبيلة وقوله الديات جمع الدية وهو ما يدفع للقتيل اى اعطيت دينه وهو جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو وائل بالهمز بعد الالف شقيق بالقافين وعمرو بن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة

وبشر بالموحدة وسكون المعجمة قوله حنيفة ان يطعم فان قلت القتل مطلقا اعظم قلت هذا المفهوم لا اعتبار له لانه خرج مخرج الغالب اذ كان عادتهم ذلك اولان فيه القتل وضعف الاعتقاد في ان الله هو الرزاق قوله حليلة بفتح المهملة الزوجة وفيه الزنا والخيانة مع الجار الذي اوصى الله بحفظ حقه مر في سورة الفرقان قوله على ان يسبه الكلا باذى ولا الغتان وهمة اي سعة منشرح الصدر فاذا قتل نفسا بغير حق صار ضيقا لما اوعد الله عليه تأمل يوعد على عزم فعال ومن يقتل مؤمنا متعمدا الجزاء الى عظيما قوله احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي او الوزطة ما يقع فيه الشخص ويعسر عنه نجاته ولغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك فان قلت الوصف بالحرام يغني عن هذا القيد قلت الحرام يراد به ما شانه ان يكون حرام السفك او هو للتاكيد قوله ابو وائل هو قد مر في الرواية السابقة انه روي عن عبد الله بواسطة عمرو وهاهنا بلا واسطة قلت كلاهما صحيح فانه يروي عنه تارة بالواسطة واخرى بدونها في كثير من المواضع قوله في الدماء اي القضاء فيها لانه اعظم المظالم وعطاء بن يزيد من الزيادة وعبد الله بن عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية ابن الخيار بكسر المعجمة الفرشي والمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين ابن عمرو الكندي بكسر الكاف وامكان النون وبالمهملة حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ويقال له المقداد ابن الاسود الزهري قوله بمنزلتك اي الكافر قبل الكلمة فاذا قالها صار محظور الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا حتى القصاص كالكافر حتى الدين فالشبيه في اباحة الدم لا في كونه كافرا وقيل معناه انت بقصد قتله اثم كما كان هو ايضا بقصد قتل المسلم فالشبيه في الاثم مر في المغازي مر في غزوة بدر قوله حبيب ضد العدو ابن ابي عمرة بفتح المهملة وسكون الميم وبالراء القصاب وسعيد هو ابن جبير وما بعده كانه تفسير لما قبله فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن يكتم ايمانه قلت دفعا للصائل والسراق كان على سبيل الزجر والتنكيل لاسيما وفي بعضها ان لغيت بحرف الشرط بابه

قوله تعالى ومن احياها قال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق هي التي منه جميعا حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتل نفس الا كان على ابن آدم الاول كفل منها حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة قال واقد سمع علقمة اخبرني عن ابيه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن منصور بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب

بعض رواته ابو بكرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين
الغموس شك شعبة وقال معاذ حدثنا شعبة قال الكبائر الاشراك بالله واليمين
الغموس عقوق الوالدين او قال وقتل النفس حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا
عبد الصمد قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين
وقول الزور او قال وشهادة الزور وحدثني عمرو بن زرارة حدثنا هشيم قال اخبرنا
حصين قال حدثنا ابو ظبيان قال سمعت اسامة ابن زيد بن حارثة يحدث قال
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة من جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم
قال ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منهم قال فلما غشيناه قال لا اله الا الله
فكف عنه الانصاري فطعنته برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم قال لي يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله
انما كان متعوذا قال اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله قال فما زال يكررها علي حتى
تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم وحدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرني
الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت قال اني
من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعناه على ان لا نشرك بالله
شيئا ولا نزني ونسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان
فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاؤه الى الله حدثنا موسى بن اسمعيل
قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا
السلاح فليس منا وزاد ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحمن بن
المبارك قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب وهشام عن الحسن عن الاحنف
ابن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد قلت
انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى
المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قال قلت يا رسول الله
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه قوله قبيصة بضم
القاف وكسر الموحدة وباهمال الصاد وعبد الله بن مرة بضم الميم وسكون الراء وابن آدم الاول
موقا بل قتل هابيل ومن سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة
والكفل النصيب قوله واقد بكسر القاف وبالمهملة ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب نسبه الراوي لجد ابيه فالمراد بقوله ابيه محمد لا عبد الله وهو روى
عن جده عبد الله قوله محمد بن بشار بشدة المعجمة وعلي ابن مدرك بفاعل الادراك

النخعي وابو زرعة

النخعي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة هرم بن عمرو بن جرير البجلي سمع جدك
واستصحبت بصيغة الماضي جملة حالية وفي بعضها بلفظ الامر فلا بد من تقدير القول
اصلا اي للمعنى وابو بكرة بالموحدة تتبع مصعبا ضد الضر المتقي قوله محمد بن جعفر
هو غندر وبضم المعجمة وسكون النون وفتح المهملة وضمها وبالراء وفراس بكسر الفاء وخفة
الراء وبالمهملة ابن يحيى الخارفي بالمعجمة والراء والفاء واليمين الغموس ان تحلف صاحبتها في
الاثم او النار وهي الكاذبة الى بعدها عالما ان الامر بخلافه ومعاذ بضم الميم ابن
معاذ التيمي البصري وهو اما تعليق من البخاري واما معول لابن بشار قوله عبيد
الله ابن ابي بكر بن انس بن مالك واختلف في الكبيرة فقيل هي الموجبة للحد وقيل ما اوعد
الشارع عليه بخصوصه ولا يخفى انها بعد الاشراك فكونها كبيرة مختلف فيه اختلاف حدها
واختلاف ما اوعد عليه شدة وضعفا قوله عمرو بن زرارة بضم الزاي وشدة الراء
الاولى روى البخاري هذا الحديث بهذا الاسناد في المغازي قبل غزوة الفتح الا
ان ثمة عمرو بن محمد بدل ابن زرارة قوله هشيم مصغرا وحصين كذلك بالمهملتين
وكذا ام ابي ضبيان بفتح المعجمة وكسرها واسكان الموحدة وبالنون حصين ايضا
ابن جندب المذحجي بضم الميم وسكون المعجمة وكسر المهملة وبالجيم واسامة ابن زيد بن حارثة
بالمهملة وبالمثلثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه وابن مولاه القضاعي بضم القاف
وخفة المعجمة وبالمهملة والحرقة بضم المهملة وفتح الراء وبالقاف قبيلة من جهينة بالجيم والهاء
والنون وصبحناهم اي اتيناهم صباحا وعسينا بكسر السين والرجل المعول هو مرداس بن نهيك
بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف ومتعوذا اي لم يكن بذلك قاصدا للاسلام بل كان غرضه
التعوذ من القتل فان قلت كيف جاز تمني عدم سبق الاسلام قلت
يتمنى اشلا لا لاذنب او ابتدا الاسلام ليمحي ما لزمه الخطايا ونسبه ان اسامة قد اولج
قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وهو معنى مقالته كان متعوذا ولذلك لم
يلزمه دنيه قوله يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ضد العدو وابو الخير بخلاف الشر بفتح
الميم والمثلثة وتكون الراء وبالمهملة والصنابحي بضم المهملة وخفة النون وكسر الموحدة
وبالمهملة عبد الرحمن بن حسيلة مصغر الحسلة بالمهملتين وعبادة بضم المهملة وخفة
الموحدة المنايحي كان عبد الملك يجلسه معه على السرير وما بوا اي لبلة العقبة ولا يحبه
اي في معروف ولفظ بالجنة متعلق بقوله فبايعناه وذلك اولا اشارة الى التوزيع وثانيا
للافراد وقضاء ذلك اي حكمه الله ان شاء عاقب وان شاء عفى عنه مر الحديث باكثر
رجال الاسناد في باب وفود الانصار في كتاب المناقب قوله جويرية مصغر الجارية
بالجيم اولا ثم بالمد وهو من الاعلام المشتركة بين الذكور والاناث قوله حمل علينا اي
قاتلنا فان قلت قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فسماهم مؤمنين
قلت معناه من قالنا من هذه الدين او استباح ذلك قوله الاحنف بالمهملة

والنون ابن عيس السعدي وهذا الرجل اي علباء وابو بكرة ونفيع لصغر هذا الصغير والقابل
في بعضها بدون الفاء وهذا دليل جواز حذف الفاعل من يتقبل الحسنات الله لشكرها
ويحتمل ان يقال اذا ظرفية الخطابي هذا اذا لم يكونا يتقاتلان على تاويل واما
يتقاتلان على عداوة وطلب دنيا ونحوه فاما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فعقل فانه
لا يدخل في هذا الوعيد لانه مامور بالقتال للدب عن نفسه غير قاصد به قتل مسلم الحديث
في اول الجامع في الايمان باب قول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد والعبد والانثى
بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف
من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قال
سواء القاتل حتى يقر والاقرار حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام
عن قتادة عن انس بن مالك ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل لها من
فعل بك هذا افلان او فلان حتى سمي اليهودي فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فلم
يزل به حتى اقر فرض راسه بالحجارة قوله حجاج بفتح الهملة وشد الجيم الاولى ابن
منهال بكسر الميم وسكون النون وتمام ابن يحيى والرجال كلهم بصريون والرض بالمهملة الدق في
القصاص بالمثقل مر في كتاب الطلاق في باب الاشارة بالرأس
او قتل بحجر او بعصا حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن
هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة
قال فرماها يهودي بحجر قال فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وذهاريق فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت راسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت
راسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها فدعا به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقتله بين الحجرين قوله محمد قال الكلاباذي هو ابن عبد الله
ابن نمير مصغر الحيوان المشهور وقال ابن السكن هو ابن سلام وعبد الله بن ادريس الاودي
بالواو والمهملة والاوضاح جمع الوضح بالواو والمعجمة والمهملة الحلي من الذهب والفضة
والخلخال والرمق بقية الحياة باب قول الله تعالى
ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن
والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الظالمون حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله
وان رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين
التارك للجماعة قوله عمرو بن حفص بالمهملتين وعبد الله بن مرة بضم الميم وشد الراء والمارق
في بعضها المفارق قال ك ما فايدة وصفه بالتارك للجماعة والمارق لدينه مقتول

مطلقا قلت الاشعار بان الدين المعتبر ما عليه الجماعة فان قلت الشافعي
يقتل بترك الصلاة قلت لانه تارك للدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال فان قلت
لم لا يقتل تارك الزكاة والصوم قلت الزكاة ياخذها الامام قهرا واما الصوم
فقيل تاركه يمنع من الطعام والشراب لان الظاهر انه يتوبه لانه معتقد لوجوبه
باب من اقاد بالحجر حدثنا محمد بن بشر
قال حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها
فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت
برأسها ان لا ثم قال الثانية فاشارت برأسها ان لا ثم سالها الثالثة فاشارت
برأسها ان نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين قوله افاد اي اقص والعود القصاص
باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان خزاعة
قتلوا رجلا قال عبيد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى قال حدثنا ابو سلمة حدثنا
ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم
رسوله والمومنين الا واها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد من بعدي الا وانما
احلت لي ساعة من نهار الا واها ساعتي هذه حرام لا يختلا شوكها ولا يعضد شجرها
ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما يودى
واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال اكتب لي يا رسول
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام رجل من قريش فقال
يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا الاذخر وتابعه عبد الله عن شيبان في القتل قال بعضهم عن ابي نعيم القتيل
وقال عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم
الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له
من اخيه شيء قال ابن عباس فالعفو ان تقبل الدية في العمد قال فاتباع بالمعروف ان
يطلب بمعروف ويودي باحسان قوله فمن قتل له قتيل فاهل القتيل لا القتيل لان
قتل القتيل محال قلت المراد القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق ومثله يذكر
في علم الكلام على سبيل المغالطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما ان يوجده في
حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فجوابه باختيار
السبق الاول اذ ليس ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل ايجاد الوجود هذا
الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه وقيل وكذا قوله تعالى هدي للمتقين

قوله فهو اي ولي القتيل بخير النظرين اي الدية او القصاص و ابو نعيم بضم النون الفضل
بسكون المعجمة وشيبان فعلان من الشيب بالمعجمة والتحتانية والموحدة ابو معاوية
النحوي ويحيى بن ابي كثير بالمثلثة وخزاعة بضم المعجمة وخفة الزاي وبالمهملة قبيلة وعبد
الله بن رجا ضد الخوف وحرب ضد الصلح ابن شداد بفتح المعجمة وشدة المهملة الاولى
وهو ليث مرادف الاسد قبيلة و العقل بالفا ولا يختلى اي لا يجز ولا يعضد لا يقطع
ومنشد اي معرف اي لا يجوز لقطتها الا للتعريف فقط و ابو شاة بالهاء لا غير على
المشهور وقيل بالتا واكتب اي هذه الخطبة المشتملة على الاحكام المذكورة ورجل هو
العباس واستدلوا به على جواز انفصال الاستثناء عن المستثنى منه وعلى جواز تفويض
الحكم الى رايه صلى الله عليه وسلم بل على وجهه وعبيد الله هو ابن موسى في القتل بالفاء وقال
بعضهم عن ابي نعيم القتل بالقاف و زاد عبيد الله في روايته اهل القتيل يعدان يقاد
قال قلت ما وجه صحته وقد استشكلوه قلت هو مفعول ما لم يسم فاعله
لود له هو دوا ما مفعول يقاد فهو ضمير قايلي القتيل وفيه مباحث شريفة ذكرناها
في كتاب العلم في باب الكتابة قوله عمرو بن دينار ولم يكن فيهم الدية قالوا ولم يكن في
دين عيسى القصاص فكل واحد منهما وقع في الطرف وهذا الدين الاسلامي هو الواقع
وسطا وهكذا جميع الاحكام يعلم من استقرارها اما في العلميات فكما في صفاته ليس
اثباتا بحيث يؤدي الى التجسيم ولا نفيا بحيث يؤدي الى التعطيل وفي افعال العباد لا
جبر ولا قدر وفي امور الاخرة لا محض الخوف ولا محض الرجا بل بينهما وفي الامامة لا
خروج ولا رفض وفي العمليات لا اسراف ولا تقتير وفي الماليات لا حجر ولا مخافة
وفي الديانات وهلم جرا وقد يستنبط منه لزوم كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
اذ الذي يعرض بعده اما بان يأمر اما بالافراط واما بالتفريط وكلاهما مناف للتكميل
الذي هو المقصود من النبوة باب من طلب
دم امرئ بغير حق حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي
حسين قال حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض
الناس الى الله ثلاثة ملحد في الحرم ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ
بغير حق ليهريق دمه قوله عبد الله هو ابن عبد الرحمن بن ابي حسين مصغر القرشي
ونافع بن جبير مصغر ضد الكسر ابن مطعم قوله ابغض هو بمعنى المفعول فان قلت
ما بغض الله بفعال المكروه والناس اي المسلمين والملحد المائل عن الحق
العادل عن القصد اي الظالم والحرم هو حرم مكة زادها الله شرفا وعظمة وجلالا
و نفعنا بمجاورتنا لها حالا ومآلا ووفقنا اصدقا وعدلا واقوالا وافعالا فان قلت
صاحب الصغيرة فيها مائل عن الحق فيكون ابغض من صاحب الكبيرة المفعولة
في غيرها قلت نعم مقتضاه ذلك بل مريدها كذلك قال تعالى ومن يرد فيه

بالحاد بظلم نذقه

بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ويحتمل ان يقال هو خبر مبتدا والجملة اسمية فالمقصود
ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتكثير او التعظيم اي صاحب الالحاد الكثير او العظيم
او معناه الظلم في ارض الحرم بتغييرها عن وضعها او تبديل احكامها ونحوه قوله سنة
الجاهلية اي طريقة اهلها كالنياحة مثلا فان قلت مبتغ
طلب سنتها ليس بفعلها بل ارادة تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها بل جميع قواعدها
لان اسم الجنس المضاف عام ولهذا المعنى لم يقل فاعلها قوله مطلب اي متكلف
للطلب وليهريق بفتح الها وسكونها فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثله
هذا الاجر لا الطلب قلت المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب
ليلزم في الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة باب
العفو في الخطا بعد الموت حدثني فروة قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن
ابيه عن عايشة هزم المشركون يوم احد وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان
يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عايشة قالت صرخ ابليس يوم احد في الناس
يا عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم حتى قتلوا اليمان فقال حذيفة ابي ابي
فقتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال وقد كان انهزم منهم قوم حتى لحقوا بالطايف
قوله فروة بفتح الفا واسكان الرا و بالواو الكوفي وعلي بن مسهر بفاعل الاشهاد بالمهملة والرا
ومحمد بن حرب ضد الصلح بياع النشا بالنون والمعجمة الواسطي قوله اخراكم اي اقتلوا او خذوا
اخراكم وقتلوا اي المسلمون اليمان بتخفيف الميم ابا حذيفة قتلوه خطا حسبوه كافرا فقالت
حذيفة هذا ابي فلم يسمعوا منه فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين الخطابي فيه ان
المسلم اذا قتل صاحبه خطا عند اشتباك الحرب لا شي عليه وكذلك في جميع الازدحامات
الا اذا فعله قاصدا الهلاكه قوله منهم اي من المشركين بالطايف بالبلد المشهور ورا
مكة شرفها الله تعالى مر الحديث في كتاب بدء الخلق في باب صفة ابليس باب
قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير
رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن
فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله
وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما
حكيما باب اذا اقر بالقتل مرة قتل به حدثني اسحاق
قال اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك ان يهوديا رض
راس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا افلان افلان حتى سمي اليهودي
فاومت براسها فجي باليهودي فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه
بالحجارة وقد قال همام بحجرين قوله اسحاق قال الغساني لم اجده منسوبا عند احد ولعله
ابن منصور وحبان بفتح المهملة المفتوحة وشدة الموحدة ابن هلال الباهلي بالموحدة وهمام

ابن يحيى قال تذنب [illegible] فايدة السوال عنها ولا يثبت باقرارها شي عليه [illegible] ان يعرف
المتهم من غيره فيطالب فان اقر ثبت عليه قوله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد
ثبوتها وفيه القصاص بالمثل والقصاص في المثقل باب
قتل الرجل بالمراة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن
قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية قتلها على
اوضاح لها قوله يزيد بالزاي اي ابن زريع مصغر الزرع وسعيد ابن ابي عروبة بفتح
المهملة وضم الرا الخفيفة وفيه قتل الرجل بالمراة باب
القصاص بين الرجال والنسا في الجراحات وقال اهل العلم يقتل الرجل بالمراة
ويذكر عن عمر [illegible] من نفس فما دونها من الجراح
قال [illegible] عبد العزيز وابراهيم وابو الزناد عن اصحابه وجرحت اخت الربيع انسانا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا
سفيان قال حدثنا موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة
قالت لددنا النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فقال لا تلدوني فقلنا كراهية
المريض للدوا فلما افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانه لم يشهدكم قوله
يقاد اي يقتص من الرجل يقتله المراة ويجرحه او قطعه عضوا منها وقال الحنفية لا قصاص
بينهما فيما دون النفس من الجراحات وابراهيم اي النخعي وابو الزناد بالنون عبد الله واصحابه
عبد الرحمن الاعرج ونحوه وجرحت تعليق من البخاري والربيع مصغر ضد الخريف بنت
النضر بسكون المعجمة قيل صوابه حذف لفظ الاخت وهو الموافق لما مر في سورة البقرة
في اية كتب عليكم القصاص ان الربيع نفسها كسرت ثنية جارية الى اخره اللهم الا ان يقال هذه
امراة اخرى لكنها لم تنقل عن احد قوله القصاص بالنصب اى اديه والزموه فان قلت
الجراحة غير مضبوطة فلا يتصور التكافو فيه قلت قد تكون مضبوطة وجوز بعضهم
القصاص على وجه التحري ولددنا مشتق من اللدد وهو ما يصب بالمسعط من
الدوا في احد شقي الفم ولا تلدوني بضم اللام وكراهية اي لم ينهنا نهي تحريم بل كرهه كراهية
المريض الدوا ولد بلفظ المجهول اي لا يبقى احد الا يلد قصاصا ومكافاة لفعلهم اقول
يحتمل ان يكون ذلك عقوبة لهم لمخالفتهم نهيه الخطابي فيه حجة لمن راى في اللطمة والسوط
ونحوهما من الايلام والضرب القصاص على جهة التحري وان لم يتوقف على حد لان
الحدود اللدود لتعذر ضبطه وتقديره على حد لا يتجاوز وزمرفي اخر المغازي والله اعلم
باب من اخذ حقه او اقتص دون [illegible]
حدثنا [illegible] حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان الاعرج
حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون
السابقون يوم القيامة [illegible] لو اطلع في بيتك احد ولم تاذن له [illegible]

[illegible]

خذفته بحصاة ففقات عينه ما كان عليك من جناح حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى [illegible]
حميد ان رجلا اطلع في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد اليه مشقصا فقلت
من حدثك قال انس [illegible] قوله نحن الاخرون السابقون اى المتاخرون في الدنيا
المتقدمون في الاخرة فان قلت ما دخله في الباب قلت مر مرارا اولها
في اخر الوضوء انه يمكن ان يكون ابو هريرة سمع منه صلى الله عليه وسلم ذلك في نسق واحد
فحدث بهما جميعا كما سمعهما او ان الراوي من ابي هريرة سمع منه احاديث اولها ذلك
فذكرها على الترتيب الذى سمعه او كان اول صحيفة ذلك فاستفتح بذكره [illegible] باسناده
اى الحديث المتقدم وخذفته بالمعجمتين اى رميته باصبعك والجناح الاثم ويحيى
اى القطان وحميد بالضم الطويل والحديث مرسل او لا ومسند اخرا وسدد باهمال
السين اي قوم وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم والمشقص بكسر الميم وبالقاف والمهملة
النصل العريض او السهم الذى فيه ذلك فان قلت هذا الحديث لا يطابق الترجمة
لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام الاعظم فلا يدل على جواز ذلك لاحاد الناس قلت حكم
الرسول الله صلى الله عليه وسلم عام متناول للامة الا ما دل دليل على تخصيصه باب
[illegible] حدثني اسحق بن منصور قال حدثنا ابو اسامة قال هشام
اخبرنا [illegible] عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح ابليس
[illegible] فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه
اليمان فقال اي عباد الله ابي ابي قالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه قال [illegible]
الله لكم [illegible] فوالله ما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله قوله اسحق قال الغساني
لا يخلو ان يريد به اما ابن منصور واما ابن نصر واما ابن ابراهيم الحنظلي وهزم بلفظ المجهول
واي عباد الله اي عباد الله قاتلوا اخراكم وما احتجزوا بالزاي يعني ما امتنعوا وما انكفوا حتى
قتلوا اى المسلمين اباه وبقية اي بقية حزن او بقية خير مر الحديث في كتاب الفضايل
باب اذا قتل نفسه خطا فلا دية له حدثنا
المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اسمعنا يا عامر من هنيهاتك فحدا بهم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم من السايق قالوا عامر فقال رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به فاصيب
صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط
عمله فجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك ابي وامي زعموا ان عامرا
حبط عمله فقال كذب من قالها ان له لاجرين اثنين انه لجاهد مجاهد واي قتل يزيده [illegible]
المكي بن ابراهيم وتشديد الكاف والتحتانية ابن ابراهيم ويزيد من الزيادة ابن ابي
عبيد مصغر ضد الحر وسلمة بالفتحتين ابن عمرو بن الاكوع بفتح الهمزة وسكون وفتح الواو
وبالمهملة وخيبر قرية كانت لليهود نحو اربع مراحل من المدينة الى الشام وعامر هو عم

سلمة وهن كناية من الشي اصله هنوه وللمونث هنة وتصغيرها هنية وقد تبدل الياها
فيقال هنيهة والجمع هنيهات والمراد بها الاراجيز وحدابهم اي ساقهم منشدا للاراجيز
وهلا متعتنا اي وجبت له الشهادة بدعائك وليتك تركته لنا كانوا قد عرفوا انه صلى الله
عليه وسلم لا يدعو لاحد خاصة عند القتال الا استشهد فلما سمع عمر ذلك قال يا رسول الله
لو متعتنا به فبارز يوم خيبر مرحبا بفتح المهملة وبالمهملة اليهودي فاختلفا ضربتين فرجع سيف
عامر على ساقه فقطع اكحله فمات بها قوله اجرين اجر الجهاد واجر الجهد وبما بلفظ الفاعل
وفي بعضها بلفظ الماضي وجمع المجاهد ويريد اي يريد الاجر على اجره مر في المغازي وهذا
هو التاسع عشر من الثلاثيات فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت حيث لم
يحكم صلى الله عليه وسلم بالدية لورثته على عاقلته او على بيت مال المسلمين والظاهر ان لفظ
فلا دية في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللايق به الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام
فلا دية له على المزاحمين عليه لظهوران قاتل نفسه لا دية له ولعله من تحرفات النقلة عن
نسخة الاصل قال الظاهر يؤدي ديته على عاقلته فربما اراد البخاري الرد عليه باب
اذا عض رجلا فوقعت ثناياه حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال
سمعت زرارة ابن ابي اوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه
فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل
لا دية لك حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال
خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم قوله زرارة بضم
الزاي وخفة الراء الاولى ابن ابي اوفى بلفظ افعل التفضيل من الوفاء وعمران بن حصين مصغر
الحصن بالمهملتين والثنايا هي الاضراس التي في مقدم الفم والفحل الذكر من الحيوان وابو عاصم
هو الضحاك وابن جريج عبد الملك ويعلى بوزن يرضى من العلو بالمهملة ابن منية بضم الميم
وسكون النون وبالتحتانية وهي امه واما اسم ابيه فامية بالضم وخفة الميم وشدة التحتانية
التميمي قيل المعضوض هو اجير يعلى فان قلت ههنا تثنية مفرد وفي الرواية السابقة
ثنيتاه قلت ذكر القليل لا ينفي الكثير او اراد بالتثنية الجنس وابطلها اي حكم بالاهدار
على المعضوض باب السن بالسن حدثنا الانصاري قال حدثنا
حميد عن انس ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فامر بالقصاص قوله الانصاري هو محمد بن عبد الله وحميد مصغر الحميد المشهور
بالطويل والنضر بسكون المعجمة جد انس فان قلت الكسر لا ينضبط قلت
قد ينضبط ومع هذا اجوز كثير الضبط بالتحري قال مالك جميع العظام فيه القود عند الكسر
قال ابو حنيفة لا قصاص في عظم الا السن فان قلت سبق انفا انها جرحت وقالت
هنا انها كسرت والجرح غير الكسر قلت قال ابن حزم بفتح المهملة وسكون الزاي
الانصاري ورد في امر الربيع حديثان مختلفان احدهما في جراحة جرحتها والاخر في ثنية

كسرتها فقصا

كسرتها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فحلفت امها في الجراحة ان لا يقتص
منها وحلف اخوها في الكسر لا يقتص منها هذا هو الحديث الموفي للعشرين من الثلاثيات
باب دية الاصابع حدثنا ادم
قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هذه وهذه سوا يعني الخنصر والابهام حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن
ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه قوله سوا اي في الدية ومحمد بن بشار بشدة المعجمة وابن ابي عدي بفتح المهملة
الاولى وكسر الثانية محمد وكان البخاري اتى بهذا الطريق الذي نزل عن الاول درجة
لينص على سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم الخطابي هذا اصل في كل جناية لا تنضبط
فاذا لم يمكن اعتباره من طريق المعنى تعتبر من طريق الاسم كالاصابع والاسنان اذ معلوم
ان للابهام من القوة والمنفعة والجمال ما ليس للخنصر وديتهما سوا نظرا الى الاسم فقط
قوله باب اذا اصاب قوم من رجل هل
يعاقب ان يقتص منهم كلهم [illegible] الشعبي في رجلين شهدا على رجل
[illegible] فقطع [illegible] وفات [illegible]
[illegible] فقطعها [illegible] حدثنا يحيى بن عبيد الله عن نافع عن [illegible]
[illegible] فقال عمر لو اشترك فيها اهل صنعا لقتلتهم وقال مغيرة بن حكيم
عن ابيه ان اربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله واقاد ابو بكر وابن الزبير وعلي وسويد
بن مقرن من لطمة واقاد عمر من ضربة بالدرة واقاد علي من ثلاثة اسواط
واقتص شريح من سوط وخموش حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا
موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لددنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه وجعل يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا كراهية المريض بالدواء
فلما افاق قال الم انهكم ان تلدوني قال قلنا كراهية للدواء فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم قوله اصابت
قوم من رجل اي جرحوه وهل بالقاف بلفظ المجهول فان قلت ما مفعوله قلت هو
من تنازع الفعلين في لفظ كلهم فان قلت فاين الجمع بين المعاقبة والاقتصاص
قلت الغالب ان القصاص يستعمل في الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة
فتناول مثل مجازاة اللد ونحوه فلعل غرضه التعميم ولهذا فسرنا الاصابة بالتعميم
ليتناول الكل وانما خص الاقتصاص بالذكر رد المثل ما نقل عن ابن سيرين انه قال في رجل
يقتله رجلان يقتل احدهما ويوخذ الدية من الاخر وعن الشعبي انهما يدفعان الى
وليه فيقتل من شاء منهما او منهم ان كثروا او يعفوا عن الاخر والاخرين ان كثروا وعن
الظاهرية انه لا قود عليهما بل الواجب الدية قوله مطرف بفاعل التطريف بالمهملة

والمرا ابن طريف بالمهملة الكوفي والشعبي هو عامر وجا بلفظ التثنية باخراي رجل اخر وقالا
اخطانا في ذلك اذ هذا كان هو السارق لا ذاك فابطل شهادتهما اولا باعترافهما وثانيا لانهما
صارا متهمين وبدية الاول اي بدية الرجل الاول قوله ابن بشار بشدة المعجمة محمد
وغيلة بكسر المعجمة اي غفلة وخديعة وصنعا بالمد بلد باليمن وذلك الغلام قتل غيلة فقتل
عمر بقصاصه سبعة نفر وقال لو اشترك فيها وفي بعض الروايات لو تمالى عليه اهل صنعا لقتلتهم
قوله مغيرة بضم الميم وكسرها ابن حكيم بفتح المهملة ومثله اي مثل لو اشترك قوله سويد
مصغر السود ابن مقرن بالقاف وكسر الرا المشددة وبالنون المزني بالزاي والنون والدرة
بالكسر الذي يضرب بها وشريح مصغر الشرح بالمعجمة والراد المهملة ابن الحارث القاضي
والخموش بضم المعجمة والميم وباعجام الشين وما ليس له ارش معلوم من الجراحات يقال خمش وجهه
اي خدشه يروى عن علي انه جاءه رجل بسارق فقال علي يا قنبر بفتح القاف والموحدة وسكون
النون بينهما وبالرا اخرجه فاجلده ثم جا الجلود فقال انه زاد ثلاثة اسواط فقال له علي
ما تقول فقال صدق يا امير المومنين فقال خذ السوط واجلده ثلاثة ويروى عن ابي بكر
انه لطم يوما رجلا لطمة ثم قال اقتص فعفا الرجل واعلم ان للعلما في اللطمة وامثالها خلافا
لانها غير منضبطة وحديث اللدود ليس صريحا في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم
حيث خالفوا امره صلى الله عليه وسلم قال ــــ شارح التراجم اما القصاص من اللطمة
والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بان القود اذا كان
يوجد من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه
ذلك قوله لا تلدوني بالضم وقيل بالكسر وكراهية بالنصب والرفع وانا انظر جملة حالية
اي لد بحضوري وبحالة نظري اليه والا العباس استثنا من احد وهو لم يكن حاضرا وقت
اللدود فلا قصاص عليه فالواو فيه بيان جواز القصاص بكل المرض كل احد والشرط فيه ان لا يميز
افعالهم مر الحديث في كتاب الطب باب ــــــــ القسامة
وقال الاشعث ابن قيس قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال ابن ابي مليكة
لم يقد بها معاوية وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة وكان امره على البصرة
في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين ان وجد اصحابه بينة والا فلا تظلم
الناس فان هذا لا يقضى فيه الى يوم القيامة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد
بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره
ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي
وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال
الكبر الكبر فقال لهم تاتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا
لا نرضى بايمان اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة

من ابل الصدقة

من ابل الصدقة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو بشر اسماعيل بن ابراهيم
الاسدي قال حدثنا الحجاج بن ابي عثمان حدثني ابو رجاء من آل ابي قلابة حدثني ابو قلابة ان عمر بن عبد
العزيز ابرز سريره يوما للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة
قال نقول القسامة القود بها حق وقد اقادت بها الخلفاء قال لي ما تقول يا ابا قلابة
ونصبني للناس فقلت يا امير المومنين عندك رؤوس الاجناد واشراف العرب ارايت
لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى لم يروه اكنت ترجمه
قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق
اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل قتل بجريرة نفسه فقتل او رجل زنى
بعد احصان او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس
قد حدث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق وسمر الاعين
ثم نبذهم في الشمس فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افلا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من
البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا النعم
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهم فادركوا فجيء بهم فامر بهم
فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا قلت واي شيء اشد مما
صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة بن سعيد والله ان سمعت
كاليوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبسة قال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه
والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم قلت وقد كان في هذا
سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده
فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعده فاذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان تحدث
معنا فخرج بين ايدينا فاذا نحن به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال بمن تظنون او من ترون قتله قالوا نرى ان اليهود قتلته فارسل
الى اليهود فدعاهم فقال آنتم قتلتم هذا قالوا لا قال اترضون نفل خمسين من اليهود
ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون قال افتستحقون
الدية بايمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت
هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه
له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا اليماني فرفعوه
الى عمر بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه قال

فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقد برئ رجل منهم من الشام فسألوه ان يقسم فاقبل
يمينه منهم بالف درهم فاخذها فاعطاه رجلا من عنده الى حي المقتول فغرمت
بعضهم فقالوا فاستقنا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا استملة اخذتهم السماء فدخلوا
في غار في الجبل فانحط الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت العرسان
واتبعهما حجر فكسر رجل الحي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك
ابن مروان اقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بخمسين الذين اقسموا
فحوامن ثم دون وسيرهم الى الشام وهو القسامة هي مشتقة من القسم وهو الدم
او من قسمة اليمين فقال تحلف المدعى عليه ويقسم خمسين يمينا على المدعي اي الوارثة وقال
الحنفية يحلف المدعى عليه ويقسم اليمين على الخمسين من المدعى عليهم هذا وعلم القسامة
مخالف لسائر الدعاوي من جهة ان اليمين على المدعي وذلك لان المدعي يمود الى الرجز
والمدعى عليه من الظاهر معه وهاهنا الظاهر مع المدعي اذ لا بد فيها من اللوث وهو
القرينة المغلبة لظن صدقه ومن جهة الخامسون يمينا وذلك لتعظيم امر الدما قال
الشافعي وابو حنيفة يجب بها الدية لعدم العلم بشروط القصاص وقال احمد يجب القصاص
وانكر البخاري بالكلية حكمها وكذا طايفة اخرى كابي قلابة ونحوه قالوا الاحكم بها ولا عمل بها
قوله الاشعث بالمعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة ابن قيس الكندي كان ابوه رئيسا في ارض ابن
عم في نفاق يهودي قلت تقدم في الجهاد مرفي كتاب الشرب قوله ابرهة ابو يكسوم
مصغر الملكة عبد الله ولم يعقد من افاد اذا اتضح وعدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية
ابن ارطاة غير منصرف وآمرء من المايرة والبصرة بفتح الموحدة وضمها وكسرها والسمانين
اي بياعين السمن قوله سعيد بن عبيد مصغر ضد الحر الطايي الكوفي وبسر بضم الموحدة وبالمعجمة
ابن يسار ضد اليمين الانصاري وسهل ابن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة الحارثي
واحد هم اي عبد الله بن سهل بن زيد والذي وجد فيهم هو نحو وحضنه كالذي حاضوا وفي
بعضها بلفظ الجمع والكبر بضم الكاف مصدر واوجع الاكبر او مغزه بمعنى الاكبر يقال هو اكبرهم
اي كبيرهم وفي بعضها الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة اي كبر السن اي فدعوا الاكبر سنا في
الكلام ونصه ان اخا المقتول عبد الرحمن مواحد هم وهو كان يتكلم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم تكلم اكبر كبر فتكلم اساعة فحيصة وحويصه مصغران بالمهملات وسكون
التحتانية فيهما وقيل بحركتها والتشديد فان قلت كان الكلام حقه لانه كان هو
الوارث لانما قلت امران يتكلم الامر ليفهم صورة القضية ثم بعد ذلك يتكلم
المدعي ومعناه ليكن الكبير وكلاله قوله يسطل بعضها لبطل اي يهدر قال المهلب
في حديث سعيد ابن عبيد او هام حيث قال يأتوك بالبينة على من قتله لانه لم يره
بتابع على الايمة الاثبات وهو منفرد به وحيث قال ويحلفون لانه استعظم بعض الحلف
اي الذي حلفوه وهو يحلفون ويستحقون دم صاحبكم قالوا لم نشهد قال فيحلفون وحيث

قال من اليمين

قال من اليمين الصدقة ولم يرتبوا هو عليه فان قلت كيف جاز من اهل الصدقة
قلت هو من المصالح العامة ويجوز بعضهم صرف الزكاة اليها والاكثرون
على انه اشتراها من اهلها ثم ردّ نفعها اليهم وحاصله انه ﷺ اتصل به وسلم كما هو
رواية الايمة فيها بالمدعين فلما كلموا ردّها على المدعى عليهم فلما لم يرضوا بايمانهم
عقلة من عنده اضلاحا وحيرا لخاطريهم ولا فاستحقاقهم لم يثبت في كتاب الجزية
وكتاب الادب وغير مما قال بعضهم مما يعلم في شيء من الاحكام من الاضطراب ما في
هذه القصة فان الاثار فيها متضادة مع القصة واحدة قوله ابو بشير بالموحدة
المكسورة وبالمعجمة اسمه قيس وقيل رافع ابن عليه بضم المهملة وفتح اللام وشد
التحتانية والحجاج بفتح المهملة وشد الجيم الاولى ابن ابي عثمان الصواف البصري
وابو رجاء ضد الخوف سلمان مولى ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد
الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء ونصيبني اي اجلسني خلف سريره للافتاء ولا
سماع العلم ودمشق بكسر المهملة وفتح الميم وتسكين المعجمة البلد المشهور بالشام
دار الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وحمص بالكسر وسكون الميم بلد اخر منها والجزيرة
بفتح الجيم الذئب والخيانة وقيل او لا تصيغة المعروف وثانيا بالمجهول اي قيل سلبها
بما يجر اليه نفسه من الذئب او من الخيانة اي قتل ظلما فقتل قصاصا وبالمعروف اي
قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هذا احمد على ابي قلابة لانه
اذا ثبت القسامة يقتل قصاصا ايضا قلت ربما اجاب بانه بعد ثبوتها
لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط وهو اقرار للاستيفاء والواو للوطف
على مقدر كالا يؤوا بالمعاهد والقرن جمع بفتح الراء جمع القارن او مصدر وبالكسر بمعنى
السرقة وسمر مشددا او مخففا كعلم بالمسامير وعكل بضم المهملة واسكان الكاف قبيلة
وثمانية بدال من نفر واستوخموا اي لم توافقهم وكرهوها وشرب الابوال جايز للدواء كما
واسم الراعي يسار ضد اليمين النوبي والباء وذكر النسائي انهم سمروا عينه قال ابن
عبد البر عزوا السمول في لسانه وعينه حتى مات واد عوا بالمجهول مرهذا الحديث
اكثر من عشر مرات اولها اخر الوضوء قوله عنبسة بفتح المهملة والموحدة وسكون
النون بينهما وبالمهملة ابن سعيد بن العاص الاموي وان سمعت اي ما سمعت وهذا التبيح
اي ابو قلابة قوله وقد كان هو قول ابي قلابة وجه هذا ان في مثله سنة ويحتمل انه لم يحلف
المدعى عليه للدم اولا لم يحلف المدعي عليه اولا ويشتط بالمعجمة والمهملتين يضطرب واو
تروك بالصم اي تظنون وهو شك من الراوي والتاء بسكون الفاء وبفتحها الحلف واصله
النفي ويمين المرئ في القسامة نفلا لان القصاص يبقى لهاو يتلون اي يحلفون وايمان خمسين
بالاضافة او الوصف وهذا هو الاولى او لم يقل احد بمقتضاه قوله قلت هو قول ابي

قلابة ايضا وهذا قبيلة والطبع بقال الرجل فال لومه ما لنا سلك ولا علينا وبالعكس
والياء تخفيف الياء وقوابا المجهول وسرى بعضها دفعه اي عمر قوله والحصون
فان تلك سبعة واربعون فلت مثل هذه الاطلاقات جايز
من باب اطلاق الكل وارادة الجزء او المراد الحصون قربا او تغليبا وخلنا بالنون والمجمة
موضع وهو غير منصرف والسما اي المطر والنجم اي سقط وافلت وتفلت وانفلت بمعنى
خلص والغربان اجوا المعتولد الرجل الذي جعلوه مكان الرجل ومرسل هذه الكتاب
الفضايل في باب القسامة في الجاهلية وقال ثمة وما حال الحون ومن المدينة والاربعين
حين تطرف وعرضه من هذه القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لاعلى المدعي منه
كقصة النفر من الانصار والديوان بفتح الدال وكسرها لجمع الصحف قال الفاسي بالقاف
والموحدة والمهلة عجما لمعربين اطلق جمع القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل
الخلفا الراشدين بقول ابي قلابة وهو من بله التابعين وسمع منه في ذلك فتوا مرسلا غير
مسند مع انه انفلت عنه قصة الانصار التي قصة خيبر فركب احدا مما مع الاخرى لعلة
حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة لانعلق لها بالقسامة اذا تخلع ليس قسامة وكذا بحو عبد
الملك لاعجة فيه بل من اطلع في بيت فقتلوا
عينه فلا دية له حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن
ابي بكر بن انس عن انس ان رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام
اليه مشقص او مشاقص وجعل يحذفه ليفقأ عينه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
ليث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان رجلا اطلع في حجر في
باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به
راسه فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان ينظر في لطعنت به في
عينيك قال انما جعل الاذن من قبل البصر حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقات
عينه لم يكن عليك جناح قوله من اطلع في بيت قوم ففقوه بلفظ المجهول وابو النعمان بضم النون
محمد بن الفضل الاعيسة وثابتها جمع الحجرة والمشقص بكسر الميم النصل العريض وبحله بالمهملة يكتفيه
وتجبه من حب الاداء وبطعنه بالضم قال النحو والمدري بالميم المكسورة واسكان المهملة وبالراء
معقورا منونا حديدي تسوي بها شعور راس المراة وقيل هو شبيه بالمشط وينظر في
اي ينظر في يعني ما طعنت لانك كنت مترددا بين نظرك ووقوفك غير ناظر وقيل اكثر
القاف اي انما شرع الاستيذان في دخول الدار من جهة البصر ليلا يقع على عورة اهلها
وحذفه بالمجمتين مر في كتاب بدء الاسلام وما
العاقلة حدثنا عبدة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا مطرف قال

سمعت الشعبي قال

سمعت الشعبي قال سمعت ابا جحيفة قال سالت عليا هل عندكم شيء ليس في القران وقال
مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرء النسمة ما عندنا الا ما في
القران الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال
العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر قوله العاقلة اي اولياء النكاح وجعلوا
بذلك لانهم يعقلون عن القتيل في الخطا وشبهه العمد قوله صدقة لعلت الزكاة
ابن الفضل بسكون المهملة وابن عيينة سفيان ومطرف بفاء على التطريف بالمهملة والراء ابن
طريف بالمهملة الحارثي وابو جحيفة مصغر الجحمة بالجيم والمهملة واسمه وهب
قوله برء النسمة اي خلق الانسان فان قلت الانهام استثنى اذا ومتى
والاستثناء من الاثبات نفي فلت هو منقطع اي لكن الفهم عندنا او حرف العطف
سعد اي فهم مرزق في كتابة العلم انه فاله لا الكتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم اوما
في هذه الصحيفة والفهم لا يسكون والحركة والضمير في كتابه عايد الى الله تعالى والعقل
اي احكام الدية والفكاك بالفتح والكسر فان قلت مر في باب حرم المدينة ان
فيها ايضا المدينة حرم من عير الى كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه
لعنة الله قلت عدم التعرض ليس تعرضا للعدم فلا منافاة الخطابي بعني بالفهم
ما يفهم من محوى كلامه ويستدرك من باطن معانيه النبي غير الظاهر من قصته ويدخل
فيه جميع وجوه القياس واراد بالعقل ما تحمله العاقلة وذلك ان ظاهره يخالف الكتاب
وهو لا تزر وازرة وزر اخرى واما توقيف من جملة السنة او بديه المعونة وتصدقه
به المصلحة ولو قال الخطا بالدية ولا مثل ان ياتي ذلك على جميع ماله فيفتقر ولورثة الدم
بلا عوض لصار هدرا والدم لا يذهب باطلا فقيل لعصبة القاتل يعاونوه ويواسوه
عند الدية ولم يكلفوا منه الا الشيء اليسير الذي لا يجحف بهم وهو نصف دينار او ربع دينار
وقد حقن الدم وكان فيه اصلاح ذات البين ثم ان المعصبة قد يرثون الدين يودون
عنه اي من له الغنم فعليه الغرم واما الفكاك فانه نوع من المعونة تزاد على الحقوق اذ ليس
في الاموال ما يحمى بالعقل الا ان سبيلها واحد في انقاذ النفس الذي اشرف على الهلكة وتخليصها
منها واما ما لا يقتل مسلم فانما ادخله فيما استثنى عن ظاهر القران لان الكتاب يوجب القود
على كل قاتل حيث قال النفس بالنفس فخصت السنة نفس المسلم اذا قتل الكافر فلاجل ذلك قال
يخرج الحلال من الكتاب اي من ظاهره وان كانت على وفق حكمه ومعناه باب
جنين المراة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك وحدثنا اسمعيل
قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان امراتين
من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها بغرة عبد او امة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال
حدثنا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر انه استشارهم في املاص

المرأة فقال المغيرة قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امة فشهد محمد بن
مسلمة انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به حدثنا سليمان بن موسى عن عمار
عن ابيه ان عمر نشد الناس من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط وقال
المغيرة انا سمعته قضى فيه بغرة عبد او امة قال ائت من يشهد معك على هذا
فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا حدثني محمد بن
عبد الله قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا ابن ابي حازم عن هشام بن عروة عن
ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر انه استشارهم في املاص المرأة مثله
قوله بغرة عبد بالبدل لان الاضافة وهي اضافة من الرقيق ذكرا او انثى والاملاص الغاء
الولد ميتا ومحمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجي البدري الكبير القدر مات سنة ثلاث
واربعين وهشام بن عروة ومنشد يقال نشدته اي استحلفت به والسقط بالسين المهملة
ما سقط من الجنين فان قلت خبر الواحد حجة فلم طالب الشاهد قلت
للتثبيت والتاكيد ومع هذا لم يخرج بشهادته عن كونه خبر الواحد فان قلت الحديث
منقطع لان عروة لم يسمع عمر قلت سنا عمده على الاتصال السابق قوله محمد بن عبد
الله بغال هو الذهلي بضم الجيم وشكون الهاء ومحمد بن سابق بالموحدة العنادي البغدادي
روى عنه البخاري بدون الواسطة في كتاب الوصايا فقط قوله زايدة ابن
قدامة بضم القاف وخفة المهملة الثقفي باب
المرأة وان العقل على الوالد وعصبة الولد لا على الولد حدثنا عبد الله بن يوسف
قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد او امة ثم
ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا
ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها
وما في جزء ما اختصم ابو النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد او امة
وقضى دية المرأة على عاقلتها قوله على الوالد المشهور بين العلماء ان الوالد لا ولد
لي منه عليه وحليان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتانية فان قلت تقدم انها من
هذيل قلت هم بطن من الهذيل والعقل اي دية الجنين على عصبة المقضي عليها
ودية المرأة اي المقتولة على عاقلة المرأة القاتلة المقضي عليها بالغرة المتوفاة حنف
انفها مر في كتاب الطب في باب الكهانة فان قلت ابن دلالته على الترجمة
قلت سلم من الحديث الاول حيث قال ميراثها لبنيها والعقل والعقل على عصبتها
ان العقل ليس على الولد على المقاتلة واما الحديث الثاني فدل على اكثرها فاجب

مراستعارة

من اسمان عبد الرحمن بن ابي بكرة ان رسلم بعث الى معلم كتاب ابنه ان ابعث الينا غلمان
مقفين صعرا ولا تبعث الينا جرحى فقال اختر لنا العبيد من
رأيك فجعل يختبرهم بالنشاب فان ثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
احد ابو طلحة بيدي وانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان انس غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في الحضر والسفر فوالله ما قال لي
لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه الا لم تصنع هذا هكذا
قوله امر سلمة بنت ابي امية هند المخزومية ولعل غرضها من منع بعث الحر التزام
الخبر واتصال العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا يضمنه خلاف العبد فان
الضمان عليها لو هلك بدونه في بعضها استعارية بالرأ مكان النون قوله عمرو بن زرارة
بضم الزاي وخفة الراء الاولى النيسابوري وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج
ام انس وفي الحديث تحسن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم
وغرضه انه لم يعترض عليه لاني فعل ولا اني ترك فان قلت كيف دل على الترجمة
قلت المقدمة مستلزمة للاستئذان واعتمد على ما في سائر الروايات انه
صلى الله عليه وسلم قال له ائتني بغلام يخدمني فان قلت ساوجه تعلق الباب
بالكتاب قلت اذا اهمل العبد في استعمال حب الدية واختلفوا في دية
المعتبى باب
حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال العجماء جرحها جبار والبير جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس تابعه
العجماء جبار وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد
العنان وقال حماد يضمن النفحة الا ان يخس انسان الدابة وقال شريح لا يضمن
ما عاقبت ان يضربها فتضرب برجلها وقال الحكم وحماد اذا ساق المكاري
حمارا عليه امرأة فحرك لابنها عليه وقال الشعبي اذا سار دابة فاعنفها فهو ضامن
ما اصابت وان ساق بطرفها سوقا لم يضمن حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن يحيى
ابن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس قوله جبار بالضم وخفة الموحدة هدر لا قود
فيه ولا دية وانما العجماء البهيمة اي ليس على صاحبها بسبب جرحها ضمان والمراد ما جرح الا
سواء كان بحراحة او لا وفي الثلاثة تفاصيل مذكورة في الفقهيات واما مسئلة تحمل
وجهين ما اذا احفر الرجل بئرا في موضع حقه له الحفر فسقط فيها احد وما اذا
استاجر رجلا بان يحفر له بئرا فاصابت عليه مثلا وكذلك المعدن بان يقع فيه احد او
وبان يكون اجيرا له في عمل المعدن لا يكون على مستاجره ضمان والركاز دفين الجاهلية سمي

كتاب الزكاة قوله التحما اي الالتقاء والنفخة بالمهملة اي الضرب بالرجل والعرفجة بها او بالرد بالعنان انه لا يمكنه التحرز من النفخ وبخص بضم المعجمة وفتحها وكسرها من النخس وهو غرز موخر الدابة او حثها بعود ونحوه وشرح مصغرا بشرح بالمعجمة والراء المهملة الماضي وعافت بلفظ الغيبة اي لا بضمن ما كان على سبيل المكافاة منها وان يضربها فضرب برجلها كالتسيير للمعاقبة وموا ما تجود ربجار مقدر اي بان يضربها او مرفوع خبر مبتدا محذوف اي وهو ان يضربها قوله الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وعراى سقط وابقها من الاتقاب وفي بعضها من الابتاع وظهرها اي وراءها مرسلا اي مهملها في السير موقفا بها لا يسوقها ولا يعنفها وفي بعضها ماضي الفعل قوله مسلم بتاء على الاسلام ومحمد بن زياد بخفيف التحتانية الجمحي بضم الجيم البصري وعقلها اي ديتها فان قلت جرحها هدر لا ديتها قلت ثم من قتل في مبايعة جرح حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الحسن قال حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما قوله عبد الواحد هو ابن زياد بكسر الزاي وبالتحتانية والحسن بن عمر الفقيمي مصغر الفعم بالفاء والقاف التميمي الكوفي ومعاهدا بصيغة الفاعل والمفعول وفي بعضها معاقدا باعتبار الشخص وقد يرح بفتح الراء وكسرها اي لم يجد رائحة الجنة وان ريحها قال قلت المؤمن لا يخلد في النار قلت لا بعد اول ما يجدها سائر المومنين الذين لم يقترفوا الكبائر او هو وعيد تغليظا قال قلت جاء مرعى الى غير ابه لم يجد رائحة الجنة وان ريحها توجد من قد سبعين عاما وفي الموطات في صفة الكاسيات العاريات لا يجدن ريحها وان ريحها يوجد من خمس ماية عام قلت قال ابن بطال يحتمل ان يكون الاربعون اشد للمعرفاة البلغ ان ادنى ايمانه ازاد عقله ودينه فكانه وجد ريح الجنة على الطاعة والتسعون فيها زيادة الطاعة واعلى منزلة من الاربعين في الاستبصار واما الخمس مايه فهي ما بين بني ودبني فمن جاء في آخر الغبرة واهتدى باتباع النبي الذي كان قبل الغبرة وجد ريحها من خمسماية عام قوله ويحتمل ايضا ان لا يكون العدد مخصوصه مقصودا بل المقصود المبالغة والتكثير ولهذا خصص بهذين العددين اذ الاربع هو مشتمل على جميع انواع العدد فيه الاحاد واحاده عشرة والمايه عشرات والالفيات والتسع هو عدد توفي العدد الكامل وهو وسوسة اذا جراه بعقده وهي الضعف والثلث والسدس لانه يدو لانا قص واما الخمس مايه فهي ما بين السما الى الارض فان قلت الرجمة في الذمي وهو كلفي عقد معه عقد الجزية قلت المعاهد ايضا ذمي باعتبار ان له ذمة المسلمين وفي عمدهم فالذمي اعم من ذلك سر الحديث في اخر الاجتهاد ما لا يقتل المسلم بالكافر

حدثنا احمد بن يونس

حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف ان عامر احدثهم عن ابي جحيفة قال قلت لعلي وحدثني خالد بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال اخبرنا مطرف قال سمعت الشعبي قال سمعت ابا جحيفة قال سالت عليا هل عندكم شيا مما ليس في القران وقال مرة سالته هل عندكم كتاب الا ما في القران الا فهما يعطى رجلا في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ان لا يقتل مسلم بكافر قوله الشعبي بفتح الشين المعجمة عامر والحديث باسناده سبق انفا وهو حجة على الحنفية ما قوله اذا الصبر المسلم يهود يا عند الغضب رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخيروا بين الانبيا حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جا حبر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقد بعض وجهه فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لطمني في وجهي قال ادعوه فجا فقال لطمت وجهه قال يا رسول الله اني مررت باليهود فسمعته يقول والذي اصطفى موسى على البشر قال قلت وعلى محمد قال فاخذتني غضبة فلطمته قال لا تخيروني من بين الانبيا فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي او جوزي بصعقة الطور قوله عمرو بن يحيى المازني بالزاي والنون ولا تخيروا اي لا تقولوا بعضهم خير من بعض ولا تنسبوه الى الخيرية فان قلت سيدنا رسول الله افضلهم فالسيد ولد ادم قلت اما انه قال ذلك تواضعا واما انه قال قبل علمه بانه افضل او ءه معناه لا تخيروا حيث يلزم منه الاخر بفضل او بحيث يوحي الى الخصومة فان قلت ما وجه مناسبته للترجمة قلت تمة الحديث يدل على المناسبة كما هو مذكور في الذي بعده قوله يصعقون من صعق اذا غشي عليه من الفزع ونحوه والقايمة هي كالعمود للعرش وجوز في بعضها جزي من جزي الشي اذا كفر وصعقته فيما قال تعالى وخر موسى صعقا فان قلت مر في باب الخصومات لا ادري افاق قبلي او كان فيمن استثنى الله اي في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شا الله فما التلفيق بينهما قلت المستثنى قد يكون نفس موسى ونحوه او معناه لا ادري اي هذه الثلاثة الاستثنا او الافاقة او المجازاة والله اعلم باب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ما قوله اثم من اشرك بالله وعقوقه في الدنيا والاخرة قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم ولئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن

من اطاعوا من حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم
عظيم حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري وحدثني قيس بن حفص
قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن
بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور ثلاثا او قول الزور فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت حدثني محمد بن الحسين بن ابراهيم قال اخبرنا عبيد
الله قال اخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك قال ثم ماذا
قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس
قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا سفيان
عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله انؤاخذ
بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر قوله جرير بفتح الجيم
وعلقمة بفتح المهملة الاولى والقاف وسكون اللام ولبس بفتح الباء اي خلط مطلقا بل المراد
بظلم عظيم يدل عليه التنوين وهو الشرك فان قلت كيف يجمع الايمان والشرك قلت
كما اجتمع في الذين قالوا لو لا الالهة تشفعنا وما عند الله الكبير وامنوا بالله واشركوا به مر
مباحثه في كتاب الايمان في اول الجامع قوله بشر بالمعجمة المكسورة ابن المفضل بفتح المعجمة
المشددة والجريري مصغرا الجر وسلة الراء سعيد وابو بكرة نفيع مصغر ضد الضر
الثقفي فان قلت مر ايضا ان القتل من اكبر الكبائر وكذا الزنا ونحوه قلت
كان صلى الله عليه وسلم يتكلم في كل مكان بمقتضى المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين
لذلك المقام فربما كانوا او كان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجرهم بذلك
ثم ان الله امرهما بان جعل كلا منهما قرينا للاشراك قال تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه
وبالوالدين احسانا وقال واجتنبوا قول الزور لما فيهما من شائبة الاشراك مع انه صلى الله عليه
وسلم لم يحصر في هذه الثلاث قوله ليته فان قلت لم تمنوا سكوته وكلامه لم
عنه صلى الله عليه وسلم قلت اراد استراحته مر في كتاب الادب قوله محمد بن الحسين
ابن ابراهيم العامري البغدادي وعبيد الله مصغرا روى عنه البخاري في الايمان بلا واسطة
وشيبان فعلان بالفتح من الشيب ضد الشباب النحوي وفراس بكسر الفاء وخفة الراء وبالمهملة
ابن يحيى المكتب قوله الاشراك فان قلت هو مفرد كيف طابق السؤال بلفظ الجمع
قلت لما قال ثم ماذا صدق انه سائل عن اكثر من الواحد او مضاف مقدر

عن اكبر الكبائر

عن اكبر الكبائر فان قلت تقدم في اول كتاب الديات فربما انه قال ثم ان تقتل
ولدك خشية ان يطعم معك قلت لعل حال السائل اقتضى ان يغلظ امر القتل والزجر
عنه وحال هذا التغليظ امر العقوق قوله الغموس اي ما تغمس صاحبها في الاثم او النار وتقتطع
اي ياخذ قطعة من ماله لنفسه وهو على سبيل المثال واما حقيقته فهي اليمين الكاذبة
التي يتعمد صاحبها ما لها ان الامر بخلافه ولفظ قلت اما العبد او اما لبعض الرواة
عنه قوله خلاد بفتح المعجمة وشدة اللام وبالمهملة وبالاول اي ما عمل في الكفر وبالاخر اي
ما عمل في الاسلام الخطابي ظاهره خلاف ما اجتمع عليه الامة ان الاسلام يجب ما قبله وقال تعالى
قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فتاويله انه يعير بما كان منه في الكفر ويبكت به كانه
يقال له اليس قد فعلت كيت وكيت وانت كافر فهلا منعك اسلامك عن معاودة مثله اذا
اسلمت ثم يعاقب على المعصية التي اكتسبها اي في الاسلام اقول يحتمل ان يكون
معنى اساء في الكلام ان لا يكون صحيح الاسلام او لا يكون ايمانه خالصا بان يكون منافقا ونحوه

باب حكم المرتد والمرتدة وقال

ابن عمر والزهري وابراهيم تقتل المرتدة واستتابتهم وقال الله تعالى كيف يهدي
الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول حق وجاءهم البينات والله لا
يهدي القوم الظالمين اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين
تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا
كفرا لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون وقال يا ايها الذين امنوا
ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين وقال
ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم
ولا ليهديهم سبيلا وقال من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه اذلة على المومنين اعزة على الكافرين ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم
غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بانهم استحبوا الحياة الدنيا على الاخرة
وان الله لا يهدي القوم الكافرين اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم
واولئك هم الغافلون لا جرم يقول حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون
الى قوله ثم ان ربك من بعدها لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى
يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر
فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة واولئك اصحاب النار هم فيها
خالدون حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن عكرمة قال اتي علي بزنادقة فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال
لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لا تعذبوا بعذاب

الله وسلم لنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعد دينه فاقتلوه حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال حدثنا
ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الاشعريين احدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يستاك فكلاهما سأل فقال يا موسى او يا عبد الله بن قيس قال قلت
والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان
العمل لكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا
من اراده ولكن اذهب انت يا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم
اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وساده قال انزل وادا رجل عندك
موثق قال ما بال هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال اجلس قال لا اجلس
حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات فامر به فقتل ثم ذكر لنا قيام
الليل فقال احدهما اما انا فاقوم واما نامي وارجو في نومتي ما ارجو في قومتي
قوله واستتابهم عطف على حكم وهذه الابيات تدل على انه لا فرق بين المرتد
والمرتدة لان من عادتنا دخول الذكور والانثى تحت زنادقة جمع الزنديق قيل هو المبطن
للكفر المظهر للاسلام كالمنافق وقيل هو من تبع التوراة بالغالين بالحاقين وقيل من
لا دين له وقيل من تتبع كتاب زردشت المسمى الوستد وقيل الذين احرقهم علي
كانوا على دين الاوثان وقال في كتاب التبصرة لابي المظفر الاسفرايني هم
طائفة من الروافض يدعى السبائية ادعوا ان عليا كان الها وكان ذلك بتعليم عبد
الله بن سبا يا لهملة والموحدة الخفيفة وكان اصله يهوديا قال قلت
ما المفهوم من الحديث هل يستتاب المرتد او المرتدة قلت ظاهره
انه لا يجب واختلفوا في استتابته هل هي واجبة او مستحبة وفي قدرها وفي
قبول توبته وفي ان المرأة كالرجل فيها او لا ثم في انه اذا تاب يسقط قتله ام لا
يسقط بل تنفع توبته عند الله فقط مر الحديث في الجهاد قوله قرة بضم القاف
وشد الراء ابن خالد السدوسي وحميد بضم الحاء ابن هلال العدوي بالمهملتين
وابو بردة بضم الموحدة ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وسال اي
العمل والولاية وساقي انفسهما يعني داعية الاستعمال وقلصت شفته اي
انزوت ويقال قلص ترتفع قوله لن اولا شك من الراوي وقدم اي معاذ على ابي
موسى وقضاجر مسند اي هذا حكم الله قالها ثلاث مرات قوله احدهما
مراده معاذ في المعاذي في باب بعث معاذ وابي موسى الى اليمن مباحث كثيرة
وارجو اي انام بنية احمار النفس للعبادة وتبسطها للطاعة فارجو في
ذلك الاجر كما ارجو في قومتي في صلاتي وفيه اكرام الضيف وترك سؤال الولاية

لان فيه تهمة

لان فيه تهمة وعرضا ويوكل الباقي ولا يعان عليها فيتوصل الى تضييع الحقوق لعجزه عنه و
قال ش ابن قوله الفرائض وما تنسبوا
ان فروة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال لما توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابا بكر
كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
وحسابه على الله قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة
حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي
بكر للقتال فعرفت انه الحق قوله وما نسبوا اما نافية والعناق بالنون الانثى
من اولاد المعز الخطابي وهذا حديث مشكل لان اولاد العصمة دليل الكرم والتفريق
بين الصلاة والزكاة يوجب ان يكونوا اغبياء على الدين معتمين للصلاة مع الامام
كانوا اساء ولين في منع الزكاة بان الله قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم والتطهير
معدوم في غير صلى الله عليه وسلم وكذا صلاة غيره على المشكل ومثل هذه التهمة
توجب الوقوف عن قتالهم والجواب ان المخالفين كانوا صنفين صنف
ارتد كاصحاب مسيلمة وهم الذين عناهم بقوله من كفر وصنف انكروا الزكاة
فقط وهم اهل البغي فاضيف الاسم على الجملة الى الردة اذ كانت اعظم خطبا وفي الصنف
الثاني عرض الخلاف ووقعت المناظرة فقال عمر بظاهر الكلام قبل ان ينظر في
آخره فقال عمر الزكاة حق المال اي هي داخلة تحت الاستثنا بقوله الا بحقه وقاسه
على الصلاة لان قتال الممتنع من الصلاة وكان بالاجماع ولذلك رد المخالف على المنفق
مع ان هذه الرواية مختصرة من الروايات المصرحة بالزكاة فيها بقوله حتى
يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة واما التطهير والدعاء فلان العامل فيها قد ينال كل ما له
موعود كان في زمنه فانه باق غير منقطع ويستحب للامام ان يدعو للمتصدق ويرجى
ان يستجاب قوله عرفت اي بالدليل الذي اقامه الصديق وغيره اذ لا يجوز للمجتهد
تقليد المجتهد وفيه مناظرة اهل العلم ووجوب الزكاة في المحال والفصال فانها
بحر اذا كلها صغار امر بطايف في اول الزكاة ما

اذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخرج قوله السام عليك
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن هشام
ابن زيد بن انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك يقول مر يهودي برسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول قال السام عليك
قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم حدثنا
ابو نعيم عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت استاذن رهط
من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقلت بل عليكم
السام واللعنة فقال يا عايشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قلت
اولم تسمع ما قالوا قال قلت وعليكم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان وسالت بن التين فلا حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون
سام عليك فقل عليك قوله اذا عرض التعريض خلاف التصريح وهو نوع من الكناية
وانفقوا على ان سب النبي صلى الله عليه وسلم صريحا كفر يقتل به المسلم والذمي واما حد قتل اليهودي
القايل فلانه كان اول الاسلام وهو صلى الله عليه وسلم يرفق المقلوب فلم يقتله كلم يقتل المنافقين
اولانه كان يلوي لسانه فيه كما كانت عادتهم اولانه كان دعا بما لابد منه وهو الموت مع الانفاس
من المحث افهو تعريض لا تصريح بوزن السام بتخفيف الميم وهو الموت وقيل هو بمعنى السامة
من الدين اي الملالة افان قلت الواو في وعليك تقتضي التشريك قلت ومعناه
وعليك ما تستحق من اللعنة والعذاب اونحمله معتقد راي وانما اقول وعليك او الموت مشترك
بيني وبينك كلنا نموت مر الحديث في كتاب الادب في باب الرفق في الامر كله فان قلت
المقام يقتضي ان يقال فليعل المراغا بالتاء قلت احد كر فيه معنى الخطاب لكل احد وسار
في هذا الطريق يكره وعليكم بدون الواو وفي بعضها سام عليك فعل عليك بلفظ المفرد
في الخطاب والجواب باب حدثنا عمرو بن
حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق قال قال عبد الله
كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم نبيا من الانبياء يضربه قومه فادموه فهو يمسح
الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قوله شقيق بفتح المعجمة
وبالقافين وادموه اي جرحوه بحيث جرى عليه الدم قال الكرماني بضم الفاء واسكان الراء
وضم الطاء بالوجوه ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي
اليه بذلك قبل قصته بوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين انه المعني بذلك والله اعلم
باب قتل الخوارج والملحدين بعد اقامة
الحجة عليهم وقول الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين
لهم ما يتقون وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات
انزلت في الكفار فجعلوها على المومنين حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال
اخبرنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا خيثمة قال حدثنا سويد بن غفلة قال
قال علي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر من السماء احب

الي ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة وانى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج في اخر الزمان حداث الاسنان
سفها الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون
من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم
اجرا لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة
وعطاء بن يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدري يسالانه عن حرورية اسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما حرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج في هذه الامة ولم يقل منها ولا حقرت صلاتكم مع صلاتهم بقراون
القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية
ينظر الرامي الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها
من الدم شيء حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمرو ان ابا
حازم حدثه عن عبد الله بن عمرو ذكر الحرورية فقال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون
من الاسلام مروق السهم من الرمية قوله الخوارج قال الشهرستاني
في الملل والنحل كل من خرج على الامام الحق يقال له خارجي وقال الفقها الخوارج غير البغاة
وهم الذين خالفوا الامام بتاويل باطل ظنوا ان الخوارج خالفوا لا بتاويل او بتاويل باطل
قطعا وقيل هم طايفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة
وجواز كون الامام من غير قريش سموا بهذا لخروجهم على الناس بمقالاتهم والملحد اي
العادل عن الحق المايل الى الباطل قوله خلق الله اي شرار المسلمين لان الكفار لا ياولون
كتاب الله وحملوها اي اولوها وصيروها وكان ابن عمر يرى بان لا يسلم على القدرية بحياة
ولا يصلى عليهم موتا قوله عمرو حفص بالمهملتين ابن غياث بكسر المعجمة وخفة
التحتانية والمثلثة النخعي وخيثمة بفتح المعجمة والمثلثة وسكون التحتانية بينهما ابن
عبد الرحمن الجعفي الكوفي وسويد مصغرا السوداني عقلة بفتح المعجمة والقاف واللام
جعفي ايضا غاز في سنة ثلاثين وقتلا ثلاثين سنة والرجال كلهم كوفيون واحد ابي استعط وخدعه
بضم الخا وفتحها وكثر ما يعبر بها عن الحرب والتعريض والتورية وحداث بتشديد
الدال اي سنان والسن يطلق ويراد به مدة العمر والاحلام العقول وخير قوله
البرية اي خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرآن والرمية فعيلة
من الرمي بمعنى المرمية اي الصيد مثلا فان قلت الفعيل بمعنى المفعول لا
يستوي فيه المذكر والمونث فلم اوخل التاء قلت هي للنقل من الوصفية الى
الاسمية وقيل ذلك لاستواء اذا كان الموصوف مذكورا معه وقيل ذلك للدخول
اي غالبا للذي لم يقع بعد يقال خذ فيجتنب الشاة التي لم تذبح بعد واذا وقع عليها

الفعل بني فرج قوله محمد بن المثنى ضد المفرد وعطا ابن يسار خلاف اليمين والحرورية
بفتح الحاء وضم الراء الاولى منسوبة الى حرورا قرية بالكوفة نسبة صناعية غير القياس
خرج بفتح النون وسكون الجيم وبالمهملة واصحابه علي رضي الله عنه وخالفوه
في مقالات عليه وعصوه وحاربوه قوله لم يقل منها اشعارا بانهم ليسوا من هذه
الامة لكنه معارض بما في بعض الروايات يخرج من امتي او من اخر جرثومة بعدي كلا فهم
يريد انه لا يصعد الى الطيب الى الله تعالى ولا يتقبل عمله كما لا ينفع الرامي
من رميه قوله نصلة اي حديدة السهم والرصاف بكسر الراء وبالمهملة الصاد جمع
الرصفة وهي العصب التي يكون فوق مدخل النصل قال بعضهم محتجين لهذا الترتيب
لوقوع بدل الغلط في كلام البليغ وبيادي اي يبتدي والعروقة بضم الغاموضع الوتر من
السهم يريد انهم لما ارادوه على غير الحق لم يحصل لهم بذلك اجر وكم يفعلوا بسببه
بالثواب لا اولا ولا وسطا ولا اخرا با

من ترك قتال الخوارج لئلا تنفر وان لا ينفر الناس عنه حدثنا عبد الله ابن
محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد
قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي
فقال اعدل يا رسول الله فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل قال عمر
ابن الخطاب دعني اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته
مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
ينظر في قدحه فلا يوجد فيه شيء ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء قد سبق
الفرث والدم آيتهم رجل احدى يديه او قال ثدييه مثل ثدي المرأة او قال
مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد اشهد
سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قتلهم وانا معه جيء بالرجل
على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم قال فنزلت فيه ومنهم من يلمزك في
الصدقات حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
الشيباني قال حدثنا بسر بن عمرو قال قلت لسهل بن حنيف هل سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل
العراق يخرج منه قوم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام
مروق السهم من الرمية قوله نعتهم اي ما لاوعبد الله هو ابو الخويصرة تصغير الخاصرة
بالجيم وبالمهملة وبالراء تقدم في باب علامات النبوة انه يقسم قسما فلتاه ذو الخويصرة
رجل من تميم وفي حل الفتح بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة الابن والمشهور
في كتب اسماء الرجال مرة ذو الخويصرة فقط وقد يقال اسمه حرقوص بضم الحاء وسكون الرا

وبالقاف والمهملة قوله حرقوص الخطاب قال قلت سيجيء في المغازي في باب بعث
علي الى اليمن ان القائل به خالد بن الوليد قلت لا محذور في صدور هذا القول
منهم والدين هنا الطاعة وقيل طاعة الامة والقعد جمع القذة بضم القاف وشد
المهملة وهي ريش السهم والمتمني بفتح النون وكسر الجيم وشد التحتانية عود السهم بلا لاحظ
ان يكون له نصل وريش وشي اي من الصيد من دمه وغيره والفرث هو السرجين ساء
داوري الكوش وسبق اي يتعلق به اثر منها فكذلك اصحابه لا يكون لم من طاعتهم
شاب قوله ايتهم اي علامتهم والبضعة بفتح الموحدة القطعة من اللحم وتدردر
مضارع التفعل حذف احدى المتماثلين منه يضطرب يجيء ويذهب وحين فرقة اي
حين افتراق الناس في بعضها خير فرقة اي افضل طايفة في عصره القاصي عياض
هم على اصحابه او خير القرون وهم الصدر الاول والرجل والرجل والدين بفتح المثلثة مكبرا
وضمها مصغرا والوصف موجبان احدى ثديه وفي بعضها ذو اليد بالتحتانيين
تصغير اليد ومر في علامات النبوة احدى عضديه فان قلت كيف صح قتل
تارك قتله بان له اصحابا قلت ما قتله لانه صلى الله عليه وسلم كان في ذلك الوقت
يتالف القلوب ولم يكن يقتل من تلبس بالاسلام في اجمله الا بما يقال انه يقتل اصحابه
والفاء للتفريع لا للتعليل قوله عبد الواحد هو ابن زياد بالتحتانية والشيباني
بفتح المعجمة وسكون التحتانية سليمان ابو اسحاق وبسير مصغر ضد العشر وفي بعضها
اسير بالمهملة الكوفي مات سنة خمس وثمانين لم يتقدم ذكره وسهل بن حنيف مصغر الحنف
بالمهملة والنون راهوى بيده اي مد هاجمة العراق وهو لا القوم خرجوا من نجد موضع
المتجهين با

قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة حدثنا علي قال حدثنا سفيان
قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة قوله دعواهما
واحدة اي كل واحد منهما يدعي انه على الحق وصاحبه على الباطل يحب اجتماعهما ويحتمل
ان يراد بهما فرقة علي وفرقة معاوية فهو معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
با

ما جاء في المتاولين قال ابو عبد
الله وقال ابن ابي اويس قال حدثني ليث عن ابن شهاب اخبرني عروة ابن الزبير المسور
ابن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب
يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله
عليه وسلم فكدت اساوره في الصلاة فانظرته حتى سلم فلببته
برداءه او برداه اي فعلت من قرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله

صلى الله عليه وسلم قلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرانيها
السورة التي سمعتك تقرأها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني
سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر اقرأ يا هشام فقرأ
عليه القراءة التي سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت قال هكذا انزلت ثم قال
ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه حدثنا احمد
ابن ابرهيم قال اخبرنا وكيع حدثنا سفيان وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك
على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم حدثنا
عبد ان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت
عثمان بن مالك يقول عدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ابن مالك ابن
الدحشن فقال رجل منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقولوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال يا قائد لا يوافي عبد يوم
القيامة بهذا الا حرم الله عليه النار حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن
حصين عن فلان قال تنازع ابو عبد الرحمن وخباب ابن عطية فقال ابو عبد الرحمن
لخباب لقد علمت الذي جراصاحبك على الدنيا يعني عليا قال ما مولاي اما قال شيء
سمعته يقوله قال ما مولاي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير وابا مرثد وكلنا
فارس قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج قال ابو سلمة هكذا قال ابو عوانة حاج قال
فيها امرأة معها صحيفة من حاطب ابن ابي بلتعة الى المشركين فاتوني بها فانطلقنا
على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعيرها وكانت
كتب الى اهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا اين الكتاب الذي معك
قالت ما معي كتاب فانخناها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا فقال اصاحبي
ما نرى معها كتابا قال فقلت لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف
علي والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك فاهوت الى حجزتها وهي محتجزة
بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر يا رسول الله قد
خان الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله مالي ان لا اكون مومنا بالله ورسوله
ولكني اردت ان يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك
احد الا له هناك من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال فصدق لا تقولوا له الا

خير قال نفاد عمر فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمومنين دعني فلاضرب
عنقه قال اوليس من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد
اوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم قوله وقال الليث
تعليق من البخاري والمسوي بكسر الميم وسكون الملعلة وفتح الواو ابن مخرمة بفتح الميم
والراء وسكان المعجمة بينهما وعبد الرحمن بن عبد بضم الحاء الغافري بالغاف وضمة
الراء مسوي بلا الغارة وهشام ابن حكيم بفتح الملعلة ابن حزام بكسرها وضمة الزاي وساورة
بالملعلة اوابنة واحمل عليه والقليب بالوحدتين جمع الثياب عند الصدر في الخصوصة
والحرف سبعة احرف اي لغات هي افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال نزل
يقرأ بحرف عاصم اي بالوجه الذي اختاره من الاعراب وقيل هو توسعة وتسهيل
لم يقصد به الحصر وقيل الجملة قالوا اهل القراءات السبعة ليس كل واحد منها واحدا
من تلك السبعة بل يحتمل ان تكون كلها واحدا من اللغات السبعة مر مباحث الحديث
في كتاب الخصومات قوله وكيع بفتح الواو وسكان الكاف بعدها التحتية ثقة فقيه من ابي سفيان
من الاية عظة الظلم فلست كررها بسنتين مر في كتاب الايمان قوله محمود بن الربيع
بفتح الراء وحذف الخريف وعتبان بكسر المعلة على المشهور واسكان الفوقانية وبالموحدة
ابن مالك ومالك بن الدخشن بضم الملعلة وسكون المعجمة الاولى وفتح الثانية وبالنون
وفي بعضها بلفظ التصغير ولا تقولوه يقول لا اله الا الله اي الا تطلقوه بقولها والقول
بمعنى الظن كثيرا ما يستعمل به واما الرجل فدون بعد عدة في يقول الدار يخمنها
يعني في بطن الدار يخمنها قيل مقتضى القياس يقولونه بالنون واجيب
بان هذا اجاز تحقيقا فالواحد من الجمع بلا ناصب ولا جازم لغة فصيحة ويحتمل
ان يكون خطابا للواحد والواو اما حذفت من اشباع الضمة قوله لا يوافي في بعضها
لن توافي اي لن تاتي احد بمثل هذا القول مر الحديث في باب المساجد في البيوت
قوله حصين مصغر الحصن بالملعلتين ابن عبد الرحمن السلمي بالضم وفلان قيل
موسى بن عقبة بضم الملعلة مصغر اصله الحرة الموحدة بالملعلة والقراي خش ابي محمد
الرحمن عبد الله السلمي وبان بكسر الملعلة وسكون الموحدة وبالنون قال الصغاني في
بعضها جان بالصانية وهو وهم وعطية بفتح الملعلة وكسر الثانية وتشديد التحتانية
قوله الذي في بعضها من الذي ولعل من استعمل كان ما او ايد به عاطب اي
فضحه فان قلت كيف جاز تشبيه البراءة على الجملة بالبراءة على التفصيل قلت غرضه
انه لما كان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع خطا فيها اجتهد فيه حتى عفي عنه يوم
القيامة فقطعا قوله لا ايالك جروا هذا التركيب تشبيها له بالمحاورة لا الفاظ
لا اب لك وهذا انما يستعمل عامة للكلام ولا يراد به حقيقة الدعاء قوله يعني كلام
علي ابو مرثد بفتح الميم وبالمثلثة وسكون الراء بينهما اسمه كناز بفتح الكاف وشدة

النون والزاي العنوى بفتح المهملة والنون والواو وفان قلت قال في الجهاد في باب
اذا اضطر بعيني انا واو الزبير والمقداد قلت وكرر الفعل لايفيد الكثير قوله حاطب
بكسر المهملة الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة والفوقانية وسكون اللام بينهما وبالمهملة
وصاحبا بي فيه صاحبي وهو بلفظ المفرد ظاهره بالمشي بيع على مذهب من يقلب الالف
يا والذي حلف به اي الله تعالى وأهوت اي مالت والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم وبالزاي
معقد الازار واحجز بلزاء شدد على وسكنه فان قلت مر في باب المجاوسوس انهما
اخرجت من عقاصها جمع العقيصة بالمهملتين والقاف اي من شعورها قلت
لعلها اخرجتهما من الحجزة اولا واخفتهما في الشعور ثم اضطرت الى الاخراج منها اولا وبالعكس
قوله نبدا اي منه بيعة ودلك لان اهله ومأله كانوا بمكة غير انها الله تعالى فلا ضرب
بالنصب وهو في قوة مصدر مجرور وهو خبر سنة اعدد وهي اي اتركي فزكلت
فلتضرب وبالجزم والفاء للدلالة على معنى الامر الاخفش والفاء للامر والجزم فيها على لغة
سليم بضم المهملة وتسكينها مع الفاء اعتد قريش وامر المتكلم نفسه باللام فوضع قليلي
الاستعمال موكر ابن مالك مثله في قوله بلام اكن وبالرفع اي فانا لاضربن وقوله
من اهل بذر فان قلت فلم جلد مسطح بكسر الميم في قصة الافك حد القذف
قلت انفقوا على ان المراد منه الحد معفورون من عقاب الاخرة واما
عقوبات الدنيا من الحدود ونحوه فهو كفارة لا غير وان بالجيم والراء الكوة
وبالقاف كفرق الدمع كان العين غرفت في وعاء قالوا لا خلاف ان كل ما وله
معدود وبنا وله غير ما توهم فيه فان كان تاويله ذلك سايغا في لسان العرب وكلام
الرسول صلى الله عليه وسلم عربي قريب لجهاده وعذره في ذلك لعدم اجتهاده وكذلك
يعذر اصحابه في تاويله الظلم في الاية بتغير الشرك بجوازه في التاويل وكما حديث ابن
الدحشن فانهم اساءوا لوا على بقائه بصحبة المنافقين بين ظهري صلى الله عليه وسلم
صدقه وعلم بسببهم في تاويلهم وهلم جرا قال ابو عبد الله اي البخاري خاخ اي بالمعجمتين
موضع بين مكة والمدينة وقال ابو سلمة بمعجمتين وهو موسى بن اسمعيل قال ابو
عوانة بفتح المهملة وخفة الواو واسمه وضاح حاج بالمهملة والجيم قال البخاري هذا
تصحيف والاول اصح وهشيم سمع ابا بردة من خصين فالمهملتين ايضا على الاصح
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه وقول الله تعالى الا
من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من
الله ولهم عذاب عظيم وقال الا ان تتقوا منهم تقاة وقال ان الذين توفاهم ظالمي
انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله واجعل لنا من
لدنك نصيرا فعذر الله المستضعفين الذين لا يستطيعون من ترك ما امر
الله به اذا كره لا يكون الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به وقال الحسن

التقية الى يوم القيامة وقال ابن عباس فيمن يكره فيطلق بلسانه وقلبه
قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن وقال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي
هلال عن هلال ابن اسامة ابن اسامة عن عبد الرحمن اخبره عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة اللهم انج عياش بن ابي ربيعة وسلمة
ابن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك
على مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف الاكراه هو الالزام على خلاف المراد وهو
يختلف باختلاف المكره والمكره عليه والمكره به قال تعالى لا يتخذ المومنون الكافرين
اولياء الى قوله تقاة وهي الحذر من اظهارهما في الضمير من العقد ونحوها عند الناس
قوله غير ممتنع غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الفعل وهو فاعل لامر
المكره فهو معذور اي كلاما عاجزان قوله التقية اي هي ثابتة الى يوم القيمة لم تكن
مختصة بعهد صلى الله عليه وسلم ويطلق وجوبه ليس شيء اي لم يرفع طلاقه قوله خالد
ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم الاسكندراني الفقيه وسعيد بن ابي هلال
الليثي المدني وهلال ابن اسامة منسوب لجده هلال بن علي ابن ابي ميمونة وهلال
ابن ابي هلال قوله عياش بفتح المهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة ابن ابي ربيعة بفتح الراء
وسلمة بفتحتين ابن هشام والوليد ابن الوليد بفتح الواو فيهما وذكر المستضعفين
بعد هم من باب ذكر الخاص بعد العام والوطاة الدوس بالقدم اي الضغطة وهاهنا
مجاز من الاخذ بالقهر والشدة ومضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف ابو قريش مر
الحديث في الاستسقاء ان قلت ما تعلقه بالكتاب الاكراهي قلت
كانوا مكرهين في الاقامة بمكة المشرفة اوباعثا وان المكره لا يكون الا مستضعفا
قال شارح التراجم غرضه انه لو كان الاكراه على الكفر كفر المادعالم وسلم
مومن بان من اختار الضرب والقتل
والهوان على الكفر حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي قال حدثنا عتبة الوهاب
قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان
يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار حدثنا
سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن اسمعيل سمعت انسا سمعت سعيد بن زيد بن عمرو
رايتني وان عمر لوثني على الاسلام ولو انفض احد مما فعلتم بعثمان كان بحقوقان ينفض
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنا قيس عن خباب ابن
الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة
فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يوخذ الرجل فيحفر له

في امر من يحمل شيئا نجسا بالمشار وبوضع رؤوسه فيجعل ضفيرين ويضع باستاره
ماد ون حمد وعطه نما يصد ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب
من صنعا الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون قوله
محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح المهملة والجيم واسكان الواو وبينهما وبالموحدة الطائفي
منسوب الى بلاد بقرب مكة المشرفة قوله ثلاث اي ثلاث خصال والجملة بعدها استئناف
صفة او خبر له مر تقريره في كتاب الايمان اول الجامع فان قلت قال الله عليه وسلم
لمن قال ومن عصاهما فقد غوى بئس الخطيب انت قلت ذمه لان الخطبة
ليست محل الاختصار فكان غير موافق لمقتضى المقام قوله عباد بفتح المهملة وتشديد
الموحدة ابن العوام بتشديد الواو والواسطي واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي
حازم بالمهملة والزاي البجلي قوله وابنى بلفظ المتكلم وهو من خصائص افعال القلوب وسبقت
ابي بنى على الاستلام ويحلني عليه وكان ذلك قبل اسلام عمر وكان سعيد بن عم عمر وهو
احد العشرة المبشرة مر في كتاب فضائل الصحابة والانقباض بالقاف الانصداع والانقطاع
وفي بعضها بالفاء والمحفوف بقديد فان قلت بينهما مناسبة للترجمة قلت
فيه ان عثمان اختار القتل على الاتيان بما يرضي الغلمة فاختياره على الكفر بالطريق الاولى
قوله خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح المثناة والراء وتشديد
الفوقانية والمنشار بالنون الة النجار للنشر وفي بعضها المنشار من وشر الخشبة عبر
نمو زون من اشرها بالمد اذا نشرها ومن دون كهذا اي من تحته او من عند وفي بعضها ما دون
وهذا الامر اي الاسلام وصنعا بالمد قاعدة اليمن ومدينتها العظمى وحضرموت بفتح
المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وبضم الميم ايضا بلد ايضا وهو كعلبك في الاعراب
والذئب بالنصب عطفا على الله مر في باب علامات النبوة بان

في بيع المكره ونحوه في حوت عن حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني
الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد اذ خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس فقام
النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا
القاسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم
قالها الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم فمن وجد منكم
بماله شيئا فليبعه والا فان علموا ان الارض لله ورسوله قوله يهود غير منصرف للعلمية والعدل
الموضع الذي كانوا فيه يقرأون التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص
خوفهم الاموال وسلموا من السلامة وما له الثانية للمقابلة فان قلت بيع اليهود
انما هو اكراه نحو تقوله وغيره لا دخل له قلت اجيب بان المراد بالحق
الجلاء وغيره مثل الخنانات او الحق هو الماليات وغيره الجلاء الخطابي استدل به البخاري

في جواز بيع المكره وهذا بيع المضطر اشبه وانما المكره على البيع هو الذي حمل على بيع الشيء او اتى
واليهود لم يبيعوا ارضهم مما يحملوا عليه وانما نجوا على انوالهم فاختاروا اسهلها فصار واكانهم
اضطروا الى بيعها فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز اوله المقدمة الاخيرة ممنوعة
اذ كان الالزام من جهة الشرع لجاز ما

لا جرم نكاح المكره ولا اكره هو فيما نكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض
الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم حدثنا عبد
الله قال حدثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن
ابن سويد ان جارية الانصار عن خنساء بنت خدام امرأة ان اباها
زوجها وهي بنت ثيب فكرهت ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها
حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن
ابن عمرو بن كوان عن عائشة قلت يا رسول الله تستأمر النساء في ابضاعهن
قال نعم قلت فان البكر تستأمر فتستحي فتسكت قال سكاتها اذنها قوله
يحيى بن تزعة بالعين والزاي والمهملة المفتوحات ومحمد بنا على الجميع ابن يزيد
ومن الزيادة ابن الحارث عند الواقف يقال له صحبة وعبد الرحمن اخوه ولد في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وخنساء بفتح المعجمة وسكون النون وبالمهملة وبالمد بنت
خدام بكسر المعجمة الاولى وخفة الثانية وفي الحديث انه لا بد من اذن البنت في صحة
النكاح فضلة الاخبار النكاره وهو كون بفتح المعجمة واسكان الكاف وبالواو ابو عمرو سول عالمة
وحادمها وكانت دبرته والابضاع جمع البضع اي تستشار المرأة في عقد نكاحها وفيه
ان الولي هو الذي يزوجها مر الحديثان في النكاح با

اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز وقال بعض الناس فان اذن المشتري
في هذا فهو جائز لزعه وكذلك ان دبره حدثنا ابو النعمان قال حماد بن
زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا وكان له مال غيره
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه فاشتراه نعيم بن النحام بثمان مائة
درهم قال فحدثت جابرا يقول عبد قبطيا مات عام اول قوله لم يجز اي لم يصح
وقال المشايخ اذا قال البخاري لبعض الناس يريد به الحنفية وجاز اي صحيح عندهم خلافا
لذلك البعض وعرضه ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه نافذ للحال الى المشتري امرا
فان قالوا انهم صححوا منه جميع التصرفات لا يخصها بالذكر والتدبير وان قالوا لا فلا يصح
مما ايضا وحاصله انهم يقولون لا يملك المشتري ويصح تدبيره ونذره فيه وهو
مستلزم لانه يملك وايضا فيه تحكم وتخصيص بلا مخصص ووجه استدلال البخاري كما
جاء فيه ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبيره شفعا من فعله رده صلى
الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا لم يرد صح له ملكه اولى ان يرد فعله قوله بكلا

اسمه مذكور والمملوك اسمه يعقوب والمشترى نعيم مصغر النعم النخامر بالنون و
والمهملة وفي النسخ ابن النخامر بزيادة الابن والصواب حذفه لانه صلى الله عليه وسلم
قال تسمون في الجنة بمحمد نعيم اى تسمونه لاصفة ابيه وقبطيا اى مشتريا
يا ——— من الاكراه كرهها وكرها واحد حدثنا
حسين بن منصور قال حدثنا اسباط بن محمد قال حدثني الشيباني سليمان
ابن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس قال الشيباني وحدثني عطا ابو الحسن
السواي ترك اضعه الا ذكره عن ابن عباس يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا
النساء كرها الاية قال كانوا اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء
بعضهم تزوجها وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها
فنزلت هذه الاية بمثل قوله كرها اي بالفتح والضم مغتما واحد وقيل بالضم
ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح اكرهك غيرك عليه قوله حسين بن منصور النيسابوري
مات سنة ثمان وثلاثين ليس بقديم ذكره واسباط بلفظ جمع السبط ابن محمد القرشي
الكوفي وسليمان بن فيروز بفتح الفاء وكسرها وسكون التحتانية وضم الراء ثيباني بفتح المعجمة
وسكون التحتانية وعطا ابو الحسن السواي بضم المهملة وخفة الواو وبالمثناة قد الف
قوله فهم اي اهل الرجل كانوا احق بالمرأة من اهلها با ———
اذا اكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها في قول الله تعالى ومن يكرههن فان الله
من بعد اكراههن غفور رحيم وقال ليث حدثني نافع ان صفية بنت عبيد
جريه ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى
استفضها فجلده عمر الحد وحلقه وم جلد الوليد من اجل انه استكرهها
قال الزهري في امة البكر يستبرعها حر يتيم ذلك حكم من امة
العدل يفتضها ويحلد ويسقط في نصف الامة الذي في نصيب الامة عمر ولكن
عليه الحد حدثنا ابو سليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة
فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فارسل اليه ان ارسل
اليها فارسل بها فقام اليها فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت
بك وبرسولك فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله قوله وقال الليث بقبض
وصفية بفتح المهملة بنت ابي عبيد مصغر ضد الحر التقفي اخت المختار زوجة عبد الله
ابن عمر قالت ان عبدا من ارقاء الامراء وقع على جارية من حسن الغنيمة واقتضها بالقاف
والمعجمة اي ازالة بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة الجارية وقص الجارية نعتها
وان لا اقتضاها فعل ايضا بمعناه وتفاه اي غربه من البلد اي غربه نصف حد الحر في الجلد
والتعزير كليهما قوله يغربها بالقاف والراء والمهملة اي يقتضها والحكم بفتحتين الحاكم

الفاضي بموجب الاقراع والعذرا البكرة ذلك اي الاقراع اى موجبه ومقتضاه
ويتبدد منها اي يسقط منها يعني باحد الرجل المقرع من اجل الامة البكرة به الاقرا
سنة فيهما اي ادرس الفضل فيهما التفاوت بين كونه بكرا وثيبا ويتيم اى اما بمعنى
يعوم واما من قامت الامة ساية دينار اذا بلغت قيمتها فان ملسا فاربع وجلد
ومعلوم انه لا اقل من الجلدان لو يكن رجم قلت لان العقل لا يمنع العفو وقوله
هاجر ابراهيم عليه السلام من الحران تلى الشام بسارة بفتح المهملة وتخفيف الراء امرة
اسحق جاء سيدنا ونبينا وعليه افضل الصلاة والسلام وقرية بي حران بفتح المهملة
وسكون الراء وبالنون قوله فارسل بها لانه اكرهه عليه فان قلت ان كنت تدل
بها السكت وبي لم تكن شاكة في ايمانها قلت هو خلاف للقطعي الظاهر فتاول بنحو
ان كنت مقبولة الايمان وغط بلفظ المجهول اى خنق وصرع وضغط وركض اي حرك
ونفض ودفع مر الحديث في اخر البيع فان قلت ماوجه ذكره هذه في هذا الباب
اذ كانت معصومة من كل سوء قلت لعل غرضه انها كالا سلامة عليها في الخلوة
مثله اكراها فكذلك المستكرهة في الزنا لا حد عليها ا ———

بعضها سيد اراد وبه اي عنك ولا تخذله اي لا تسلمه قال قلت لم كرره
للعود اه وانما العقاص بعينه قلت لانكرار اذا العقاص اعم من ان يكون في
الفتل والعقد يستعمل غالبا في او هو تاكيد قوله كل عقد مبتدا اجزم محذوف
اي كذلك بان يقول او لتفعلن او لتوجرن ونحوه وفي بعضها او عمل عقد اي بفتحها
وذكر في الاسلام ليحمله اعم من الاخ القرشي من النسب ووسعه ذلك اي جاز له
دخول الاكل والشرب والاقرار والهبة لتخليص الاب او الاخ في العين يعني المؤمن
من القتل لقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن اخو المؤمن لا يظلمه ولا يسلمه اي
لا يخذله قوله بعض الناس قالوا اراد به الحنفية والمحرر هو من لا يحل له نكاحها
ابدا لحرمتها وقال المهلب موضع التناقض الذي الزمه البخاري ابا حنيفة هو ان
ظالما لو اراد قتل رجل وقال لاسلمن الميتة او لاشربن الخمر او لاقتلن اباك او
ابنك او دارهم ليرتبعه لانه ليس بمضطر عند ابي حنيفة وانما المرتكب عنده مضطرا
لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في نفسه خاصة لا في غيره وليس له ان يدفع
بها معاصي غيره وليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه لانه لم يقصد رضاه فعله الا بمعصية
يرتكبها ولا يحل له ذلك الا ترى الى قوله ان قيل له لا تقتل اباك او نحوه من المحارم راد
لتبيعن هذا العبد او تقر او تهب ان البيع والاقرار والهبة يلزمه في القياس لما تقدم
انه يصير مختارا قتل ابيه وعلى هذا ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا
المعنى بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع وكل عقد في ذلك باطل فاستحسن بطلان
البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز القياس فيها قال وقول البخاري
فرقوا يريد ان ابا حنيفة في ذي الرحم بخلاف مذهبه في الاجنبي فان قيل لرجل لتقتلن
هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن او لتقرن او لتهب ففعل ذلك ليجبه من القتل لزمه
جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم لم يلزمه ما عقده في
استحسانه وعند البخاري ذو المحرم والاجنبي سواء اي انه لا يلزمه ما عقد على نفسه
لتخليص الاجنبي بقوله عليه السلام المسلم اخو المسلم واراد اخوة الاسلام وهذه الاخوة
توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الاكل
والشرب ولا اثم عليه في هذه الاشياء كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشياء او لاقتلنك ووسعه
في نفسه اتلافها ولا يلزمه حكمها انتهى في تقريره بحثان الاول انه انما يستقيم
لو كان الرواية لا تشتل لكن في جميع النسخ ليفتلن بالخطاب على طريقة اخوانه
اللهم الا ان تقرا الفتلن بصيغة التكلم الثاني انه مستغرب عدم لزومه في القياس
لا بلزومه فيه لانه على الصبر على قتل ابيه بالغ لا يقصد رضاه فعله الا بمعصية تركتها
وليس كذلك في صورة البيع والاقرار ونحوه ويحتمل ان يقرر رضاه وفق ما في النسخ بان يقال
انه ليس بمضطر الا مخيرا في امور متعددة والتخيير بناء في الاكراه فكما لا اكراه في الصورة

الاولى اي الاكل والشرب والقتل كذلك لا اكراه في الثانية اي البيع والهبة
والقتل بحيث قالوا ببطلان البيع استحسانا فعدما قصدوا اذ يلزم القول بالاكراه
وقد قالوا بعدم الاكراه ثم فرقهم بين ذي الرحم المحرم وغيره شيء لا يدل عليه كلام
ولا سنة اذ ليس فيهما ما يدل على الفرق بينهما في باب الاكراه وهذا ايضا كلام استحساني
وما ذكره البخاري ممن امتنال هذه المباحث غير مناسب لوضع هذا الكتاب اذ هو خارج
عن فنه موضوعه وذلك لله ان قلت تقدم في كتاب الانبياء انه صلى الله
عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات يتبين منها في ذات الله قلت
معناه الظاهر في من الله اذ الساداتمه الى انهما تحمل الامر الالهي على خلاف الثالثة فان
فيها اباية نفع وحظ له قوله النخعي بالنون والجيم المفتوحتين ابراهيم فان قلت
كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي المحق اذا تعين البينة ويستحلف المدعى
عليه فهو مظلوم وعند المالكية البينة على المظلوم ابدا وعند الكوفية بينة الحالف
ابدا وعند الشافعية بينة القاضي هي راجحة الى نية المستحلف قوله لا يسلمه
من الاسلام وهو المختار ان وفي حاجته اي في قضاء حاجته قوله سعيد بن سليمان
الواسطي بتشديد الزاي الاولى البغدادي روى عنه البخاري بلا واسطة وهشيم مصغرا
قوله اوايت اي اجزم واقرا واو عاطفة على مقدر بعد الهمزة وفيه نوعان من
المجاز اطلق الرؤية واراد الاخبار واطلق الاستفهام واراد الامر والعلاقتان
ظاهرتان وكذا الغريمة وتحجزه بالزاي بمعنى تمنعه فهو شك من الراوي وسيرتي كتاب
المظالم وقال ثم بان ياخذ فوق يديه بسم الله الرحمن الرحيم باب
ترك الحنث ان اكل اذا رأى خيرا منها وفي الايمان وغيرها حدثنا ابو النعمان
قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن
وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى دنيا يصيبها او امراة
ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه قوله علقمة بفتح المهملة والقاف وسكون اللام ابن
وقاص بفتح القاف المشددة وبالمهملة الليثي المدني قلت الاعمال جمع قلت
لكن المراد منها جميع الافعال الاسلامية قلت العرف بالقلة والكثرة في النكرات
واما المعرف فلا فرق بينهما قوله فهجرته قلت الشرط والجزاء حسب
ومستتب فكيف يتحدان قلت المراد من الجزاء الازمة وهو العظمة
اي فهجرته هجرة عظيمة النفع كثيرة الثواب وسياتي تتمة في اول الجامع قال
صاحب شرح التراجم وجه مطابقة الحديث لترك الحيل ان مهاجرا فيمن حيل
المهجرة حيلة في تزوج امرأة يا في الصلاة

وخفة الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري والاسناد مسلسل بالانسيين
لان محمد ابن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس قوله ولا يجمع عطف على قوله
اى لو كان لكل شريك اربعون شاة والواجب شاتان لا يجمع بينهما لكون الواجب
شاة واحدة ولا يفرق كما لو كان بين الشريكين اربعون لا يفرق ليلزم فيه الزكاة
لانه حيلة في اسقاطها او تنقيصها قوله ابو سهل بصيغة التصغير نافع بن مالك وطلحة
ابن عبيد الله مصغرا التيمي احد العشرة المبشرة قتله مروان بن الحكم يوم الجمل قوله
شرايع الاسلام اى واجبات الزكاة وغيرها فان قلت مفهوم الشرط انه ان
تطوع لا ينفع قلت شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وهاهنا
مفهوم الموافقة ثابت اذ من تطوع ينفع بالطريق الاولى مر ايضاحه في كتاب الايمان
قوله ادخل بلفظ المجهول من الادخال وفي بعضها واو دخل بواو العطف والحقة
هي التي تمت ثلاث سنين تستحق الحمل والركوب فان قلت المشهور انه اذا
قال بعض الناس اراد به الحنفية وهذا ليس بمختص بهم اذ الشافعي وغيره يقولون
به قلت الشافعي وان قال لا زكاة عليه لا يقول لا شيء عليه لانه يلومه على هذه النية قوله
اسمى قال الكلاباذي يروى البخاري عن اسحق بن منصور وابن ابراهيم الحنظلي وابن نصر
السعدي عن عبد الرزاق قوله شجاعا هو من المثلثات موجه والافرع بالعين اي
المتناثر شعر راسه لكثرة سمه وتلغيمها اي يديه قوله اذا ما رب النعم بفتح الكون وكلمة
ما زايدة والخف للبعير كالظلف للشاة وهو يقول جملة حالية اي جاز عند الزكية قبل الحول
بيوم فكيف بيسعطيه ذلك اليوم قال شارح التراجم وما الزم البخاري ابا حنيفة
من التناقض قلبس بتناقض لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم
دينا موجلا قوله سعد بن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة وتاء اي صاحب الابل فلا
شيء في ماله اي تركه فان قلت حاصل هذه الفروع الثلاثة المذكورة كلها واحد
منها بعد حديث حكم واحد وهو انه اذا زال عن ملكه قبل الحول فلا شيء عليه فلم كررها
ولم فرقها قلت لارادة زيادة التشييع وتبيان مخالفتهم لثلاثة احاديث
قال المهلب كان البخاري اراد ان يعرف ان كل جملة يجعل بها احد في اسقاط الزكاة
في ان ذلك عليه لانه صلى الله عليه وسلم لما منع من جمع الغنم وتفريق خشية الصدقة
فهم هذا المعنى وفهم ايضا من قال ان صدقة من اراد ان ينقص شيا من الفرايض
بحيلة يحتالها انه لا ينفع وما اجاز ابتداء من تصرف صاحب المال في ماله قرب
حول الحول لم يرد به ابطال الفرار من الزكاة ومن كره ذلك فالاثم عنده غير ساقط

الا ترى عقوبة من سعى فى حديث النجاع الاقرع وحديث ابن عباس حجة ظاهرة
لانه اذا امرة ببعض التذر عن امه فالتزا بعض المهروب عنها اكد من النذر والنذر ٥

باب ـــــ حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الشغار قلت لنافع ما الشغار قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته
بغير صداق وينكح اخت رجل وينكحه اخته بغير صداق وقال عمر الناس ان
احتال حتى يزوج الشغار فهو جائز والشرط باطل وقال فى نكاح المتعة النكاح
فاسد والشرط باطل وقال يعصم المتعة والشغار جائز والشرط باطل حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثنى الزهرى عن الحسن وعبد
الله ابنى محمد بن على عن ابيهما ان عليا قال لابن عباس لا يرين متعة النساء
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ٥
وقال عمر ان احتاج حتى نمتع فالنكاح فاسد وقال يعصم النكاح جائز والشرط
باطل قوله عبيد الله مصغرا العمرى وعبد الله اى ابن عمر والشغار بكسر الشين من
شغر اذا خلا او من الكلب اذا رفع رجله وهو ان ينكح الرجل امته بشرط ان ينكح الناكح منه
له وليكن صداق كل منهما بضع الاخرى مرة كان النكاح والمتعة ان تتزوج المراة بشرط
ان يمتع لها اياما معلومة على سبيلها فان قلت لم قال فى النكاح انه فاسد وفى الشرط
انه باطل قلت لان اصل النكاح مشروع واما الشرط فلا اصل له فى الشرع
وعند الحنفية ما لم يشرع باصله دون وصفه فاسد قال ابن بطال قال ابو حنيفة
نكاح الشغار منعقد ويصلح بعد ان المثل وكل نكاح فساده من اجل صداقه لا ينعقد
عنده ويصلح بعد المثل قوله باسنادى صحيحا وخبرا بالالف واللام والجمع من السبعة
انهم مجوزون نكاح المتعة وراوى النهى منها على رضى الله عنه قوله حتى يمنع اى حتى يعقد
نكاح المتعة فان قلت حيث قال بفساده فما معنى الاحتيال فيه قلت
الفساد لا يوجب المنع احتمال اصلاحه بحذف الشرط منه كما قالوا فى بيع الربا بحذف
منه الزيادة مع البيع وغيره او المقصود منه القول الاخير وهو القول بجوازه والله اعلم

باب ـــــ ما يكره من الاحتيال فى البيوع ولا
يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلا حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك
عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلا قوله فضل اى الزايد على قدر الحاجة
والكلا كالحشيش العشب رطبا ويابسا ويمنع بلفظ المجهول الخطاب وهذا فى الرجل يحفر
البير فى الموات فيملكها بالاحياء ويقرب الارض موات فان كل مرعاه الماشية فامر
صاحب البير لا يمنع الماشية فضل الماء ليباع الكلا لانهم اذا منعوا من الكلا

لا يبقى لهم مغارمة فان قلت ما كيفية ملحقه بباب الحيلة قلت مواراة
صيانة الكلا المباح للكل المشترك فيه فيحتمل بصيانة الماء فيلزم صيانته فان قلت
ليس فيه ذكر البيع قلت المنع اعم من ان يكون بطريق عدم البيع وغيره او هو من
قبيل ما ترجم ولم يلحق الحديث له وهذا هو الغالب قال المهلب ظاهر الحديث
انه ان لم يرد به منع الكلا لا ينهى عن منع المالك لكن المقصود انه لا يمنع فضل الماء
بوجوه من الوجوه ودلت انه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان لا يمنع بسبب نفسه

باب ـــــ ما يكره من النجش حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن النجش قوله الناجش وهو ان يزيد فى الثمن لا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه
ضرب من الحيل فى زيادة الثمن

باب ـــــ ما ينهى من
الخداع فى البيوع وقال ليس يخادعون الله كما يخادعون ادميا لو اتوا لامره
عيانا كان اهون على حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم انه يخدع فى
البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة قوله عيانا اى لو علموا هذه الامور بان
اخذ الزايد على الثمن معاينة بلا دليل لكان اسهل لانه يتاجل الدين الذى له قوله لا خلابة
بكسر المعجمة وتخفيف اللام وبالموحدة اى لا خديعة اى لا يلزمنى خديعتك او بشرط الا
يكون فيه خديعة وهذا الرجل هو حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبالنون ابن منقذ
بما عمل الانفاذ اى التخليص وجعل صلى الله عليه وسلم هذا القول منه بمنزلة شرط الخيار
ليكون له الرد اذا تبين الخديعة وقيل عام فى كل احد مر مباحثة فى البيع والله اعلم ٥

باب ـــــ ما ينهى من الاحتيال لولى
اليتيمة المرغوبة وان لا يكمل صداقها حدثنا حسد ثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهرى قال كان عروة يحدث انه سال عائشة وان خفتم ان
لا تقسطوا فى اليتامى فان كحى ما طاب لكم من النساء قالت هى اليتيمة
فى حجر وليها تشركه فى ماله وجماله فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسايها
فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا
ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء قالت استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل
الله عليه فى هذه الآية يستفتونك فى النساء فذكر الحديث قوله
حجر بفتح المهملة وكسرها وادنى من سنة نسايها اى اقل من مهر مثلها وذكر الحديث
اى تاتى الحديث وبينه وهى ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال ورغبوا فى نكاحها
ونسبها والصداق واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها
من النساء مالت فكما تتركونها حين ترغبون عنها فلذلك ليس لهم ان ينكحوها
اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق مرفى النكاح

باب اذا غصب جارية فزعم انها
ماتت فقضى بقيمة الجارية المبيعة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة
ولا تكون القيمة ثمنا وقال بعض الناس الجارية للغاصب لاخذه القيمة وفي
هذه اشياء لمن اشترى جارية رجل لا يبيعها فغصبها واعتل بانها ماتت
حتى باعها بعينها فيطيب للغاصب جارية غيره قال النبي صلى الله عليه وسلم
اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر
لواء يوم القيمة يعرف به قوله فقضى اي الحاكم فهي له اي الجارية لصاحبها اي المغصوب
منه ورد القيمة الى الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا اذ لو كان ذلك لما جاز اخذ
القيمة لزعم هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الى الاصل بقوله لاخذه اي صاحبها
واعتل اي تعلل واعتذر بقوله اموالكم عليكم فان قلت مقابلة الجمع بالجمع تفيد
التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه قلت هو كقولهم بنو تميم قتلوا
انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز او اضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها
كما علم من القواعد الشرعية قوله لو آبي قلم وهو علامة غدرته ولا تنافي ان الاعتلال
بالهلاك غدر وخيانة في حق اخيه المسلم باب
حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن عروة عن زينب ابنة ام
سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون
وكعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واقضي له على نحو ما اسمع فمن قضيت له
من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار يؤتى به محمد بن كثير عن
التليل وام سلمة بفتحتين هند المخزومية زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
انا بشر لا اعلم الغيب وبواطن الامور وكما مقتضى الحالة البشرية فانا احكم بالظاهر
ولعل استعمال عسى والحن من ملن بكسر الحاء اذا فطن لحجته وانبه هاهنا الحديث
في كتاب المظالم وثمة بدل الحن ابلغ وشاكلهما اسمع لان القاضي يجب عليه ان يحكم بالظاهر
وحكمه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا من اخيه اي من حق اخيه وقطعة من النار اي حرام عليه مرجعه
النار باب في النكاح حدثنا مسلم بن ابراهيم
قال حدثنا هشام قال حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتى تستاذن ولا الثيب حتى تستامر قيل
يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت وقال بعض الناس اذا جاز ان تستاذن البكر
ولم تزوج فجائز ان ترشد فامر بمشاورتها في زوجها برضاها فاثبت
القاضي نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطل فلا بأس ان يطأها وهو
تزويج صحيح حدثنا عباس بن محمد الله قال حدثنا سليمان حدثنا يحيى بن سعيد

من القاسم ان

من القاسم ان امرأة من ولد جعفر بن ابي طالب زوجها وهي كارهة فاتت
من الانصار عبد الرحمن ومجمع ابني جارية فقال لا تحتبين فان خنساء
بنت خذام انكحها ابوها وهي كارهة فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فابطل
عبد الرحمن فسمعه يقول عن ابيه ان خنساء حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان
عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح
الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا وكيف اذنها قال ان تسكت
وقال بعض الناس ان احتمال انسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بامرها
فاتت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه تزويج باطل فاذا لم يسعه هذا
النكاح فلا بأس بالمقام له معها حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي
مليكة عن عثمان عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر
تستاذن قلت ان البكر تستحي قال اذنها صماتها وقال بعض الناس ان
هوى رجل جارية بتيمة او بكرا بائت فاحتال لها بشاهدي زور حتى اشهدا انه
تزوجها فادركت ورضيت اليتيمة فعلى القاضي تنهاده البرية والزوج
يعلم بطلان ذلك عليه الوطء قوله يحيى بن ابي كثير بالمثلثة ولا يلتبس بلفظ قوله
والاستمرار الاشارة مريبة كتاب النكاح ولم تزوج بصيغة ما لم يسم فاعله ولا بأس
لان مذهب الحنفي ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا قوله القاسم هو ابن محمد بن
ابي بكر الصديق وجعفر هو ابن محمد الصادق وكانت ام جعفر بنت القاسم فهو جد ابي
المرأة من جهة الام ومجمع بناء على الجميع بالجيم والمثلثة ابن يزيد بالزاي ابن
جارية بالجيم هكذا ذكره في النكاح وهاهنا نسبه الى جده ولا تحتبين بلفظ خطابا
جمع خطاب المرأة المخزومية واصحابها وخنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالمهملة
وبالمد بنت جذام بكسر المعجمة الاولى وخفة الثانية قوله سمعه اي سمع عمي
يقول في روايته عن القاسم ان عبد الرحمن روى عن ابيه عن خنساء فان قلت
ما قال في النكاح عن ابيه قلت ذلك رواية ملك لا رواية سفيان بن
عيينة ولا محذور لاحتمال رواية عبد الرحمن بالواسطة ودونها قوله شيبان
بفتح المعجمة واسكان التحتانية والايم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد منها
هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر وليعه اي يجوز له وعليه وهذا التشنيع عظيم
لانه اقدم على الحرام البين عالما بالتحريم متعمدا لركوب الاثم قوله ابو عاصم هو
الضحاك والبخاري تارة يروي عنه بالواسطة واخرى بدونها وابن جريج عبد
الملك وابن ابي مليكة عبد الله وعثمان بفتح المهملة وبالواو وسولي بهاء ثانية والجارية
الفتاة من النساء وثيبة في بعضها بياء ولفظ فادركت ظاهره انها بعد الشهادة
بلغت ورضيت ويحتمل ان يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت فزوجها

فيكون داخلا تحت الشهادة والفا للسببية فان قلت حاصل هذه العروض
الثلاث واحد وهو ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا ويحل ويحرم فما فايدة التكرار
قلت كرغ الشنيع مع ان الاول صورة في البكر والثاني في الثيب والثالث
في الصغيرة اذ لا يتم بعد البلوغ او في الاول بين ثبوت الرضا بالشهادة او انه قبل
العقد وفي الثالث بالاعتراف او انه بعد باب
ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن
عايشة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلو والعسل وكان
اذا صلى العصر جاز على نسايه فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها
اكثر مما كان يحتبس فسالت عن ذلك فقالت لي اهدت امراة من قومها عكة عسل
فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له
فذكرت ذلك لسودة قلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول
الله اكلت مغافير فانه سيقول لا فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول سقتني حفصة شربة
عسل فقولي له جرست نحلة العرفط وساقول ذلك وقوليه انت يا صفية
ما دهى علي سودة قلت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان ابادره
بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح قال سقتني
حفصة شربة عسل قلت جرست نحلة العرفط فلما دخل علي قلت مثل ذلك
ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول
الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله لقد
حرمناه قالت قلت لها اسكتي قوله عبيد مصغرا واجازاي نعم النهار او اشد
والعكة بالضم الاناء وسودة بفتح المهملة بنت زمعة والمغافير جمع المغفور بالميم
المضمومة وبالجيم والفاء والواو والراصع كالعسل له رايحة كريهة وجرست بالجيم والراء
والمهملة لحست باللسان واكلت والعرفط بباب المعسل والعرفط بضم المهملة والفاء
واسكان الراء وبالمهملة تحريف الترفاباديه وفي بعضها بالوحدة وقرفا اي خوفا وحذرا
اي منعناه من العسل فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه شرب عند زينب
والمناظرتان على هذا القول حفصة وعايشة قلت لعله شرب في
بيتهما لما فضيتان فان قلت كيف يحتال على ازواجه صلى الله عليه وسلم
الاحتيال قلت كان هذا من مقتضيات الطبيعة للنساء وقد عفي عنها
ومر مباحثه في باب ما يكره من الاحتيال في الزواج

مر الطاعون

من الطاعون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبد
الله بن عامر بن ربيعة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام فلما جاء
سرغ بلغه ان الوبا وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
فرارا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف
من حديث عبد الرحمن حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال انه رجز او عذب به بعض
الامم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة وياتي الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدمن
عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه قوله الطاعون مو بمهملة
جلد يخرج غالبا من الابط مع لهيب وخفقان وقيء ونحوه وعبد الله بن مسلمة بفتح
الميم واللام وعبد الله بن عامر بن ربيعة بفتح الراء وسرغ بفتح المهملة واسكان الراء
وبالمعجمة منصرفا وغير منصرف قريبة في طرف الشام مما يلي الحجاز والوبا بمقصورا ه ٥
ومد وداء الرمض بالعين ولا تقدموا بفتح الدال قوله لا يموت احد الا باجله ولا
يتقدم ولا يتاخر فاوجه النهي عن الدخول والخروج قوله لم ير به ذلك حذرا
عليه اذ لا يصيبه الا ما كتب عليه بل حذرا من الفتنة ان يظن ان هلاكه كان
من اجل قدومه عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه مر في باب الطب
وسالم من عبد الله في بعضها عن عبد الله والصواب هو الاول قوله الوجع اي
الطاعون والرجز بكسر الراء وضمها العذاب والعقد فيذهب المرة اي لا يكون
دايما بل في بعض الاوقات باب في الهبة
والشفعة وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم او اكثر حتى مكث
عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما
لمخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة واسقط الزكاة حدثنا ابو نعيم
قال حدثنا سفيان عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل
ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وقال بعض الناس
الشفعة للجوار ثم عمد الى ما شدد فيه فابطله وقال ان اشترى دار فخاف ان
يشفع الجار بالشفعة فاشترى سهما من مايه سهم ثم اشترى الباقي وكان للجار
شفعة في السهم الاول فلا شفعة له في باقي الدار وله ان يحتال في ذلك حدثنا

ثنا عبد الله قال حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة قال سمعت عمرو بن الشريد
قال جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي فانطلقت معه لا اشعر فقال ابو رافع
للمسور الا تامر هذا ان يشتري مني بيتي الذي في داري فقال لا ازيده على اربع
مائة مقوصة واما منجمة قال اعطيت خمس مائة فذكره وقال اني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه فاعبنك او قال اما اعطيتك قلت
لسفيان ان معمرا يقول هكذا قال لكنه قال لي هكذا او قال بعض اصحابك اراه ان
جميع الشفعة قبله ان يحال حتى تحل الشفعة فيذهب البائع للمشتري الدار فيحط عنها
ويقول فيها اليه وقوله المشتري الف درهم فلا يكون للشفيع فيها شفعة حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي
رافع ان تعد اساومه بيتا بار بع مائة فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه لما اعطيتك وقال بعض الناس ان اشترى نصيب
دار فاراد ان يحال الشفعة وهب لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين الهبة تمليك بلا
عوض والشفعة تمليك فتركي العقار وهو تعويض فيثبت على الشريك القديم
للحادث قوله لخالف الرسول اي خالف حديثه وهو العايد في هبته كالكلب
يعود في قيئه اي الحكم برجوعه مخالف السنة فان قلت فما مذهب الشافعي
فيه قلت لا يجوز الرجوع الا هبة الوالد وذلك لانه وماله لابيه ويوجب
الزكاة على المنهب مدة الملك عنده قوله ايوب السختياني بفتح المهملة
وسكون المعجمة وكسر الفوقانية وبالتحتانية وبالنون وسكل الشيء اي صفحة الرديه
اي لا ارجوع ولا الفاظه الصفحة المذمومة قوله ما لم يقسم اي ملكا مشتركا مشاعا
بين الشركاء وفيه ان الشفعة للشريك لا للجار وصرف بالتخفيف والتشديد
اي منعت وقال ابن مالك اي خلصت وبيعت من الصرف وهو الخالص وقال
فلا شفعة لانه صار مقسوما وصار في حكم الجوار وخرج عن الشركة قوله للجار بالضم
والكسر المجاور يعني اثبت الشفعة للجار والحديث نفاه وما شدده باعجام الشين
وهو اثبات الشفعة للجار فابطله تبا قال في عمدة القاري للشفعة للجار في ما في الدار
وناقض كلامه وان اشتري اي اشتراه قوله ابراهيم بن ميسرة ضد اليمنة الطائفي
وعمرو بن الشريد بفتح المعجمة وكسر الراء وبالمهملة الثقفي والمشور بكسر
الميم وانكان للمهملة وفتح الواو وابن مخرمة بفتح الميم والراء وسكون المعجمة وسعد هو ابن
مالك المكي بابي وقاص القرشي احد العشرة وابو رافع ضد الخافض اسمه اسلم القبطي
مولى النبي صلى الله عليه وسلم وما مر هذا اي بعده او فيه ان الامر لا يشترط فيه العلو
والاستعلاء قوله او منجمة شك من الراوي اي موظفة موقتة والنجم الوقت المضروب
المعين والصقب بفتح المهملة الصاد وسكون القاف وفتحها وبالموحدة القريب

والقرب فان قلت هذا دليل ان الشفعة للجار قلت لا لانه لم
يقل شفعته بل قال احق بقربه اي بان يتعهده ويتصدق عليه فتلامع ان الحديث
متروك الظاهر لانه مستلزم ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف مقتضى
مذهب الحنفية مر في كتاب الشفعة قوله قلت اي قال علي ابن المديني قلت
لسفيان ان معمرا لم يقل هكذا اي بان الجار احق بل قال الشفعة بزيادة لط الشفعة
فهو من النساخ او المراد لازم البيع ونحوه الازالة وفي بعضها يقطع ويحدها في بعضها
ونحوها وهذا هو الاظهر قيل وجهه ان الهبة اذا انعقدت للثواب فهو
بيع من البيوع عند ابي حنيفة اي فلهذا قال الشفعة قطعت عنها واما عند الشافعي
فليست محلا للشفعة اصلا حتى يصح الانقطاع والاحكام على الظواهر قيل وذكر البخاري
في هذه المسئلة حديث ابي رافع ليعرفك ان ما جعله صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع لعوله
الجار احق لا يجعل ابطاله قوله الصغير انما قيده دفعا لليمين مطلقا اذ لو كان كبيرا
توجه عليه اليمين بالاحتمال العامل

ليبدي له حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن ابي
حميد الساعدي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن
اللتبية على صدقات بني
سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت امك حتى تاتيك هديتك
ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم
على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا لكم وهذا اهدي لي افلا جلس في بيت
ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله
يوم القيمة فلاعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر
ثم رفع يده حتى رؤي بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت ثلاثا سمعه بصري وسمع اذني حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه وقال بعض الناس ان اشترى دارا بعشرة
الاف درهم فلا بأس ان يحال حتى يشتري دار بعشرين الف درهم ويبقد سعة الاف
درهم وتسع مائة وتسعة وتسعين ويبقد دينارا تما بقي من العشرين الالف فان
طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت
الدار رجع المشتري على البائع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسع مائة وتسعة
وتسعون درهما ودينار لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فارد حصة
ذلك الدينار عينا ولم يستحق فيه سوى ما عليه عشرون الف درهم قال فاحفظ
هذا الحساب فان المسلمين قال النبي صلى الله عليه وسلم بيع المسلم لا داء ولا خبثة ولا
غائلة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني ابراهيم بن ميسرة

وعمرو بن الشريد بن رافع سأل سعد بن مالك بيتا بباب بيع غاية سفان وقد
ولاه اياي حمو النبي صلى الله عليه وسلم يقول جاء احيحة بصوبه مالك اعطيتك قوله
عبيد مصغرا وابو حميد بضم الحاء عبد الرحمن الساعدي بكسر المهملة العوفانية وبواو ساكنة
مصغير السلم وابن اللبنية بضم اللام وسكون الموحدة وبالنسبة عبد الله
وقيل بفتح الفوفانية وقيل بالمرخ المضمومة بدل اللام قوله لا اعرفن بنهي المتكلم
صورة وفي المعنى للاحد نحو لا ادينك ها هنا فانه نهي للمخاطب عن العريان لا المتكلم عن
الرؤية وفي بعضها لا اعرف والرغاة صوت ذوات الخف وتبعرا بالكسر وقيل بالفتح من
النعار صوت الشاة مر الحديث في كتاب الزكاة قوله حصر لفظ الماضي نوفل بن حميد
الراوي كسلمة وقال القاضي عياض ضبط اكثرهم بكسر الضاد والميم وفتح الراء والعين
مضارع حصاصفا بن ثم مفعول بلغت وبمقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا احتيال
العامل بكتمان ما اهدي اليه في عمالته ليتاثره ولا يضعه في بيت المال وهذا الامر
او العمالة هي من جملة حقوق المسلمين قوله ان اشترى اي اراد الاشتراء واخذها بصيغة
الماضي واحتجت بلفظ المجهول ولان البيع اي المبيع حين استحق بطل بيع الصرف اي
بيع الدراهم الباقية بالدينار لان ذلك البيع كان مبنيا على شراء الدار وهو متفسخ المبني عليه
لاسيما ويلزم عدم التفاوض في المجلس فليس ان ياخذ الا ما اعطاه وحينئذ فيلزم الربا
والدينار بخلاف الرد بالعيب فان البيع صحيح وهو يفسخ باختياره وقد وقع الصرف ايضا
صحيحا فلا يلزم من فسخ ذلك بطلان هذا قوله الخداع اي الحيلة في اسقاط الشريك في العين
ان اخذ بالشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها وذكر مسئلة
الاستحقاق لبيان انه كان قاصدا للحيلة ومسئلة العيب لبيان انه مع ذلك الحكم فيه ايضا اذ
مقتضاها انه لا يرد الا بعضه لان زاد عليه كما في صورة الاستحقاق فان قلت
ما الغرض في جعل الدينار في مقابلة عشرة الاف ودرهم في مقابلة العشرة فقط قلت
رعاية لنكتة وهي ان الثمن بالحقيقة عشرة الاف بقرينة نقده هذا المقدار فلو جعل
العشرة والدينار في مقابلة الثمن الحقيقي لزم الربا بخلاف ما اذا انفصر درهم فان
الدينار في مقابلة ذلك الواحد والالف الا واحد في مقابلة الالف الذي قبله موضعه
المناسب له قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسائل الشفعة وبواسطة ذلك ناسب
بينها اجنبي ليست له من جملة تفريعات الفضلة عن الاصل ولعله كان في الحاشية
ونحوها فنقلوا الى غير مكانه او باعتبار انه لما جعل الرجم مشتركة بينهما حيث قال
باب في الشفعة والهبة لم يفرق بين مسائلها قوله حية بكسر الحاء اي لا يكون فيه
هلاك مال المشتري مر في كتاب البيع انه صلى الله عليه وسلم كتب هذا ما اشترى
محمد رسول الله من العداء بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وبالمد ابن خالد بيع
المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة وفي الترمذي هذا ما اشترى من محمد رسول الله

باب الاحتيال في شيء من بيوع المسلمين من حرف دينارا باكثر من قيمته ونحوه قوله ساوم
اي عين الثمن وبايعه وسعد بن مالك هو ابن ابي وقاص ووجه ذكر هذا الحديث هنا الا
شعارا بانه لما كان الجار احق بالمنع وجب ان يكون احق ان يرفق به في الثمن الا ترى ان ابا رافع
لم ياخذ من سعد ما اعطاه غيره من الثمن لحق الجوار الذي امر الله بمراعاته والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التعبير قال ما
سن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة حسبنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا
عبد الرزاق قال حدثنا معمر قال الزهري عروة عن عائشة انها قالت اول ما بدئ
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فكان لا يرى
رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح فكان يأتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي
ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده لمثلها حتى فجيه الحق وهو
في غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فغطني
الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ
ما لم يعلم فرجع بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه
حتى ذهب عنه الروع فقال يا خديجة مالي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على
نفسي فقالت له كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث
وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ثم انطلقت به خديجة
حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم
خديجة اخو ابيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب
العربي فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي
فقالت له خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال ورقة ابن اخي ما ترى
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي نزل على
موسى يا ليتني فيها جذعا اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم او مخرجي هم فقال ورقة نعم لم يات رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني
يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم حمرت ورقة ان توفي ونشر وحي فترة حتى حزن
النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق
الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك
رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة
حدثنا الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابن عباس قال

المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة حدثنا يحيى بن قزعة
قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة رواه ثابت وحميد ويحيى بن عبد الله وشعيب عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم والدراوردي
عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قوله
عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عند المقبلي اليماني لم يتقدم ذكره وانثى مسنده دهيا عبد الله
وقال لقيته باليمامة بتخفيف الميم وهي بلاد الجوبين مكة واليمن علم بفتح اللام وامر
بالصبغ عن شمائل الترمذي الشيطان الذي يحضر رؤياه المكروهة وتحقيره له واستغفاره
وخص الشمال لانها محل الاقذار والمكروهات مثله قال اصحاب علوم الحديث
اذا روى الراوي حديثا بسنده ثم اتبعه باسناد له اخر وقال في احدهما مثله او
نحوه فهل يجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثاني فقال شعبة لا وقال
الثوري نعم وقال ابن معين يجوز في مثله ولا يجوز في نحوه محمدين
بشار بالعجمة الشين وعبادة بضم المهملة وخفة الموحدة الحفظ بي قيل سمي الوحي
ثلاث وعشرون سنة وكان يوحى اليه في منامه في اول الامر مكة العشرة سنة اشهر
وفي نصف سنة وهذا جزء من ستة واربعين جزءا من اجزاء زمان النبوة قال
ويلزم عليه ان يحقق اسابيع الاوقات التي كان يوحى اليه في منامه في نصف عيب ايام حماة
اولا لا يلزم لان تلك الاوقات منغمرة في اوقات الوحي الذي في اليقظة
والاعتبار للغالب بخلاف تلك الاشهر الستة فانها منحصرة بالوحي المنامي وقالت
معنى الحديث تحقيق امر الرؤيا وانها مما كان الانبياء يبنونه وكانت جزءا من اجزاء
العلم الذي كان بايتيم قال القاضي عياض في بعض الروايات ستة واربعين
وفي بعضها خمسين فقيل هذا اختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فللصالح مثلا
جزء من ستة واربعين جزءا وللفاسق جزء من سبعين وما بينهما لمن بينهما
ثابت ابي البناني بضم الموحدة وخفة النون وحميد بالضم الطويل واسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة وشعيب اي ابن الحبحاب بالمهملتين وسكون الموحدة الاولى البصري يحيى
ابن قزعة بالقاف والزاي والمهملة المفتوحات وابراهيم بن حمزة بالمهملة والزاي
ابو اسحق القرشي وعبد العزيز بن ابي حازم بالمهملة والدراوردي بفتح المهملة والراء
والواو وبسكون الراء والمهملة اسمه عبد العزيز ويزيد بالزاي ابن الهاد مر انفا
قال بعضهم معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم رخص بطرف من العلم لم يجعل لاحد غيره
فالمراد ان الرؤيا تشبهها مما حصل له جزء من ستة واربعين جزءا قال ابن بطال

فان قيل ما معنى

فان قيل ما معنى الرؤيا جزء من النبوة قلنا ان لفظ النبوة ماخوذ من الانبا
اي الرؤيا انباء صادق من الله لا كذب فيه كالنبوة فان قيل ما التطبيق بين
الروايات في انها جزء من ستة واربعين او جزء من سبعين ونحوها قلنا
الرؤيا قسمان جلية ظاهرة تمر راي يسار فسار فربما اليقظة وخفية بعيدة التاويل
واذا قلت الاخرى كانت اقرب الى النبا الصادق واجلى واذا كثرت خفي تاويلها
وذلك كان الوحي كان ناره كلاما ضوءا وحاوا خرى مثل صلصلة الجرس فاضبط التوجهات
الى المعنى الجزئية ووجه تفنيق الاختلافات بين الروايات واخبر منها ما شيت

المشرات حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت
رسول صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من نبوة الا المشرات قالوا وما المشرات
قال الرؤيا الصالحة قوله لم يبق قال قلت معنى في معنى الماضي لا المراد
منه الاستقبال اذ قبل زمانه وحال زمانه كان غير هما فيما مضى فالمراد بعده قلت
متحدث في زمانه انه لم يبق لاحد غيره نبوة قال قلت هل يقال لصاحب الرؤيا الصالحة
له شيء من النبوة قلت جزء النبوة ليس نبوة اذ جزء الشيء غيره او لا هو ولا غيره فلا يسمى
له فان قلت الرؤيا الصالحة اعم لاحتمال ان تكون منذرة اذا الصلاح قد يكون
باعتبار تاويلها قلت فيرجع الى المبشر فيخرج منها ما لا صلاح لها لا صورة
ولا تاويلا باب

رؤيا يوسف وقوله تعالى اذ قال
يوسف لابيه يا ابت اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين
قال رؤياك لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك ان الشيطان للانسان
عدو مبين وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تاويل الاحاديث ويتم نعمته عليك
وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل ابراهيم واسحق ان ربك عليم حكيم وقوله
تعالى لقد كان في يوسف واخوته ايات للسائلين اذ قالوا ليوسف واخوه احب الى ابينا منا
ونحن عصبة ان ابانا لفي ضلال مبين اقتلوا يوسف او اطرحوه ارضا يخل لكم وجه ابيكم
وتكونوا من بعده قوما صالحين قال قائل منهم لا تقتلوا يوسف والقوه في غيابت الجب
يلتقطه بعض السيارة ان كنتم فاعلين قالوا يا ابانا مالك لا تامنا على يوسف وانا له
لناصحون ارسله معنا غدا يرتع ويلعب وانا له لحافظون قال اني ليحزنني ان تذهبوا به
واخاف ان ياكله الذئب وانتم عنه غافلون قالوا لئن اكله الذئب ونحن عصبة انا اذا
لخاسرون فلما ذهبوا به واجمعوا ان يجعلوه في غيابت الجب واوحينا اليه لتنبئنهم
بامرهم هذا وهم لا يشعرون وجاءوا ابا هم عشاء يبكون قالوا يا ابانا انا ذهبنا
نستبق وتركنا يوسف عند متاعنا فاكله الذئب وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين
وجاءوا على قميصه بدم كذب قال بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون وجاءت سيارة فارسلوا واردهم فادلى دلوه قال يا بشرى هذا غلام
واسروه بضاعة والله عليم بما يعملون وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وكانوا فيه
من الزاهدين وقال الذي اشتراه من مصر لامراته اكرمي مثواه عسى ان ينفعنا او نتخذه
ولدا وكذلك مكنا ليوسف في الارض ولنعلمه من تاويل الاحاديث والله غالب على امره
ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما بلغ اشده اتيناه حكما وعلما وكذلك نجزي المحسنين
وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيت لك قال معاذ الله
انه ربي احسن مثواي انه لا يفلح الظالمون ولقد همت به وهم بها لولا ان راى برهان ربه
كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين واستبقا الباب وقدت قميصه
من دبر والفيا سيدها لدى الباب قالت ما جزاء من اراد باهلك سوءا الا ان يسجن او عذاب
اليم قال هي راودتني عن نفسي وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت
وهو من الكاذبين وان كان قميصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين فلما راى قميصه
قد من دبر قال انه من كيدكن ان كيدكن عظيم يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك
انك كنت من الخاطئين وقال نسوة في المدينة امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا
انا لنراها في ضلال مبين فلما سمعت بمكرهن ارسلت اليهن واعتدت لهن متكا واتت كل
واحدة منهن سكينا وقالت اخرج عليهن فلما رايته اكبرنه وقطعن ايديهن وقلن حاش لله
ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم قالت فذلكن الذي لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه
فاستعصم ولئن لم يفعل ما امره ليسجنن وليكونا من الصاغرين قال رب السجن احب الي مما
يدعونني اليه وان لا تصرف عني كيدهن اصب اليهن واكن من الجاهلين فاستجاب له ربه
فصرف عنه كيدهن انه هو السميع العليم ثم بدا لهم من بعد ما راوا الايات ليسجننه حتى حين
ودخل معه السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الاخر اني اراني احمل فوق
راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين قال لا ياتيكما طعام ترزقانه
الا نبا تكما بتاويله قبل ان ياتيكما ذلكما مما علمني ربي اني تركت ملة قوم لا يؤمنون
بالله وهم بالاخرة هم كافرون واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب ما كان لنا ان
نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون
يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه
الا اسماء سميتموها انتم وابا ؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان الحكم الا لله امر
الا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون يا صاحبي السجن
اما احدكما فيسقي ربه خمرا واما الاخر فيصلب فتاكل الطير من راسه قضي الامر
الذي فيه تستفتيان وقال للذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك فانساه الشيطان
ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين وقال الملك اني اراى سبع بقرات سمان ياكلهن
سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات يا ايها الملا افتوني في رؤياي ان كنتم
للرؤيا تعبرون قالوا اضغاث احلام وما نحن باتاويل الاحلام بعالمين وقال الذي نجا منهما
وادكر بعد امة انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف ايها الصديق افتنا في سبع بقرات
سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس لعلهم
يعلمون قال تزرعون سبع سنين دابا فما حصدتم فذروه في سنبله الا قليلا مما تاكلون
ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ياكلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون ثم ياتي من بعد
ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال
ارجع الى ربك فاسئله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن ان ربي بكيدهن عليم قال ما خطبكن
اذ راودتن يوسف عن نفسه قلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء قالت امراة العزيز الان
حصحص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب
وان الله لا يهدي كيد الخائنين وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي
ان ربي غفور رحيم وقال الملك ائتوني به استخلصه لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا
مكين امين قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم وكذلك مكنا ليوسف في الارض
يتبوا منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع اجر المحسنين ولاجر الاخرة
خير للذين امنوا وكانوا يتقون وجاء اخوة يوسف فدخلوا عليه فعرفهم وهم له منكرون
ولما جهزهم بجهازهم قال ائتوني باخ لكم من ابيكم الا ترون اني اوفي الكيل وانا خير المنزلين
فان لم تاتوني به فلا كيل لكم عندي ولا تقربون قالوا سنراود عنه ابا ه وانا لفاعلون
وقال لفتيانه اجعلوا بضاعتهم في رحالهم لعلهم يعرفونها اذا انقلبوا الى اهلهم لعلهم
يرجعون فلما رجعوا الى ابيهم قالوا يا ابانا منع منا الكيل فارسل معنا اخانا نكتل
وانا له لحافظون قال هل امنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل فالله خير حافظا
وهو ارحم الراحمين ولما فتحوا متاعهم وجدوا بضاعتهم ردت اليهم قالوا يا ابانا ما نبغي
هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير اهلنا ونحفظ اخانا ونزداد كيل بعير ذلك كيل يسير قال
لن ارسله معكم حتى تؤتون موثقا من الله لتاتنني به الا ان يحاط بكم فلما اتوه موثقهم
قال الله على ما نقول وكيل وقال يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من ابواب
متفرقة وما اغني عنكم من الله من شيء ان الحكم الا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل
المتوكلون ولما دخلوا من حيث امرهم ابوهم ما كان يغني عنهم من الله من شيء الا حاجة
في نفس يعقوب قضاها وانه لذو علم لما علمناه ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما دخلوا
على يوسف اوى اليه ابويه وقال ادخلوا مصر ان شاء الله امنين فلما دخلوا عليه

قوله من البدو اي فيما قال تعالى جاء بكم من البدو اي من البادية
ويحتمل ان يكون مقصوده ان فاطر السموات والارض معناه البديع والخالق والبادي
من البدء اي الخلق ففاطر معناه بادي بدء رؤيا ابراهيم عليه السلام وقوله

ويا دنياه ان يا ابراهيم قد صدقت الرويا انا كذلك نجزي المحسنين قال مجاهد اسلما
سلما امر به وتله وضع وجهه بالارض فوديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرويا اي سلما ما امر به من
الذبح ووضع جبينه للصرع بالارض وهذان البابان وجمهما البخاري ولم يتفق لهما
اثبات حديث فيهما يا بني الخ الثواطوء على الرويا
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم
ابن عبد الله عن ابن عمر ان اناسا اروا ليلة القدر في السبع الاواخر وان اناسا
اروها في العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر
قوله الثواطوا اي التوافق قوله راوا اي في المنام فان قلت الاواخر جمع والسبع
مفرد فلا مطابقة قلت اعتبر الاخيرة بالنسبة الى كل جزء منها كان الاوفق
للترجمة ان يذكر البخاري هاهنا حديث اريكم رويا كم قد تواطأت على العشر الاخر
يا بني لا تقصص رويا الخ اهل السجن والغساسة والنزل لغة
تعابى ورد في عبقة السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الاخر اني احمل
فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين قال لا ياتيكما
طعام ترزقانه الا نبأتكما بتاويله قبل ان ياتيكما ذلكما مما علمني ربي تركت ملة قوم
لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب
ما كان لنا ان نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس
لا يشكرون يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها
انتم وآباؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه
ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا واما
الاخر فيصلب فتاكل الطير من راسه قضي الامر الذي فيه تستفتيان وقال للذي ظن انه ناج
منهما اذكرني عند ربك فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين وقال
الملك اني ارى سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر
يابسات يا ايها الملا افتوني في رويا ي ان كنتم للرويا تعبرون قالوا اضغاث احلام
وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين وقال الذي نجا منهما واذكر بعد امة انا انبئكم بتاويله
فارسلون يوسف ايها الصديق افتنا في سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف
وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون قال تزرعون
سبع سنين دابا فما حصدتم فذروه في سنبله الا قليلا مما تاكلون ثم ياتي من
بعد ذلك سبع شداد ياكلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون ثم ياتي من بعد ذلك
عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال ارجع
الى ربك فسله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن ان ربي بكيدهن عليم قال ما خطبكن اذ راودتن يوسف عن نفسه قلن
حاش لله ما علمنا عليه من سوء قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين
ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب وان الله لا يهدي كيد الخائنين وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي ان ربي غفور رحيم
وقال الملك ائتوني به استخلصه لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم
وكذلك مكنا ليوسف في الارض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع اجر المحسنين ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون
وجاء اخوة يوسف فدخلوا عليه فعرفهم وهم له منكرون ولما جهزهم بجهازهم قال ائتوني باخ لكم من ابيكم الا ترون اني اوفي الكيل وانا خير المنزلين
فان لم تاتوني به فلا كيل لكم عندي ولا تقربون قالوا سنراود عنه ابا ه وانا لفاعلون وقال لفتيانه اجعلوا بضاعتهم في رحالهم لعلهم
يعرفونها اذا انقلبوا الى اهلهم لعلهم يرجعون فلما رجعوا الى ابيهم قالوا يا ابانا منع منا الكيل فارسل معنا اخانا نكتل وانا له لحافظون
قال هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل فالله خير حافظا وهو ارحم الراحمين ولما فتحوا متاعهم وجدوا بضاعتهم ردت اليهم
قالوا يا ابانا ما نبغي هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير اهلنا ونحفظ اخانا ونزداد كيل بعير ذلك كيل يسير قال لن ارسله معكم حتى تؤتون موثقا من الله
لتاتنني به الا ان يحاط بكم فلما آتوه موثقهم قال الله على ما نقول وكيل وقال يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من ابواب متفرقة
وما اغني عنكم من الله من شيء ان الحكم الا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون ولما دخلوا من حيث امرهم ابوهم ما كان يغني عنهم من الله من شيء
الا حاجة في نفس يعقوب قضاها وانه لذو علم لما علمناه ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما دخلوا على يوسف آوى اليه ابويه وقال ادخلوا مصر ان شاء الله آمنين
ورفع ابويه على العرش وخروا له سجدا وقال يا ابت هذا تاويل رويا ي من قبل قد جعلها ربي حقا وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن وجاء بكم من البدو
من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم الحكيم رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تاويل الاحاديث فاطر السموات والارض
انت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين ذلك من انباء الغيب نوحيه اليك وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم وهم يمكرون وما اكثر الناس
ولو حرصت بمؤمنين وما تسالهم عليه من اجر ان هو الا ذكر للعالمين وكاين من آية في السموات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون افامنوا ان تاتيهم غاشية من عذاب الله او تاتيهم الساعة بغتة وهم لا يشعرون قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني

ادخل عليهن يحصنون عروس حدثنا عبد الله بن [illegible] قال اخبرنا [illegible] عن
علي بن الزهري ان سعيد بن سبيع واباعبد الله حدثاه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته وقوله وقال
معه اي مع يوسف عليه السلام السجن فتيان استدل به من قال الرويا الصالحة تكون للكافر
ايضا فاذا قيل لم فامر به المؤمن عليه اجاب بان كل ما يبشر به الكافر فهو غرور من الشيطان
فيصير له ذلك حظه من رويا ه واما كونها جزاء من النبوة فكلا لانها مفيدة بالايمان وهذا قال
رويا المؤمن وقال تعالى يا كلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون اي تحرسون ثم ياتي من
بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون اي الاعناب والدهن اي السمسم ونحوه
وقال ابو عبد الله ذكر بعد امة انعم وبعد نسيان ذكر وقرأ بعضهم بعد امه اي نعمة والامة القرن من الناس وقرأ
عبد الله بن عباس بعد امه اي نسيان وقوله عبد الله بن محمد بن اسماء بن
عبيد بالضم الضبعي سمع عمه جويرية بالجيم وبني واسماعيل مشتركان بين الذكور والاناث
وابو عبيد مصغر عند الحراسة سعد الزهري وليث يوسف فيه بضع سنين والداعي
الرسول الخروج منه لاجبته في الحال ولخرجت ولم اتاخر ولما قال ارجع الى ربك فاسأله
ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن فان قلت فيه تفضيل يوسف على نفسه صلى
الله عليه وسلم قلت لا بل قاله تواضعا او بيانا للمصلحة اذ لعله في الخروج مصالح الاداء
بها الى ربه كما في كتاب الانبيا ما [illegible] من رأى النبي صلى
الله عليه وسلم في المنام حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري حدثني
ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني في المنام
فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي قال ابو عبد الله قال ابن سيرين
اذا راه في صورته حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار
قال اخبرنا ثابت البناني عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في المنام
فقد راني فان الشيطان لا يتخيل بي ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبد الله بن ابي
جعفر قال اخبرني ابو سلمة عن ابي قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرويا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن راى شيئا يكرهه فليتفل عن شماله ثلاثا
وليستعذ من الشيطان فانها لا تضره وان الشيطان لا يتراءى بي حدثنا
خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا الزبيدي عن الزهري قال ابو
سلمة قال ابو قتادة فهل النبي صلى الله عليه وسلم من راني فقد راني الحق تابعه
يونس بن اخي الزهري حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني
ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من راني فقد راني الحق فان الشيطان لا يتكونني قوله

فان قلت الجميع يرونه يوم القيمة رأسا واحدا قلت قيل المراد اهل
عصره اي من رآه في المنام وفقه الله للهجرة والتشرف بلقاء المبارك حيا الله عليه وسلم
او يرى تصديق تلك الرؤيا في الاخرة او يراه فيها رؤية خاصة في القرب منه والشفاعة
ولا يمتثل اي لا يحصل له مثال الصورة في ولا يتصور في كما قال ابن سمع الله للشيطان ان
يتصور بصورته في اليقظة كذلك منعه في المنام ليلا يتشبه الحق بالباطل قوله
مثلي لفظ مفعول المعلية بالمهملة ابن اسد وعبد العزيز بن المختار وهشيم
المكره الانصاري وثابت البناني بضم الموحدة وخفة النون الاولى والراء الكلام
قوله فقد رآني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما الفائدة قلت
في مقتضى الاختلاف اي من راني فاحرى بانه رؤيته حقه ليست اضغاث احلام ولا تخيلات
الشيطان وقد يؤيده سبب الاختلاف فان قلت كيف يكون ذلك وهو في المدينة
وفي الرأي في المشرق والمغرب قلت الرؤية امر خلقها الله تعالى ولا يشترط
فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقاربة ولا خروج شعاع ولا غير ذلك فجاز
ان يرى اعمى العين بقه المدلس فان قلت كثيرا يرى خلاف ما هو عليه المعروف
ويراه شخصان في عالم واحد في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد قلت
قال المروزي حاكيا عن بعضهم ذلك لظن الرائي انه راه كذلك وقد يظن الظان وبعض
الخيالات مربوط الكونه مرتبطا بما يراه عادة فذاته الشريفة ﷺ مربية قطعا لاخيال ولا
ظن فيه لكن هذه الامور العارضة قد تكون متخيلة للرائي ومر تحقيقات اخر في كتاب العلم قوله
المؤمن اي الرؤية الصالحة من المؤمن الصالح والموجب للتقييد الاحاديث السالفة الغالبة
هذا ومن جملة استظهار التي في الاخرة اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة اربع وخمسين
وستمائة ببلدة اصفهان فقلت يا رسول الله من رآني في المنام فقد رآني حقا حديث صحيح فقال
صحيح ولم استظهر لدخوله عبد الله بن ابي جعفر الاموي المصري وكان بسنه زمانه وابو قتادة
بالقاف والفوقانية الحارث الانصاري وليفت بالضم والكسر ولا يضره لان الله جعل
ذلك سببا لسلامته من ذلك المكروه كما جعل الصدقة وقاية للمال مر انفا ولا يتراءا اي
لا يتصدق لان يصير مرسما بصورتي قوله خالد بن خلي بفتح المعجمة وكسر اللام الحنفية وشدة
التحتانية قاضي حمص ومحمد بن حرب خد الصلح الابرش بالموحدة والراء والمعجمة الحمصي والزبيدي
مصغرا الزبد بالزاي والموحدة والمهملة محمد بن مسلم قوله راي الخ اي الرؤية
الصحيحة النابئة لا اضغاث احلام ولا تخيلات باطلة وابن اخي الزهري كما مر محمد بن عبد الله
قال ابن الهاد هو يزيد بالزاي وابن حباب بضم المهملة وشد الموحدة الاولى لا يتكوني اي لا
يتكلف كونا مثل كوني اي لا يشتكل بشكلي فان قلت الكون لا يرى فما وجهه قلت
لزومه غير لازم اراد معناه لا يتكون كوني فحذف المضاف واوصل المضاف اليه ما الفعل
قوله سمع بفتح المهملة وضم الميم ابن جندب الفزاري بالفاء والزاي العدواني وحديثه سيأتي

رؤيا الليل رواه سمرة عن
احمد بن المقدام العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا ايوب
عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت مفاتيح الكلم
ونصرت بالرعب وبينا انا نائم البارحة اذ اتيت بمفاتيح خزائن الارض حتى
وضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم
تنقلونها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم
كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم
قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين او على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسالت
من هذا فقيل المسيح بن مريم فوراءه انا رجل جعد قطط اعور العين اليمنى
كانها عنبة طافية فسالت من هذا فقيل المسيح الدجال حدثنا يحيى قال حدثنا
عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس كان يحدث
ان رجلا اتا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام وساق
الحديث وتابعه مسلم بن كثير وابن اخي الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري
عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري عن
عبيد الله ان ابن عباس وابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال شعيب واسحاق
ابن يحيى عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان معمر يسنده
حتى كان بعد قوله احمد بن المقدام العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم ومحمد بن عبد
الرحمن الطفاوي بضم المهملة وتخفيف الفاء والواو ومحمد هو ابن سيرين والكل بصريون
الا ابا هريرة قوله مفاتيح الكلم اي لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة
وشبه ذلك القليل بمفتاح الخزائن الذي هو الة الوصول الى مخزونات مستكثرة
وفي رواية اخرى بعثت بجوامع الكلم قال البخاري يعني القرآن جوامع
الكلم وان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد
وفي الامرين ونحو ذلك قوله تالغ بضم المعجمين وبشكونها الفوقانية اي يغمزون من
عشكونها الاسلام بجر الصيت ويخافون منهم وبعناه ان يبدون ايخاف على ركاب قالما
اسم الليلة الماضية وان كان قبل الزوال وضعفت في يدي اما جاهلية فاما يخاف وباعباد
وسكونها بالمثناة تحت بعدها دال كاسخرجهم مزاين كري ودفاين فيصرفون في بعضها
يشغلونها بالقمامي بضم منها قوله ادم وجمع الادمة بالكسر الشعر المجاور لمحل الاذن
ورجلها بالجيم شعرها المسترسل فان قلت العواتق جمع فكيف اضاف الى المثنى قلت
ما هو الا خبر عن وصفت قلوبكما وجاز مسلما اذ لا التباس قوله جعد اي غير سبط اي قصير
والقطط البالغ في الجعودة وطافية بمعنى خارجة فان قلت الدجال لا يدخل مكة

والسياق يدل على انه عند الكعبة زادها الله شرفا ولا حرمنا من بركات محمد ورده مرة كتاب
الانبياء في باب وذكر في الكتاب مرم انكان يطوف ايضا [illegible] يمولا يدخل وقت
خروجه واظهار شوكته وسبق التحقيق ثمة قوله رايت في بعضها اربيت وساق
الحديث وهو اني رايت ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها الى اخره
وسيأتي بعد ورقة او اكثر وسليمان بن كثير بالمثلثة البصري وسفيان بن حسين الواسطي
والزبيدي بالضم محمد والفرق بينه هذه الطرق ان الاول هو ابن عباس والثالث
عن ابي هريرة والثاني من احدهما على الشك وفي بعضها وابا هريرة بالواو وفيهما جميعا والثالث
فيه وقع انقطاع ومعمر بفتح الميمين ايضا من اصحاب الزهري كان لا يسند الحديث اولا
ثم بعد ذلك اسنده كما يذكر ادرجه ذلك فقيل كان قتادة يسنده ليا ابن عباس واخرى الى
ابي هريرة يا [illegible] الرويه بالنهار وقال ابن عون
عن ابن سيرين رويا النهار مثل رويا الليل حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة
ابن الصامت فدخل عليها يوما فاطعمته وجعلت تفلي راسه فنام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت قلت ما يضحكك يا
رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا
على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحق قالت فقلت يا رسول الله ادع
ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي
غزاة في سبيل الله كما قال في الاول قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين فركبت البحر زمان معاوية بن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت قوله ابن عون بالنون عبد الله وابن
سيرين محمد وام حرام بضم الحاء المهملة واسكان الراء وبالمهملة
قوله ابن عون خالة انس ابن مالك وقيل بفتح الميم وعبادة بضم المهملة وخفة الواو فان
قلت كيف جاز له صلى الله عليه وسلم دخول عليها قلت كانت خالته من
الرضاع ونقل بحر مي اي تنقش عن الفعل والفتح بفتح المثلثة والوحدة وبالجيم الوسط وفيه
معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم مرئي الجهاد في باب غزو المرأة في البحر والله اعلم
باب [illegible] رويا الليل حدثنا سعيد بن عفير
قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني خارجة بن
زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخبرته ان المهاجرين وقعة قالت فطار لنا عثمان بن

مظعون وانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن
في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت رحمة الله عليك
ابا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو فقد جاءه اليقين والله اني لارجو له
الخير والله ما ادري واا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا
بعده ابدا احزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان عينا تجري
فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله قوله سعيد بن عفير
مصغر العفر بالمهملة والفاء الراء وخارجة ضد الداخلة بن زيد بن ثابت الانصاري
وهو ايضا من الاعلام المشتركة وام العلاء بالمد قال ابو عيسى الترمذي هي خارجة
ولعل له عرضا في عدم تعيين لها وطار لنا اي وقع لنا في سهمنا وعثمان بن مظعون بالعين
الطاء واهمال العين ابو السايب بالمهملة قبل الالف وبالمعجمة بعدها والوحدة و
شهادتي مبتدا او خبر على عكسه والجملة الفعلية تحتمل بتقدير القول اي شهادتي عليك
قوله هذا فان قلت شهادتي شهادة لا علا عليه قلت المقصود منها تحقق الاشعار
فقط قوله بابي اي مفدى بابي انت واليقين الموت فان قلت اين قيم اماء
قلت هو انا سا ادري وانا رسول الله وانا مقدر يخوا الراسخون في العلم ان لم يكن
مطلعا على الله قلت هو في المدارج التفضيلية والمعلوم هو التفضيل مر الحديث
في الجنائز قوله ثابت بفتح الباء اي بعثمان وذلك ان العين عمله فكان الماء الجاري هو
غير منقطع كذلك لا ينقطع ثواب عمله باب
العلم من الشيطان فاحب ان يتصنع عن ليساره وليستعذ بالله حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة ان ابا قتادة
الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفرسانه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرويا من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم
احدكم بالحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره قوله
ابو قتادة بالحاء والمهملة والفاء الثقيلة واسمه الحارث على الاصح فان قلت
ما فايدة قوله انه من الصحابة وهو ذلك كان مشهورا بينهم قلت تعظيما له وافخارا
به وتعليما للجاهل به قوله الرويا اي المنام المحمود بقرينة الحلم اي المكروه من الشيطان اجز
بالطبع والا فالكل من الله وحلم بفتح اللام مرارا قال
العين حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حرمي بن عمارة
ثابت عن ابي رافع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم اتيت

قدح من فشربت منه حتى اني لاري الري الذي خرج من اطافيره ثم اعطيت
فضل يعني عمر فقالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم قوله حمزة بالزاي ابن عبد الله بن
عمر والاظافير جمع الاظفار فان قلت الخروج مستعمل فيمن قلت معناه
خرج من البدن كاملا واظاهر في الاظافير فليس صفته او باعتبار ان بين حروف
الجر معاوضة فان قلت الري معنى والخروج هو للاعيان قلت وبعض
ما يروي به او ثمة مقدر يعني اثر الري ونحوه قوله العلم بالنصب واللبن اول
شيء يناله المولود من طعام الدنيا وبه تقوم حياته كذلك حياة القلوب تقوم بالعلوم
باب اذا اجرى اللبن في اظافره واظافيره
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي عن
صالح عن ابن شهاب قال حدثني حمزة عن عبد الله بن عمر انه سمع عبد الله بن عمر
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لاري الري يخرج من اظافيري فاعطيت فضلي عمر الخطاب فقال من حوله
فما اولت ذلك يا رسول الله قال العلم قوله من اظافيري فان قلت الترجمة انماء
في الاظفار ايضا قلت الاظافير تشملها وفيه فضيلة عمر الحديث في الصلاة
باب القميص في المنام حدثنا علي بن
عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب
قال اخبرني ابو امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي
ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت
يا رسول الله قال الدين باب جر القميص في
المنام حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرني ابو امامة بن سهل عن ابي سعيد الخدري انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ
الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما
اولت يا رسول الله قال الدين قوله ابو امامة بضم الهمزة اسمه واسم ابي سعيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقمص جمع قميص والثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة معروف ويضمها
وكسر المهملة وشدة التحتانية جمع فان قلت ما مناسبته بالدين قلت القميص
يستر العورة كما يستر الدين الاعمال السيئة فان قلت جر القميص مني عنه قلت
القميص الذي يجر للخيلاء كذلك لا القميص الاخروي الذي هو لباس من لباس الايمان والله اعلم
باب الخضر في المنام والروضة
حضر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال حدثنا الحرمي بن عمارة قال حدثنا

قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في طعنة فيما تعدون
فاتى بي عمر فمتر عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت عمر
سمرنا وكلمك قال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما
رايت كما عود وضع لي روضة خضراء فنصب فيها وفي راسها عروة
وفي سفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل ارقه فرقيت حتى اخذت
بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله وهو اخذ
بالعروة الوثقى قوله عبد الله الجعفي بضم الجيم وسكان المهملة وبالفاء وخرمي بفتح المهملة
والراء وبالميم وبالنسبة ابن عمارة بضم المهملة وخفة الميم وقرة بضم القاف وشدة
الراء ابن خالد السدوسي وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة العقيلي وسعد
ابن مالك هو ابن ابي وقاص وعبد الله بن سلام بالتخفيف وانما قالوا انه من اهل
الجنة لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يزال يستمسك بالاسلام حتى يموت
واما انكار ابن سلام عليهم فلعله قال للمزاح وكراهة ان يشار اليه بالاصابع ويدخله
العجب والا دليل ان يقال قالوا انهم لم يتعمدوا الكذب حتى يكابروا فالوهم اسندوا الا واجتهاد انهو
في مشيئة الله ونصب بلفظ المفعول عند خفيفة وفي بعضها نصب من ناصر بالمكان اذا
اقام فيه وفي بعضها فنصب بلفظ مجهول القبض وهو فيهما بالعجم الصاد قال
لرائت الضمير في راسها وهو عايد الى العمود بتاويل الحديث الذي بعده حيث قال
اتى العمود عروة قلت اما لانه مونث سماعي او لانه في معنى العمد اولان المراد
منه عموده وحيث استوى فيه التذكير والتانيث لم يلحقه الهاء والمنصف بكسر الميم
الوصيف اي الخادم وورقيته بكسر والعروة الوثقى اشارة الى ما في قوله تعالى فمن
يكفر بالطاغوت ويومن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى باب
كشف المراة في المنام حدثنا عبد الله بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك
في المنام مرتين اذا رجل يحملك في سرقة حرير فيقول هذه امراتك فاكشف
عنها فاذا هي انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه باب
شاب حسن في المنام حدثنا محمد قال حدثنا ابو معاوية قال
اخبرنا هشام عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك
في المنام مرتين رايت انك تحمل في سرقة من حرير فقلت له اكشف
فكشف فاذا انت فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه ثم اريتك
تحمل في سرقة من حرير فقلت اكشف فاذا انت تحملت
فكشف فاذا هو من عند الله يمضه قوله عبدة مصغرا واريتك بلفظ المجهول
والسرقة بفتح المهملة والراء وبالقاف القطعة من الحرير واكشفها بلفظ المتكلم

وبعضه اي بعقله وبكله وهذه الرؤيا يحتمل ان تكون قبل النبوة وان تكون بعدها وبعد العلم بان رؤياه وحي فعبر عما علمه بلفظ الشك ومعناه النفس اشارة الى انه لا دخل له فيه وليس ذلك باختياره وفي قدرته قوله محمد قال الكلاباذي ابن سلام وابن المثنى يرويان عن ابي معاذ بن محمد بن خازم ابو المعجه والراوي قوله للملك فان قلت مراده رجل قلت الملك يشكل بشكل الرجال فان قلت الكاشفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاهنا الملك قلت يحتمل ان يراد بقوله اكشفها امرت بكشفها او كشف كل شيء منها

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيتني اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف رأسه ماء او يهراق رأسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى كأشبه من رأيت بابن قطن واشبه من رأيت به ابن قطن قد اوفى على ممسجدين فاقبل يجيء حتى قام بين ظهراني الناس والناس حوله فقلت من هذا قالوا المسيح الدجال

قوله في كتاب اللباس جوامع الكلم اي الكلم القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة وقال الخطابي يعني انه جمع الامور الكثيرة في الامر الواحد من الحديث انتهى

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيتني اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف رأسه ماء او يهراق رأسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى كأشبه من رأيت بابن قطن واشبه من رأيت به ابن قطن قد اوفى على ممسجدين فاقبل يجيء حتى قام بين ظهراني الناس والناس حوله فقلت من هذا قالوا المسيح الدجال

قوله في كتاب اللباس ازهر ضد الاسود ابن سعد السمان وابن عون بالنون في عبد الله وخليفة بفتح المعجمة وكسر اللام وبالفا ابن خياط بالمعجمة والتحتانية ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما والنهمي ومحمد بن سيرين وقيس بن عباد بضم المهملة والموحدة بعدها الف والحادم فان قلت كيف كان العروة بعد الابتياع في ليد قلت التهمت حال الامساك حقيقة بعد تحول قدرة الله فان قلت المراد بروضة الاسلام وبعود الاسلام قلت يحتمل ان يراد بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعود الاركان الخمسة او كلمة الشهادة وما لعروق الوثقى الايمان من الحديث في كتاب الفضائل باب عمود الوسطا تحت وسادته باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن نافع

ان عمر رأى حريرا في المنام كان في يد كل من يريده من الجنة فيطير به حيث شاء فذكر ذلك لحفصة فقصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله رجل صالح قوله عود السفاط وهو الفستاط والفساط بضم الفاءين وكسرها الكرادن قال ابن بطال قالت المعتزلة كيف ترجم البخاري هذا الباب ولم يذكر فيه حديثا فقال لعله راى حديث ابن عمر كان اذا فيه السرقة كانت مضروبة في الارض يعني عمود كالحباب ابن عمر قتلها وضعفها تحت وسادته وقام هو بالسرقة بعينها وهي كالهودج من استبرق فلا يرى موضعا في الجنة الا طار اليه ولما لم يكن هذا بينا لم يذكر لكنه ترجم به ليدل ان ذلك مروي من فهام اولي بين تسنده فيلحقه به فالجملة المبينة من هذا الباب كالهو والاستبرق هو الغليظ من الديباج وهو فارسي معرب بزيادة القاف قوله معلى بلفظ مفعول العلية بالمهملة ووهيب مصغر الوهب واهوى من الاهواء والهوي وهو السقوط الامتداد وغير الحرير بالسرف لانه من اشرف الملابس وطن ابي السرقة قوة يرزقه الله بها التمكن من الجنة حيث شاء

حدثنا الحسن بن صباح قال حدثنا عبد الله بن نمير قال سمعت عوف قال حدثنا محمد بن سيرين قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال محمد وانا اقول هذا قال ويقال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فان رأى احدكم رؤيا يحب فيها قال وقال ابو رافع رؤيا المؤمن جزء من خمسة واربعين جزءا من النبوة قال محمد وانا اقول هذا يقال ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فان كان الرؤيا صالحة فهي جزء من النبوة وان كان من تحزين الشيطان فليس بشيء فليتحول عن جنبه الذي كان عليه فليصل قال وكان يكره الغل في النوم وكان يعجبهم العبد وقال الليث بات في الغل ورؤي قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رفعه بعضهم كله في الحديث وحديث عوف ابين وقال يوسف لا احسبه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله لا يكون الا الاعناق قوله عبد الله بن صباح بتشديد الموحدة العطار البصري وعوف بالفا المشهور بالاعرابي ومحمد بن سيرين بالمهملة والراء ولم يكذب في بعضها لم يكذب برفع يكذب وجزمها بدلا من الخطابي يعني اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا قارب القيامة قوله محمد اي ابن سيرين وهو من كبار المعبرين وهل اي المقالة يعني كان يقال في آخره وحديث الغل يوما كان في اليقظة في خيال النوم فيرى ما يتعلق به عند المنام وتخويف الشيطان هو الحلم اي المكروهات منه وبشرى غير منصرف اي المبشرات وهي المحمودات واخلاق فقال بعضهم من لفظ وكان يقال في لفظ في الدين كله من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كله كلام ابن سيرين وفاعل كان يكره هو وابو هريرة وقال بعضهم لا ادري اهو في الحديث

امر الاكلام ابن سيرين وقبل العيد ثبات في الدين وهو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقبل كان يكره فاعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابي هريرة وانما يكره العبث لانه من صفات الكفار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم اوقال لعل يحمد اخفى ان يأول معنى حديث المقارب بان المراد منه رويا المؤمن كلها والكل جزء من النبوة، فقال الرويا ثلاث ويعني ان المراد به هو القسم الاخير وهو بونس اي ابن عبيد، مصغرا احد ائمة البصرة وهشام ابن حسان الازدي وابو هلال هو محمد بن سليم بالضم الراسبي بالراء والموحدة والمهملة البصري لم يسبق ذكره كله اي المذكور من لفظ الرويا ثلاث الى في الدين وابن اي في ان لا يكون ذلك من الحديث ولفظ بعبهم مستحب ويذهب الى العيد اي ما ذكر في العيد ثبات في الدين وهو الاخي الاعناق اي غالبا اذ قال تعالى غلت ايديهم ما

اي الانصار وهي امرحارجة وفي السكنى اي في الاقامة والوطن في بيوتنا وعرى له اي تحمل ثوابه له من سنم كالما الجاري مر شرحه با

الى الكبر والعزب الدلوا الكبيرة والعبقري بفتح المهملة والقاف واسكان الموحدة بينهما وبالراء الكامل الجاد في عمله ويقرى فريه بالغاء وكنز الرا وسكون الحتانية اي يعمل عملة جيد اصالحا عجيبا والعطن للابل كالوطن للناس وعلب مهر كما هو الحوض تا

ذهير مصغرا ابن معاوية الجعفي وسوس بواو ابن عتبة بسكون الفاء وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والقليب هو البئر المقلوب ترابها قبل الوطي وابن ابي قحافة بضم القاف وخفة المهملة عبد الله ابو بكر الصديق العدوي قال وهذا المساواة لما جرا بين الخليفتين من ظهور اثارهما واشعاع النار بهما وكلا ذلك ماخوذ من الذي صلى الله عليه وسلم اذ هو صاحب الامر فعامر به اكمل فبامر خلفه ابو بكر سنتين وقاتل اهل الردة وقطع دابرهم شرع عمر فاتسع الاسلام في زمنه فعد امر المسلمين بقليب فيه المآل الذي به صلاحهم دابرهم بالمستقبل وانما قال وفي بزعمه ضعف فليس فيه حط من فضيلة ابي بكر وانما هو اخبار عن حال ولانهما قد كثر النار بهما ولانه عرفها وانساع الاسلام والفتوحات وتمصير الامصار وانما والله يغفر له فليس له تنقص فيه ولا اشارة الى ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولون بها كلامهم وفيه اعلام علامتهما ومحو ولا بنهما وكثر انتفاع المسلمين بهما با

الى الكبر والعزب

حمرا فاذا فيها طيران مثل الحمر فخرجا فطارا بي حتى اتيا بي مكة فوقعت في بيت سكين ابياني فاغلقا
من خلفهما فرجعا فتسورت البيت فاطلقا بي الى النار فاذا انا بامي مطوية كما
تطوى الرداء وانا اسمع غطيطها فحملت بعضها واحملوني فاريت اليمين فلما اصبحت ذكرت
ذلك لحفصة فرعمت حفصة انها قضتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد
الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال الزهري فكان عبد الله بعد ذلك
يكثر الصلاة من الليل باب القدح في
النوم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
حمزة عن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم قوله الاخذ باليمين وفي بعضها باليمن والعز
من لا اهل له والاعرب قليل الاشتعال واعب ضد اطل وهو من العبارة واخذ اخر
بالنون وفي بعضها بالموحدة مر في المناقب قوله حمزة بالزاي ابن عبد الله بن عمر مر في
الحديث في العلم باب اذا طار الشيء في المنام
حدثنا سعيد بن محمد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي عن صالح عن ابن
ابي عتيق عن الشيخ قال قال عبد الله بن عبد الله سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا
النبي صلى الله عليه وسلم التي ذكر فقال ابن عباس ذكر لي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا انا نائم اريت انه وضع في يدي سواران من ذهب فعظمتهما وكرههما
فاذن لي فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان فقال عبد الله احدهما
العنسي الذي قتله فيروز باليمن والاخر مسيلمة قوله سعيد بن محمد الجرمي
بفتح الجيم واسكان الراء الكوفي وصالح هو ابن كيسان وعبد الله بن عبيد مصغر ضد الحرة
ابن شنبط بفتح النون وكسر الموحدة الربذي بفتح الراء والموحدة وبالمعجمة وذكر بلفظ المجهول
في الموضع الثاني فان قلت ما حكم هذا الحديث حيث لم يصرح باسم الذاكر قلت
عليه الرواية من صحابي مجهول الاسم ولا يضر لان الصحابة كلهم عدول قوله سوارين
في سوارين وقطعتهما بكسر الظاء المعجمة اي استعظمت امرهما قوله عبد الله هو ابن عمرو
ابن عنبة بسكون الفوقانية والعنسي بفتح المهملة واسكان النون وبالمهملة اسمه
الاسود الصنعاوي وكان يقال له ذو الخمار لانه لم يعمم ولا اذا قال لبس برنسا يخفض رأسه
فتله فيروز الديلمي ومسيلمة تصغير المسلمة بن حبيب ضد العدو والحنفي اليمامي
كان صاحب نيرنجات وهو اول من ادخل البيضة في الغار وقتله وحشي قاتل
حمزة مر في علامات النبوة قال المهلب انما بالكذابين لان الكذب اخبار عن
الشيء بخلاف ما هو به ووضعه في غير موضعه والسوار في يدين ليس في موضعه لانه ليس من
حلي الرجال لكونه من الذهب مشعر بانه شيء يذهب عنه ولا يقال له والطيران عبارة

من عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة الى ان زوالهما بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على
النافخ اه قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى ابراه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها
نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورأيت
فيها ما شاء الله وجربت ايضا ام المؤمنين بوحي وجدا الخير ما جاء الله من خير وثواب
الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر قوله محمد بن العلا بالمد وبريد مصغر
البرد وابو بردة بضم الموحدة واسكان الراء واسمه بالضم اظنه وموصول الراوي عن ابي موسى
والوهل بفتح الواو وسكون الهاء وبفتحها الوهم واليمامة بضمة الميم بلاد الحوبين مكة واليمن
سميت باسم جارية فيها ازرق فكانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وهجر بالهاء والجيم
المفتوحتين قاعدة ارض البحرين وقيل بلد باليمن ويثرب كان اسم مدينة النبي صلى الله عليه وسلم
في الجاهلية قوله فيها ايضا في الرؤيا وقد جاء في بعض الروايات بقر تنحر في هذه الزيادة
اي محوهم تاويل الرؤيا اي نحر البقر يوم قتل المؤمنين يوم احد والله خير مبدا وخبرا اي
ثواب الله للمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا واصنع الله خير لكم قيل والاولى ان يقال
انه من جملة الرؤيا والحاكلة تمعا عند رواية البعض ويله لها بقوله صلى الله عليه
وسلم فاذا الخير ما جاء الله به قوله بعد يوم بدر اي من فتح مكة ونحوه وفي بعضها بعد العام اي
بعد احد وثواب يوم وقيل تعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين
لان الناس جمعوا لهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وتفرق العدو منهم
هيبة منهم قوله وعندي ان يراد بالخير الغنيمة وبعدي بعد الخير والثواب
والخير حصل في يوم بدر مر في العلامات قتل سنة الحرب بالبقر لما فيها من التلاحم
كما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن نفسها والقتل بالحراب
البقر في المنام حدثني محمد بن ابراهيم الخطلي قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا
نائم اتيت بخزائن الارض فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا علي وأهماني
فاوحي الي ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب
صنعاء وصاحب اليمامة قوله همام بن منبه بكسر الموحدة الذي يروي كان في اول
كتابه من الاحاديث نحن الآخرون اي في الدنيا السابقون اي في القيامة فكما روى
البخاري حديثا منه رواه اولا ثم اتبعه بالمقصود هكذا قيل ومثله مر في الوضوء منا
فيه فاسلما قوله كبرا بضم الموحدة اي عظم امرهما وشق علي وصنعا بالمد وصاحبها الاسود
العنسي ومسيلمة الكذاب هو صاحب اليمامة باب

اذا رأى انه اخرج الذي من كوة فاسكنه موضعا آخر حدثنا اسمعيل بن عبد الله
قال حدثني اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كان امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من
المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فاولت ان وبأ المدينة نقل اليها قوله
الكوز بضم الكاف الناحية والمدينة واسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس مصغر الارس
الاصبحي واخوه عبد الحميد وموسى بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ومهيعة بفتح الميم
والهاء بينهما وبالمهملة والجحفة بضم الجيم واسكان المهملة ميقات
المصريين والوبا ممدود وباب
الرؤيا
حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثني ابو بكر بن ابي اويس قال
حدثني سليمان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة فاولت
ان وبأ المدينة نقل اليها مهيعة وهي الجحفة قوله ابو بكر بن ابي اويس مصغر الارس بالراء
والمهملة موعد الحميد المذكور انفا واهل الجحفة كانوا يهود كثيرين الاذى للمسلمين وثورا
الرأس مائل بالحمى لكونها مثيرة للبدن بالاشعاث وارتفاع الرأس لاسيما من السوداء فانه
اكثر استحكاما ما
اذا ظهر سببا في المنام حدثنا
محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي
بردة عن ابي موسى اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ترأيت في رؤيا اني هززت
سيفا فانقصم صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى
فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين قوله هزاي
حرك والفتح اي فتح مكة قال المهلب هذه الرؤيا ليست على وجهها بل على ضرب المثل لان
السيف ليس هو الحطابة لكن لما كانوا من اصالبهم كما يصال بالسيف عبر عنهم بالسيف
باب
من كذب في حلمه حدثنا علي بن عبد
الله قال حدثنا سفيان عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم
وهم له كارهون او يفرون منه صب في اذنيه الانك يوم القيامة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ قال ابو سفيان وصله لنا ايوب وقال ابو قلابة
حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة قوله من كذب في رؤياه وقال
سعيد عن ابي هاشم الرماني سمعت عكرمة قال ابو هريرة قوله من صور صورة ومن
تحلم ومن استمع حدثنا اسحق حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة هو ابن عباس قوله
حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
مولى بن عمر عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اعرى الفرى ان

روى عينيه ما لم

ر ب ه ما لم ترى قوله حمله بضم اللام وسكونها وهما اي تكلف للعلم وكلف اي يوم القيامة
اي يعذب بذلك وذلك التكليف نوع من التعذيب فلا استدلال به في جواز تكليف ما لا
يطاق كيف وانه في دار التكاليف قوله كارهون اي لاستماعه او هاربون من ذلك والانك
بالمد وضم النون وبالكاف الرصاص المذاب قوله وكلف محال ان يكون عطفا تفسيريا
لقوله عذب وان يكون نوعا اخر مر مباحث التصوير في اخر كتاب البيع قوله وصله ايوب
قال ذلك لانه في الطرق الاخر التي بعده موقوف غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو
هاشم يحيى بن ابي الاسود دينار الرماني بالراء المضمومة وبتشديد الميم وبالنون كان ينزل
نصر الرمان بواسط مر في سورة الحج فان قلت ان جزاء هذه الشروط ونحو
من صور واخواه قلت بي كلف وصب وعذب كما تقدم في هذا الخصار قوله
اسحق هو ابن شاهين بالمعجمة وكثر الهاء وخالد هو ابن عبد الله الطحان وخالد الثاني
هو الحذاء وهشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة وسكون الراء وبالمهملة
قوله علي بن مسلم بكسر اللام الحفيفة الطوسي ثم البغدادي والغرية الكذبة العظيمة
التي يتعجب منها والجمع فرى كحلية وحلى وافترى الفرى اي اكذب الاكاذيب وسالم تراي
العين وفي بعضها ما لم يرها باعتبار رؤية عيني مثنى فان قلت هلا برئ هنيه
بل هيئة اليمنا الرؤية قلت المقصود نسبته اليهما واسناده عنهما بالرؤية
فان قلت الكذب في اليقظة اكثر ضررا والوعيد الى غير ولتضمنه المفاسد
فما وجه تعظيم الكاذب في رؤياه بذلك قلت هو لان الرؤيا جزء من النبوة وكاذب
فيها كاذب على الله وهو اعظم الفرى واولى بتعظيم العقوبة
باب
اذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها حدثنا سعيد بن الربيع قال حدثنا
شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول لقد كنت ارى الرؤيا
فتمرضني حتى سمعت ابا قتادة يقول وانا كنت لارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب
فلا يحدث به الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل
ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثني
ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله
فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان
فليستعذ بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره قوله سعيد بن الربيع
بفتح الراء وعبد ربه بن سعيد الانصاري ويمرضني من الامراض وابو قتادة بضم القاف
والحارث قوله ليتفل بالفاء قاطعة وضم القاف وكسرها اي ليبصق وذلك لطرد الشيطان و
واستعذ ارواه ابراهيم بن حمزة بالمهملة والزاي وكذا ابن ابي حازم عبد العزيز والدرا

وردي

ابن الهاد من الشيطان اي من تلعبه وعلى وفق رضاه والا فالكل من عند الله ولا انكار
لاحد ولا بد من تسليمها بتفسير انكروها عليها ظاهر صورتها وكان محملا لو وقف بذلك بتقدير
الله تعالى وهذا مثال في الرؤيا الصحيحة لا يحدث بها الا من يحب لانه اذا احدث بها عد
مثلا رها حمله البعض على تنبيرها بما مكروه فقد نفع غيره بما له الصفة وتحصل له في الحال حزن
من ذلك التفسير باب من لم ير الرؤيا لاول
عابر اذا لم يصب حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل واذا سبب
واصل من الارض الى السما فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل بعدك فعلا به
ثم اخذ به رجل بعده فعلا به ثم اخذ به رجل فانقطع ثم وصل فقال ابو بكر
يا رسول الله بابي انت والله لتدعني فاعبرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اعبر قال اما الظلة فالاسلام واما الذي ينطف من العسل والسمن فالقران
حلاوته تنطف فالمستكثر والمستقل واما السبب الواصل من السما الى
الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو
به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله
بابي انت اصبت ام اخطات قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات
بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات قال لا تقسم المصورين قوال
العابرين قول العابر الاول فعسى ذلك اذا كان مصيبا في وجه العبارة اما اذا لم
يصب فلا اذ ليس المعداد لاصابة الصواب فمعنى الترجمة باب من لم يعتقد
ان تعبير الرويا هو للعابر الاول اذا كان مخطيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للصديق
اخطات بعضا وقوله ظلة بالضم الغمامة وتنطف بالضم والكثير تقطر وتكففون
ياخذون بالاكف منها وتبسطونها للاخذ فيهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل
فيه والسبب هو الحبل الواصل من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله تعالى
عيشة راضية وبابي اي مفدي بابي انت وتدعني اي تتركني وينقطع به بلفظ المعروف
وفي بعضها بالمجهول يقال انقطع به بالمجهول اذا عجز عن سفره وقوله اخطات بعضا اخلفو
في بعض الخطات فقيل هو تعبيره السني اي السمر والعسل يا تي الواحد وهو القران فكان حقه ان يعبر بما بالكتاب والسنة لانهما بيان الكتاب الذي انزل عليه وبهما تم الاحكام
لهذه الامة الذين بهما وقيل خطاوه هو التعبير بحضرته صلى الله عليه وسلم وقيل هو تركه لم يوصل
له اذ ليس في الرويا الا الوحي وهو قد يكون لغيره فكان ينبغي ان يقف حيث وقفت الرويا
ويقول ثم يوصل فنظر ولا يقول له وقيل الخطا سوا له ليعبرها فان قلت لم سمى

رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع الخطا فلم تبينون انتم قلت هذه احتمالات
لا حرر فيها او كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك قوله لا تقسم
فان قلت امر النبي صلى الله عليه وسلم بابرار القسم قلت ذاك مخصوص بما
لم يكن فيه مفسدة وهاهنا لو ابره للزم مفاسد مثل بيان قتل عثمان ونحوه او بما
يجوز الاطلاع عليه بان لا يكون من امر الغيب ونحوه او بما لا يستلزم توبيخا على احد من
الناس بالانكار مثلا بما بادر به او بما يعبر ترك الرجال الذين ياخذون بالسبب
وكان في بيانه صلى الله عليه وسلم اعلامهم بمفاسد وفيه جواز غير الرويا وان عابرها
قد يخطي وقد يصيب وان العالم يمسك عن التعبير اذا خشي منه فتنة الناس والله اعلم
باب تعبير الرويا بعد صلاة الصبح حدثنا
مؤمل بن هشام ابو هشام قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا عوف
قال حدثنا ابو رجا قال حدثنا سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل را احد منكم من رويا قال فيقص عليه من شا
الله ان يقص وانه قال لنا ذات غدا اتاني الليلة اتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا
لي انطلق وني انطلقت معهما وانا ايتما على رجل مضطجع واذا اخر قايم عليه
بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة لراسه فيثلغ راسه فيتدهده الحجر هاهنا فيتبع
الحجر فياخذه فلا يرجع اليه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل
مرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ياهذان قال قالا لي انطلق انطلق قال
فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا اخر قايم عليه بكلوب من حديد واذا
هو ياتي احد شقي وجهه فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه
قال وربما قال ابو رجا فيشق قال ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل
بالجانب الاول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه
فيفعل مثل ما فعل مرة الاولى قال قلت سبحان الله ما هذان قال قالا لي
انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على مثل التنور قال فاحسب انه كان يقول فاذا
فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء عرة واذا هم ياتيهم
لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم اللهب ضوضوا قال قلت لهم ما هو لا قال لي انطلق
قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح
يسبح واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح
ثم ياتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجرا فينطلق يسبح ثم يرجع
اليه كلما رجع اليه فغر فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما هذان قال قالا لي انطلق
انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المراة كاكره ما انت راء رجلا مراة
واذا هو عنده نار له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا قالا لي انطلق

على اعطانها ونفقن حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة
عن مغيرة عن ابي وائل قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض
ليرفعن الي رجال منكم حتى اذا اهويت لاناولهم اختلجوا دوني فاقول اي رب اصحابي
يقول لا تدري ما احدثوا بعدك حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض من ورده شرب
منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال
بيني وبينهم قال ابو حازم فسمعني النعمان بن ابي عياش وانا احدثهم هذا فقال
هكذا سمعت سهلا فقلت نعم قال واشهد على ابي سعيد الخدري لسمعته
يزيد فيه فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا
من بدل بعدي قوله النون جمع الذنة وهي المحنة والفضيحة والعذاب قوله بيشر
بالموحدة المكسورة واسكان المعجمة بن السري بفتح المهملة وسكون الهمزة كان صاحب
مواعظ يتكلم فسي بالاهواز البصرة ثم المكي مات سنة خمس وتسعين ومائة وله بضع وثمانون
ذكره وابن ابي مليكة مصغرا عبد الله واسم ابوزن حمرا بنت الصديق قوله ابا فلان
حوضي يعني يوم القيمة ومن دوني اي من عندي والقهقرى الرجوع الى خلف
ويقرن بلفظ المجهول والغيرة بن معتم بكسر الميم الصبي الكوفي والفرط بضم الفاء المتقدم
الى التنشية واهويت اي مددت وامتددت والاختلجوا بالمجهول اي يسلبوا من عندي
وابو حازم بالمهملة سلمة فان قلت قال اولا من ورد شرب واخرا ليردن
على اقوام ثم قال فلا نراه يخلص الا مثل همل النعم قلت الورود في الاول اتما هو على الحوض وفي الثاني على الله
عليه وسلم والعباس بن ابو عياش بالمهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة البصري سحقا اي
بعدا لهم البتة بل ان كان بالكفر كالذين قاتلهم ابو بكر بعد الم ابدا من الجنة والحوض
وسائر الخيرات وان كان في البدع والظلم ونحوهما بعد الم خالا لكن في المال يسفع لهم ويقربون
بها واحاديث هذا الباب كلها تقدمت في باب الحوض ما

صلى النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي امورا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد
قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تردوني على الحوض حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا الاعمش قال حدثنا زيد بن وهب قال سمعت عبد
الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدي اثرة وامورا
تنكرونها قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم حقهم واسألوا الله حقكم
حدثنا مسدد عن عبد الواحد عن الجعد عن ابي رجاء عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كره من اميره شيا فليصبر فانه من خرج من السلطان شبرا
مات ميتة جاهلية حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن الجعد

ابي عثمان قال حدثني ابو رجا العطاردي قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كره من اميره شيا فليصبر فانه من خرج من السلطان
شبرا مات ميتة جاهلية حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن
الجعد ابي عثمان قال حدثني ابو رجا العطاردي قال سمعت ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من رأى من اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من
فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية حدثنا اسمعيل قال حدثني
ابن وهب عن عمر وعن بكر عن بسر بن سعيد عن جنادة بن ابي امية قال
دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض قلنا اصلحك الله حدث بحديث
ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه
وسلم فبايعناه فقال فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا
ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا
كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن اسيد بن حضير رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني قال انكم سترون بعدي
اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض تابعه يحيى بن سعيد القطان بالرفع لانه صفة ليحيى
والاثرة بضم المثلثة والمثلثة الاستيثار الحظوظ الدنيوية والاختيار لنفسه
والاختصاص بها والجعد بضم الجيم واسكان المهملة الاولى ابو عثمان البصري وابو رجا
المخرف عمران العطاردي بضم المهملة الاولى وكسر الراء وبالمهملة ومن السلطان اي من
طاعته والميتة بالكسر اي كميتة اهل الجاهلية حيث لم يعرفوا الاماما مطاعا وليس المراد
انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا وله فليصبر فيه دليل على ان السلطان لا يعزل
بالفسق والظلم ولا يجوز منازعته في السلطنة بذلك قال قلت الا مات ستثنى
فما وجه قلت من للاستفهام الانكاري اي ما فارق احد الجماعة او ما معذرة قال
ابن مالك جاز ذلك كقوله فوالله ما لكم اوما بل منكم بمعتذل وفق ولا مستعارب وسيجيء
في اول كتاب الاحكام مصرحا او الازايدة قال الاصمعي تقع الازايد كقوله
• حراجيج ما تنفك الاناخة على الخسف او يرمى بها بلدا قفرا • والحراجيج جمع الحرجوج بالحاء
والراء وضم الجيم الاولى وتمو الناقة والقفر بالقاف والفاء والراء الخالي والكوفيون في مثله
مذهب آخر وهو ان يجعل الاخر فيه ما قبلها معطوف على ما قبلها وله عروا ابن الحارث
وبكر بضم الموحدة ابن الاشج بالمعجمة والجيم وبشر اخو الراطب ابن سعيد وجناده بضم الجيم وتخفيف
النون وبالمهملة ابن ابي امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وشد التحتانية وعباده بالضم والتخفيف
وبا بعناه بلفظ الغيب والتكلم وايانا ومنشطنا ومكرهنا اي فرحنا وحرجنا ومحبوبنا
ومكروهنا واثرة علينا استيثارا الامر بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم والامراي

الاسارة قوله الا ان يروا اي بايعنا قليلا الا ان يروا والا فالمناسب ترى بلفظ المتكلم
والبواح بفتح الموحدة وضمنه الواو وبالمهملة الظاهر المكشوف الصراح باح بالشيء اذا صرح
به النووي المراد بالكفر هنا المعاصي اي الا ان يروا منهم منكرا تحققتا علمونه
من قواعد الاسلام اذ عند ذلك يجوز المنازعة بالانكار عليهم قوله الظاهر
ان الكفر على ظاهره والمراد من النزاع القتال والبرهان الدليل القطعي كالنص ونحوه
وفي بعضها براحا بالراء قوله محمد بن عرعرة بفتح المهملتين واسكان الراء الاولى وشعبة
ابن الحجاج بفتح المهملة وسكون الجيم الاولى واسيد مصغرا الاسدي حضير مصغرا ضد السفر
فان قلت كيف طابق انكم سترون بعدي كلام الرجل قلت غرضه ان
استعمال فلان ليس لمصلحة خاصة بذلك وجميع المسلمين ثم تصير بعدي الاستعمالات
خاصة فيصدق انه لفلان ولغيره بطريق المطابقة ما
اغيلمة مصغرا حداث الغلمان
قوله مروان هو ابن الحكم الاموي والصدوق اي من عند الله او من الصدق من عند النبي
والهلكة بفتحتين الهلاك وغلبة بالنصب على الاختصاص واحداث اي شبان قلت
ليس في الحديث ذكر السفهاء الذين بوب عليهم الباب قلت لعله بوب ليستدركه
فلم يتفق له او اشار الى انه ثبت في الجملة لكنه ليس بشرطه ثم ان الموجب لهلاك الناس
انهم امرا متغلبون

جيبة ضد العدوة وزينب بنت جحش بفتح الجيم وسكون المهملة وبالموحدة قال الراهداذ
الاسناد منقطع وصوابه كما في صحيح مسلم زينب عن جيبة عن ام جيبة عن زينب بزيادة
جيبة وهذا من الغرائب اجتمع فيه اربع صحابيات زوجتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وربيبتان له قوله يحتمل ان زينب سمعته من جيبة ومن امها وكلاهما
صواب قوله للعرب انما خصصهم لانهم معظم شرهم راجع اليهم ويقال آن ياجوج ومأجوج
الترك وقد اهلكوا الخليفة المستعصم بالله وجرى ما جرى ببغداد منهم والردم السد
الذي بناه بينهم وبيلد بكسر اللام وحكى فتحها والجنث بفتحتين فسروه بالفسوق
كلها او بالزنا خاصة اي ان الجنث اذا كثر فقد يحصل الهلاك العام لكنه كفارة للطيعين
ونقمة على العاصين وبعث الكل على حسب نياتهم وفيه حرمة الركون الى الظلمة والاحتراز
من مجالستهم وعقد اي سفيان بن عيينة اي بيده عقد تسعين وهو مشهور عند الحساب
قوله اشرك اي علا وارتفع والاطم بضم الهمزة والمهملة المحصر والحصن والخلال
الاوساط والقطر في بعضها المطر والتشبيه بوقائعه هو في الكيف والعموم اي الاخصوصية
لها بطابقة وفيه اشارة الى الحروب الجارية بينهم كمقتل عثمان ويوم الحرة بفتح
المهملة وشرح الراوي نحوه وفيه معجزة ظاهرة له صلى الله عليه وسلم ما

الناس من تدركهم الساعة وهم احياء قوله عياش بفتح المهملة وبشدة التحتانية والشين
الرقام البصري وسعيد بن المسيب الخطابي بتقارب الزمان حتى تكون السنة
كالشهر ويكون الشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وذلك من استدلال العيش كأنه والله
اعلم يريد خروج المهدي وبسط العدل والامن في الارض كما يأتي الرخاء فتصار الاوقات
هذا الاتناسب اخوانه من ظهور الفتن وكثرة الهرج وايهم اصله ايما اي اي شيء الهرج
وحميد بالضم ابن عبد الرحمن قال الطحاوي يعني بتقارب احوال اهله في ترك طلب
العلم والرضى بالجهل وذلك لان الناس لا يتساوون في العلم وفوق كل ذي علم عليم وانما يتساوون
اذا كانوا جهالا لا قوله الشح بالمعجمة الحرص والبطر فان قلت ذلك ثابت في جميع الازمنة
قلت المراد غلبته وكثرته بحيث يراه كل الناس فان قلت تقدم في نزول عيسى
عليه السلام في كتاب الانبياء انه يغيض المال حتى لا يقبله احد وفي كتاب الزكاة لا تقوم
الساعة حتى يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها قلت كلاهما من اشراط
الساعة لكن احدهما في زمان غير زمان الاخر قوله عبيد الله مصغرا قال الغساني في
بعض النسخ حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بزيادة مسدد وهو وهم قوله ابو موسى
هو عبد الله بن قيس الاشعري وعبد الله اي ابن مسعود وعرض حفص بالمهملتين وشله
اي سل ما ذكره الفساد وهو ان يترك يدي الساعة ايما وما والهرج بلسان الحبش القتل وهو
ادراج من ابي موسى قوله محمد قال الكلاباذي محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ومحمد
ابن الوليد روى عنه في الجامع وواصل بن حيان بفتح المهملة وشد التحتانية
الكوفي قال ابو وائل احب عبد الله رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ابو عوانة
بفتح المهملة وخفة الواو وبالنون وضاح بشد المعجمة قوله شرار الناس انما
كانوا شرارا لان ايمانهم حينئذ لا ينفعهم ولكن ايمانهم فلا خير فيهم ومن لا خير فيه فهو من
الشرار وهذا اخبار عن الواقع اي لا تقوم الساعة الا على الشرار بالنسبة
الى ما قبلهم حتى تقوم الساعة وهي تقوم حتى يقول الرجل سمعته من فيه صلى الله عليه وسلم
قوله ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن
سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية
وهي بضم المهملة وتخفيف الراء وبالسين المهملة قوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله ام حبيبة
قوله فرعا بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مهملة قوله ان الله من الخزي وما ازيد من الفتن
قوله ليصلين بنون التوكيد الثقيلة قوله كاسية في الدنيا عارية في
الاخرة قوله الزبير مصغرا الزبر بالزاي والموحدة والراء ابن عدي بالمهملة الاولى وكسر
الثانية الهمداني الكوفي مات فاضيا بالرى سنة احدى وثلثين وماية ولم يتقدم ذكره
والحجاج هو ابن يوسف الثقفي الحاكم بالعراق وما يليقون اي الناس من كثرة ظلمه
وتعديه قوله اشرهما دليل من قال باشتمال الاخير وآلا اشرفان قلت زمان

نزول عيسى عليه السلام لا يكون شرا وتمتلئ الارض حينئذ عدلا لا تلتبس المراد
منه الذي وجد بعدك وعيسى قبله او الذي هو من جنس الامراء في الجملة معلوم بالضرورة
الدينية ان زمان النبي المعصوم غير مراد اخراجه ولا مراد منه صلوات الله على سيدنا
محمد وعليه وسلامه قوله اخبرني عبد الحميد بن ابي اويس ومحمد بن عبد الله بن ابي عتيق
بفتح المهملة العدوي وهند الفراسية بكسر الفاء وخفة الراء وبالمهملة وفرعا بكسر
الزاي جابيا والخزان اشارة الى الجمرات والقتن الى السرور وعارية بالجر وتعناه
كاسيات من نعمة الله عاريه عن شكرها وقيل معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها
مر في كتاب العلم بلطايف قيل فيه ان القتن مقرونة بالخزان قال تعالى ان الانسان
ليطغى ان رآه استغنى ومن جملة فتنته الاسراء وهذا قال رب كامية في الاخرة

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا عمرو بن حفص قال حدثني ابي
قال حدثنا اعمش قال حدثنا شقيق قال سمعت عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني
واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة
ابن جمهان قال حدثنا ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة
وعن رجل اخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا تدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله
اعلم فاجرى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول
الله قال اي بلد هذا اليس بالبلدة قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم
واعراضكم وابشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل
بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه
من هو اوعى له وكان كذلك قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
قال ما كان يوم حرق ابن الحضرمي حتى حاربه بن قدامة قال اشرفوا على ابي بكرة
فقالوا هذا ابو بكرة براك قال عبد الرحمن فحدثني ابي عن ابي بكرة انه قال
لو نظر الى ما خلفت بعصبة حدثنا احمد بن اشكاب قال حدثنا محمد بن فضيل
عن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة
عن علي بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعن
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قوله كفر وذلك اذا كان من جهة انه سلم
او كفر مستحلا له واطلاق الكفر للتغليظ او المراد به المعصية به وذلك في قال البغاء
وهم اذ ذاك حينئذ لا كفر ولا معصية مر في كتاب الايمان قوله حجاج بفتح المهملة وشد
الجيم ابن منهال بكسر الميم واسكان النون وآخره لام قوله قد بكسر القاف وبالمهملة ابن محمد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب ويضرب بالجزم جوابا للامر وبالرفع استينافا او حالا قال بعضهم
من جزم اوله بالكسر ومن رفع لا بجملة متعلقا بما قبله رجالا او مستانفا قوله قرة
بضم القاف وشد الراء ابن خالد السدوسي وابو بكر بن نفيع مصغر ضد الصر الثقفي
قوله الرجل لاخر هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف صرح به في كتاب الحج في باب الخطبة ايام
منى والاعراض جمع العرض والحسب وموضع المدح والذم من الانسان والابشار جمع البشر
وهي ظاهر الجلد قال فلم يذكر اي شهر في هذه الرواية فكيف تشبهه بما قال

في شهركم هذا

في شهركم هذا قلت كان السؤال ليقرر ذلك في اذهانهم وحرمة الشهر كانت مقررة
عندهم فان قلت فكذا حرمة البلد قلت هذه الخطبة كانت بمنى فربما
قصد به دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او دفع من يتوهم ان البلد لم يتوجه اليها
لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فيها او اختصره الراوي اعتمادا على شايع الروايا
مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه قوله ربّ مبلغ بكسر اللام وكذا مبلغه والضمير
الراجع الى الحديث المذكور مفعول اول له ومن هو اوعى له مفعول ثان له واللفظان من
التبليغ ومن الابلاغ قوله فكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ
وهو كلام محمد بن سيرين اورد اخاصح البخاري بذلك في كتاب العلم قال قال محمد صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك قوله ابن الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة
وفتح الراء عبد الله قال المهلب هو رجل امتنع من الطاعة فاخرج اليه جماعة ضد الواجب
ابن قدامة بضم القاف وخفة المهملة السعدي جيشا فظفر به في ناحية من العراق كان
ابو بكرة التقفي بينكيها فامر جاريته تصلبه فصلب ثم القي في النار في الجذع الذي صلب
فيه ثم امر جاريته حشمه ان يثبوا على ابي بكرة فهلّ على الاستسلام والانقياد اولا فقال له
حشمه ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وما انكر عليك بكلام ولا اسلام فلما سمع ابو
بكرة ذلك وهو في غرفة وثار له فاراد دخول على اسامة شت بعصبة فكيف ان اقاسلم لاني
ما ادري الفتنة في الاستلام ولا التحريك فيها مع احدى الطايفتين وهمت بلفظ المتكلم
من البس بالموحدة والهاء والمهملة ونحوها وقال ابن عبد البر ارسل معاوية ابن الحضرمي
الى البصرة ليأخذها لهم من زياد بالراي وبالتحامة وكان امير العلي فكتب زياد الى قوابعه
على جارية فاحرق بها ابن الحضرمي الدار الذي تسكنها قوله احمد بن اشكاب بفتح المعجمة
وسكون المعجمة وبالموحدة بعد الالف الصغار الكوفي ومحمد بن فضيل بضم الفضل بالمعجمة
الضبي وعلي بن مدرك بفاعل ادراك النخعي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة
ابن هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي ومرمع الحديث في كتاب
العلم باب يكون فتنة القاعد فيها خير من القاعد
محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد
ابي هريرة قال ابراهيم وحدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد
من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من
فيها يستشرفه فمن وجد فيها ملجا او معاذا فليعذ به حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم
خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من سوف تشرف

مني او معاه اقليعذ به قوله محمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد مولى عثمان بن عفان الاموي وقال ابراهيم مولى محمد بن عبيد الله ومن تشرف لها فتشرف اي من انتصب لها انتصبت له اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته والمراد بالفتنة جميع القتن وقيل هي الاختلاف الذي يكون بين اهل الاسلام لسبب افتراقهم على الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف زمان علي ومعاوية وقوله خير فيه اشارة الى شرها يكون بسبب التعلق بها وتشرف بلفظ الماضي من الشرف وفي بعضها بالمضارع من الاشراف والله سبحانه اعلم

باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني ابو بكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من اهل النار فقيل هذا القاتل فما بال المقتول قال اراد قتل صاحبه قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما هذا الحديث الحسن عن الاحنف ابن قيس عن ابي بكرة حدثنا سليمان قال حدثنا حماد هذا وقال مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه معمر عن ايوب ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بكرة وقال عبد الله حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن خراش عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرفعه سفيان عن منصور قوله رجل لم يسمه قالوا هو هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة وسكون الراء بينهما وبالواو والمهملة وابو بكرة بضم الموحدة وفتح المعجمة صغير ضد الضخم الثقفي وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى رضي الله عنه وتواجه اي ضرب كل واحد منهما وجه الاخر اي ذاته واهل النار اي مستحقو لها وقد يعفو الله عنه فان قلت على معاوية كلاهما كان مجتهدا فما وجه تأثيم الباب ان معاوية كان مخطيا في اجتهاده وله اجر واحد وقد كان لعلي رضي الله عنه اجران قلت المراد بما في الحديث المتواجهان بلاد بل من الاجتهاد وعموهان ليست مساعدة الامام الحق ودفع البغاة واجب فلم منع ابو بكرة منها قلت لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا عليه اعلم ان المتواجهين اما ان يكونا مخطئين في عدم الجهاد او المتأول احدهما مصيب والاخر مخطئ ولا ثالث لهما اذ محال ان يكونا مصيبين اذ الحق عند الله واحد ولا يعلم شيء منها في الاول يجب الاصلاح بينهما اذا كان مرجوا والا فالاعتزال ولزوم البيوت وكسر السيوف وفي الثاني يجب مساعدة المصيب وحكم الثالث كالاول وهاهنا قسم اخر وهو انهما لم يكونا متأولين بل ظالمين صرحا وواجهين عصبية وتغالبا فهو ايضا كالاول ثم ان الدماء التي جرت بين الصحابة

ليست بداخلة في هذا الوعيد اذ كانوا مجتهدين فيها وكان اعتقاد كل طائفة انهم على الحق وخصمه على خلافه ووجب عليه قتاله ليرجع الى امر الله لكن علي رضي الله عنه كان مصيبا في اجتهاده وخصومه كانوا مخطئين مع ذلك كانوا ماجورين فيه اجرا واحدا رضي الله عنهم اجمعين واما من امتنع ادمنع ذلك لان اجتهاده لم يؤد الى ظهور الحق عنده وكان الامر مشكلا عنده وكان رأي التوقف فيه خيرا مع الحديث في كتاب الايمان قوله اراد فان قلت مريد المعصية اذا لم يعلها فكيف يكون من اهلها قلت اذا اجمع على فعلها واصر عليه يصير به عاصيا ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم

قوله يونس بن عبيد مصغرا البصري والاحنف بالمهملة والنون ابن قيس التميمي وفي هذا الطريق ثبت الواسطة بين الحسن وابي بكرة ومؤمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية ابن هشام ومعلى بلفظ مفعول الغلية بالمهملة ابن زياد بكسر الزاي وخفة التحتانية القردوسي بضم القاف وبكار بفتح الموحدة وتشديد الكاف ابن عبد العزيز بن ابي بكرة وربعي بكسر اوله وسكون الموحدة وكسر المهملة وشدة التحتانية ابن خراش بكسر المهملة وخفة الراء وبالمعجمة الاعور الغنوي بالمعجمة

كيف الامر اذا لم يكن جماعة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا قلت فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

محمد بن المثنى ضد المفرد والوليد بفتح الواو ابن مسلم وعبد الرحمن بن يزيد من الزيادة ابن جابر بضم الموحدة ابن عبد الله الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة وابو ادريس عائذ الله من العوذ بالعجمة والذال المعجمة الخولاني بفتح المعجمة بعدها واو ساكنة ثم لام فالف فنون بالمهملة والجيم نسبة الى خولان قبيلة من اليمن وحذيفة بن اليمان بفتح التحتانية وتخفيف الميم العبسي بفتح المهملة والموحدة بينهما وبعد التحتانية سين مهملة حليف الانصار وكان يسمى صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لكثرة ما اطلعه عليه من امور المنافقين وغيرهم وكان عمر رضي الله عنه يسأله عن نفسه هل يراه فيها وكان يسأله عن الفتن لعلمه بها لكثرة ما سأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسأله عن الشر مخافة ان يدركه وكان يسأله عن الخير رغبة فيه وقوله فجاءنا الله بهذا الخير اي بالاسلام وقوله دخن بفتحتين اي فساد لا يصفو وقوله تعرف منهم وتنكر اي تعرف احيانا وتنكر احيانا وقوله دعاة على ابواب جهنم اي دعاة الى البدع والضلالة وقوله تلزم جماعة المسلمين وامامهم اي كن معهم في الدين ولا تخالفهم وقوله فان لم يكن لهم جماعة ولا امام اي متفقون على امام وقوله فاعتزل تلك الفرق كلها اي لا تكن منهم ولو ان تعض اصل شجرة اي كن متحملا للشدائد ولو بالعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

الى بدعة وضلالة كالخوارج اولا يحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان
وما بعده زمان خلافة علي رضي الله عنهما والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعد الخير
الذي بعقوبته على المنبر بوسه ولو ان تعرى اى ولو كان الاعتزال بان تعرض وفيه
الاشارة الى مساءة الامام بالقتال ونحوه اذا كان امام ولو كان ظالما عاصيا
والاعتزال اذا لم يكن ومر الحديث في علامات النبوة وفيه لزوم الجماعة والله اعلم

باب من كره ان يكثر سواد الفتنة

والظلم حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حيوة وغيره قالا حدثنا
ابو الاسود وقال الليث عن ابي الاسود قال قطع على اهل المدينة بعث فلان
فيه فلقيت عكرمة فاخبرته فنهاني اسند الذي سمعه قال اخبرني ابن عباس ان
ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم فيرمى فيصيب احدهم فيقتله او يضربه فيقتله
فانزل الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قوله عبد الله بن يزيد من
الزيادة المقري بنا على الاقراء وحيوة بفتح المهملة واسكان التحتانية وفتح الواو وابن
شريح مصغر الشرح بالمعجمة والراء والمهملة الحيي بضم المهملة وفتح الفوقانية وكسر الجيم والتحتانية
والواو وغيره في بعضها عبدة عند الحزة والاول اصح وابو الاسود ضد الابيض محمد بن
عبد الرحمن الاسدي يتيم عروة بن الزبير وبعث اي جيش يبعث الى الحرب واكتتب
بلفظ المجهول والمعروف ويقال اكتتبت اي كتبت نفسي في ديوان السلطان فيرمى فان
قلت المعنى على ان يقدر لفظ يرمى على لفظ فيأتي بالسهم اذ الاتيان بعد الرمي
قلت هو من باب العلف وفي بعضها فيأتي بالسهم اذ الاتيان بعد الرمي
مرمي في سوق الكلام اوله او ضربه عطف على فيأتي لا على فيصيب يعني يقتل اما
بالسيف واما بضرب السهم ظالما نفسه بسبب تكثيره سواد الكفار وعدم هجرته
عنهم وهذا اذا كان راضيا مختارا قال شارح التراجم المصري بوحدتين مرفوع
لان تفسير الصحابي اذا كان مسندا الى نزول اية كان مرفوعا حكما والله اعلم

باب اذا بقي في حثالة من الناس

حدثنا عبد الله بن كثير قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب قال
حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين
رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب
الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال
ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت
ثم ينام النومة فتقبض فيظل اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه
منتبرا وليس فيه شيء ثم يأخذ الناس يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال

في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في
قلبه مثقال حبة خردل من ايمان فلقد اتى علي زمان ولا ابالي ايكم بايعت
لئن ان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم
فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا بوسه حثالة بضم المهملة وحفنة المثلثة هي رديء
كل شيء وما لا خير فيه ومحمد بن كثير بالمثلثة وحديثين اي في باب الامانة اذا له احاديث
كثيرة واولها في نزول الامانة وثانيهما في رفعها والجذر بفتح الجيم وسكون المعجمة
الاصل اي كانت لهم بحسب الفطرة وعقلت لهم بالكسب من الشريعة استفادة من
الكتاب والسنة والوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالمثناة الاثر اليسير وقيل
السواد وقيل اللون المخالف للون الذي كان قبله والمجل بفتح الميم وسكون الجيم
وفتحها هو النفط الذي يحصل في اليد من العمل ونفطه بكسر الفاء والموحدة الضمير
باعتبار العضو ومنتبرا منعيلا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر وهو الامانة
ضد الخيانة وقيل هي التكاليف الالهية وحاصله ان القلب يخلو عن الامانة بان
تزول عنه شيأ فشيأ فاذا زال جزء منها زال نورها وظلمته كالكوكب واذا زال كلي
آخر صار كالمجل وهذه الظلمة فوق التي قبلها ثم شبه زواله بعد ثبوته في القلب
واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى
النفط ومعنى المبايعة هنا البيع والشراء اي كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت
اقدم على معاملة من اتفق غير مبال بحاله وثوقا بامانته او امانة الحاكم عليه فانه
اذا كان مسلما فدينه يمنعه ويحمله على اداءها وان كان كافرا وذكر الكافر على سبيل
التمثيل ساعيه اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج
حقي منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد اعينه على بيع
او شراء الا فلانا وفلانا يعني افراد من الناس قليل فان قلت كيف يرفع الامانة
ظهر في زماننا فما وجه قول حذيفة انتظره قلت المنتظر هو الرفع بحيث يبقى
اثرها مثل المجل ويصح الاستثناء بقوله الا فلانا من ممتنا واسناد اتى كتاب
الرقايق با

باب ذكر ابن صياد

قال حدثنا سعيد قال حدثنا همام عن يزيد بن عبد الله بن عبد الله بن
الاشج عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال لقيه رجلان وهو يريد
ابن صياد حتى اذا كنا منه قال فثار ابن صياد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا اكرر رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله قال فقام رسول الله
قال فلما قبض عثمان رضي الله عنه خشي ان يكون قد استخلف
ثم قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا عمران عن قتادة عن ابي نضرة
عن ابي سعيد الخدري قال كنا نرى ابن صياد الدجال حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عبد الله حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا همام عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

ا ... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواضع القطر يفر بدينه من الفتن قوله المغرب اى الاقامة بالبادية والتكلف في صيرورته اعرابيا وحاتم هو ابن اسماعيل المدني وبزيد بالزاي ابن ابي عبيد مصغرا وسلمة بفتحتين ابن الاكوع بفتح الهمزة والكاف وبالمهملة الاسلمي وقد كلمه الذيب والحجاج بفتح المهملة ابن يوسف الثقفي وابو البدر والبدر والبدي في الاقامة فيه والربذة بفتح الراء والموحدة وبالمعجمة موضع بقرب المدينة اراد الحجاج بقوله انك رجعت في الهجرة الخ تعلتها لوجه الله عز وجل من المدينة بيان انك تستحق القتل فاخبره بالرخصة له وقال بعضهم ان سلمة سات في اخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمان امارة الحجاج قوله عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى والشعف بالمعجمة والمهملة المفتوحتان راس الجبل واعلاه ومواقع القطر يعني التلال والبراري والاودية قال قلت فيه ان الاعتزال الخ والقواعد الاسلامية تقتضي اولوية الاختلاط ولهذا شرع الجماعة في الصلوات لاختلاط اهل الصلة والجمعة لاهل البلد والعيد لاهل السواد ايضا والوقوف بعرفة لاهل الافاق ومنع نقل اللبيط من البلد الى القرية وجوز العكس قلت الاوقات والاحوال مختلفة والجليس الصالح خير من الوحدة وسيء من الجليس الصالح مر الحديث في كتاب الايمان باب

من الفتن حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال زار النبي صلى الله عليه وسلم حيا من الانصار فصعد النبي صلى الله عليه وسلم فات دور المسجد فقال لا تشوبن عن شر لا يبعث لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لازما في ثوبه يبكي ما شاء الله رجل كان اذا رمى عليه عاب غيره فقال يا نبي الله من ابي فقال ابوك حذافة فاذا عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا بهذا من سوء الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط قال قتادة وكنا نحدث ان هذه الاية نزلت في هذا او نحوه يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقال غيره عن انس حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد وقال ... عن قتادة ان ... ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم فذكر وقال كل رجل لازما في ثوبه يبكي وقال عاب الله من شر الفتن قوله معاذ بضم الميم بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهشام اي الدستوائي واحنوه بالمهملة اي احاطوا عليه وبالغوا وردد واو لاحى اي خاصم وبدعى اي ينتسب وكان اسمه عبد الله على الاصح وحذافة بضم المهملة وخفة المعجمة وبالفاء السهمي ودون الحائط اي عنده وعباس بفتح المهملة وشرح الموحدة وبالمهملة الزرسي بفتح النون واسكان الراء وبالمهملة وبزيد من الزيادة

ابن زريع مصغرا وسعيد اي ابن ابي عروبة ولاث في بعضها الا نصبا على الحال وطيئة بفتح المهملة وبالفاء ابن خياط بالمعجمة والتحتانية ومعمر هو ابن سليمان التيمي وموعظ على يزيد وجيء قال البخاري قال فلان فيه اشارة الى انه اخذ مذاكرة لا تحديثا وتحميلا واراد به بذكر هاهنا التصريح بسماع سعيد عن قتادة وسماع قتادة عن انس هذا واما الحاء على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في المسلة كره مسايلهم وعنتهم على المسلمين الالحاح والتغيب عليه وتوهموا ترول عقوبة الله عليهم فيكوا خوفا منها فقال الجنة والنار له واراه كان يسأل عنه وفيه عمر رضي الله عنه والظاهر ان الاولى في كيفية الاستعاذة لقوله وقال بعض الناس حين واما الاستعاذة به صلى الله عليه وسلم من الفتن فهو تعليم لامته وفي رواية خطبة شر الفتن ضد الخير وفي بعضها سواء ضد الحسن والله سبحانه اعلم

قال النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل

مشرق حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وهو جانب المنبر فقال ها ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان وكان قرن ربيعة الشيطان حدثنا ابو سعيد قال حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا الزهري سعيد عن بن عون عن نافع عن ابن عمر قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا واظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا خالد عن بيان وبشر عن عبد الله بن عبيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن عمر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا فاتاه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن حدثنا عن الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال هل تدري ما الفتنة ثكلتك امك انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس قتالكم على الملك قوله قرن هو الروق وموضعه وناحية الشرق واعلاها وقيل الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجدة عبدته اذا ازهر عند الاسود ابن سعد الشمان البصري وابن عون بالنون عبد الله وبثامنا يريد به اقليم الشام ويمننا اقليم اليمن ونجدنا هو شمال الحجاز والعراق من يمينه مزالحديث في مناقب قريش والنجد ما ارتفع من الارض والغور ما انخفض منها ومن كان بالمدينة الطيبة صلى الله وسلم على ساكنها كان نجده بادية العراق وتهامتها وهي مشرق اهلها ولعل المراد من الزلازل والاضطرابات التي تاتي البلايا لتناسب الفتن مع احتمال ارادة حقيقتها قيل ان اهل المشرق كانوا

أهلكم حينئذ فاخبرا ان الفتنة تكون من ناحيتهم كما ان وقعة الجمل وصفين وظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما والاها كانت من المشرق وكذلك يكون خروج الدجال ويأجوج ومأجوج منها وقيل القرن في الحيوان يضرب به المثل فيما لا يحمد من الامور قوله خالد اي ابن عبد الله الطحان وبيان بفتح الواو والوحلة وتخفيف التحتانية وبالنون ابن بشر بالمعجمة الاحمسي بالمهملتين وو وبرة بفتح الواو والوحلة والد ابن عبد الرحمن الخارفي قال قلت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كله حسن فلم قيد الحسن ملت اراد به ما كان فيه ذكر الرحمة لا ذكر الفتنة او مومن بات الصفات اللازمة هو له ابو عبد الرحمن هو كنية ابن عمر ولا نكلي بوفقد ان الولد ومولد وان كان خاصوص الدعا عليه لكنه ليس مقصودا ومر نقصه في سورة البقرة وموانه قيل له في فتنة ابن الزبير وما منعك ان تخرج وقال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لغير الله وانتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة اي ان قتالنا كان على الكفر وقتالكم كان على الملك يا

الفتنة

تخرج كوج بالمهملة والجيم ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يحبون ان يقتلوا عند الابيات عند الدن والحرب اول ما تكون فتنة تسعى بنيانها الكراجمة بنى اذا اشتعت وشب حرامها وانت مجوز اغيرات على شما يكرونها

تغير مكروهة للنفس تغيرني حدثنا حرون حفص بن غياث قال حدثني ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق قال سمعت حذيفة يقول حدثنا عمر عند عرفات رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال جيء من عند فقلت ولكني سمعت يقول كوج كوج العرف ليس عليك منها بأس امير مومنين ان بيننا وبينها بابا مغلقا قال عمر يكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال عمر اذا لا يغلق اذا قلت حدثنا عنه لكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون غد الليلة حديثا ليس بالاضاليل فهبنا ان نسأله فيخبر فامرنا مسروقا فسأله فقال من الباب قال عمر حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الاشعري قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وانا في حايط من حوايط المدينة حاجة ونحن في ارضه فقال لي جلست هاهنا وقمت لاكون اول من يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وامرني فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجاء حتى قعد فقمت من ناحيته وقد دخل البئر فجلس ابو بكر بساباذن عليه فجلس فقلت كما ان يساباذن لي فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يساباذن عليك فقال ايذن له وبشره بالجنة فدخل فاخبر من عين النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عيينة بعين مهملة وسكون التحتانية وفتح المثناة وبالنون ابن ميسرة بفتح الميم وسكون التحتانية وبالمهملة ابن حوشب بفتح المهملة والمعجمة وسكون الواو وبالموحدة كان عابدا من عباد اهل الكوفة قال البخاري اثنى عليه ابن عيينة وبقي الى حدود الاربعين ومايه وقيل قابل هذه الابيات امرء القيس الكندي والفتنة الفتانة والضرام بكسر المعجمة ما اشتعل من الحطب والسب الانقياد والارتفاع والحليل بفتح المهملة الروح والرطبا البيضا الى مخالط السواد وجاز في الاول وفي الفتنة اربعة اوجه نصبهما ورفعهما ونصب الاول ورفع الثاني وبالعكس وكان اماما واماما نصبه وفتنة مصغرا ومكبرا قوله عمر بن حفص بالمهملتين ابن غياث بكسر المعجمة وخفة التحتانية وبالمثلثة ولا يعلق بالنصب وكما اعلم ان دون غد ليلة اي علامة وريا طاهرا والاغاليط جمع الاغلوطة وهي الكلام الذي يغلط فيه ويغالط فيه اي شبهه فيه لانه من معدن الصدق وامرنا اي قلنا اوطبنا وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلاء والباب طال اشار بالكسر الى قبل عمر وبالفتح الى موته وقال عمر اذا كان بالقتل فلا تسكن الفتنة ابدا وكان حذيفة مهيبا وكان مسروق اجرى مجالسه لكثرة علومه وعلو منزلته وقد الفتح في اول الكتاب مواقيت الصلاة مطنبا فان قلت قال اولا يشك وبينها واسطة معلقا واخرا موصولا الباب قلت المراد بين زمانك وحيائك وبينها او الباب بدون عمر وبين الفتنة وبين لفظه قوله شريك بفتح المعجمة وكسر الراء وبالتحتانية والمهملة والدقف بضم القاف وسكون الباء حول البئر

وحجر في وسطها وسقفها وتصبها ودلاصها اي ارسلها فيه وكانت قد وانبت كانت
عليه والبلاط البلية الى حجارتها شهيد الدار ومقامهم اسم مكان فخما واسم فاعل كسرائ
فان قلت كيف خص عثمان من التسليط عليه ومطالبة خلع الامامة والدخول
في حرمه وسبة الصباح له وله بالبلاد مد اصاب عمر حيث استشهد قلت لرجحن
مثل محنة عثمان تاولت اي فسرت ذلك بقبورهم وذلك من جهة كونهما مصاحبين له
مجتمعين عند الحجرة المباركة الى نبي اشرف بقاع الارض لا من جهة ان احدهما على اليمين
والاخر في الشمال واما عثمان فهو بالبقيع مقابلا لهما ومدفن ابي بكر قوله
بئر بالمهملة ابن خالد العسكري واسامة هو ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه والا تكلم
فيما وقع من الفتنة بين الناس والسعي في اطفائها بن ما وقيل المراد بالكلام شان الوليد
ابن عقبة بسكون القاف وما ظهر منه من شرب الخمر وهذا اي عثمان وكلمة ما موصولة اي
يستاذون ان فتح بابا من ابواب الفتن اي كلمة على سبيل المصلحة والادب والتشريع
ان يكون فيه فتح للفتنة ونحوها وكلمة ما موصولة او موصوفة قوله فظن بلفظ المعروف
وبطيف بمعنى يطوف مر في كتاب بدء الخلق في باب صفة النار با

حدثنا عثمان بن الهيثم قال حدثنا عوف عن الحسن عن ابي بكرة قال لقد نفعني الله
بكلمة ايام الجمل لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا ملكوا ابنة كسرى قال لن
يفلح قوم ولوا امرهم امراة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا علي بن الجعد قال
حدثنا ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو حصين قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن
زياد الاسدي قال ما سمعت عليا ولا الزبير ولا عائشة الى التشريك على عثمان ما
كان وحسن بن علي قعد منا الكوفة فسمعته يخطب حسن بن علي تحوف
التشريك عليه وقد رايت من حسن ما جمعنا اليه فسمعت عمار يقول ان عائشة
سارت الى البصرة وانه لها لزوجة نبيكم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم
لتطيعوه او اياها فتعلمون ان قوله عثمان بن الهيثم بفتح الهاء واسكان
الثلثية وفتح المثلثة وعوف بالفاء المتهود بالاعرابي وايام الجمل بالجيم اي زمان مقاتلة
علي وعائشة رضي الله عنهما بالبصرة وسماها بالجمل لانها كانت على جمل وفارسا مصروف في النسخ
وقال ابن مالك الصواب عدم الصرف اذ هو يطلق على الفرس وعلى بلاد سميت
بهذا الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني جاز الامران كسائر
القبائل وابنة كسرى هي انهما بوران بضم الموحدة واسكان الواو وبالراء والنون وكان
مدة ملكها سنة وستة اشهر وكسرى بفتح الكاف وكسرها ابن قبادة بضم القاف وخفة
الموحدة قال المهلب المعروف ان ابا بكرة علم برأي عائشة فيقال بنت كسرى انهم سيغلبون
لان الفلاح هو النقالا انه وهن رايها امره ابو بكر بن عياش بفتح المهملة وشد التحتانية
وبالمعجمة المغربي وابو حصين بفتح المهملة وكسر الثانية عثمان الاسدي وعبد الله بن زياد

بكسر الزاي وخفة

بكسر الزاي وخفة التحتانية الاسدي الكوفي لم يتقدم ذكر عمار بفتح المهملة وشد الميم
ابن ياسر ضد العاسر العنسي بالمهملتين والنون بينهما من السابقين الاولين قتل
بصفين بتشديد الفا المكسورة واياه اي على فان المناسب له ان يقال
لعائشة اياها لابي الضمائر يقوم بعضها مقام البعض فان الله تعالى عالم ازلا
وابدا بما كان وكائن وسيكون قلت المراد به العلم الوقوعي او تعلق العلم او
اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز اي ليميز لان التميز لازم العلم والله سبحانه اعلم

لانه تاخر عن امتثال مقتضى فاصلحوا بين بكم والمراد بصاحبك موابو موسى والحلة هي ازار ورداء اولا تكون حلة الا ثوبين والبس عمار الحلة ليخلع ثياب السفر ولبا موسى ليلا يكسوا عمارا دونه بحضوره وفيه انه كان يوم الجمعة باب

الا ترى انه يقول عد ثنا احمد ثنا عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدي اثرة وامورا تنكرونها قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم فقوله عبد الله بن عثمان هو المشهور بعبدان بسكون الموحدة وهو لقب له ومعناه بالفارسية عبد الله وانما لقب به لكثرة ملازمته العبادة في المساجد وقوله ان سترون بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الواو بعدها نون اي ستبصرون بعيونكم اعمالكم فتنكرونها بقلوبكم والاثرة بضمتين وسكون الثاء المثلثة الاستيثار والاختصاص بالشيء دون غيره والمراد هنا ما يختص به الامراء من الاموال دون الرعية وقوله تؤدون الحق الذي عليكم اي من الطاعة والنصيحة وقوله وتسالون الله الذي لكم اي من العطاء والرزق وفيه ان الواجب على الرعية ان يؤدوا الحقوق التي عليهم ويسالوا الله ما لهم ولا يمنعهم ما يستحقونه من الحقوق بسبب منع الامراء ما لهم من الحقوق وفيه ان الصبر على جور الائمة واجب ما لم يظهر منهم كفر بواح وقوله فما تامرنا اي فما تامرنا ان نفعل عند ظهور الاثرة منهم وقوله تؤدون الحق الذي عليكم اي من الطاعة والنصيحة وقوله وتسالون الله الذي لكم اي من العطاء والرزق وفيه ان الواجب على الرعية ان يؤدوا الحقوق التي عليهم ويسالوا الله ما لهم ولا يمنعهم ما يستحقونه من الحقوق بسبب منع الامراء ما لهم من الحقوق وفيه ان الصبر على جور الائمة واجب ما لم يظهر منهم كفر بواح

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

للحسن ابني ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو موسى وتكنيه بالكنية غلبة ابن شبرمة فقال ادخلني على عيسى فاعطه فكان ابن شبرمة خان عليه فلم يفعل قال حدثنا الحسن قال لما بايع الحسن بن علي لمعاوية بالكوفة قال عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتيبة لا تولي حتى تدبر اخراها فقال معاوية من لذراري المسلمين فقال انا فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة القياه فيقولا له الصلح قال حسن وقد جمع ابا بكرة قال فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو اخبرني محمد بن علي ان حملة نوى اسامة اخبره قال عمرو وقد رايت رسوله قال ارسلني اسامة اليه وقال انه سيسالك الان فيقول ما خلفك ما حابل فتقول له بيوسة لركبت في شدق الاسد لاحببت ان اكون معه ولكن هذا فلم يحمل فلم خصص ثيابه فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر فاقبلوا الي قوله اسرائيل ابو موسى البصري وعبد الله بن شبرمة بضم المعجمة وفتح الراء الاولى وسكون الموحدة بينهما الضبي القاضي بالكوفة مات سنة اربع واربعين ومائة وعيسى هو ابن طهمان وقوله اخبر الكوفة وفيه ان من خاف على نفسه لا تلزمه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تابعه اي اسرائيل حدثنا الحسن البصري والكتيب جمع الكتيبة وهي الجيش سميت بذلك لانضمام بعضها الى بعض وقوله اخراها اي الكتيبة التي لحسومتهم او الكتيبة الاخيرة الى الانضمام وقوله وآيم اي لا يفرون اذ عند الانهزام يرجع الاخر اولا والفرار هو الذهاب بالتخفيف والتشديد اي من يكفلهم حينئذ وعبد الله بن عامر بن كريز معطوف على الكرد بالرفع اي الضبي بالهملة

والموحدة والمجمة وعبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم عبشمي ايضا ونقاه اي يجمع به ونقول له من يطلب الصلح قوله انى اطلق الابن على ابن البنت والغيتان تثنية طاية الحسن وطايفة معاوية وكان الحسن ادعاه ودعه الى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لعلة ولا لذلة بل لصالحه رعاية لدينه ومصلحة للامة وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم مر الحديث في كتاب الصلح قوله محمد بن الحنفية بن علي بن ابي طالب ابو جعفر وحرملة بفتح المهملة وسكون الراء مولى اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طلعت اي ما السبب في تخلفه عن مساعدتي والشد وجانب الفم وكان سببه انه لما قتل مرداسا وعنبسة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وورطه نفسه ان لا يقاتل سلما ابدا وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه باب

قوم ثريا

بالغوطانية والغيصب بالغين المعجمة والصاد الحاجز والغارن والغاطر وقيل هو بمعنى القطع وسمي بعضها كانت سوتا فموتا باعتبار الخلقة والمتابعة وهو ابو شهاب الاصغر اسمه عبد ربه المدايني الخياط بالمهملتين والنون وعوف بالفاء المشهور بالاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار ضد الموقاف ابن سلامة بالتخفيف وابن زياد بكسر الزاي وخفة التحتانية ابن ابي سفيان الاموي عبيد الله ومروان بن الحكم ابي العاص بن عم عثمان ورتب اي على الخلافة عبد الله بن الزبير بن العوام والقراء جمع القاري وهم طايفة سموا انفسهم بذلك لتوسمهم وتدامهم على ترك مساوي الحسين وكان امير يوم سليمان بن صرد بضم المهملة وفتح الراء الخزاعي كان فاضلا قاريا عابدا وكان دعواهم انا نطلب دم الحسين ولا نريد الامارة فلبوا على البصرة ونواحيها وهذا اكله عند موت معاوية بن يزيد بن معاوية قوله ابو برزة بفتح الموحدة واسكان الراء والزاي بفصله بفتح النون وسكون المهملة الاسلمي الصحابي غزا خراسان هذا والعلية بضم المهملة وكسرها وتشديد اللام والعلالي الغرفة وانما جعل يستظهره ليتقنه ويطلب منه التحديث واحتسبت عند الله اي تقربت اليه والاحياء القبايل ومائرون اي من العزة والكثرة والهداية وذاك اي شيء يقال ذا الله الا على الدنيا قال بعضهم وجه مطابقته للترجمة ان هذا القول الذي قاله سلامة وابى المنهال لم يقبل عند مروان حين بايعه ولكل يخطه هو لانه اراد منهم ان يتركوا ما ينازع فيه ولا يقاتلوا عليه كما فعل عثمان والحسن فخطاهما فلم يتملك الخلافة واحتسب بذلك عند الله وخافه ان يحدث من التغيير الاعلية وعدم الرضا به قوله ادم ابن ابي اياس بكسر الميم وتخفيف التحتانية وواصل بكسر المهملة الاحدب ضد الاعور الكوفي وعلى عمد متعلق بمحذوف اي عامدا من اذ لا يجوز ان يقال هو متعلق بالضمير القايم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل شيئا ما كان شرحا لان شرح لا يتعدى الى غير ما هو شرح له وجه مطابقته للترجمة ان المنافقين بالجهر والخروج على الجماعة فاولوا ما قالوه ما سمعوا من بيعة الامة قوله خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام ومنصور بكسر الميم وسكون النون الاولى وفتح الثانية وبالراء وحبيب ضد العدو وابن ابي ثابت ضد الزايل وابو الشعثاء بفتح المعجمة وبالمهملة والمثلثة سوت الاشعث وسليم مصغر السلم قوله الكفر لان المسلم الخ الظن الكفر صار سرنداهد اظاهره لكن قيل عرضه ان التخلف عن بيعة الامام من كبائر الجاهلية في الاسلام او هو مفروض وقال تعالى ولا تفرقوا او هو غير مستودع

الجزء الكلي بعد الايمان باب لا تقوم الساعة

هذا الجزء حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى ان يكون مكان صاحب القبر من البلاء وليس به الدين ما به من الدين

المعاصي والمنكرات قال الشاعر وهذا العيش ما لا خير فيه * الا ان يباع فاشتريه

باب تغير الزمان حتى يعبدوا الاصنام

قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تضطرب الیات نساء دوس على ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدونها في الجاهلية حدثنا عبيد الله قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان عن محمد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه بعصاه الالیات بالهمز واللام المفتوحتين جمع الالية وهي العجيزة ودوس بفتح المهملة الاولى وسكون الواو وقبيلة ابو هريرة منها وذو الخلصة بفتح المعجمة واللام والمهملة وقيل بسكون اللام وقيل بضمها وهو موضع بلاد دوس كان فيه صنم يعبد وسماه الخلصة والطاغية الصنم ولفظ البخاري مشعر بان ذا الخلصة نعوا الطاغية نفسها الا ان يقال كلمة هي محذوفة للعلم بتقدير في كتاب الجهاد في حرف الدال وربابة بيت في خثعم يسمى بكعبة اليمانية ومعناه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اعجاز نسايهم من الطواف حول ذي الخلصة اي حتى يكفرن ويرجعون الى عبادة الاصنام قوله سليمان ابن بلال وتقدم بلفظ الجوان المشهور بن زيد الدئلي وابو الغيث هو بفتح المعجمة وتاء المثلثة ساكنة وقحطان بفتح القاف وسكون المهملة الاولى وبالنون قبيلة هي ابو اليمن والسودان العصاة اما حقيقة واما مجازا من الهمز والضرب ونحوه مرني مناقب قريش مع انكار معاوية على ارادته واما مطابقته للترجمة فمن حيث انه ليس من قريش ولكثرة التغيرات مثله يدعي الخلافة ويطاع في الاسلام الخ خروج النار وقال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى حدثنا عبد الله بن سعيد الكوفي حدثنا عقبة بن خالد قال حدثنا عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن عمه عبد الله بن حسان عن جده حسان بن ثابت عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذهب الدنيا حتى يحشر رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وحدثنا عبيد الله قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال يحشر من جبل من ذهب قوله اشراط الساعة اي علاماتها قال قلت كيف كان اولها وبعثة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرها ايضا من جملة العلامات قلت المراد بها علاماتها المستغربة

لغيابها مر في كتاب الانبياء قوله اعناق بالنصب ولتغني لازم ومتعدي ويضم بعض
الموحدة واسكان المهملة وبالراء مقصورة مدينة بالشام هي مدينة حوران بفتح المهملة
وتسكين الواو وبالراء قوله النووي خرج في زماننا في سنة كذا واحسبن وسبعمائة
نار بالمدينة وكانت نارا عظيمة خرجت من جنب المدينة الشرقي ورأت الحرة وتواترت
العلم بها عند جميع اهل الشام قوله عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون
النون وبالمهملة الماجشون بالجيم والجيم مات سنة سبع وخمسين ومائتين وعقبة
بضم المهملة وتسكين القاف ابن خالد السكوني بالمهملة وضم الكاف وبالواو والنون
وعبيد الله مصغرا ابو ابن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المشهور بالعمري
وحبيب مصغر الحب بالمهملة والموحدة خالد والد الضحاك بن حبيب راجع لجد عبيد الله قوله
الزيات اي النهر الذي يجري بالعراق اخرجه دجلة وحسر بالمهملة الثانية وكسرها اي
يكشف عن الكر لذهاب مائه وهو لازم ومتعد ولا ياخذ وهو مستعمل في الليليات
وهو اية من الايات باب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا سعيد قال سمعت جارية بن وهب قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فاني على الناس زمان
يمشي بصدقته فلا يجد من يقبلها قال مسدد من جارية اخو عبد الله بن عمر
حدثنا ابو الهيثم قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون
قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب
الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم
رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي به وحتى
يتطاول الناس في البنيان وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وحتى تطلع
الشمس فمن رآها قاد طلعت ورآه الناس يعني امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل وكسبت في ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد
نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف
الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه
تقوم الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها قوله معبد بفتح الميم والموحدة والكاف
المتوفى ابن خالد القاص وحارثة بالمثلثة ابن وهب اخو عبيد الله بن عمرو الخطاب له
الاسرال وقلة الاعناث للعلم بقرب القيامة وقصر الامال والفئتان العظيمتان
علي ومعاوية وكان دعوى كل واحد منهما انه على الحق قوله يبعث اي يظهر ويخرج
وقالوا ان الكذابين بين الحق والباطل يموهون والفرقة بينهم وبين الدجال الاكبر انهم

يدعون النبوة ويدعي الالهية لكن كلام مشركون في دعويه وادعا الباطل العظيم وقد وجد
كثيرون منهم والله يفضحهم واهلكهم وقريب بالرفع اي عدتهم قريب او هو منصوب مكتوب
بالالف على اللغة الربعية ويتقارب الزمان اي اهله بان يكون كلهم جهالا او يحمل الحمل
على الحقيقة ان يعتدل الليل والنهار ايام وذلك بان تطيق مسطحة البروج على
معدل النهار فيغيض من الفيضان ويتوان بكثر حتى تسيل كالوادي وهيم قال
ابن بطال رب مفعول ومن يعتاد فاعله وبهيمة اي بسببه وقال النووي هيم
بضم الهاء وكسر الهاء وبفتح الياء وضم الهاء حينئذ يكون الرب فاعلا اي يقصده قوله من يقبل
ظاهره ان بقاءه من لا يقبل يريد من شانه ان يكون قابلا لها ولا ارب اي لا حاجة
قوله تشرأي للمبالغة واللهجة بكسر اللام القريبة الهند بالولادة والثاقة الحلوب
ولا يطمه اي لا يزيد به ويليط يقال لاط يلوط ويليط اذا طينه واصلحه والصفة الاكلة
بضم الهمزة على اللغة في كتاب الرقاق باب

ذكر الدجال حدثنا احمد قال حدثنا يحيى قال حدثنا الحميدي قال حدثني فيض
قال قال يعقوب بن شعبة سالت احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال عامة
سالته واخاف قال يتبعه من يقول ان معه جبل خبز ونهرا
قال هو هين على الله من ذلك حدثنا سعيد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم
حتى يزرع ناحية المدينة فتحرث فحرثت المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل
كافر ومنافق حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال
حدثني سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة
رعب مسيحها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان قال وقال يحيى عن صالح
عن ابراهيم عن ابيه قال حدثت البصري فقال ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب
سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى
على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وقد
قومه ولكني ساقول لكم قولا لم يقله نبي لقومه انه اعور وان الله ليس باعور
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم اطوف بالكعبة فاذا رجل
سبط الشعر ينطف او هراق راسه ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت
التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور العين كان عينه عنبة
هذا الدجال واقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة حدثنا عبد الله
ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة

قالت تعوذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال
حدثنا عبدان قال اخبرنا ابي عن شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فان معه الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه نار قال
ابو مسعود انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال ما بعث نبي الا انذر
امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وان بين عينيه مكتوب كافر
زاد ابو هريرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذكر الدجال وهو شخص بعينه
اعلى الله عباده به وايده ردعا الانبياء من معه وذات الله من احيا الميت والمطاع كنوز الارض
وامطار السما وانبات الارض باذنه ثم يجزه الله بعد ذلك فلا يتردد عايرى منها وهو يكون
مدعيا للالهية وهو في نفس معواه مكذب لها بصورة حاله من انقاصه بالعود وعجزه
عن ازالة عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه قال قلت
اظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بممكن قلت انه يدعي الالهية واستحالته ظاهرة
فلا تحد وفيه خلاف مدعي النبوة فالها ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس
النبي بالمتنبي قال قلت ما فايدة تمكينه من هذه الخوارق قلت امتحان
العباد قوله انهم اي ان الناس وفي بعضها لانهم وهو متعلق بمقدر ساءب المقام
والهاء بكسر الهاء فتحها قوله هو المؤمن على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين
ويوليزداد الذين امنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شيء من ذلك قوله على اليمين
اي عن جهة اليمين وظافية بالمعجمة الى ذهب نورها وعدمه وهي الناتية
المسلم مضية وسعد بن حفص بالمهملتين وشيبان بفتح المعجمة واسكان التحتانية وبالموحدة
والمحرق وتحي اي ابن ابي كثير بالمثلثة ويزحف اي تحرك المدينة ويضطرب اهلها وابراهيم
بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والهنبر في جوع عايد الى ابراهيم وابو بكرة
بالمعجمة والرهب بضمها وسكون الثاني الفزع ومحمد بن بشر بكسر الموحدة وتشكين
بالمعجمة والمدي ومنعر بكسر الميم واسكان المهملة الاولى الهلاني قوله صالح موا بركان
وابن شهاب هو الزهري قال قلت ادلة كذبه وعدم الهيبة كثيرة من الحديث
وغيره قال ذكر ذلك لان الغرار امر محسوس والعوام تدركه وقد لا تهتدي
الى الدليل العقلية مر في الانبيا في باب نوح عليه السلام قوله سبط بكسر الموحدة
وكثرها وسبوط بالضم والكسر وذهران بسكون الهاء وفتحها شك من الراوي وابن
على خلف بالخاء والمهملة وبالنون وخراعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي وبالمهملة
الدجال كيف دجل قلت اي الشيء عوان لا يدخل عند خروجه وظهور
شوكته مر في كتاب التعبير قوله يستعيذ وذلك لتعليم امته والا فهو امن
من فتنته قوله ربعي بكسر الراء والمهملة واسكان الموحدة وبالمهملة ابن حراش

بكسر المهملة وفتح الراء

بكسر المهملة وخفة الراء وبالمعجمة وفي الدجال اي في شانه وحكايته فناره ما فان قلت
الناركيف تكون ماء وماء حقيقتان مختلفتان قلت معناه ما صورته نعمة ورحمة
ابو بالمعجمة بنو بالحفيفة لمزنال الهاء نعمة ومحنة وبالعكس وابو مسعود هو عقبة بسكون القاف
البدري قوله الا انه اعور بتخفيف اللام لانه حرف التنبيه وكافرا ان حرف هجا به هي
المكتوبة غير مقطعة واما المكتوب كفر فربما

لا يدخل الدجال المدينة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عبيد الله ان عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد قال حدثنا النبي
صلى الله عليه وسلم يوما حديثا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال يأتي
الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التي تلي
المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك الد
الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارايتم ان قتلت
هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا يفتنك فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما
كنت قبل اشد بصيرة مني اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليها
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملايكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة يأتيها الدجال فيجد الملايكة يحرسونها
فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله قوله نقاب جمع النقب وهو الطريق
بين الجبلين وقيل هو بعينها وقيل هو الخندق عليه السلام ويقولون لا وقايله
اما اليهود فيخرجون واما المسلمون فقالوه خوفا منه او معناه لا شك في كفره وبطلان قوله
قوله اشد بصيرة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان ذلك من جملة علاماته
ولا يسلط عليها اي لا يقدر على قتله بان لا يخلق القطع في السيف او يجعل بينه
وبعد ذلك مرة اخراج في باب حمى المدينة قوله نعم مصغرا ان عيسى
بناء على الاجمار بالجيم والراء مر في اخراج في اول الوضوء ان فيها نقله هو المجمر
جمع الله والنقاب جمع الكثرة قوله يزيد بالزاي ابن هارون الواسطي
بتقديمها انها واذا شاء الله هو متعلق بالاخير على مذهب الشافعية فان قلت
البرك او المعلوق قلت يحملها با

يأجوج ومأجوج حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
اسمعيل حدثني هو عن سليمان من محمد بن ابي عتيق عن ابن
ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفيان
عن زوجي النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا

استحلوها

استحلوها كفروا ولم يخرجوا منها من الدنيا مرتدين في المغازي

حجاج بفتح المهملة وشدة الجيم ابن منهال بكسر الميم وسكون ونون بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن حازم بالمهملة والحسن اى البصري وعبد الرحمن ابن سمرة بفتح المهملة وضم الميم وبالراء وكلت بالتخفيف وابو نعيم بفتح المهملة وكغزيوها هنا مذكور بعدا لايمان وفي الحديث السابق قبله نفيه اشعار بانه لا ترتيب بين والكفارة فجاز تقدمها عليه مرتبي اولا الايمان والله سبحانه اعلم و

ابن ابي ذئب بالجوان المنهور محمد وستحرصون بكسر الراء وضمها ... اي تم اولها وبيت الفاطمة اي بيس اخرها وقد للان فيها المال والجمالة ... والوهبية اولا ولكن اخرها القتل والعزل والبعثات في الاخرة عوله ... الشديدة وعبد الله بن عمران بضم المهملة واسكان الميم وبالراء الاموي ... جعفر الاموي المدني وعمرو بن الحكم بالفتح بن الانصاري وفي هذا الطريق ... بين سعيد وابي هريرة خلاف الطريقة الشابقة ومحمد بن العلا بالمد وبريد مصغر البرد بالموحدة والراء وابو بردة بضم الموحدة با

... السمع والطاعة على ... مكره منشطنا ... صعد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن ... ياض عن ابن ابزى سمرة قال قال رسول ... صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة ... سفيان بن حرب قال حدثنا حماد عن الجعد بن ابي رجاء عن ابن ابزى عن سمرة ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه ليس احد من ... الناس خرج من السلطان شبرا فمات عليه الا مات ميتة جاهلية حدثنا مسدد قال حدثنا ... يحيى عن ... قال حدثنا ... قال حدثني ابو رجاء عن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه رضي الله عنه قال ... سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما احسب وكيع تام بن بريد يعصيه قال اذا ... فاسمع واطع وقال حدثنا ... بن عيينة قال حدثني ابي قال حدثنا ... قال ... ابن ابي نجيح عن ... قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم ... رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبي صلى الله ... عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال قد عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم ... فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم الى بعض قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها لما خرجوا منها ابدا الطاعة في المعروف قوله ابو السياح بفتح المهملة وشدة التحتانية وبالمهملة يزيد من الزيادة الضبعي الزيتية بفتح الراي الحية من العنب اليابسة السوداء اراد انها صغيرة راسه وبيان حقارة صورته على سبيل المبالغة وهذا في الامراء الجائرين الخلفاء لان الخمسة لا تتولى الخلافة لان الائمة من قريش لحكم طاعتي العرب لا يعرفون الامارة فخصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على عادتهم والانقياد له في المعروف اذا بعثهم في السرايا او اولاهم البلدان ليلا تفترق الكلمة ... بفتح الجيم واسكان المهملة الاولى ابن دينار البصري وابو رجاء ضد الخوا عمران المطاردي قال قلت ما فايدة ذكر يزيد الاشعار بان الرفيع الذي صلى الله عليه وسلم امر ان يكون بالواسطة ويدعلها وفيموت بالرفع والنصب عوتنا ثابتا نجد شا والحينة بكسر المهملة اي كالمنية الجاهلية حيث لا امام لهم ولا يريد ... بل يكون كالامر وترياوه على المرء اي ثابت او واجب عليه وسعد بن عبيدة ... ابو حمزة بالحاء خنن ابي عبد ... السلمي بضم المهملة والشرطة ... فطعنه من الحول نحو ثلاثمائة او اربعمائة ورجلا معه عبد الله بن حذافة بضم المهملة وخفة المعجمة السهمي ولما جمعهم الاجمعين جامعين كلمة الاستثناء ومعناه ما اطلب سكم الا اجمعكم وذكره الزمخشري في المفصل وافد خلها الهمزة للاستفهام ... لما خرجوا فان قلت ما وجه الملازمة ... الدخول فيها معصية فاذا

استحلوها

من سترعى رعية فلم يحطها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو الاشهب عن الحسن قال عاد
عبيد الله بن زياد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال معقل بن
يسار لقد حدثتك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة لم يجد رائحة
الجنة حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا حسين الجعفي قال زايدة ذكره عن
هشام عن الحسن انبأنا معقل بن يسار ان عبيد الله فقال له معقل
احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من والي يلي
رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم عليه الجنة قوله استرعى
بلفظ المجهول واسترعاه ولم يحطها اما بتضييعه تعريضهم لما يلزمهم من دينهم او باهمال
حدودهم وحقوقهم او ترك حمايه جورهم او العدل فيهم قوله ابو الاشهب بالجيم جعفر
العطاردي مر في التفسير سورة النجم والحسن اي البصري وعبيد الله بن زياد بكسر الزاي
وتخفيف التحتانية ابن ابي سفيان كان يومئذ اميرا بالبصرة ومعقل بفتح الميم واسكان
المهملة وكسر القاف ابن يسار ضد اليمين المزني بالزاي والنون ولم يحطها من الحياطة
وهو بالحفظ والتعهد ولم يجد رائحة الجنة اما عليظ واما للمحل واما لهم عدم ايجابهما مع
الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان فان قلت مفهوم الحديث انه
يجدها عكس المقصود قلت الا مقدر اي الا لم يجد والخبر محذوف اي ما من
عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد استئناف كالمعلل له او ما ليست للنفي وجاز
زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وفي بعض النسخ الا لم بزيادة الا لفظا
بالمراد قوله الحسين بن علي الجعفي بضم الجيم واسكان المهملة وما لقاف وزايدة فاعلة من
الزيادة ابن قدامة بالضم المثقل وهشام بن عروة والغاش ضد الناصح وحروا في اول

قوله [illegible] صلى الله عليه حدثنا اسحق قال اخبرنا معمر قال حدثنا خالد عن الجريري
عن ابي تميمة قال شهدت صفوان وجندب واصحابه وهو يوصيهم فقالوا
هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال سمعته يقول من سمع سمع الله
به ومن يشاقق يشقق الله عليه يوم القيامة فقالوا اوصنا
قال لن يزال الرجل من الانسان بخير ما اتقى الله عليه يوم القيامة فقالوا اوصنا
قال لن يزال الرجل من الانسان بخير ما استطاع ان لا يأكل الا طيبا
قوله لابي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قوله جندب قوله من يشاقق يشق الله عليه اي يثقل الله عليه يقال شققت
عليه المشقة قوله خالد هو ابن عبد الله والجريري مصغرا بالجيم والراء
سعيد وطريف بالمهملة ابن مجالد بالجيم وكسر اللام ابو تميمة بفتح الفوقانية مر في الادب
وصفوان لعله ابن محرز بنا على الاحراز بالمهملة والراء والزاي المازني من تابعي البصرة

وجندب بضم الجيم

وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي وفي بعضها جندب
بدون الالف وهو لغة ربيعة بسكون المنصوب بدونه وهو اي جندب كان يوصي اصحابه
قال الغربري قلت لابي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال لم جندب قوله من سمع اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملا اسماعهم
بما نوى عليه من خبث السرائر حبنذ الغسله وقيل اي يسمعه الله ويريه ثوابه من غير ان
يعطيه وقيل معناه من اراد بعمله الناس اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه
الحث على مجانبة مجالس الذنب الخطابي من رأيا بعمله وسع به الناس ليعظموه بذلك شهره
الله يوم القيامة وفضحه حتى يرى الناس ويسمعون ما عمل به من الفضيحة عقوبة على ما
كان منه في الدنيا من الشهرة وسن يشاقق هو اما ان يعفو الناس ويحلم عما ينشق من
الامر واما ان يكون ذلك من شقاق الخلاف وهو ان يكون في شق منهم وفي ناحية من
جماعتهم قوله وساس بالضم والكسر وكذه وفي بعضها وكف وهو عبارة عن بعض ذم
الناس واحد واحمد قوله اي صبه اي من قبل قدرعا ان لا يحل له القتل فيزيل الحق حائلا
بينه وبين الجنة فليفعل وفيه تغليظ عقوبة القتل يا

[illegible] عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم
[illegible] قال حدثنا الزبير حدثنا انس عن ثابت بينما الرسول صلى الله عليه وسلم خارجان
من المسجد فلقيه رجل عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة فاقام
النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها فكان الرجل سكتا ثم قال يا رسول الله
ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال انت مع من
احببت قوله يحيى بن بعير بضم التحتانية والميم واسكان المهملة بينهما وبالراء البصري الغلابي
بضم والمعجمة هو عامر الكوفي وجرير بفتح الجيم وكذا ابو الجعد وشدق المنصوري عين مهملة
وقاف واسكان فجمع وذال معجمة وآخره كاف من السكون فالمدينة بكبر [illegible]
[illegible] ان النبي صلى الله
[illegible] باب حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا [illegible]
حدثنا ثابت البناني عن انس ان رجلا يقول لامرأة من اهله تعرفين
قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال
اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك لم تصب مصيبتي قال فجاوزها
فمر برجل فقال ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتت باب
[illegible] صلى الله عليه وسلم فجاءت بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت
[illegible] ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند اول
ثابت ضد الزايل البناني بضم الموحدة وفتحة النون وملاته غير منصرف كاية عن العلم

انات الناس واليك عني اي نح عني وكف نفسك مني وخلو بالكسر والخالي والصديق اصل
الامراي وقع في اول منك الغضب مر الحديث في الجنائز فان لم تكن كان له بواب مثل
الغلام الذكر على المشربة واذن لعمر بالدخول فيها بامره صلى الله عليه وسلم وابو موسى كان بوابا
في البستان في حديث بشر بالجنة قلت معناه لم يكن له بواب دائب دائما او
في حجرته لئلا كانت مشكاله او لم يكن ذلك بتعيينه صلى الله عليه وسلم اي باشر الذلك بنفسها
باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون
الامام الذي فوقه حدثني محمد بن خالد الذهلي قال حدثنا الانصاري محمد قال حدثنا
ابي عن ثمامة عن انس ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة
الشرط من الامير وقال لي محمد قال حدثنا حجاج عن شعبة حدثني حميد بن هلال
حدثنا ابو بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه واتبعه بمعاذ
وحدثني عبد الله بن عثمان قال حدثنا محبوب بن حسن قال حدثنا
خالد عن حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى ان رجلا اسلم ثم تهود فاتا
معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال ما هذا قال اسلم ثم تهود قال لا اجلس حتى
تقتله قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قوله دون هو ما اعني عندا وبمعنى غير
لا غير والاول يحتملهما ومحمد بن خالد يقال انه محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي وثمامة بضم
المثلثة وخفة الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك وقيس بن سعد بن عبادة بضم المهملة
وخفة المعجمة الانصاري قلت ما فايدة تكرار معنى الكون حيث قال كان يكون
وهل احدهما الا ازايد قلت فايدته بيان الدوام والاستمرار والشرط بضم المعجمة
وفتح الراجع الشرطة وهم اول الجند سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط
الاعلام فصاحب الشرطة معناه صاحب العلامات لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة كان قيس في مقدمته وسيفه في امور والخطا اخلفوا فيه فقال الحنفية لا يقيم الحدود
الا الامام او نائبه وقال الشافعي ومالك يقيمها عامل السواد وبعض المالكية لا يقتل الا ولي المقتول
قوله بضم القاف وشد الراء ابن خالد السدوسي وحميد بالضم ابن هلال العدوي بالمهملتين
والواو ورجعه اي ارسله الى اليمن قاضيا وعبد الله بن الصباح بشد الموحدة العطار البكري
ويعقوب بعد الموحدة بن الحسن ابو جعفر الفزي البصري ويقال اسمه محمد لم يتقدم
ذكره فاخذ خالد فهو احد او معاذ بضم الميم ابن جبل عند السهل الانصاري وهو الرجل المبهم
وقضى الله بالراء اي هذا حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم مر في كتاب المغازي في باب
بعث ابي موسى ومعاذ مستوفى ووجه مطابقته للترجمة انما قتله ولم يرفعاه الى النبي
صلى الله عليه وسلم باب هل يقضي الحاكم او
ذهر عضبان حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملك بن عمير
عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابو بكرة الى ابنه وكان بسجستان بانه

لارض اهل خبا احب الى ان يدوس من اهل خبايك وما اصبح يومئذ على ظهر الارض اهل
خباء احب الى ان يعز من اهل خبايك ثم قالت ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي
من حرج من ان اطعم الذي له عيالنا قال لها لا احرج عليك ان تطعميهم من معروف
قوله من راى للقاضي وفي بعضها للحاكم والتهمة بفتح الهاء يعني له ان حكم بشاهدين عدم
التهمة ووجود شهرة الفضية كقضية هند في زوجها لابي سفيان ووجوب النفقة
عليه كانت معلومة مشهورة وقال مالك واحمد لا يقضي بعلمه اصلا لانه لا
حق للناس وعند ي بنت عتبة بعض المملة واسكان الفوقانية وبالموحدة والحباء
بالمد الحميمة قبل ارادت بقولها اهل خبا نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت عنده باهل
الخبا اجلالا له ويحتمل ان تريد به اهل بيته او صحابته وابو سفيان هو صخر الاموي
ابو معاوية ومسيك بفتح الميم وخفة المملة وبكسرها وتشديد ومن معروف اي
الاطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفيه فوائد تقدمت في
التكملة ما ـــــــــــــــــــــــ الشهادة على الخط
المختوم وانما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي
الى القاضي وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان المثل
حفظا فهو جائز لان هذا مال يرغمه واما ما يغيب فلا ان ثبت المثل فالخطا والعمد
واحد وقد كتب عمر الى عامله في الحدود وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كبرت
وفاة ابراهيم كاتب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم وكان
الشعبي يجيز الكتاب المختوم فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر نحوه وقال معاوية بن
عبد الكريم الثقفي حدثت عبد الملك ابن يعلى قاضي البصرة وايا بن بن معاوية
وحسين وثمامة بن عبد الله بن انس قالا بن ابي بردة وعبد بن بويلة الاسلمي
وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيز ان كتب القضاة بغير محضر من الشهود
قالت قال الذي جاء عليه الكتاب الذي يقبل له اذهب فانفس المخرج من ذلك
وقوله ـــــ من سال عما كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى وسوار بن عبد الله
وقال ابو نعيم حدثنا عبد بن محرز حدثني ابي قال كتب من موسى بن انس قاضي
ـــــ وانت عندي البينة اني بايعت فلان كذا وكذا وهو بالكوفة فجئت به
ـــــ بن عبد الرحمن فاجازه وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد على وصية حتى
ـــــ لانه لا يدري لعل فيها جورا وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل
ـــــ اما بعد واصالحكم واما ان نؤذنوا بحرب وقال الزهري في شهادة على
ـــــ من وراء الستر ان عرفها فاشهد والا فلا تشهد حدثني محمد بن بشار قال
ـــــ عبد وقال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال لما
ـــــ النبي صلى الله عليه وسلم ما يكتب الى الروم قالوا انهم لا يقرون كتابا الا عليه

فاختم النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة كاني انظر الى وجهه ونقشه محمد رسول الله
قوله ما يضيق عليه اي مما لا يجوز او ما يشترط فيه وبعض الناس قيل اراد به الحنفية واما ما ذاد
هو كلام البخاري رد اعليهم اي موحد لا مال وانما يصير مالا بعد الثبوت عند الحاكم والخطا
والعمد في اول الامر حكما واحدا لا تفاوت في كونهما واحدا وكذا في العدد وما يكون مالا
المال وكتب عمر الى عامله في بيان الحدود واحكامها وفي بعضها في الجارود بالجيم وضم
الراء وبالواو والمملة العبدي قال ـــــ ابن قرقول بضم القافين وسكون الراء بينهما وبالواو
بعدهما في المطالع اي في شهادة الجارود حين شهد على قدامة بن مظعون بشرب الخمر كتب
عمر رضي الله عنه الى عامله بالبحرين ان يسال امر قدامة في ذلك وابراهيم اي النخعي واذا
عرف اي اذا كان الكتاب والختم مشهورا بحيث لا يلتبس بغيره والشعبي هو عامر وعلقمة
واما اكثر الفقهاء فعلى انه اذا اشهد القاضي على ما في كتابه وختمه فما يعرف الشاهد ما فيه لا يجوز
للقاضي المكتوب اليه الحكم به قوله معاوية بن عبد الكريم الثقفي الضال في طريق مكة
سنة ثمان ومائة وعبد الملك بن يعلى بوزن يرضى قاضي البصرة وايا بن بتخفيف التحتانية
ابن معاوية المزني البصري القاضي بها وثمامة بضم المثلثة وخفة الميم بن عبد الله القاضي
وبلال ابن ابي بردة بضم الموحدة واسكان الراء الاشعري امير البصرة وقاضيها وعبد
الله بن بريدة مصغر البردة بالموحدة الاسلمي قاضي مرو وعامر بن عبيدة بفتح المملة
وكسر الموحدة الباهلي القاضي للبصرة وعباد بالفتوحة وبدال الموحدة ابن منصور القاضي
هما وابن ابي ليلى بفتح اللامين مقصورا محمد بن عبد الرحمن القاضي وسوار بفتح المملة
وبدال الواو وبالراء ابن عبد الله العنبري بالنون والموحدة القاضي وعبد الله بن محرز
بناء على الاحراز بالمملة والزاي وابو قلابة بكسر القاف وخفة اللام عبد الله قوله
صاحبكم وهو عبد الله بن سهل وجد قتيلا بخيبر ونبغ وابى بعضوا الدية وذكر
قصته في اخر الجهاد ومحيصة بضم الميم وفتح المملة وبدال الثانية وبالمملة قوله
من وراء الستر اما بالنصب ولتاء بغيره لك ومحمد بن بشار بالمعجمة الشديدة والوحدة
الواو وكثر الموحدة وبالمملة الاذان والبراءة وفيه دليل على ان كتاب القاضي وان لم يكن
مختوما ما ـــــ

وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين
ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما فحمد سليمان ولم يلم داود ولولا ما ذكر
الله من امر هذين لرايت ان القضاة هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا
باجتهاده وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز خمس اذا اخطا القاضي
منهن خصلة كانت فيه وصمة ان يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سؤولا
عن العلم قوله يستوجب اي متى يصير اهلا للقضاء ومتى يجب عليه القضاء قوله وهذين
يعني داود وسليمان اب بلفظ غائبة المجهول ومزاحم بفاعل المزاحمة بالزاي والمهملة ابن
زفر الكوفي والخطة بالضم الخصلة والامر واخطاه اي تجاوزه وفات ومنهن بعضها
منهن ولعل ذلك باعتبار العفيف لا العفة والحليم لا الحلم ونحوه او الضمير راجع الى القضاة
والوصمة العيب والعار وفهما اي لدقائق القضايا متفرسا للحق من كلام الخصوم والحلم
هو الطمانينة اي يكون متحملا لسماع كلام المحاكمين واسع الخلق غير متضجر ولا غضوب
والعفة الكف عن القبائح اي لا ياخذ الرشوة بصورة الهدية ولا يميل الى ذي جاه ونحوه
والصلابة هي القوة النفسانية على استيفاء الحدود ومن العدل والقطع والجلد فان قلت
هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا
بالسؤال باب رزق الحكام والعاملين عليها
وكان شريح القاضي ياخذ على القضاء اجرا وقالت عائشة ياكل الوصي بقدر عمالته
واكل ابو بكر وعمر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
السائب بن يزيد ابن اخت نمر ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله
ابن السعدي اخبره انه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلي
من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى فقال عمر فما
تريد الى ذلك فقلت ان لي افراسا واعبدا وانا بخير واريد ان تكون عمالتي
صدقة على المسلمين قال عمر لا تفعل فاني كنت اردت الذي اردت فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه افقر اليه مني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف
ولا سائل فخذه والا فلا تتبعه نفسك وعن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله
ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
فاقول اعطه من هو افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه من هو افقر اليه
مني فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال
وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك قوله شريح بضم المعجمة
[illegible] الراء والجيم والمهملة القاضي قال الشارح المصري هذا التعليق ضعيف وهو يرد
[illegible] قال التعليق المجزوم به عند البخاري صحيح والعمالة بالضم وخفة الميم وقيل [illegible]

المثليات وهي اخر العمل قوله السائب فاعل من السيب بالمهملة والتحتانية والموحدة
ابن اخت نمر بلفظ الحيوان المشهور الكندي وحويطب تصغير الحاطب بالمهملتين ابن
عبد العزى اسم الصنم المشهور العامري من الطلقاء مات سنة اربع وخمسين وعبد الله
ابن السعدي بفتح المهملة الاولى مات سنة ثمان وخمسين وقد تقدم ذكرهما وهذا الاسناد من
الغرائب اجتمع فيه اربعة من الصحابة قوله افقر اليه مني فان قلت كيف
جاز الفصل بين افعل التفضيل وبين كلمة من قلت ليس اجنبيا بل هو الحق
به من الصلة لان ذلك محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة
قوله غير مشرف اي غير طامع وناظر اليه والا اي ان لم يجئ اليك فلا تتبعه نفسك في طلبه
واتركه فان قلت لم منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايثار قلت
انما اراد الافضل الاعلى من الاجر لان عمر وان كان ماجورا في ايثاره على الاحوج لكن
اخذه ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لاجره وذلك لان الصدقة بعد التمول انما بعد دفع
الشح الذي هو مستولي على النفوس وفيه ان من اشتغل بشيء من عمل المسلمين له اخذ الرزق عليه لانه
صلى الله عليه وسلم اعطى عمر العمالة على عمله الذي استعمله عليه وفيه ان اخذ ما جاء من غير السؤال
افضل من تركه لان فيه نوع من اضاعة المال باب
من قضى ولاعن في المسجد ولاعن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقضى شريح
والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر
وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد حدثنا علي بن
عبد الله قال حدثنا قال حدثنا سفيان قال الزهري عن سهل بن سعد شهدت المتلاعنين
وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما حدثنا يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن سهل اخي بني ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا ايقتله فتلاعنا
في المسجد وانا شاهد قوله باب من قضى ولاعن في المسجد وهو من باب تنازع الفعلين
ولاعن من فعيل امر اللعان على سبيل المجاز نحو كسى الخليفة الكعبة ويحيى بن يعمر بفتح التحتانية والميم
وسكون المهملة بينهما وبالراء البصري القاضي بمرو وهو اول من نقط المصاحف [illegible] ربما
كان يقضي في السوق والطريق ونحوهما وزرارة بضم الزاي وخفة الراء الاولى ابن اوفى
بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء مقصورا العامري قاضي البصرة والرحبة بسكون
المهملة وفتحها الساحة والمكان المتسع قوله اخي بني ساعدة بكسر المهملة الثانية اي
واحد منهم يقال يا اخا العرب اي يا واحدا منهم ورجلا هو عويمر مصغر عامر العجلاني [illegible]
مطولا باب من حكم في المسجد حتى اذا اتى
على حد امر ان يخرج من المسجد فيقام وقال عمر اخرجاه من المسجد ويذكر عن علي
نحوه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة

وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال ان رجلا من اسلم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فاعاد عليه نفسه اربعا فلما قال انك جنون قال لا قال اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال كنت فيمن رجمه فصلى ومعمر وابن عيينة ومعمر وابن جريج عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ارسل قوله وجلا ابي ماعز بكسر الميم وبالزاي الاسلمي ومن سمع قيل يشبه ان يكون ذلك ما ابو سلمة لما صح به في الرواية الاخر والمصلى موصل الجنائز وهو البقيع وقال في الروم اشعارا بان عدم رواتهم الاقرار اربعا في الزنا باب موعظة الامام للخصوم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر مثلكم وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار قوله ام سلمة بفتحتين هند المخزومية ام المؤمنين والجوى ابلغ واطلن واقل بحجة وقطعة من النار لانه مآله اليها وقيله ان الشر لا يعلم الغيب الا ان يعلمه الله وانه يحكم بالظاهر وحكمه في مثل هذه القضية صلى الله عليه وسلم لا يكون الا صحيحا لانه لا يحكم الا بالبينة كما هو مقتضى الشريعة والتقصير والخطا انما هو من الشاهدين مثلا وكذلك كل حاكم حكم بمقتضى البينة وان كان خطا وهي ان حكم الحاكم لا يفيد باطنا ولا يحل حراما خلافا للحنفية مرة المظالم باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء وقبل ذلك وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة فقال ائت الامير حتى اشهد لك وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رايت رجلا على حد زنا او سرقة وانت امير فقال شهادتك تمام وكل من المسلمين قال هذه مشفقة على عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي واقره عمر عند النبي صلى الله عليه وسلم بالرجم ارجما فامر برجمه ولم ينكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد من حضر وقال جماد اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقالت طائفة لا حد حتى يقر بها فيبينه قال حدثنا الليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن ابي محمد مولى ابي قتادة ان ابا قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من له بينة على قتيل قتله فقمت لالتمس بينة على قتيل فلم ار احدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي قال فارضه منه فقال ابو بكر كلا لا تعطه اصبغ من قريش ويدع اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال يقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاداه الي فاشتريت منه خرافا فكان اول مال

تالده قال ابو عبد الله

تالده قال ابو عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فادخله الى دار هل اتاك حديث الغاشية

حاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك ولاه او قبلها او غيره خصم عند الحاكم في مجلس القضاء انه لا يقضي عليه في قول خصم حتى يدعو بشاهدين يحضرهما اقراره وقال عمر اهل العراق ساءوا ظنا اذ رايتموني في مجلس قضاء او رايتموني اعطي احدا شيئا فمن رايتموه اعطاه شيئا فلا يعطه الا عن قضاء وقال لقارئين منهم يقضي هذا ويفعل هذا وانا اريد ان اعرف من اين قال هذا فاسأله من اين قال هذا فاعرفه الحق فعله وكره الرشوة في الحكم وقال خصم يقضي عليه في الاموال ولا يقضي عليه في غيرها وقال القاسم لا ينبغي هذا لمن يخشى الله ان يقضي قضاء لعله دون قضاء مع ان عنده اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعرض سمعة عند المسلمين وليعلم في الضنون وذكره النبي صلى الله عليه وسلم الغش فقال انما اهدى سفيه

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها رجلان من الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم صفية قال لهما على رسلكما انها صفية قالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا او قال شرا تابعه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق وتابعه اسحق بن يحيى عن الزهري عن علي عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله للخصم متعلق بالشهادة اي اذا كان الحاكم شاهد الخصم الذي هو احد المتحاكمين عنده سواء سئل قبل ولايته للقضاء او في زمان التولي هل له ان يحكم بها اختلفوا في ان له ذلك ام لا قوله الامير اي السلطان او من هو فوقه وقال ابو عبد الرحمن جوابا لهم واما جازا لو فهو محذوف تقديره فذلك فيه قوله ابنة الرجم وهو الشحم والشحمة اذا ذبحا فارجموهما نكالا من الله والفرض انه لم يلحقهما بالمحصنين بمجرد علمه وحمل قوله ليرد ذكر اراده به الرد على من قال لا يقضي بقوله للخصم حتى يدعو بشاهدين يحضرهما اقراره قوله الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغرا عبد الدار ويحيى بن سعيد الانصاري وعمر بن كثير ضد القليل يتولى ابي ايوب الانصاري وابو محمد مولى ابي قتادة بفتح القاف الحارث الانصاري والخزرجي قوله حنين والنون والسلب بفتحتين قال مع القتيل من الثياب والاسلحة ونحوها والاصبغ بالحاء الصاد ومحام الغين وتاء المكر وعلى الاول تصغير وتحقير له بوصفه بالنون الذي وعلى الثاني تصغير الصبيغ على غير قياس كانه لما علم ابا قتادة بانه اسد صغر عنادا له بالضع لضعف افراسه الخطابي الاصبغ بالضاد والمملة نوع من الطير وساق ضعيف قوله يدع بالرفع والنصب والجزم اراد بالاسد ابا قتادة وقام في بعضها مقام النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا قتادة هو القاتل للقتيل والخراف بكسر الخاء وضمه الواحد النسيان وتالده اي اتخذته اصل المال وثمنه قال قلت قوله المتحصنة وهو طلب البينة يخالف اخرها حيث حكم بدونها قلت لا يخالف لان الخصم يعترف بعد ذلك مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم له ان يعطي من يشاء ويمنع من شاء قوله بعد

الله قيل يوما بن صالح الجهني كاتب الكتب قال فقام اى بلد علم وفيه دليل على ان الرواية
السابقة متعينة ان يكون علم امر الحديث في عزوة حنين قوله يحضرهما من الاحضاد وموتن
بلفظ المفعول وقال بعضهم اى بعض العلما او بعض اهل الحجاز مثل الشافعي والقاسم اذا اطلق
اريد به بن محمد بن ابي بكر الصديق قال الباوي يعني في بعضها يقضي وهو ون علم غيره اي اذا
كان هو وحده عالما به لا غيره واقيما عا منصوب بانه مفعول معه والعامل هو ما يلزم الطرفة
قوله عبد العزيز الاويسي مصغر الاوس بالواو والمهملة وعلي بن حسين بن علي بن ابي طالب
زين العابدين والحديث مرسل لانه تابعي وصفية بفتح المهملة بنت حي بعهم المهملة
وخفة التحتانية الاولى وشدة الثانية الجبر به امر المومنين وقالا سبحان الله تعجبا من
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الشيطان يوسوس لحضت ان يوقع في قلبكما شيأ
من الظنون الفاسدة فقاما فقد به فقلته دفقال لك وابن مساور عبد الرحمن بن خالد
ابن مساور الفهمي المصري وابن ابي عتيق بفتح المهملة محمد بن عبد الله بن ابي عتيق الصديقي

باب امر الوالي اذا وجه امرين لما يتسع

[illegible] حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا العقدي قال حدثنا
شعبة عن سعيد بن ابي بردة قال سمعت ابي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
ابي وقاص من جبل يمن فقال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا فقال له ابو موسى
انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام وقال الضحاك بن حماد ويزيد ابن
هارون وربيع عن شعبة عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله
عبد الملك العقدي بضم المهملة الاولى والقاف وسعيد بن ابي بردة بضم الموحدة
عامر بن عبد الله بن ابي موسى الاشعري والبتع بكسر الموحدة واسكان الفوقانية وبالمهملة نوع
خمر يعمل من العسل يحدث منه سكر اوالحديث هذا الطريق مرسل قوله النضير بالجيم
ابن خميل بضم المعجمة وابو داود سليمان الطيالسي ويزيد من الزيادة ووكيع بفتح الواو وكسر
[illegible] راجع لما سعيد با [illegible] اجابة الحاكم

ابو عمرة وقد اجاب عثمان عبد المعز بن شعبة حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اكرموا العاني واجيبوا الداعي قوله فكوا العاني اي الاسير اليدي
الكفار والداعي الى الطعام لكن لا يجاب الاجابة شرائط مذكورة في الفقهيات ده

[illegible] حدثنا العلا حدثنا علي بن عبد الله
[illegible] حدثنا سفيان عن الزهري انه سمع عروة قال اخبرها ابو حميد الساعدي قال
استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد يقال له ابن الاتبية على صدقة
فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال
سفيان ايضا فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه فيأتي

يقول هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت امه وابيه فينظر اهدي له ام لا والذي
نفسي بيده لا يأتي بشيء الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء
او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه اللهم هل بلغت ثلاثا قال سفيان فحفظه علينا الزهري وزاد هشام عن ابيه عن
عبد قال سمع اذني وابصرته عيني وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه معي
رجل رهن سمع اذني حوار بصوت وجاز من حاره لصوت الفرة
قوله ابو حميد بالضم عبد الرحمن الساعدي واسد بسكون السين لانه الازدي صرح
به صرح به في كتاب الهبة وعبد الله بن اللتبية بضم اللام وتاء التانيث وبفتحها
والمرجح وتيا التسمية ويقال ايضا الاتبية بتبديل اللام همزة وهي اسم امه قوله
تيعر بكسر العين وبالفتح من التعار صوت الغنم والعفرة بضم المهملة وسكون الفا
وبالراء البياض المخالط للحمرة ونحوه والابط بسكون الموحدة ومقابلة المثنى بالمثنى بعيد
التوزيع وزاد هشام لسفيان وهو يروي عن ابيه عروة قوله اذني بلفظ المفرد وفي
بعضها بالمثنى وذلك على مذهب من جوز رجوعها لاقرب الثلاثة بالياء

استعمل الموالي واستعالم حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب
قال اخبرني ابن جريج ان نافعا اخبره كان سالم مولى ابي حذيفة يوم المهاجرين
الاولين في صحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة
زيد وعامر بن ربيعة قوله استقضى يقال استقضى فلانا اذا طلب اليه ان يقضي
والمولى ابي العتاق وعثمان بن صالح السهمي البصري مر في اشتقاق العمرين وسالم ابن معقل
بفتح الميم وكسر القاف مولى ابي حذيفة مصغر الحذفة بالمهملة والمعجمة والقاف ابن عتبة
بسكون الفوقانية القرشي كان يوم اليمامة اللواء بيد سالم فقطعت فاخذها بيساره
فقطعت فاعتنقها حتى قتل قال المهاجرون الاولون هم الذين صلوا الى القبلتين وفي الكلام
هم الذين شهدوا بدرا وقبا تمدد واو غير ممدود منصرف وغير منصرف وابو سلمة بفتح اللام
اسمه ابن عبد الاسد المخزومي هاجر الحبشة وشهد بدرا وان زيدا هو ابن الخطاب العدوي
من المهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها وعامر بن ربيعة بفتح الراء وصاحب الهجرتين

باب العرفاء للناس حدثنا اسمعيل [illegible]
اويس قال حدثني اسمعيل بن ابراهيم عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب
حدثني عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حين ادنم المسلمون في عتق سبي هوازن ان لا ادري من اذن منكم
ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا
قوله اسمعيل بن ابي اويس مصغر الاوس بالواو والمهملة وموسى بن عقبة بسكون

القاف ومروان بن الحكم بفتحتين والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم والراء واسكان
المعجمة قوله له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها اي له ولم كان ساعدا في عتقهم
ويحتمل ان يكون الضمير لطوائف وهو ازهر سئل ساجد قيله والعرفاء جمع العريف وهو الذي
يعرف اصحابه وتموكا لغيب للغوم وتطيبوا اي تركوا الشبابا بطيب قلوبهم واذنوا في
اعتاقهم واطلاقهم باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ونحوها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر عن ابيه قال لما رأى ابن عمر انا قد دخل علينا سلطاننا فقلت لم نخلف ما
يكلا اذ اخرجنا من عندهم قال لكنا نعد هذه اتقافا حدثنا قتيبة قال حدثنا
الليث عن زيد بن ابي حبيب عن عراك عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه قوله
نفاقا لانه ابطن امرا واظهار اخر ولا يراد به انه كفر بل انه كالكفر هو مزيد من الزيادة
ابن ابي حبيب ضد البعد وعراك بكسر المهملة وخفة الراء ومالك الغفاري بكسر المعجمة
وتخفيف الفاء قلت لما المراد بالوجهين اذ لا يصح حمله على الوجه المشهور
قلت هو مجاز عن الجمعين مثل المدحة والمذمة واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا
واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤون اي شر الناس المنافقون كما
قلت هذا عام لكل منافق سواء كان كفره اظهر او اكثف يكون شر الناس في القسم الثاني
قلت هو للغلبة او المحتمل او المراد شر الناس عند الناس لانه من اشتهر بذلك
لا يحبه احد من الطائفتين قال المهلب قبل هو معارض لحديث ابن عمر الذي فيه
ليس ابن العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وليس كذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل خلاف ما قال
اولا اذ لم يقل يحمدونه ثم ابن العشيرة يفضل عليه عمن اللفا استيلافا او كما بذلك
اذا آه عن المسلمين ومنه اجاز العلماء التجريح والاعلام بما يعلم من سوء حال الرجل اذا خشي
شره وفساده باب القضاء على الغائب حدثنا
محمد بن كثير قال اخبرنا شعبان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان هندا قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فما يحل ان اخذ من ماله قال خذي ما
يكفيك وولدك بالمعروف قوله محمد بن كثير هو ابن العبدي وهند هي زوجة ابي سفيان
الاموي واخذ اي بدون اذنه مزورا وبعيدا انا
الحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اعطي الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال ابن عيينة هذا من اجود حديث سمعته من ابن طاوس
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه ياتيني
الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له بذلك فمن

قضيت من حق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او ليتركها حدثنا اسحاق قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت كان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان زمعة
مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه فقال ابن اخي قد كان عهد الي فيه فقام
اليه عبد ابن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه وقال عبد
ابن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر
الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما رأى من شبهه لعتبة فما رآها حتى لقي الله
قوله املع اي افصح في كلامه فاقدر على اظهار حجته ولعل استعمال اسعال هنا بينهما
معارضة وقضى له اي انه لا بد من الحكم بالظاهر ومقتضى الحجة واليمين كما تجيء في سبيل
التهديد اذ معلوم ان العاقل لا يختار اخذ النار التي تحرقه مرة مرارا قوله عتبة بضم العين
الفوقانية ابن ابي وقاص عهد اي اوصى عند وفاته والوليدة الجارية وزمعة بسكون الميم
وفتحها واسم الاب عبد الرحمن وابن اخي اي هو ابن اخي وعهد ضد الحر والعاهر الحجر اي للزاني
الخيبة من الوأد وسودة بفتح المهملة ام المومنين وانما امرها بالاحتجاب من ابن المتادع
فندور على احتياطا مر الحديث في اول البيع باب
الحكم في البئر ونحوها حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وائل قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم
من حلف عن يمين صبر يقتطع مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل
الله ان الذين يشترون بعهد الله الاية فجاء الاشعث وعبد الله حدثهم فقال
في نزلت وفي رجل خاصمته في بئر فقال النبي صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت
لا قال لليهودي قلت اذن يحلف فقلت ان الذين يشترون بعهد الله قوله
اسحق بن نصر بسكون المهملة وبيمين صبر اي يمين حبس الشخص عندها للحلف عليه اي لالزمه
شهوا منه ويقتطع اي يكتسب قطعة من المال لنفسه وفاجر اي كاذب قال قلت
الغضب عليان دم الغلب لارادة الاستقامة ولا يصح على الله تعالى قلت
امثال هذه الاطلاقات يراد بها لوازمها اي ارادة ايصال العقاب اليه والاشعث
بالمعجمة ثم فتح المهملة وبالمثلثة ابن قيس الكندي وهاشم الرجل المخاصم المختص بالخاء والصاد
والحا المنقوطة المفتوحة في الثلاث واسكان الفاء وكسر المعجمة الاولى وهو مفعول ايضا
بالنصب مر في كتاب الشرب باب القضاء
قليل المال وكثيره قال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء قليل المال وكثيره
سواء حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة

ان رجلا من بني ... اتى سلمة عن امها ام سلمة قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم
جلبة خصام عند بابه فخرج عليهم فقال انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضكم ان
يكون ابلغ من بعض فاقضي له بذلك واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم
فانما اقطع له قطعة من النار فليأخذها او ليدعها قوله ابن عيينة شعبان وابن شبرمة بضم الجيم
والراء وسكون الموحدة بينهما عبد الله قاضي الكوفة والجلبة بفتح الجيم واللام اختلاط الاصوات
وخصام يحتمل ان يكون مصدرا لكن السياق يشعر بانه جمع خصم مر مرارا قوله ضبابا هم جمع
الضبعة وهو الاعقار وهو من عطف الخاص على العام وبهيم مصمتا وهو المخام لانه لا يدله
وسلم قال سمعت سخلة بهيم اي سخلته في الجنة فلفظ الابن زائد والمتبع هو مدرك في الحديث
الذي بعده قوله ابن نمير مصغرا الحيوان المنهو ومحمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ومحمد بن
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة واسمعيل بن ابي خالد وسلة بفتحتين ابن كهيل مصغرا
وعطاء ابن ابي رباح بتخفيف الموحدة والرجل هو المشهور بالمذكور واسم الغلام يعقوب
والشترى بهيم وعن دبر اي علق عتقه بموته وفيه جواز بيع المدبر مر الحديث في باب
بيع المدبر باب من لم ير بكثرة الطعن من
لا يعلم في الامر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر
عليهم اسامة بن زيد فطعن في امارته فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامرة وان كان لمن احب الناس الي وان
هذا لمن احب الناس الي بعد قوله من لم يكثرث اي لم يبال به ولم يعتد به وبعثا اي
جيشا وطعن بالمجهول فان قلت قال البخاري الشرط الخ اما مقدم عليه وقاما ليس كذلك
قلت تاويله مثله بالاخبار عندهم اي ان طعنهم فيه فاخرج بانكم طعنتم في ابيه وتلازمه
عند البينة اي ان طعنهم فيه تاثم بذلك لانه لم يكن حقا واعترض انه كان خليفا بالامارة
بما ظهر من كفايته ونصحه لهم فكيف امر فلا اعتبار لطعنكم ولا اكتراث به قوله وايم الله
بالفتح يمين حذف فعله وخليقا في بعضها بدون اللام وجوزه ابن مالك وهذا من جملة ادلته
باب لا ولد الخصم وهو الدائم في الخصومة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الالد
الخصم قوله الخصم بكسر المهملة والالد الدائم في الخصومة الذي لا يرجع الى الحق وقال
فيه لوازم الدائم اي عوجا جمع الاعوج قال قلت الا بغض هنا لكافر قلت
يحتمل ان بغض الكفار الكافر المعاند او بغض الرجال الخاصمين باطل
حدثنا يحيى قال حاكم بجود وملاك اهل العلم قوله ورده حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا

وحدثني نعيم قال

وحدثني نعيم قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا
فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل
منا ان يقتل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره
فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ان ابرا اليك مما صنع خالد بن الوليد
قوله بجوا اي بظلم ورد اي مردود يعني يقضي حكمه قوله ابو عبد الله نعيم مصغرا ابن
حماد الراء بشد بد الفا المروزي الاعور صاحب التصانيف انتهى في القرآن وقيد
فمات بسامرا محبوسا سنة تسع وعشرين ومائتين وخالد بن الوليد سيف الله وبنو
جذيمة بفتح الجيم وكسر المعجمة قبيلة من عبد قيس وصبا الرجل اذا خرج من دين الى
دين وما صنع خالد اي من الحيلة في ظلم وزل الشئ في امرهم واما خالد فيحتمل ان
ان لفظ صبا لم يرض كافي الاستقبال الى الاسلام لم يرد ذلك ايما ناحافا للدم او حسب الهم
عدلوا عن لفظ الاسلام انفة من الاستسلام له مر في المغازي باب
قوله اني فوما يصيبهم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد قال اخبرنا ابو جمرة
قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت ابن سيرين يقول عمران بن حصين
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان لي ممن اصحابي او قال في اصحابي عند النبي صلى الله
عليه وسلم فصلى الظهر فجاء رجل يسوق بهيمة له فلما حضرت صلاة العصر فانا وهو
وقام رجل من الانصار يكنى ابا بكر فتقدم مرداحا النبي صلى الله عليه وسلم فركع النبي صلى الله عليه وسلم
يتبع ثمار ان المصبح لا يمسي عليه فالتفت فرأى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاومى
اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اجلس فجلس فلما ان رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
قال ايها المصلي الذي خلف الصف فرفع الرجل رأسه فقال اني رأيتك يا نبي الله صنعت
شيئا ما كنت تصنعه قال اجل قال ثم ماذا قال ثم ركعت وانت تمشي قال فما
كان تقدم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك
اذا رمات ان لا تكون مضيت قال لم اركن ابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله
عليه وسلم وقال للقوم مالكم امر قليستح الرجال والصحيح النساء قوله ابو النعمان
بضم النون محمد بن الفضل قوله ابو حازم بالمهملة والزاي سلمة الاشجعي وابو عمرو بالواو ابن عوف
بالفا قبيله قوله فاذن قال قلت ليس محل الفا سوا الما الشرطية او للظرفية
جزاؤه محذوف وهو ايجاب المؤذن والفا للعطف عليه والمصبح التصفيق وهو التصويت
باليد ولا يمسك بلفظ المجهول واصله من الامتصاء وهو الابعاد وهكذا ضبطه الكشميهني
في مكانه وهي بضم الحاء المهملة اصلها المدوة اي زنا بها بسرا وبحذف الله على قول النبي صلى الله
وسلم المشعار من الاشارة بالاصابع والملك في المكان والقهقرى نوع من المشي وهو
الرجوع الى خلف ومضت اي تقدمت وابو قحافة بضم القاف وخفة المهملة واسمه عثمان النبي
اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر وتم بقلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم بقلا
قوله ما منعك ان تصلي بالقوم وفي رواية ما منعك ان تمضي الى ما امرتك به
صلى الله عليه وسلم ورأيتكم الى صفح كم حاجة في بعضها ما لكم اي اصابكم وليسح اي ليصفق سبحان الله

وفيه فوائد كثيرة ومسائل غزيرة مذكورة في كتاب الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس

باب ما يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا

حدثنا محمد بن عبيد الله ابو ثابت قال اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت قال بعث الي ابو بكر لمقتل اهل اليمامة وعند عمر فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن واني اخشى ان يستحر القتل بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير واني ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت كيف افعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل علي مما كلفني من جمع القرآن قلت كيف تفعلان شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير فلم يزل حتى شرح الله صدري للذي شرح الله صدر ابي بكر وعمر ورأيت في ذلك الذي رأيا فتتبعت القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال فوجدت آخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول الخ مع خزيمة او ابي خزيمة فالحقتها في سورتها وكانت الصحف عند ابي بكر حياته حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر قال محمد بن عبيد الله اللخاف هي حرف قوله محمد بن عبيد الله منصرفا ابو ثابت ضد الزائل يسمى عثمان وعبد الله بالضم ابن السباق بالمملة وشدة الموحدة المنفي مر مع الحديث في سورة براءة واليمامة بتخفيف الميم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وتلاد الجو منسوبة اليها وهي من العمل وفيها قتل مسيلمة الكذاب وقتل من القراء سبعون او سبعمائة واستحر اي اشتد وكثر ويجمل ان يكون افعل للمفعول وان لا يكون فان قلت كيف يكون تعلم خيرا مما كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يعني بوجوب في زمانهم وكذا الترك خير في زمانه لعدم تمام الحجة لوجود احتمال النسخ فلو جمعت بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم نسخ لادى ذلك الى اختلاف عظيم والعسب جمع العسيب وهو جريد النخل اذا نزع منه الخوص واللخاف بالمعجمة جمع اللخفة الحجر الابيض وقيل الخزف وخزيمة مصغرا الحزمة بالمعجمة والراي ابن ثابت الانصاري ابو خزيمة هو ابن اوس والمسند من الراوي فان قلت ترجم باب جمع القرآن ان الاية التي مع خزيمة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من سورة الاحزاب قلت اية التوبة كانت عند النقل من العسب الى الصحف واية الاحزاب عند النقل من الصحيفة الى الصحف فان قلت كيف يجمع بالقرآن وشرطه التواتر قلت معناه امر اجد هما مكتوبة عند غيره

فان قلت لما كان متواترا فما هذا التتبع قلت للاستظهار لا سيما وقد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليعلم هل فيها قرآن اخرى امر لا فان قلت فما وجه تسمية اشتهار ان عثمان رضي الله عنه جمع القرآن قلت الصحف كانت مشتملة على جميع احرفه ووجوهه التي نزل بها فجرد عثمان رضي الله عنه اللغة القرشية منها وكانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا جمع الناس عليها واما الجامع الحقيقي سورا وايات فالنبي صلى الله عليه وسلم بالوحي وتقدم تحقيقه في سورة ما

باب حكم املاء الغائب الى امنائه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن ابي ليلى حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهم فاخبر محيصة ان عبد الله قتل وطرح في فقير او عين فاتى يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكرهم وقبل وقدم هو وحويصة ومحيصة وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان تدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم فكتبوا انا قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى دخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة قوله ابو ليلى بفتح اللام اسمه محمد وقيل عبد الرحمن بن سهل بن ابي حثمة وقيل عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل وقيل لم يروعنه الا مالك فقط وهو منقطع فاخرجه البخاري حيث قالوا شرطه ان يكون لمرويه راويان وسهل بن ابي حثمة بفتح المهملة واحكان المثلثة الانصاري الحارثي وكبراؤه اي عظامهم وعبد الله بن سهل بن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح المهملة واما التحتانية مشددة مكسورة وساكنة مخففة وباتمام الصاد ابن مسعود بن كعب الحارثي وجهد بالفتح الفقر والاستداد والكاهة الحبس والفقير بالفاء والقاف والراء فكر القناة والجمع اليه يعزس فيها وحويصة بالمهملتين مصغرا ومحيصة في الوجهين ومعاني حويصة اكبر يروى انه لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل اليهودي وثب محيصة على يهودي يقتله فجعل حويصة يضرب محيصة ويقول اي عدو الله اقتلته والله لرب شحم في بطنك من ماله فقال محيصة والله لقد امرني بقتله من لو امرك بقتلك لضربت عنقك قال فوالله ان هذا الدين لعجب فاسلم حويصة وكان كبر اي قدم الاسن في الكلام وتدوا اي اما ان اليهود يعطوا دية صاحبكم وكتبوا في بعضها كتب اي الحي المسمى باليهود وفيه تكلف وادخلت بالمجهول واعلم ان هذه

كانت لاخيه عبد الرحمن لابي عمه او عم ابيه او لابي اخيه على اختلاف فيه وانما امر صلى
الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر ليحقق صورة القضية وكيفيتها فاذا اراد حقيقة الدعوى يتكلم
صاحبها او معناه وكل الاكبر بالدعوى فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة
او الذي للورثة خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما عندهم ان اليمين يختص به
فاطلق الخطاب لهم واراد لانه لما كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد لهما وانما
جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم
لم يثبت (شرح الحديث مع احكام القسامة وانها مخالفة لسائر الدعاوي مرارا ولاني
اثر الجهاد باب هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده
للتحري الامر حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله
اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال
الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامراته فقالوا لي على ابنك الرجم فافتديت
منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة
وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم
فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امراة
هذا فارجمها فغداها فرجمها قوله ابن ابي ذئب الحوان المشهور محمد ويزيد
ماتا في خلافة المهدي العباسي بضم الجيم وفتح الهاء والنون والعسيف بفتح المهملة الاولى الاجير وردا اي
مردود اي يجب الرد عليك وانيس مصغر الانس بن الضحاك الاسلمي الاصح والمراة كانت
محصنة وفاوجهما اي اعترف فارجمها مرجح به في سائر الروايات قالوا كان بعثه لاعلام
المرجوم بان الرجل قذفها بانه فجر وزنا بان لها عنده حد القذف فتطالب به او تعفو
عنه الا ان تعترف بالزنا يجب عليها الرجم لانها كانت محصنة وذلك لان حد الزنا لا
يثبت الا بشهادة اربعة شهود بل اقرار الزاني به يلغي الرجوع عنه مرارا باب
حكم الحاكم وهل يجوز ترجمان واحد وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد
ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبي
صلى الله عليه وسلم كتبه واقرأته كتبهم اذا كتبوا وقال عمرو عنده عن عبد الرحمن
وعثمان شاة اتقول هذا قال عبد الرحمن بن حاطب فقلت تحرك بصاحبها الذبول
نعم وقال ابو جمرة كنت ترجمان بين ابن عباس وبين الناس وقال بعض الناس لابد
للحاكم من ترجمين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان ابن حرب اخبره ان هرقل ارسل
اليه وهو بمكة من قريش ركب فقال الترجمانه قل لهم اني سائل عن هذا فان كذبني فكذبوه
فكذب الحديث فقال الترجمان قال لله ان كان ما يقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين

قوله خارجة ضد الداخلة ابن زيد بن ثابت الانصاري وكتاب اليهود اي كتابهم بيني
خطهم وكتبت بلفظ المتكلم قوله هذا الاشارة الى امر انه كانت حاضرة عندهم وترجم ابن
خاطب بالمعجمتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة والفوقانية وسكون اللام
بينهما وبالمهملة عنها للعبر اي عن فعل صاحبها وهي كانت تولية بالنون والواو والموحدة
وبالسين المهملة من جملة من صحبه حاطب وقد زينب وعلت فاقرت ان الذي من عبيدها سمه
مرعوس بالراء المهملة والواو بعد المهملة وبين قوله ابو جمرة بفتح الجيم وبالراء اسمه نصر بالمهملة
العبدي بضم المهملة وفتح الموحدة قوله من مترجمين قال ابن قرقول بضم العين في العالم
اي لا بد له من يترجم له عن يتكلم بغير لسانه وذلك يكثر فيذكر والمترجمون قال وعند بعضهم
مترجمين بالتثنية واختلفوا هو من باب الخبر فيقتصر على واحد او من باب الشهادة
فلا بد من اثنين قال مغلطاي المصري كانه يريد ببعض الناس الشافعي ويرد
بقول من قال ان البخاري اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة اقول يرضيهم
بذلك غالب الامر او في موضع منع عليه وفتح الحال اراد به هاهنا بعض الحنفية
لان محمد بن الحسن قال بانه لا بد من اثنين مائة ما في الباب ان الشافعي ايضا قايل
به لكن لم يكن مقصودا بالذات ثم يقول الكرماني قال البخاري ما حرر المسئلة اذ لا نزاع انه يكفي
ترجمان واحد عند الاخبار ولا بد من اثنين عند الشهادة ففي الحنفية النزاع في انها اخبار او
شهادة حتى يسلم الشافعي انها اخبار مما قال بالتعدد ويسلم الحنفي انها شهادة لقال به
والصور المذكورات كلها اخبارات اما المكتوبات فظاهر واما قصة المراة وقول النبي
صلى الله عليه وسلم فاظهر فلا حاجة الان يقال على سبيل الاعتراض قال بعض الناس كيف السوال يرد عليه اذ السنة
نصب الادلة في غير ما ترجم عليه ويمكن ان يترجم الحاكم اذ لا حكم فيها قوله ابو سفيان هو صخر
ابن حرب ضد الصلح الاسوى وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء المشهور قيصر الروم وفي رواية
اي جلهم والدحمان بفتح الدال واضم الجيم وبفتحها والميستر بلغة اخرى وذكر الحديث
اي المتقدم في اول الجامع فان قلت هرقل كافر فلا حجة في فعله قلت
قال بعضهم انما ذكره ليدل لان الترجمان كان يجري عند الامم مجرى الخبر وقول وجه لا يصح بانه
كان نصرانيا وشرع من قبلنا شرع لنا حجة ما لم يرد شرعنا وعلى قول من قال انه اسلم فالامر ظاهر
باب محاسبة الامام عماله حدثني محمد
قال اخبرنا عبدة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي ان النبي
صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاسد على صدقات بني سليم فلما جاء الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية اهديت لي فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت
صادقا ثم قام فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله واثنى عليه ثم
قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فيأتي احدكم فيقول هذا

لكم وهذه هديتي اهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت حتى تاتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا ياخذ احد منها شيئا قال هشام بيتر حقه الا جاء الله بحمله يوم القيامة الا فلا اعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه الا هل بلغت قوله محمد قالوا نعم ابن سلام وعبد ضد الحر ابن سليمان وابو حميد بالضم عبد الرحمن وابن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة او فتحها وكسر الموحدة وتاء التسمية وفي بعضها بدل اللام الفتح عبد الله وبنو سليم بالضم قبيلة قوله فلا اعرفن بلام جواب القسم وفي بعضها فلا اعرفن بلفظ النفي وما جاء الله اي محمد ربه وما سعد ربه او موصوفه اي رجلا جاء الله ورجل فاعل لمحذوف او خبر مبتدا وتيعر بفتح المثناة وكسرها من التعار وهو صوت الغنم من الحديث في الجملة وغيرها

باب بطانة الامام واهل مشورته البطانة

الدخلاء حدثنا اصبغ قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصم الله وقال سليمان عن يحيى اخبرني ابن شهاب هذا او عن ابن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله وقال شعيب عن الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي سعيد قوله وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي حسين وسعيد بن زياد عن ابي سلمة عن ابي سعيد مرفوعا وقال عبد الله بن ابي جعفر حدثني صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قوله بطانة بكسر الموحدة الولجة الدخل والمطلع على السريرة وقشره البخاري بالدخلاء لجملة معناه والمشورة بضم الميم وسكون الواو واصبغ بفتح الميم والموحدة وتسكين المهملة بينهما وبالجيم قوله تحضه بضم المهملة اي لكل نبي وخليفة جليسا صالحا وخليطا طالحا والمعصوم من عصمه الله عن الطالحة او لكل منهما نفسا امارة بالسوء ونفسا لوامة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من رجح اهله جانب الملائكة قال المهلب غرضه اثبات الامور لله تعالى فهو الذي يعصم من نزغات الشياطين والمعصوم من عصمه الله لا من عصمه نفسه قوله سليمان بن بلال ويحيى هو ابن سعيد الانصاري ومحمد بن عبد الله بن ابي عتيق بفتح المهملة وسكون المثناة وعطف على يحيى لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى الحديث المذكور بتمامه وفي الثاني ومحمله وموسى هو ابن عقبة بسكون القاف وابو سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف والاوزاعي عبد الرحمن ومعاوية بن سلام بالتشديد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي وسعيد بن زياد بكسر الزاي

وخفة المخانية المدني وعبد الله بن ابي جعفر الاموي المصري وصفوان بن سليم بالضم مولى آل ابن عوف فالحديث مرفوع من ثلاثة اوجه من الصحابة

باب

كيف يبايع الامام الناس حدثنا اسمعيل قال حدثني عن يحيى بن سعيد قال اخبرني عبادة بن الوليد قال اخبرني ابي عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره وان لا ننازع الامر اهله وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حميد عن انس خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق فقال اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجمع الناس على عبد الملك قال كتب اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت فان بني قد اقروا بمثل ذلك حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا سيار عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الله بن دينار قال لما بايع الناس عبد الملك كتب اليه عبد الله بن عمر اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا بذلك حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا حاتم عن يزيد قال قلت لسلمة على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على الموت حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان المسور بن مخرمة اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا قال لهم عبد الرحمن لست بالذي انافسكم على هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم قال الناس على عبد الرحمن حتى ما ان احدا من الناس يتبع اولئك الرهط ولا يطا عقبه وقال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد همع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال الم اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه

بكير يوم الظلة فاهوى الزبير وبعدا فدعوهما له فسار وبما شر دعا بي فقال ادع لي عليا فدعوته فناجاه حتى ابهارا لليل ثم قام على من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن بخشى من علي شيا ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس اجتمع اولئك الرهط عند المنبر فارسل اليهم ان كان حاضرا من لم يحضر فلا تؤخروا ارسل الى امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال اما بعد يا علي فانى قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال ابايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والانصار وامراء الاجناد والمسلمون وله عبادة بالضم وحكى الموحدة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت الانصاري لم يتقدم وفي المشطة والمكروه اي فيما يعرج به وفيما يكرهه وان لا تتلفع اي وفي ان لا تقاتل الامراء والائمة قيل كان هذا في بيعة العقبة الثانية قوله عمرو بالواو هو الصيرفي وخالد بن الحارث ابي الجهيمي مصغرا ابا جهيم وفيما استطعت بصيغة الخطاب وفي بعضها ما استطعتم وعبد الملك بن مروان الاموي قوله هشيم بالتصغير الواسطي سيار وضد الوفاق ابو الحكم ابن دردان العنزي بالمهملة والنون المفتوحتين وبالزاي قوله على السمع اي على ان اسمع اي امره ونواهيه وتطيعه في ذلك امتثالا وانتهاء زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الخلقين ان اول فيما استطعت وهذا من كمال شفقته صلى الله عليه وسلم على امته وزاد ايضا والنصح لكل مسلم وهو عطف على السمع حكى عن جرير انه اراد باشتراط زيد له فاشتراه بثلثمائة وحمله واصلاحه ليسقط الثمن فقال جرير صاحب المغرس فرسك خير من ثلثمائة ابيعكه بارباعة قال فذلك اليك قال فرهنك خير من ذلك ثم لم يزل يقوله لك ويزيده حتى بلغ ثمان مائة فاشتراها فساومه ان اذا وقع السلعة بصر المشتري عيبها فقيل له اذا اصلت ذلك لم تبتعد لك البيع فقلنا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم قوله الى عبد الله قال ابن بكير رجل فقال وابيه وثنانيها الى عبد الله ثم الاولى العكس لان المطهر مولاه مسلم قلت ليس تكرارا الثاني هو المكتوب اليه اي كتب صدقة ما اصلحه الله ورسوله من ابن عمر لعبد الله عبد الملك قوله ان بني فلان من جملة الاولاد الكاركلت حدثنا اخبارنا نافع ابن ابي نعيم قوله حاتم الموسلي قيل وقد يزيد بالزاي ابن ابي عبيد مصغر العبد وسلمة بفتحتين ابن الاكوع وعلى الموت قائل بين يديه ونصبره ولا نفر حتى نموت فان قلت بقدر انهم بايعوا على ما ذكر من جملة وصل الكون وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار وسمي فرسها انهم بايعوا على جميع الشرائع الاسلام وحين قلت المقامات مختلف فاذا جاء الاعرابي ليسلم بايعه على الاسلام وربما كانوا في الحديبية مستعدين للقتال وفي صدد ان يبايعوا على الصبر وعلى الموت وللكاملا

في العقبة

في العقبة وهو اول الاسلام موسسين للمقاعد الكلية بايعوا على السمع والطاعة في كل شيء ثاني اثنين بيعة الثناء وهم جوابه قوله عبد الله بن محمد بن اسماء بن زيد بن حمزة جويرية مصغر الجارية بالجيم ابن اسماء الضبعي وبما من الاعلام المشتركة بين الذكور والاناث وحميد بالضم وبيسر الجامع حميد بالفتح قال السمهودي بكسر الميم ابن مخرمة بفتحها واسكان المعجمة والرهط المستة ثم عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وكلهم من العشرة لما حضر عمر الموت وذلك في اخر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين قيل له استخلف فقال ما احد احق بهذا الامر من هذا الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وانا فيكم اي ارغب على وجه المبالغة واظن معلم وعن هذا الامر اي من جهته ولا اجعله ولا بطاعته اي عقب احد من اولئك الخمسة اي الا يمس احد خلفه قوله فجمع بفتح الهاء ثابت طائفة وكثير بالمثلثة والاكتحال مجاز عن النوم وازهارا بالموحدة وضد الزامن الازهرار وهو الانضمام وتراكم الظلمة وهمة الشيء وسطه وهو على طمع اي طمع الخلافة ويقدر الامر عليه وشيا اي من المخالفة الموجبة للظلمة ووافوا من توليم وافيت العام اذا جئت ووافيت القوم اتيتهم ويعدلون بعثمان من عدل فلانا بفلان اذا سواه ولا يمكن من اختياري لعثمان يجعل سبيلا من النقل والمخالفة او الملامة ونحوها فقال عبد الرحمن تحاطبا لعثمان ابايعك على كتاب الله ورسوله وسيرة الخليفتين وهي هذه الطرق من النار لما اكره عطف الخاص على العام والعكس بأ

من بايع مرتين حدثنا ابو عاصم عن زيد بن ابي عبيد عن سلمة قال بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة فقال لي يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الاولى قال وفي الثاني قوله ابو عاصم هو الضحاك ضد الهلاك المشهور بالنبيل بفتح النون وكسر الموحدة والبخاري كثيرا يروي عنه بالواسطة ويزيد بالزاي ابن ابي عبيد مصغر ضد الموصول سلمة بالمفتوحتين ابن عمرو بن الاكوع بفتح الهمزة وبالمهملة الاسلمي الشجرة اي التي في الحديبية وهي التي نزل فيها لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهذه بيعة تسمى بيعة الرضوان قوله في الاولى اي في الزمان الاول وفي بعضها في الاولى اي في جملة الطايفة الاولى اي في الساعة الاولى مرة في الجهاد انه قال بايعت ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن ... الا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال الثانية وهذا هو الحادي والثلثون من ثلاثيات البخاري باب بيعة الاعراب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابه وعك فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم خرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها

الاعراب هم سكان البادية من جيل العرب وعبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام والقعنبي بفتح القاف والنون وسكون المهملة بينهما وبالموحدة ومحمد بن المنكدر بفتح الميم وكسر الكاف مشددا الاعرابي هو من سواد النسب والوعل بفتح الواو واسكان المهملة الحمى وشدة الحر ووجع البدن وخرج اي من المدينة والكير ما يتبع الحداد فيه وجبنها بالمثناة والضم والسكون الردي والعبن وينفع من التصوع بالنون والمهملتين الخلوص وطيبها بكسر الطاء واسكان التحتانية وبفتحها وكسر الحانية الشديدة فاعلة اي يخلص طيبها ومن التصييع وطيبها مفعول مريني اول الحج في باب حرم المدينة والله اعلم

باب بيعة الصغير

حدثنا عبد الله قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح رأسه ودعا له وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قوله عبد الله ابن يزيد بالزاي المعروف من اوهام كثيرا وروى البخاري عنه بدون الواسطة كما في التمهيد وسعيد ابن ابي ايوب واسم مقلاص بكسر الميم واسكان القاف وبالمهملة واما قال مواشعارا بان ذكر نسبه منه لامن شيخه وابو عقيل بفتح المهملة وكسر القاف زهرة بضم الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة الاولى ابن عبد الله ابن هشام القرشي المصري وكان اي عبد الله وحميد بالضم وتضحي اي عبد الله وحارساه من اهل البيت لانفاسنة في الكفاية ومراد البخاري من الحديث ان بيعة الصغير لا تصح ولهذا لم يبايعه ومر الحديث في الشركة

باب من بايع ثم استقال البيعة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها

من بايع رسلا لا يبايعه الا للدنيا

حدثنا عبد الله عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل يبايع اماما لا يبايعه الا لدنياه ان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فصدقه فاخذها

وحيوة هو ابن شريح بالمهملة والزاي ومحمد بن ميمون السكري والدنيا بدون النون وانما قيده بقوله بعد العصر تغليظا لانه اشرف الاوقات في النهار لرفع الملائكة الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا تغلظ الايمان فيه واعطى بلفظ المجهول وفيها اي في معاقبتها والتي قبلها كلتا مخرجا هذا بالذال واخذها اي المشتري بالقيمة التي ذكرها البايع انه يعطى فيها كاذبا اعتمادا على كلامه والحال انه لم يعط ذلك المقدار مقابل سلعته مرتين كما مر في الشرب فان قلت لم خص الثلاثة بالذكر مع ان غيرهم كذلك لا ينظر اليهم قلت الغرض منها واحد وهو الخذلان والتحقير فان قلت ما وجه منع ابن السبيل لعل منفعة المقصود في ان يكون المأمور عامنه وبالعكس قلت المعنويات متغايران لكنهما متلازمان فتأمل وان قلت ذكر تمة الحديث بطريق اخر ايضا هكذا ثلاث لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعته لقد اعطى فيها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل مائه فذكر مكان المبايع للامام الحالف للا تستطاع فهو اربعة لا ثلاثة قلت التخصيص بعدد لا ينافي الزائد عليه

باب بيعة النساء

وقاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن نوفل عن ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع عبادة ابن الصامت يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله في مجلس بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فستر الله فامره الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء عذبه فبايعناه على ذلك حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الاية لا تشركن بالله شيئا قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة لا يملكها حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا نشرك بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امراة منا يدها فقالت فلانة اسعدتني وانا اريد اجزيها فما قال شيئا فذهبت ثم رجعت فما وفت امراة منا الا ام سليم او ام العلاء او ابنة ابي سبرة او امراة معاذ او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ قوله ادريس هو عبد الله بالتمر بعد الالف ثم المعجمة الخولاني بفتح المعجمة واسكان النون

وبالنون مرالاسناد والمتن بعينه في كتاب الايمان مبسوطا فان قلت الترجمة في
بيعة النساء وليست لما ورد في القرآن في بيعتهن نسب اليمين وان يوتى لها الرجال
عرفه بالكلام فيه اشارة الى ان بيعة الرجال كانت باليد ايضا وتملكها اما بالنكاح
واما بملك اليمين والمراد بهذه الاية هي يايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيا وقوله حفصة هي بنت سيرين وام عطية بفتح المهملة الاولى
تسمية مصغرا النسبة بالنون والمهملة والوحدة الانصارية وقيل بفتح النون ايضا
مر في كتاب الزكاة مايوهم انها غير ام عطية حيث قال سئل عن ام عطية قال لعلها
الانصارية بشاة لكن الصحيح انها هي اياها لاخبر وبايضا بصيغة المتكلم وان صح الرواية
بصيغة الغايب فالمعنى صحح قوله فقضت قال علمائنا هذا مشعر بان البيعة
كانت ايضا باليد قلت لعلهن كن يمتنعن باليد عند المبايعة بلا مماسة وفلانه
من مصرف ابي اسعد تي في المباحة وانا اريد ان اكافيها بالمباحة وذهبت لان
اساعدها او لغيرها ورجعت وبايعها فان قلت لم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سالها وسكت عنها ولم يرجرها فلعله عرف انه ليس من جنس المباحات
المحرمة او انا التفت الى كلامها حيث بين حكمها لهن او كان جوازها من خصايصها
والمعنوم من صحح مسلم ان فلانة كانه عن ام عطية الرواية للحديث وام سليم بالضم امرة
النبي وام العلا بالمد انصارية وابو سبرة بفتح المهملة وسكون الوحدة وبالراء من المهاجرات
هكذا ناوفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا وابنة ابي سبرة امراة معاذ
وامراتان او امراة ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخرى قال علمائنا قضى بياض
معناه لم يف ممن بايع مع ام عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النسوة الاخمس
لانه لم يترك المباحة من المسلمات غير خمس با

من نكث بيعة وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم
فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيوتيه اجرا
عظيما حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا
قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعني على الاسلام فبايعه على الاسلام
ثم جاء الغد يحموما فقال اقلني فابى فلما ولى قال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع
طيبها باب

الاستحلاف حدثنا يحيى
قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم
يقول قالت عايشة وارأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذاك لو كان وانا حي فاستغفر لك وادعو لك فقالت عايشة واثكلاه
والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت اخر يومك معرسا ببعض
ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت

ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى
الله ويدفع المومنون او يدفع الله ويابى المومنون حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفيا
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال لما ثقل عمر استخلف قال ان استخلف
فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر وان اترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليه فقال راغب راهب وددت ان حظي منها كفافا
لا علي ولا لي لا احملها حيا ولا ميتا حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر
عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه سمع خطبة عمر للحرج حين جلس على المنبر
وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد وابو بكر صامت لا يتكلم
قال كنت ارجو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حي سيدبرنا يريد بذلك ان
يكون اخرهم فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله قد جعل بين اظهركم
نورا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه اولى المسلمين بامورهم فقوموا فبايعوه
وكانت طايفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة
العامة على المنبر فقال الزهري عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر يوم صعد
المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة فكلمته في شي فامرها ان ترجع اليه قالت يا
رسول الله ارايت ان جيت ولم اجدك كانها تريد الموت قال ان لم تجديني فاتي
ابا بكر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني فليس بن سليمان
عن طارق بن شهاب عن ابي بكر قال لو قد مر الله بيعوث اذ ناب الابل حتى يرى الله
خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به قوله يحيى بن يحيى النيسابوري واراساه بهو معول المتوجع على الراس من الصداع ونحوه وذات الجنب
والسيان يدل عليه وانثكلاه اي وافقدان المراة ولدها وهذا الكلام يجري على السنتهم
عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك وفي بعضها انثكلتاه بزيادة الهاء
في آخره وفي بعضها وانثكلاه بزيادة الفوقانية وكثرة اللام وفي بعضها وانثكلا بلفظ
الصفة وفتح اللام وظللت بالكسر ومعرسا من اعرس باهله اذا بنى بها ومن الكلاءة
اي اضرب انا عن حكاية وجع راسك واشتغل بوجع راسي اذ لا باس لك وانت ثكلتني
بعدي عرفه بالوحي قوله عهدي اي وصي بالخلافة فان قلت بكاية ذكر
الابن اذا لم يكن له دخل في الخلافة فلت المقام مقام استمالة قلب عايشة
رضي الله عنها يعني كان الامر مفوضا الي والدك كذلك الايمار في ذلك بحضورها
اخيك فاقاربك هم اهل امري واهل مشورتي اذا لما اراد تفويض الامر الي بحضورها

اراد احضار بعض محارمه حتى لو اراد رسالة الى احد او قضاء حاجة لتصدى لذلك وفي بعضها اواتيه من الاتيان قال في المطالع قيل انه هو الصواب قوله ان يقول اني اكراهة ان يقول فاعل الخلافة هو لفلان او مخافة ان يعني احد منا لي اعيه قطعا للنزاع والاطلاع ثم قلت يابي الله لغير ابي بكر ويدفع المومنين عرض او بالعكس شك الراوي وفيه علم اعلام النبوة وفيه فوائد تقدمت في كتاب المرضى قوله فقد ترك اي التصريح بالشخص المعين وعقد الامر اليه والا فقد نصب الادلة على خلافة الصديق و راغب وراهب يحتمل معنيين اي راغب في الدنيا في حرس راعي وراهب من اظهار ما بغضه من الكراهية او اي راغب في الخلافة راهب منها فان وليت الراغب خشيت ان لا يقوم بها وان وليت الراهب خشيت ان لا يقوم بها والحد اوسط خالد بن حالين حيث جعلها لاحد من الطايفة المستة ولم يجعلها لواحد معين منهم ويحتمل ان يراد اني ارى راغب فيما عند الله راهب من عقابه ولا اعول على شانكم وفيه دليل على ان الخلافة تحصل بنص الامام السابق وكفانا اي يكف عني واكف عنها واسايرها سير لا عاجل ولا آني قال الشاعر

• على اني راض بان احمل الهوى • واخلص منه لا علي ولا ليا

قوله حيا ومميتا اي لا اجمع في عملها بينهما فلا اعين شخصا بعينه قوله الاخرة واما الخطبة الاولى فهي التي خطب بها يوم الوفاة وقال فيها ان محمدا نزعت وان محمد اسيرجع الى ربي كما لا عتد ز من الاولى ويدبر بنا بعضهم الموحدة اي يموت بعد نا ويخلفنا يقال دبر في فلان خلفني وهدى محمد احمله نعله والنور القرآن والسقيفة بفتح المهملة الشاباط والطاق كانت مكان اجتماعهم للخصومات قوله محمد بن جبير مصغر ضد الكبير ابن مطعم بفاء على الاطعام واراد بث اي احرق قال بعضهم هذا من ابين الدلايل على خلافته قوله قيس بن مسلم بكسر اللام الخيفة وطارق بكسر الراء البجلي وبزاخة بضم الموحدة وتخفيف الزاي وبالمعجمة موضع بالبحرين او ماء لبني اسد وغطفان كان فيها حرب في ايام الصديق ذكر البخاري مختصرا من قصتها ومعوان وفدها جاؤا الى ابي بكر بعد هايسلونه الصلح فخيرهم بين حرب المخلية والسلم المهينة قالوا عرفنا المخلية فما المهينة قال ترع منكم الحلقة والكراع وتعنم ما اصابنا منكم وترد ون ما اصبتم منا وتدون قتلانا ونتركون قتلاكم يتعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به.

حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا

حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثني عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال انه قال كلهم من قريش قوله جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم قال بعض العلما اراد صلى الله عليه وسلم ان خيرا عاجلا يكون بعده من الغنى حتى يفترق الناس وقت واحد على اثني عشر اميرا يجتمعون عليه ولو اراد غير هذا القال يكون اثني عشر اميرا يتعاقبون كذا قال اعراهم عن الخبر علما انه اراد انهم يكونون في زمن واحد ويحتمل ان يكون المراد يكون من الامرا اثني عشر غير

مستحقين للامارة

مستحقين للامارة بحيث يعز الاسلام بهم والله اعلم به قوله اي يعني سمرة قال الدا والد كلاهما صحابيان وانما ي رسول الله صلى الله عليه وسلم با

خراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد المعرفة وانما خرج عمر اخا ابي بكر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب فيحطب ثم امر بالصلاة فيوذن لها ثم امر رجلا فيوم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء قوله الريب جمع الريبة وهي التهمة والمعصية وبعد المعرفة اي شهرتهم بذلك يعني لا يحسن علم وذلك الاخراج لاجل اذى الجيران ولاجل مجاهرتهم بالمعاصي ونهى عمر اخا ابي بكر عن الصياحة فلم ينته فابعدها عن نفسه وقيل انه ابعدها عن البيت ثم بعد ذلك رجع مر في كتاب الخصومات قوله فيحطب وفي بعضها يحطب من التحطيب اي يجمع الحطب ثم اخالف الى رجالهم اي بيوتهم اي اخالف المستعلين بالصلاة قاصدا الى بيوت الذين لم يحضروها الى الصلاة فاحرقها عليهم والعرق بفتح المهملة وسكون الراء العظم الذي اخذ عنه اللحم والمرماة بكسر الميم ما بين ظلفي الشاة من اللحم وهما يعني الظلف وقيل هي سهم يعلم عليه الرمي وهو اول السهام اي لو علم انه لو حضر صلاة العشاء لوجد تعقادا ونبوا وان كان خسيسا احتقر الحضور لحقارته ولا يحضرها لما لها من المثوبات قال وفيه الجماعة وفرض عين قلت هما ولا كانوا مسا فعين لان المومنين لا يوسرون مرماه على الجماعة بمجه صلى الله عليه وسلم او كان ذلك لاستهانتهم وعدم مبالاتهم بها او المراد بها الجمعة مر الحديث في صلاة الجماعة با

هل الامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الحلم معه والزيارة ونحوه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قايد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك قال لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك غير كعب بن مالك وهلال بن امية ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلثة فاجتنبنا الناس او قال تغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا قوله المجرمين وفي بعضها المجرمين وحديثه هو الذي تقدم مر بطوله في غزوة تبوك واذن اي اعلم بتوبة الله علينا قال تعالى وعلى الثلثة الذين خلفوا الاية قوله هو التواب الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم كا

وما جاء في اتمتي ومن تمتي السنة

سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول

هذا تمام على التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية جملة جزئية معلقة بالشرط نحو ان جاءني زيد فاكرمه
فمن بالشرط باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لو استقبلت من امري ما استدبرت حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب قال حدثني عروة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولحللت مع
الناس حين حلوا حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا يزيد عن حبيب عن عطاء عن جابر رضي الله عنه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نلبي بالحج وقد منا مكة لاربع خلون من ذي
الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وان نحل
عمرة ونحل الا من كان هدى قال فلم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة وجاء علي من اليمن معه الهدي فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لو استقبلت
من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لحللت قال ولقيت سراقة بن جعشم
عند جمرة العقبة فقال يا رسول الله الناسك لنا هذه عامنا هذه قال لا بل ابدا قالت عائشة
قدمت مكة وهي حائض فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها
غير انها لا تطوف ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا بالبطحاء قالت عائشة يا رسول الله
انطلق بحجة وعمرة وانطلق بحجة فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت
بعد ايام حج قوله لو استقبلت اي لو علمت الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اول الحج ما سقت الهدي او ما قارنت او ما قرنت ولحللت
اي لصرت وذلك لان صاحب الهدي لا يمكنه الاحلال حتى يبلغ الهدي محله فان قلت
فيه اشعار بان التمتع افضل قلت لا اذ كان المراد اعادة مخالفة اهل الجاهلية
حيث قالوا العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور وسمى الحج قوله يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر
الزرع وحبيب ضد البغض والعلم المرئي بالراي والنون البصري ولبينا بالحج اي كما امرونا
فامرنا بالتمتع لاصحاب الهدي وطلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة قالوا اي الصحابة
المامورون بالاحلال ينتظر مناسبب وقد عبدنا بالجماع قوله سراقة بضم المهملة
وخفة الراء وبالقاف ابن مالك الكناني بالنونين وهذه اي العمرة في نهور الحج او المقارنة
او الفعلة من فسخ الحج الى العمرة اي المتعة والبطحاء المحصب والطلق بحجة دليل على انها كانت
مفردة باب قوله صلى الله عليه وسلم ليت كذا
وكذا حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني يحيى بن سعيد
سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة قال قالت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح
قال من هذا فقيل سعد يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم

هذا تمام على التقدير

[illegible] ان لا يكون ان يخلفوا بعدي ولا احبه
[illegible] ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته
ثم حدثني حفص بن عاصم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يضرب ودرت
اي فتاتي بشيء يا رسول الله فاقول بعد ثم الذين يلونهم ثم يجيء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته وكان ابو هريرة يتوضأ ثلاثا ثلاثا اشهد بالله قوله التمني قال على المعاني
الطلب فيه بالذات وهو نوع من انواع الطلب وقال احرون الطلب فيه بالعرض
والطلب الذاتي اما هو في الامر المبهم فعلم قالوا الفرق بينه وبين الترجي انه
اعم منه اذ هو لا يسند الى ان ممكن وهو بعضا اعم من ان يسند الى ان لا يمكن والترجي
يسند الى ان ممكن اي هو مستعمل في الممكنات والمتنعات والترجي لا يستعمل الا في
الممكنات قوله سعيد ابن عفير مصغر العفر بالمهملة والفاء والراء وعبد الرحمن بن خالد
ابن مسافر النهي بفتح الفاء وبعد وهو من المتشابهات والامة في امثالها طائفتان مقوية
ومؤولة وما تخلفت اي عن سرية فان قلت الفرار انما هو على الحياة فلم جعل النهاية
في القتل قلت المقصود منه المبالغة فحكم الحال على اوان الاحياء لما علم
فلا حاجة الى تعيينه لانه ضروري الوقوع فان قلت من ابن يستفاد التمني في الحديث
قلت من لفظ وددت اذ التمني اعم من ان يكون بحرف ليت ويحتمل الاستفادة
من لولا اذ حاصله تمنى عدم التخلف قوله يتوضأ ثلاثا اي كلما اقبل ثلاثا فان قلت
في الرواية السابقة اربع مرات قلت لا منافاة فلعله معلوم المقدار لا اعتبار به
فيحتمل ان يكون اشهد الله بدلا من الضمير فيعناه كان يقول ثلاث مرات اشهد بالله انه صلى الله
عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه كلام الراوي عن ابي هريرة اشهد الله
بدلا من الضمير فيعناه ان ابا هريرة كان ينزل كلمات افضل ثلاث مرات وان صح الرواية
بالمجهول فنومن ثمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اي افضل شهيد في
سبيل الله وكان ابو هريرة يتوضأ ثلاثا جملة معترضة من الحديث في الايمان
باب تمني الخير وقول النبي صلى الله عليه وسلم
لو كان لي احد ذهبا حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن
همام انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان عندي احد ذهبا لاحببت
ان لا ياتي علي ثلاث وعندي منه دينار الا شيء ارصده في دين على احد من يقبله قوله
احصن بن نصر بسكون المهملة واحد منصرف وارصد من الرصد ومن الارصاد
وشيء يقبله اما راجع الى الدينار اما الى الدين والجملة حال نرفي الوكالة فان قلت
ليت لا توافق الترجمة لان لو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني قلت
لو توافق الترجمة بمجرد الملازمة وصحة كون غير الواقع واقعا ونوع من التمني تمنيه ان

هذا تمام على التقدير

سمعا عطيته قال ابو عبد الله وقالت عائشة قال بلال الا ليت شعري هل ابيتن ليلة
بواد وحولي اذخر وجليل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم قوله خالد بن مخلد بفتح اللام والدال وعبد
الله بن عامر بن ربيعة بفتح الراء العنزي بفتح المهملة والنون وبالزاي وارف اي سهر ونبيه وذات
ليلة لفظ ذات مخ وسعد اي ابن ابي وقاص فان قلت لم احتاج الى الحراسة وقال تعالى
والله يعصمك من الناس قلت لعله كان قبل نزول الاية او المعنى من اضلال المنافقين
في الدين فان قلت هو دليل المتوكلين قلت التوكل ترتيب الاسباب
بتفويض الامور الى مسبب الاسباب يعني ترتب السبب ولا يرى ترتب السبب عليه بل
يرى ذلك من الله كما قال اعقلها وتوكل فهذا ينفي التوكل وانطبق بفتح الهمزة صوت النائم
ونفخه وابو عبد الله هو البخاري وقالت عائشة هو موصول مما يلحق منه والاذخر حشيش طيب الرائحة
والجليل بفتح الجيم الخامر باب
سمي القرآن والعلم حدثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء
الليل وآناء النهار فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا
فينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي لفعلت كما يفعل حدثنا قتيبة حدثنا
جرير بهذا قوله في اثنين اي بعضها في اثنين اي خصلتين فالمضاف محذوف من رجل اي
خصلة رجل لفعلت اي لقرأت اولا ولا تعب ثانيا فان قلت هذا عبطه لا حسد
قلت معناه لا حسد الا فيما لكن هذان لا حسد فيهما ولا حسد كقوله تعالى لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى مر الحديث في كتاب العلم باب
تبكيه من التمني ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا
وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله الله بكر بن علي حدثنا حسن
بن الربيع قال حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن المنهال بن قال قال لي ابو
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتمنى الموت لتمنيت حدثنا محمد قال حدثنا
جعفر عن ابي جمالة عن قيس قال اتينا خباب بن الارت نعوده وقد اكوي سبعا
فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي عبيد
مولى عبد الرحمن بن عبيد مولى عبد الرحمن ازهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا فلعله ان
يستعتب وقوله مما يكره من التمني اي هو نوعان نوع محمود كتمني تلاوة القرآن ونوع
مذموم كتمني الموت والحسن بن الربيع بفتح الراء البجلي وابو الاحوص بالمهملتين والواو سلام
بتخفيف اللام وعاصم ابن سليمان الاحول والمنهال بن الثنين بن ملك
قد لا يسمع الي بعضها بحذف احدى الثانين ومحمد هو ابن سلام مخففا ومشددا وعبدة ضد

الحر ابن سليمان واسمعيل بن ابي خالد وقيس ابن ابي حازم بالمهملة والزاي وخباب بفتح
المعجمة وتشديد الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الراء آخره مثناة واكوى اي بطبه فان قلت
الكي منهي عنه قلت ذلك عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفاء
منه ونحوه قوله ابو عبيد مصغر ضد الحرامة سعد مولى عبد الرحمن بن الازهر يرثى
الصوم قوله ليستعتب اي ليسترضى الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذي هو
طلب الاعتاب والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب وهو على غير قياس الاستفعال
انما بني من الثلاثي لامن المزيد فيه باب
كراهية التمني لغا العدد ورواه الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني معاوية بن عمرو قال حدثنا ابو اسحاق عن موسى بن
عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر عن عبيد الله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبد الله
بن ابي اوفى حين اعترات فاذا فيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو
واسألوا الله العافية قوله كراهية تمني لغا العدد وقال معاوية بن عمرو الازدي بغدادي
وابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وموسى بن عقبة بسكون القاف
وسالم ابو النضر بسكون المعجمة واليه اي عمر بن عبيد الله القرشي وعبد الله ابن ابي اوفى بسكون
الواو وبالفا مقصورا الاسلمي وفيه دليل على جواز الرواية بالكتابة دون الشاع والعافية
اي السلامة من المكروهات والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت تمني القتال في
سبيل الله غير مكروه قلت كراهيته من حيث الوثوق على قوته والاعجاب بنفسه وفي
ذلك باب
ما يجوز من اللو وقوله تعالى
لو ان لي كرة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو
الزناد عن القاسم بن محمد قال كان ابن عباس يملي علينا فقال عبد الله بن شداد
مر علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنت راجما امراة من غير بينة قال لا تلك
امراة اعلنت حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال عمرو حدثنا عطاء قال اعتم النبي صلى الله
عليه وسلم بالعشا فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج
ورأسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على الناس قال سفيان اضعف ايمن
فرتم بالصلاة هذه الساعة هذه الساعة قال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتم هذه الصلاة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النساء والصبيان
فخرج ورأسه يقطر الماء عن شقه يقول انه للوقت لولا ان اشق على امتي وقال عمرو حدثنا
عطاء سمعت ابن عباس اعتم عمر فقال رأسه يقطر وقال ابن جريج يسمح الماء عن رأسه
قال عمرو لولا ان اشق على امتي وقال ابن جريج انه للوقت لولا ان اشق على امتي
واهم ابن المنذر حدثنا معن حدثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الليث عن جعفر عن

عن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك تابعه سليمان بن مغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن ثابت عن انس
قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر واصل الناس من الناس فبلغ النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لو تمد بي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انى لست مثلكم
اني اظل يطعمني ربي ويسقيني حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال الليث
حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني
ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال
فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل لهم حدثنا سدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعث
عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر امن
البيت هو قال نعم قلت فلم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قالت
فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا
ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت
وان الصق بابه في الارض حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت
امرأ من الانصار ولو سلكت الناس واديا وسلكت الانصار واديا وشعبا لسلكت
واديا الانصار او شعب الانصار حدثنا موسى قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن
عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرأ من
الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها تابعه ابو التياح
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب قوله ما يجوز من لوى وغير بعضها اللوا بالتشديد
وامروا اعرابها جعلوا الما انما بالتعريف ليكون علامة لذلك وبالتشديد ليصير متكاء
الشاعر الامر على لو ولو كنت عالما باذناب لوم تعتني وابلها قوله
بالنون عبد الله والملاعين اي فضيحهما وعبد الله بن شداد بفتح المهملة
الاولى ولو كنت جزاءه محذوف اي لرجمتها وهي الملاعنة التي جاءت بالولد
على النعم بالزنا بها واعلنت اي السوء في الاسلام قوله عمرو بن دينار وعطاء
تصحيف الوحدة والحديث مرسل لان تابعي وليس في روايته ذكر ابن عباس
واحتبوا دخل في ظلة الليل والصلاة منصوب على الاغراء ومرفوع واشق
تثقل عليهم وادخلهم في المشقة كما جاء في بعض الروايات لولا ان اشق على امتي
الثالث والوقت بفتح اللام اي لولا ان اشق عليهم لحكمت بازهدهم
عائشة قوله ابن المنكدر بكسر الخفيفة المهجة ابراهيم ومعن بفتح الميم

واسكان المهملة

واسكان المهملة وبالنون ابن عيسى الغزاز بفتح الغين وتشديد الزاي الاولى ومحمد بن
سلم بفاء على الاسلام الطائفي وجعفر بن ربيعة بفتح الراء الكندي وعبد الرحمن هو الاعرج
والاسرتهم اي امراء الحاج اذ الامر الندبي حاصل اتفاقا فان قلت عقد الباب على لو
وفي الحديث لولا ولو لامتناع الشيء لامتناع غيره ولولا امتناع الشيء لوجود غيره فبينهما
بون بعيد قلت مآله الى انتفاء لو لعدم المشقة لامرتهم وحملان بقال اصله لو
زيد لا عليه قوله حياش بتشديد التحتانية قال بجام الشين ابن الوليد الرقام البصري
وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وحميد بالضم هو ابن ابي حميد الطويل يروي عن انس بلا واسطة والاخر بالواسطة
والاسرتهم الناس فان قلت فما معناه قلت النون للتعيين كما قال الزمخشري
في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتقليل كما في قوله تعالى ورضوان من الله اكبر وقد نهى صلى الله عليه
وسلم عن الوصال فهم حملوه على نهي التنزيه واجموا موافقته فواصلوه فقال لولا ان الشهر
كذا لزدتكم على الوصال بحيث تعجزون عنه وتتركون تعمقكم في امتثاله قوله سليمان بن المغيرة
البصري سيد اهلها مات سنة خمس وستين ومائة فان قلت هذه الرواية اظهر في
صحة الصيام مع الاطعام بالنهار وفي الذي بعده العيب فكيف صح الوصال قلت
من الاطعام لازمه وهو التقوية وكالمنكل اي كالمعذب لهم مر في كتاب الصوم قوله ابو
الاحوص بالمهملتين والواو وسلام بالتشديد واشعث بالمعجمة والمهملة والمثلثة ابن ابي الشعثا
بلفظ مؤنث الكوفي والاسود بن يزيد بالزاي والجدر بفتح الجيم يعني الحجر بكسر الحا ويقال له
الحطيم ايضا هو من الكعبة ام لا وهو مطلق غير مخصوص بتسعة اذرع ونحوها ومالم في بعضها
ما بالم وقوله في بعضها فوجي والنفقة الات العادة من الحرد وغيره ولم يريدان تضيعوا
البها من خارج ما كان في زمان ابراهيم عليه الصلاة والسلام فيه وحديث اي جدد وادخل
بما صح المجهول ومعروف المستقبل واما ان قال وايات بالفتح فيها وجوب لولا محذوف اي لفعلت
سر بسوطا في الحج قوله لولا الهجرة قال يعني السنة ليس المراد منه الانتقال عن الشعب الزاوي
لانه حرام مع انه افضل الايثاب واما اراد الشعب البلادي اي لولا كثرة امر دين وعبادة
ما مؤدبها لاستبت الى ادائهم والغرض منه التعريض بافضلية اهل من النصرة
وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من المهاجرين لعد نفسه من الانصار قوله
شعبا بكسر الشين الطريق في الجبل وما انفرج بين الجبلين والانصار هم العصابة
الذين اووا ونصروا اي اتاهم في طرابهم ومناصبهم في الحزبات والغضا
في مناقب الانصار قوله موسى اي ابن داود بفتح الفوقانية وضم الواو وسكون
وهيب مصغرا ابن خالد وعمرو بن يحيى المازني الانصاري وعباد بفتح المهملة
ابن تميم بن زيد سمع عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري كما المازني وابوه
وتشديد التحتانية وبالمهملة بزيد من الزيادة الصبي بضم المهملة وفتح الموحدة
الشعب اي بذكر موالوادي وفيه فضيلة الانصار وفضيلة المهاجرين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب خبر الواحد باب

ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق في الاذان والصلاة والصوم والفرائض والاحكام
قول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ويسمى الرجل طايفة لقوله تعالى وان طايفتان من المؤمنين اقتتلوا فاقتتل رجلان دخلا في معنى الاية وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه واحدا بعد واحد فانه يسمى احدهم رسولا في السنة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة قال حدثنا مالك ابتنا النبي صلى الله عليه وسلم وكن شبيبة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد استعقنا سالنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا بهم وعلموهم ومروهم وذكر اشيا احفظها او لا احفظها وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذانُ بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قايمكم وينبه نايمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ومد يحيى اصبعيه السبابتين حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الطهر حسنا فجد بجدين بعد ما سلم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين اخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينا الناس بقبا في صلاة الصبح اذ جاء هم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران وقد امران نستقبلها فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن اسرايل عن ابي اسحق عن البرا قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر حدثنا يحيى

بن قزعة قال حدثنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وابا عبيدة بن الجراح وابي بن كعب شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفلها حتى انكسرت حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر قال وكان رجل من الانصار اتاه فقال اتاني آت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد انه امره بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا عيث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد اني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن زيد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا واستعمل عليهم رجلا فاوقد نارا فقال ادخلوها فاراد قوم ان يدخلوها وقال آخرون انما فررنا منها فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين اراد وا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيمة وقال للاخرين لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان ابا هريرة وزيد ابن خالد اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقضين بيننا بكتاب الله وقام خصمه وكان افقه منه فقال اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وايذن لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية من الغنم ووليدة ثم انني سالت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد ماية وتغريب عام وانما الرجم على امراة هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك ووليدك فرد عليك وعلى ابنه جلد ماية وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل من اسلم فاغد على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها قوله اجازة الاجازة هو الانفاذ والعمل به والعمل يحتمله والخبر على نوعين متواتر وهو ما بلغ رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطوهم على الكذب وشرطه افادة العلم وواحد وهو ما ليس كذلك سواء كان المخبر شخصا واحدا او اشخاصا كثيرة يحث وما اخبر بعضه امانة نفس ولا يفيد العلم فلا يخرج عن كونه خبرا واحدا وقبل ثلاثة انواع متواتر ومستفيض وما تازاه بفضله على الاثنين وهو الخبر واحد فغير المتواتر عند هذا القايل يفيد اثنين واربعة وهو بناء المبالغة وغرضه ان يكون له ملك العدد بعينه يكون على لا وهو من باب اطلاق اسم الواجب الملزم واما ذكر الاذان والصلاة وغيرهما فيعلم ان انتفاءه انما هو في العلميات لان الاحكام جمع حكم وهو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضا او التخيير قال ثاني الوجهين وجه الاستدلال به انه تعالى اوجب الحذر بانذار طايفة من الفرقة والفرقة ثلاثة والطايفة واحد او اثنان وبقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا اوجب التثبت عند الفسق فيجب

لا فسق لا تثبت فيجب العمل به او انه على الشك بالفسق ولو لم يقبل لما عليه لان ما بالذات لا يكون
بالغير وفيها مباحث مذكورة في كتابنا النقود والردود في اصول الفقه قوله بعث فاذا قيل
اذا خبر الواحد مقبول فاذا فايدة بعث الاخر بعد الاول قلت لرده الى الحق عند سهوه
وفيه نوعان من الاستدلال الاول المخبر واحد والراوي ايضا واحد والسنة هو الطريقة
المحمدية صلى الله وسلم على صاحبها يعني شرعته واجبا ومندوبا وغيرهما قوله ابو قلابة بكسر
القاف وخفة اللام وبالموحدة عبد الله وقيل ابن الحويرث مصغر الحارث الليثي وشيبة
جمع الشاب ومتقاربون اي في السن ورفعها بالفاءين اي قد فيه القلب وفي بعضها ء
بالفاء وقد استغنا بقولي من الكلام او شك من الراوي وايموا اي كونوا مقيمين فيهم وعلموهم
الشرايع ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات واولا احفظها ليس بشكل بتويبا
لكثر كراي اعلكم او اسكم عند الساوي في الفضيلة مرسي اوائل الاذان قوله يحيى اي القطان
والتيمي بفتح الفوقانية سليمان وابو عثمان عبد الرحمن وابن مسعود عبد الله والسحور بالضم التسحر
وبالفتح ما يتسحر به اي من الطعام ويرجع من الرجوع متعد من الرجوع لازم وهكذا اي مستطيلا غير
منتشر وهو الصبح الكاذب وحتى يقول هكذا اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا
من الطرفين اليمين والشمال وهو الصبح الصادق ويحيى هو القطان الراوي للحديث مرسي الاذان
قوله ابن ام مكتوم بالقوقانية عبد الله وقيل عمرو بن قيس كان بلالا يؤذن الاذان الاول
قبل الصبح وعبد الله بالاذان وهو في الصبح قوله الحكم بفتحتين ابن عتيبة بمصغر عتبة الدار
بجا اثنوا اي ركعتين من الظهر او العصر وفي الدين اسمه الحزاق بكسر المعجمة وسكون الزاء
وبالموحدة وقف به لطول يده وتصرف الصلاة بالمعروف والمجهول فان قلت الكلام
يبطل الصلاة يجب الاستيناف قلت انه صلى الله عليه وسلم تكلم وفي نفسه انه اكمل
الصلاة وهو خارج من الصلاة وسبيله سبيل الناسي لا فرق بينهما وكذلك غير ما فان الزمان
كان زمان نسخ فجوزي منهم الكلام يوهم انه خارج الصلاة لامكان وقوع النسخ ويحي العنبري راوه
قال قلت قال الشافعي يجب السهو قبل السلام فاجوابه عن هذا الحديث قلت
جوابه ما تقدم في باب سجود السهو انه سجد قبل السلم ولا نزاع في جواز الامرين انما
النزاع في الافضل وربما نزل صلى الله عليه وسلم بيانا للجواز فاضافة بالنسبة اليه افضلة
فان قلت لم يتوهم هذا جبر واحد لان الناس وافقوه وصدقوه قلت
على الاتحاد نعم صار من الاخبار المفيدة للقين بسبب انه صار محفوفا بالقرائن
ورد [illegible] امتصرفا وغير منصرف واستعملها بلفظ الامر قوله يحيى بوان موبة
تفتح [illegible] وشدة الفوقانية وقيل ابن جعفر البلخي وركوع جمع راكع فان قلت
[illegible] ابن ابي ليلى صلاة الفجر قلت انه كان عند صلاة العصر وبلوغ الخبر
[illegible] الثاني وقت صلاة الصبح فان قلت صلاة اهل قبا في المغرب والعشا
[illegible] قلت نعم لان النسخ لا يؤثر في حتم الا بعد العلم به قوله

ابن وقعة بالقاف والراي والمهملة المفتوحات يحيى وابو طلحة بمؤيد وابو عبيدة مصغر
العبدة عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري بكسر الفاء والعضيخ بالمعجمتين شراب يتخذ من
البسر وهو تمر اي العضيخ تمر مغضوخ اي مكسور ومر الحديث في كتاب الاشربة قوله
ابو اسحق هو عمرو السبيعي وصلة بكسر المهملة وفتح اللام الحنيفة ابن رزق غير منصرف بن ابو العلا
الكوفي وبخران بفتح النون واسكان الجيم وبالراء غير منصرف بلد باليمن واستشرف اي تطلعا
لها وورعنوا فيها حرصا على ان يكون هو الامين الموعود لاحرصا على الولاية والامانة وان كانت
مشتركة بين الكل لكل النبي صلى الله عليه وسلم حصن بعضهم بصفات غلب عليهم وكانوا بها اخص كالحيا
بعثمان قوله خالد اي الحذاء او ابو قلابة عبد الله والامين اي عظم عالية في العظمة زايد فيها
على اقرانه مر في المناقب قوله عبيد الله مصغرا وكذا ابو حنين بالمهملة والنونين مولى زيد
ابن الخطاب وما يكون اي من اقواله وافعاله واحواله قوله زيد مصغر الزبد بالزاي
والموحدة ابن الحارث اليماني بالتحتانية وسعد بن عبيدة بالضم ختن ابي عبد الرحمن
عبد الله السلمي بضم المهملة وتخلو عبد الله بن حدافة بضم المهملة وخفة المعجمة وبالفاء والدال
اي يضم وقال البعض اي الاخرون انما سلمنا قرارنا فحدث النار وسكن غضب الامير ولم
يدخلها احد مر في المغازي قوله لم يرا والان الدخول فيها معصية فلما استقروها لم تروها وهذا
جزاء من جنس العمل قوله زهير مصغر الزهري حرب ضد الصلح وعبيد الله مصغرا وزيد
ابن خالد الجهني بالضم وفتح الهاء وايدن عطف على قول الاعرابي ايدن في التكلم وغرض الحالف
وقال ابي الاعرابي ان ابني كان صيفيا بفتح المهملة الاولى وايس مصغر ابن بالنون والمهملة
والمرأة كانت اسلمية ايضا مرارا ما [illegible] بعثا الى النبي
صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحدثنا علي بن عبد الله قال احدثنا سفيان
قال احدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يحلف ما كذب النبي صلى الله عليه وسلم
الناس يومئذ الحديث فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب
الزبير فقال لكل نبي حواري وحواري الزبير قال سفيان حفظته من ابن المنكدر وقال
له ايوب يا ابا بكر حدثهم عن جابر فان القوم يعلمهم ان قد حدثهم عن جابر فقال انه قد
سمعت جابرا فتابع بين احاديث سمعت جابرا فتابع بين احاديث سمعت سفيان يقول
الحواري يقول يوم قريظة فعالكه احفظه كما تلتحف الرجل بالثوب مر الحنفي [illegible]
واحد ويسم سفيانا وفي لطليعة بفتح الطاء من بعث ليطلع على اخبار العدو وندبهم [illegible]
بناء على الانكار محمد اليمني وندب الى الامر اي دعا اليه وحثه وفانتدب اي اجابه [illegible]
اليه والحواري بفتح المهملة وخفة الواو وكسر الراء وشدة التحتانية الناصر وهو [illegible]
واذا اضيف الى النبي المنكدر جاز حذفه والاكتفاء بالكسرة وتشديدها فحذفت [illegible]
مر في المناقب فان قلت كل الصحابة كانوا انصارا على [illegible] كان له
بالنصرة وزيادة فيها على اقرانه لا سيما في ذلك اليوم قوله قال اي لابن [illegible]

ابو بكر وقال ابن المديني قلت لسفيان بن عيينة ان سفيان الثوري يقول كان هذا في يوم قال قريظة مصغر القرظة بالقاف والراء والمعجمة قبيلة من اليهود فقال كذا حفظته من ابن المنكدر يعني يوم الخندق حفظا ظاهرا لحقا كظهور رجلك هنا ثم قال سفيان بن عيينة يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد اول ويوم الاحزاب اخر الثلاث كان في زمن واحد باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني بحفظ الباب فجاء رجل يستاذن فقال ايذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء فقال ايذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان فقال ايذن له وبشره بالجنة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعت ابا بكر فجاء فاخذ بمنكبي فاقبل يرفؤني لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود على سريره فقلت قبل ان يتكلم فاقبل عمر بن الخطاب فاذن له فولاه ابو عثمان عبد الرحمن وحايطا موبستان اراد بفتح الميم وكسر الراء فان قلت تقدم في باب الصلاة في موضع كوح البحرانة لم يامرني وقال هاهنا وامرني بحفظ الباب قلت لعل امره اولا وامره اخرا قوله عبيد بالضم ابن جنين مصغر الجن بالجيم والنون والمشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء وضمها العرفية والغلام اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الموحدة وبالمهملة تقدم الحديث بطوله في المظالم باب ساكان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء والرسل واحدا بعد واحد وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر حدثنا عثمان بن بكير قال حدثني الليث عن يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة بن الاكوع قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من اسلم فقال يا رسول الله في قومك اذن في الناس يوم عاشوراء من اكل فليتم بقيه يومه ومن لم يكن اكل فليصم قوله دحية بكسر المهملة وفتحها واسكان التحتانية الكلبي وبضم الموحدة وسكون المهملة وبالراء مصغرا بلد بالشام آهل بالصرف والمد قوله هرقل ملك الروم وكسرى بضم الكاف وكسرها ملك الفرس والبحرين بلفظ التثنية حد البر بلد بترب بلادهم وقيل باليمن وامره اي امر جاعله وهو عبد الله السهمي وقال ابن شهاب فحسبت ان المسيب قال فدعا على كسرى واهله وهذا مرسل يقال كتابه مزقوا ان الفرس ملكا بعد ملك برؤوز بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الواو وبالكاف وبالراء

وروى ابنه شيرويه بكسر المعجمة وسكون التحتانية وضم الراء وكان الواو وبالتحتانية بطله فاهلكهم ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر ولم يعم لم امرنا فقد وافقت علم النحو شدة الغرض عن اخرجهم في خلافة عمر حين توجيه سعد بن ابي وقاص الى العراق وقوله يزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مصغرا وسلمة بفتحتين ابن الاكوع بفتح الواو واسلم بلفظ افعل التفضيل قبيلة وليم اي ليصم تمام يومه مر في كتاب الصوم عن المكي بن ابراهيم ثلاثيا باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم قال قال مالك بن الحويرث حدثنا عمر بن الحفص قال حدثنا شعبة عن ابي جمرة قال كان ابن عباس يقعدني على سريره فقال اقم عندي فاجعل لك سهما من مالي فاقمت عنده شهرين فقال ان وفد عبد القيس اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالوفد او بالقوم غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا فسألوا عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تعطوا من المغانم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير قال احفظوهن والمغوهن من وراءكم قوله وصاه مقصورا وصاية بالتحتانية بعد الالف هو الوصية وملك بن الحويرث مصغر الحارث الليثي مر وقد يه انفا وعن ابن الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى وآخره مثناة تحتية موحدة وابن منصور واما ابن ابراهيم والنضر بسكون المعجمة ابن شميل بضم المعجمة وابو حمزة بفتح الجيم وبالزاي نصر بالمهملة وهو من الافراد عبد القيس ابو قبيلة كانوا ينزلون البحرين وعوالي القطيف بالقاف المفتوحة وربيعة بفتح الراء وعبد القيس من اولاده فهو مخدوم منهم والحزايا جمع الحزيان وهو المفضح والمستخبى والذليل والندامى جمع الندمان بمعنى النادم اي لم يكن منكم تاخر عن الاسلام ولا اصابكم قال ولا سبي ولا اسر مما تفتضحون به او تستحيون منه او تندمون عليه ويحتمل ان يكون دعا لهم وبضم بالضم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة ويقال ربيعة ومضر اخوان يقال له ربيعة الخيل وهذا مضر الحمراء انما قسمنا الميراث اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس ولهم يكن لهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يحاقون منهم الا في الشهر الحرام ومن وراءنا بحسب المكان من البلاد البعيدة او بحسب الزمان من الاولاد ونحوهم وفي بعضها من وراءنا بكسر الميم قوله ان يتوانوا ان قلت لم عدل عن اسلوب اخوانه قلت لان الوعد بالجنة بعد الشهادة محمد دلان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فرضيته كانت متجددة وفيه دليل على ان الايمان والاسلام واحد ولم يذكر الحج لانه لم يكن فرض او لانهم كانوا يستطيعونه الحج بسبب القرب المذكور حين لا يلزم تاخير البيان عن وقت الحاجة او لعدم تعلق الوجوب بالفور فان قلت المذكور خمس لا يتم بها تعليل الشهادة من الاربع لعلهم عدوا ذلك واما امرهم باربع لم ذكر في علم الخاتمين

الايمان وله اجوبة سبعة في اخر كتاب الايمان والحتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقانية الجرد الذي ينبذ فيها وفيه اقوال والذ بالشد المرخ والمد البعطين والرفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت اي القار وروى قال ابن عباس بدل الزفت المقير والتقير بفتح النون الجذع المنقور الوسط كان ينبذ ون فيه والمزفت كان كان عن الظروف لكن المراد منه النهي عن شرب الاسكرة التي فيها وقيل النهي عن هذه نهي عن الانتباذ فيها لان الشراب فيها قد يصير مسكرا ولا يشعر به مر في الايمان فوائد الحديث وسبب

وفادم مبسوطا ما ـــــــــ خبر المرأة الواحدة

حدثنا محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة العبدي قال الشعبي ادايت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعة ابن عمر قربها مر سنتي او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نهم سعد فدهشوا ياكلون من لحم فنادتهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم حرب فامسكوا فقالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا باس به شك فيه ولكنه ليس من طعامي قوله محمد بن الوليد بفتح الواو وتشديد الموحدة وبالحاء المهملة العدني بالدال المهملة والنون والمرجئ بالجيم والهمزة والشين المعجمة ثقة من رجال الاربعة وشعبة بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبالموحدة ابن الحجاج ابو بسطام الواسطي الازدي العتكي مولاهم الحافظ المشهور وعبد الله بن عون بفتح العين وسكون الواو وبالنون ابن ارطبان بكسر الهمزة وسكون الراء وبالموحدة وبعد الالف نون ثقيل المزني ابو عون البصري الاعور ثقة ثبت فاضل من رجال الاربعة والشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبالموحدة اسمه عامر بن شراحيل بفتح الشين المعجمة وبالحاء المهملة وبالتحتانية واللام ابن عبد ذي كبار الهمداني ابو عمرو الكوفي ثقة مشهور من كبار التابعين روى عن جماعة من الصحابة وعن خلق من التابعين وروى عنه خلق من التابعين وتوفي سنة ثلاث ومائة وقيل بعدها وقيل قبلها وله ثنتان وثمانون سنة وقيل غير ذلك وقوله ما رايت حديث الحسن البصري وغيره اي الحديث الذي يعده ومعناه ما رأيت احدا من الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى على الاقدام عليه وبين عمر مع انه صحابي معللا ذلك بما تحرز مما امكن له وسعد الى ابن ابي وقاص واطعموا من الاطعام وليس من طعامي اي من المالوف به فاعافه منه بسم الله الرحمن الرحيم كا

ـــــــــ

الاعتصام بالكتاب والسنة حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن مسعود وعمرو عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر يا امير المومنين لو ان علينا نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لاعدنا ذلك اليوم عيدا فقال اني لاعلم اي يوم نزلت هذه الاية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفيان من مسعود ومسعر من قيس وقيس طارق احدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك انه سمع عمر الغد حين بايع المسلمين ابا بكر جلس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر فقال اما بعد فاختار الله لنبيه صلى الله عليه وسلم الذي عنده على الذي عندكم وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم فخذوا بما هدى الله به رسوله حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب بن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب حدثنا عبد الله بن صباح قال حدثنا معمر قال سمعت عروة ان ابا هريرة

اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر له بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت قوله الاعتصام بالكتاب والسنة والكتاب هو الكلام المنزل للاعجاز المسور منه وقبل ما نقل بين دفتي المصحف تواتر او السنة هو قول الرسول صلى الله عليه وفعله وتقريره وهذه الترجمة مقتبسة من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله اذ المراد بحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصرحة والقرينة الى الله والجامع بينهما سببا للمقصود الذي هو الثواب كان الحبل سبب للمقصود من السقي ونحوه قوله عبد الله الحميدي بالضم ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية الهلالي العامري وقيس بن مسلم بفاعل الاسلام وطارق بكسر الراء الاحمسي بالمهملتين وغرفة غير منصرف وجمع منصرف فان قلت لم فرق بينهما قلت لان الاول علم للزمان المعين والثاني جنس له فان قلت ما وجه الموافقة بين الكلامين قلت مقصوده ان ذلك اليوم ايضا عندنا عيد مرة الايمان قوله الغداي في اليوم الثاني من يوم المباينة الاولى الخاصة بعض الصحابة والذي عندا اي في الاخرة والذي عندكم اي في الدنيا ووهيب مصغرا وخالد اي الحذاء الحاج معروف بالواو والغا المشهور بالاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار ضد الوقاف ابن سلام ابو برزة بفتح الموحدة وسكون الراء وبالزاي بضلة بفتح النون واسكان المعجمة الاسلمي ويبتكم من الاتيان بالمجهة والنون ويروى يعينكم بالمهملة ثم المجمة اي رفعكم او حركة عن الكثرة او اقاكم عن المكروه قوله واقر لك عطف على مقدم عليه كان في مكتوب ابن عمر

باب ـــــــــ قول النبي صلى الله عليه وسلم

بعثت بجوامع الكلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نايم رايتني اوتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة فقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلعنونها وتاوزعونها او كلمة نحوها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما مثله او من او امن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله الي فارجو اني اكثرهم تابعا يوم القيامة قوله جوامع الكلام اي الكلمات القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة والرعب اي مجرد الخبر الواصل الى العدو فيرعبون مني ويومنون وتزعنونها بالزاي والمهملة المثلثة اي يستخرجون منها وتزعنونها ولعنونها اي تحملونها وقيل بمعنى واحد مثل عمر وعمل وبين الحرفين مقاربة قوله انوس مجهولا او من مجهول وموشات من الداوي وعليه اي مغلوبا عليه يعني فيه

قال لا نا استعملها بالفاء واللام واختلفوا في معناه على اقوال احدها ان كل نبي اعطي معجزة من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فامن به البرّ واما معجزتي العظمى فهو القرآن الذي لم يعط احد منهم مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا الثاني ان الذي اوتيه لا يظن ان يجيء بسحر ونحوه كلان معجزة غيري فانه قد يجعل للشاهد شيء مما يقارب صورها كما يجعل للمخرقة في صورتها عصا والحبال فقد يروج على بعض العوام والغرق بين المعجزة وبين السحر يحتاج الى فكر وتدقيق فلهذا يخطئ الناظر بعتقد بهما سواء والاول الامر ذكرناها في فضائل القرآن فان قلت انما للحصر ومعجزته ساكانت منحصرة في القرآن قلت المراد النوع المختص به او اعظمها وافيدها فانه يتمكن به الدعوة والحجة وينتفع به الحاضر والغايب الى يوم القيامة ولهذا رتب عليه بقوله وانا ارجو ان

الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما قال ايمة يقتدى بهم حدثنا ويقتدى بنا ثم قال بعد ثنا وقال ابن عوف ثلاث احبهن لمعتبي ولاخرى هذه السنة ان تعلموها وتسألوا عنها والقرآن ان تتعلموه وتسألوا عنه وقد عرفوا الناس الامن خرج حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن واصل عن ابي وايل قال جلست الى شيبة في هذا المسجد فقال لقد جلس الى عمر في مجلسك هذا فقال لم يمت الا وهو صائم ولا يبيعنا الا مسلمين قلت ما انت بناعل فلم قلت يفعل صاحبان قال بما القرآن يقتدى بهما حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سألت الاعمش فقال عن زيد بن وهب سمعت حذيفة يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال ونزل القرآن فقرؤا القرآن وعلموا من السنة حدثنا ادم عن ابن ابي ذئب حدثنا شعبة قال اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمداني يقول قال عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وانما توعدون لات وما انتم بمعجزين حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة وزيد بن خالد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى حدثنا محمد بن عبادة قال اخبرنا يزيد قال حدثنا سليمان بن حيان وانبى عليه قال حدثنا حبيب بن ميسرة قال حدثنا او سمعت طارق بن عبد الله يقول جاءت ملايكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا مثل رجل بنى بيتا وجعل فيه

ما يذكر في الاعتصام بالكتاب والسنة

ومأدبة واعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فقالوا اولوها له يفقها قال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا الدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس حدثنا محمد قتيبة عن ابي خالد عن سعيد بن ابي هلال عن جابر خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان بن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني وانى انا النذير العريان فالنجا فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طايفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جيت به ومثل من عصاني وكذب بما جيت به من الحق حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واسحلف او بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر اني كركب تعامل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه ولا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق قال ابن بكير وعبد الله عن الليث عناقا وهو احد وحدثني اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصن وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستاذن عليه فقال ساستاذن لك عليه قال ابن عباس فاستاذن لعيينة فلما دخل قال هي يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يقع به فقال الحر يا امير المومنين ان الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر وكان وقافا عند كتاب الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عايشة حين خسفت الشمس فاذا

وهي قائمة تلي فغلبت ما للناس فاشارت بيدها نحو السما فقال سبحان الله فقلت
اية قالت برايها ان نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال
ما من شيء لم اره الا وقد رايته في مقامي حتى الجنة والنار واوحي الي انكم ستفتنون في القبور
قريبا من فتنة الدجال فاما المومن او المسلم لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول محمد
جاءنا بالبينات فاجبنا واتبعنا فيقال نم صالحا علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب
لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقوله لا ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دعوني ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قوله انما يعني استعمل الامام
هنا بدليل الجمع بدليل اجعلنا حالان قلت الامام هو المقتدى فمن اين يستفاد المالية
حتى ذكر المقدمة الاولى ايضا قلت لا يلزمه اذ لا يكون متبوعا الا اذا كان تابعا لغيره
اي سالم يتبع الانبيا لا يتبعه الا اولياؤهم بتكرار الواو بين المعدودتين وقال في كتب
التفسير قال مجاهد اي اجعلنا ممن يقتدى بنا من بعدنا وابن عوف
بالنون هو عبد الله وهذه هي اشارة الى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة نوعية
لا شخصية وقال في القرآن يتعلمونه وقال في السنة يتعلمونها لان الغالب على حال المسلم
ان يتعلم القرآن في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلهذا اوصى بتعلم معناه وادراكه
منوطة وتتمناه ويدعوا الى بتركوا الناس اي لا يتعرضهم رحم الله امرا شغله خويصة نفسه
من الغير نعم ان قدر على ايصال خير فيها ونفعت والا ترك الشر ايضا خير كبير قوله عمرو
ابن مهاجر بالميم والجيم والراء الاهوازي بالزاي البصري وعبد الرحمن هو ابن مهدي
وواصل عبد الواحد بن حيان بتشديد التحتانية وبالنون وابو وائل بالهمز بعد الالف
شقيق بالقافين وشيبة بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة ابن عثمان الحجبي العبدري
اسلم يوم الفتح وبقي الى زمان يزيد بن معاوية والمسجد اي مسجد الحرام والبا لاصاقة الى
بالمتكلم وهمت اي قلت ان لا اترك في الكعبة ذهبا ولا فضة ويقتدى بلفظ الصحيح
من الحج في باب كسوة الكعبة قوله جذ بفتح الجيم واسكان المعجمة الاصل الرجال اي
يطيرون والامانة قيل المراد بها الايمان وشرائعه ونزل القرآن يعني كان في طباعهم
الامانة بحسب الفطرة التي فطر الناس عليها ورد الشريعة بذلك فاجمع الطبع بالشرع في
حفظ الامانة في باب الرقاق قوله عمرو بن مرة بالضم وشد الراء الجهني واما مرة شيخه
فبفتح الميم بعدها راء ساكنة ثم هاء تانيث بسكون الميم الكوفي كان يصلي كل يوم الف ركعة وعبد الله بن مسعود والد ابي
وائل احد كبار الصحابة اسلم قديما وهاجر الهجرتين وصلى القبلتين وشهد بدرا والمشاهد
كلها وتوفي سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وستون سنة وروى له مائة وثمانية وأربعون حديثا
اتفق الشيخان على ثمانية وثلاثين منها وانفرد البخاري باثني عشر ومسلم باثنين وثلاثين
وله في السنن في الرقاق سقتها الخطاب للاعرابي وخصهما بالذكر لانه اسبق
ما يعطى الانسان ولانه اعظم ما يعطى قوله محلم بن سنان بكسر الميم وخفة النون الاولى

وبقي مصعب الفتح وبالغا والمملة ابن سليمان وهلال بن علي ويقال هلال بن ابي هلال وهلال
ابن ابي ميمونة وهلال بن اسامة المدني وعطاء بن يسار صاحب اليمين ونسبه منقاد اي يعني
من قبول الدعوة وامتثال الاوامر فان قلت العاصي يدخل الجنة ايضا اذ لا يبقى
محلدا في النار قلت يعني لا يدخل في اول الحال او المراد بالاباء الاستباع من الاسلام
قوله مهلهل بن عبادة بفتح المملة وخفة الموحدة الواسطي ويزيد من الزيادة ابن هارون
وسليم بفتح المملة ابن حيان بالمملة وشد التحتانية الهذلي وسعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون
التحتانية وبالنون معقود او ممدود الكلي وابن يزيد على سلم قوله لقاحكم اي السيئة
محمد صلى الله عليه وسلم ومثله بفتح الميم اي ضعفه ويمكن ان يراد به ما عليه اهل البيان وهو
ما فسر من الاستعارات التمثيلية والمادية بفتح الدال وضمها طعام يدعى اليه الناس كالولية
واولوها اي فسروها واكثفوا لها كما مر غير الرويا حتى يفهم المقصود فان قلت
التشبيه يقتضي ان يكون مثل الثاني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل
بنى دارا الامثل الداعي قلت هذا الدين من باب التشبيه المفرد بل
يشبه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة المفردات بين الطرفين كقوله تعالى
انما مثل الحياة الدنيا كما قوله فرق الماضي وفي بعضها بكون الرا اي فارق بين المطيع
والعاصي قوله خالد اي ابن يزيد بالزاي القعبه وسعيد اي ابن ابي هلال الليثي المدني
وهو منقطع لان سعيد لم يدرك جابرا واوله وما خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت
في المنام كان جبريل عند راسي وميكايل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه ان لصاحبك هذا
مثلا قوله استقيموا اي اثبتوا على الصراط المستقيم اي الكتاب والسنة ولا تروغوا فانكم
ستروغون فربما يلحق بهم بعض اللحوق قال تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل
فتفرق بكم عن سبيله وكان في الصدر الاول اذا اطلقوا القرا اراد واباهم العلما قوله
محمد بن العلا بالمد ابو كريب مصغرا وبريد بضم الموحدة وكذا ابو بردة وبالراء فيهما
والعريان اي المجرد من الثياب كان عادتهم ان الرجل اذا راى العدو وارادوا الغارة
قومه خلع ثوبه ويديره حول راسه اعلاما للقومه بالغارة ونحوها وفيه وجوه اخر تقدمت
في كتاب الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي والمحمود او مقصورا بالنصب على انه
مفعول مطلق اي الاسراع والادلاج بلفظ الافعال السير اول الليل وبالافعال السير
والمهل السكينة وصبحهم اي اتاهم صباحا واغاروهم واجاحهم باجيم ثم الحاء المهملة
الناروهم طايفة منعوا الزكاة وليسته ان صلاة ابي بكر ليست كصلاتك ولا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها كانت كما قال تعالى وصل عليهم ان صلاتك
قوله حق المال اي هذا داخل تحت الاستثنا الا في للعصمة الميم للقتال وابن بكير
يحيى وعبد الله بن صالح كاتب الليث وعنها في الاتي من الاذا المعزمرة
قوله عيينة مصغر العين ابن حصن بكسر المملة الاولى ابن حذيفة

والمجهة والفا ابن بدل سخ الموحدة والواو ضد العبد ومشاورته بلفظ المتعدد وبلفظ المفرد
والجزء العطا الكثير وقع بها اى بالمال في ضربه وقاله مر الحديث في سورة الاعراف قوله
فاطمة بنت المنذر بكسر المهملة الخفيفة زوجة هشام بن عروة واشماخ بها وكسفت وفي
بعضها خسفت وتبقثرن اى يمخضون وذلك لبعد القعر منكرو ونكير وحبابا اي اجتماعا ثم
وقبلنا واما به والمرتاب اى الشاك في نبوته مر بعزايد في العلم في باب من جاب الفتيا بالاشارة
وهلك بسؤالهم وفي بعضها اهلك سؤالهم فان قلت لم كان السؤال مهلكا قلت
لانه فضول وفيه ايذاء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين باب
ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد
لكم تسؤكم حدثنا عبد الله بن يزيد المقري قال حدثنا سعيد قال حدثني عقيل
عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان اعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته حدثنا اسحق
قال اخبرنا عثمان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت ابا النضر
يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في
المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع اليه ناس فنقر
فقدوا صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم
الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا
ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة حدثنا يوسف
ابن موسى قال اخبرنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثروا عليه غضب وقال
للناس سلوني فقام رجل فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة ثم قام اخر فقال يا رسول
الله من ابي قال ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة قال حدثنا
عبد الملك عن ورراد كاتب المغيرة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الي ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
في دبر كل صلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه
انه قيل له قال وكثرة السؤال واضاعة المال وكان ينهى عن عقوق الامهات
ووأد البنات ومنع وهات حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن
ايوب كان عمر يقول هيهنا عن الكلف حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس
فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال

من احب ان يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبركم به ما دمت
في مقامي هذا قال انس فأكثر الناس البكاء وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول
سلوني قال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار فقام عبد
الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم أكثر ان يقول سلوني
سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله
عليه وسلم رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اولى والذي نفسي بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا في
عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال
اخبرنا روح بن عبادة حدثنا شعبة قال اخبرني موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك قال
قال رجل يا نبي الله من ابي فقال ابوك فلان ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء
ان تبد لكم تسؤكم الاية حدثنا الحسن بن صباح قال حدثنا شبابة قال حدثنا
ورقاء عن عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتسألون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شيء فمن خلق الله
حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن
ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالمدينة
وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه
لا يسمعكم ما تكرهون فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا عن الروح فقام ساعة ينظر
فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال ويسألونك عن الروح قل
الروح من امر ربي قوله ما لا يعنيه اي ما لا يعنيه قوله عبد الله بن يزيد بالزاي المقري
من الافراد وسعيد بن ايوب الخزاعي ان قلت السؤال ليس بحرام ولئن كانت
قليلة كثيرة ولئن كانت قليلة كثيرة فما الخير قلت السؤال عن الشيء بحيث تصير
تحريم شيء من اعظم الجرائم لانه صار سببا لتضييع الامر على جميع المكلفين فالفتيا
صارت راجحة الى المقول وحده بخلافه فانه عامة للكل فان قلت فيه ان الاصل
الله معللة قلت الاشعرية لا يكون امكان التعليل يستلزم الوجوب
ان يكون المعدل الشيء الفلاني يتعلق به الحرمة اذا سئل عنه فقد تبين الغنى
السؤال علة للحرم فان قلت قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
وجوب السؤال قلت هو معارض بقوله تعالى لا تسألوا عن اشياء
به مما تعز حكمه من وجوبه والمنهي عنه مما لم يتعبد الله به عباده ولم يكلفهم
اسحاق قال الغساني لعله ابن منصور او ابن راهويه وعفان هو مسلم الصفار
ابو النضر بكون المهملة وبسر اخو الرطب ابن سعيد وجحوه اي خوط موضع
بحصير ونحوه يستره من الحر ليصلي فيه وقيل اي من رمضان وذلك

ومسكم في بعضها مسيكم اي مرسكم في الجماعة فيها وبكم اي ملتبسا بكم وبكب اي يفرض والمكتوبة المفروضة فان قلت صلاة العيد ونحوها شرع فيه الجماعة في المسجد قلت لعلها حكم الفريضة لاظهار شعار الشرع فان قلت تحية المسجد وتركها الطواف ليس البيت فيها افضل قلت العام قد يخصص بالادلة اى بالخارجة مثل تحية المسجد لتعظيمه فلا يعم الا فيه وما من عام الا وقد خصص الا والله بكل شئ عليم مر في باب صلاة الليل وفيه اذا تعارضت مصلحتان رجح اعمهما وله يزيد هو ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة في اللفظين روى عن جده عن ابيه عبد الله الاشعري ابي موسى وله حدائق بضم المهملة وتخفيف المعجمة وبالفا التثنية وشبيه بفتح المعجمة واشكان التحتانية وبالموحدة مر في كتاب العلم وله بشديد الراء كاتب المغيرة مولاه ودبرا اي عقب والحوالحت والابوالاب وبالكسر الاجتهاد اي لا يبقى الغنى ونحوه او النسب او الكد والسعي وبدلك اى بدل فضلك ومن للبدلية مر في باب الذكر بعد الصلاة وله قيل وقال بلفظ الامرين وبلفظ الفعلين اى نهى عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس وكثرة السؤال اى المسائل التي لا حاجة اليها او عن اخبار الناس او عن احوال نفاصيل معاش صاحبك او هو سؤال للاموال والانتفاع من الدنيا وبه واما اضاعة المال فهو صرفه في غير ما ينبغي وانما اقتصر على الامهات لان حرمتهن اكد من الاباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات وراد البنات دفنهن احيا تحت التراب وهد اكان من عادتهم ومنعا اى منع الرجل ما توجه عليه من الحقوق وهات اي طلبا لما ليس له منها مر في كتاب الادب وله التكلف اي في التعاشر مع الناس وفي الاطعمة واللباس وغيره وله اكثر الناس اكلا لما سموا من الامور العظام الهائلة التي يرتجف ابدهم واما استكاره صلى الله عليه وسلم من طلب السؤال فذاك على سبيل الغضب منه وله التابل الرفق فان قلت ما وجه ذلك قلت اما انه كان منافقا واما ان وداءه خائنة حاله كما عرف حسن خاتمة العشر المبشرة وله فبرك من البروك وهو للبعير واستعمل للانسان كما استعمل الشغر للسنة مجازا واولا يبقى او لا يرضون يعني يضيع اولا والهدى التي يهدى لعله كان كذا وقد تمال لا فقد ويكتب بالياء اولى لكثرة الكثرة الشيخ كذلك وقال ابراهيم من قرأ تحي مطالع الانوار اولى له اولى مكررا وبالجار والمجرور متعلق بمحذوف اي هلاك له من الولي وهو القرب اي قارب الهلاك وقيل هي كلمة تستعمل في القرب لمن رأى امرا فظيعا فاقعا بعد ان كان يضيبه وقيل كلمة تقال عند المصيبة بمعنى كيف لا وقيل معناه الهلاك بد وقال المبرد يقال للرجل اذا اقلت من مطيته اولى لك اي كدت تهلك قدم اقلت وله عرضيا بالضم للحايط والجانب والناحية وكاليوم صفة لمحذوف اي يوما مثل هذا اليوم وله دوع بفتح الزاي ابن عبادة بالضم وتخفيف الموحدة والحسن ابن الصباح بتشديد هما الواسطي وصاحبة نا المهجمة وخفة الموحدة الاولى ابن سوار بالمهملة وخلاج الواو وونا نونت الاوراق ابن عمرو عبد الله ابن طارق بضم المهملة وتخفيف الواو

الانصاري قاضي المدينة قوله لن يزال اي لن يزال فان قلت معرفة الله بالدليل فرض عين او فرض كفاية فالسؤال عنها واجب لانه مقدمتها قلت يحتمل ان يراد ان كونه تعالى غير مخلوق ضروري او كسبي يقارب الضروري فالسؤال عنه نعيب او هو مقدمة للسؤال الذي يكون على سبيل التعب والا فهو صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع الى من لا يكون له خالق وفيه التسليل الوضروة قوله محمد بن عبيد مصغرا وحرث بالمثلثة ذرع وزني بعضها خرب بالجهة والوحاح والعسيب بفتح المهملة الاولى جريد النخل لا يسعكم الرفع والجزم وسعيد الوحي اي حامله وفله نسب الله اليهودية سؤالهم عما لا ينبغي لهم السؤال عنه الى قلة العلم هكذا قاله الشارح المصري مر في كتاب العلم باب

الا فندا يا بفعال النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم قوله خواتيم اي اتخذ كل احد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع ونحوه معهد للتوزيع واتخذت في بعضها اتخذت مر في اللباس باب

ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع لقوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلم ينتهوا عن الوصال قال فواصل بهم اليوم ثم اليوم ثم رأوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم التيمي قال حدثني ابي قال خطبنا علي على منبر من اجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب نقرأه الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها فاذا فيها اسنان الابل واذا فيها المدينة حرم من عير الى كذا فمن احدث حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق قالت عائشة صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه وتنزه عنه فوقر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشئ اصنعه فوالله اني اعلمهم بالله واشدهم له خشية حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا وكيع عن نافع عن عمر عن ابي مليكة قال كانت عائشة اذا اتيها كان ابو بكر وعمر لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم اشار احدهما الاقرع ابن حابس الحنظلي اخي بني مجاشع واشار الاخر غيره فقال ابو بكر لعمر انما اردت خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم

ترثنا يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الى قوله عظيم قال ابن ابي مليكة قال ابن الزبير فكان عمر يجده ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر اذا حدث النبي صلى الله عليه حديثا كاخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ام المومنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عايشة قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عايشة فقلت لحفصة قولي ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم لكن لابن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعايشة ما كنت لاصيب منك خيرا حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذيب قال حدثني الزهري عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عدي فقال ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا فقتله اتقتلونه به سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل وعابها حتى كبر على عاصم فرجع عاصم فاخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فجاء وقد انزل الله القران خلف عاصم فقال له قد انزل الله فيكم قرانا فدعا بهما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطارقها وسلم امره النبي صلى الله عليه وسلم فطارقها فجرت السنة في المتلاعنين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به احمر قصيرا مثل وحرة فلا اراه الا قد كذب وان جاءت به اسحم اعين ذا الييتين فلا احسبه الا قد صدق عليها فجاءت به على الامر المكروه حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان محمد بن جبير بن مطعم ذكر له ذكر من ذلك فذهبت على ما مالك هذا لانه فقال انطلقت بنفسه في خلافة عمر اتاه حاجبه يرفا فقال نعم فدخلوا فسلموا وجلسوا فقال هل لك في علي وعباس فاذن له قال فدخلا فقال يا امير المومنين اقض بيني وبين الظالم استبا فقال رهط عثمان وحسبوا يا امير المومنين اقض بينهما واوح احدهما من الاخر فقال اتيدكم باذنه الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال نعم قال فاقبل على علي وعباس فقال اتيدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فقالا نعم فاقبل عمر على علي وعباس فقال اتيدكما بالله هل تعلمان ان الله عز وجل خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال شيئا لم يعطه احدا غيره فان الله يقول ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم وقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة

سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعل النبي صلى الله عليه وسلم حياته اتيدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس اتيدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على عباس يزعم ان ابا بكر فيها كذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جيتماني وكلمتكما كلمة واحدة وامركما جميع جيتني تسالني نصيبك من ابن اخيك وتاتي هذا يسالني نصيب امراته من ابيها فقلت ان شيئا دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك اتيدكم بالله هل دفعتها اليكما بذلك قال لا نعم قال فتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها القتل التجاوز عن الحد والبدع جمع البدعة وهي ما لم يكن له اصل في الكتاب والسنة ولا تواطوا اي في الصوم فان قلت اذا كان يطعم الجنة فلا يكون واصلا بل مفطرا قلت المراد بالاطعام لازمه وهو التغوية او طعام الجنة مثلا لا يكون مفطرا فان قلت الصحابة لم يحاسبوا التي قلت ظنوا انه ليس للتحريم ولربما تكم اي في المواصلة حتى تجوزا عنه ومن سائر الطاعات وكالمكلا اي كالمعاقب وفي بعضها كالمنكر وفي بعضها كالمكي مر في كتاب الايمان قوله ابراهيم اي ابن يزيد بالزاي النيمي الكوفي والاخر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء مر واشتان الابل اي ابلها للسمات لاختلافها في العدد وشبهه والخطا وغير بفتح المعجمة والمد كان التحانية وبالراجل وكذا كابه عن موضع وجعل مر مباحث الحديث في باب حرم المدينة في آخر الحج وحدثا اي بدعة او ظلما واو للعنة هاهنا هو البعد عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار فانها البعد عنها كل الابعاد اولا واخرا والصرف الغصة والعدل المنافاة وقيل العكس قوله فيها اي في المدينة وفي بعضها فيه اي في الكتاب وذمة اي العهد والامان اي امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون لغير واحد يعتبر امان ادناهم من العبد والمراة وخفراي نقض عهد قوله وولى اي نسب نفسه اليم كانتمايه الى غير اوانتمايه الى غير صنعته وذلك لما فيه من تغيير النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء والعقل وقطع الرحم وتغيير لفظ الحديث فان مولاه ليس لتقييد الحكم به وانما هو ايراد الكلام على ما هو الغالب فان ولاء ساوجه مناسبته للترجمة قلت لعله استفاد من قوله على بكت من يتعلم العلم وجاء بغيرها في الكتاب والسنة قوله سلم يحتمل ان يكون ابن مسيح بصيغة المصغر وابن ابي

عمران البطين بفتح الوحدة لانهما يرويان عن مسروق والاعمش يروي عنهما فهو ساد مسد
فيه اي اسهل فيه مثل الافطار في بعض الايام والصوم في بعضها في غير رمضان ومثل النوع
فراجعت قومي عنه بان سردوا الصوم واختاروا الغزو به واعلم اشارة الى القوة العلمية
فما يشدهم حشية اي انقاسم الى القوة العلمية اي هم يؤمنون ان رعيتهم كما تعلمت لهم
لهم عند الله وليس كما توهموا اذا نا اعلم بالافضل والاهم بالعمل به مرتبة الادب في باب
من لم يواجه بالعتاب قوله سالم نافع بن عمر الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة وابن ابي مليكة عبد
الله والجيران بتشديد التحتانية ابو بكر وعمر رضي الله عنهما واشار بان يكون اميرا واحدهما
بعمر والا فرع بالقاف ابن حابس بالمهملتين والموحدة بينهما المنطقي بالمهملة والنون والجيم
اخي بني مجاشع بالجيم والمعجمة والمهملة بلفظ الفاعل اي واحد منهم والاخر اي ابو بكر وغيره والقعقاع
بفتح القافين وتشكون المهملة الاولى ابن سيذبد وهما كانا يطلبان الامارة والحديث
يرسل لان ابي مليكة تابعي فلم يسمع سورة الحجرات وابن الزبير عبد الله وابوه اي جده اي كان
عمر بعد ذلك لا يرفع صوته ولم يذكره ذلك عن ابي بكر وكاني السرار اي صاحب المسارة قال
ابو العباس النحوي اي كالسرار واحي صلة قوله مروا اي قولوا اطلق الخاص واراد به العام
واختلف الاصوليون في ان الامر بالشيء امر بذلك الشيء ام لا وفي ان الماموريا لامر آمر
ام لا قوله ذعلت اي قالت وصواحب يوسف اي انتن لتشوشن الامر علي كما اظن يشوش
على يوسف وتاكلت بلفظ الخطاب والتكلم مر في الصلاة قوله ابن ابي ذئب الحيوان
المشهور محمد وعويمر مصغر عامر العجلاني وعاصم بن عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية
وتخلف اي عاصم بعد رجوعه وقرانا اي قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم
شهداء الا انفسهم الاية ودعاهما اي عويمرا وزوجه ولم يامره لان نفس اللعان موجب
للمفارقة وحرمت السنة ان صار الحكم بالفراق بينهما شرعية والوضوء بفتح الواو والمهملة
والزاد وبتيه فاعل اي اسود واعين الواسع العين العظيم الاليتين يوصف الاصل والاء
فلا يشبهان الحادث والشابة قال قلت الحائض والاليتين اي عجيزتين قلت
جمع اليتين كبرتين والمكروه اي الاعم القرن لانه منضم ليثوث رثنا هاعادة
اللعان مالت ابن لوين بفتح الهمزة وكسكان الواو وبالمهملة النصري بالنون وسكون
المهملة ومحمد بن جبير مصغر صنا لكسر ابن مطعم بفاعل الاطعام وبرفاعة الخانية
واشكان وبالفا مهموزا وغير مهموز اسم حاجب عمرو مولاه قوله بن الظلم وانما جاز للعا
مثل هذا الكلام لان عليا كان مثل الولد له وللوالد مالليس لغيره او هو كلمة لا يراد بها حقيقتها
والظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو متناول للصغيرة وللخصلة المباحة التي لا تليق به
عرفا وبالجملة حاشى لعلي ان يكون ظالما وظلم ان يصير ظالما بنسبة الظلم اليه فلا بد
من التاويل وقال بعضهم هاهنا معدول وهواي هذا الظالم ان لم ينصف او كالظالم
قال المازري هذا اللفظ لا يليق بالعباد وحاشى علي من ذلك فهو متهم من الرواة وان

كان لا بد من صحته فتاول بان العباس تكلم بما لا يعتقد ظاهره مبالغة في الزجر وردعا لما يعتقد
انه يحظى فيه وهذا لم ينكره احد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره مع شدتهم في انكار المنكر وما
ذاك الا لانهم توهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة قوله واستبا اي تخاشنا في الكلام وتكلما
بغليظ القول كالسبتين وابيد وابن الافتعال اي اصبروا وامهلوا واتقد كم الله وفي بعضها
بالله اي اسالكم والله ولا تورث بفتح الراء وصدقة بالرفع ويريد بنفسه اي لا يريد به الامة وقيل
جمع لان ذلك حكم عام اراد به كل الانبياء قوله وهذا الامر اي قصة ما تركه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكيف تصرفه فيه في حياته وتصرف ابي بكر فيه ودعوى فاطمة والعباس
الارث ونحوه وهذا المال اي الذي لم يقطعه غيره لانه اباح الكلا والمراعي للغزو واختاز
بالمهملة والزاي جمعها وفي بعضها بالمعجمة واستاثر اي استقل واستبد وبها اي فرقها ومال
الله اي ما هو لمصالح المسلمين قوله انها مبتدا وتزعمان خبره وكذا اي ليس بحقا ولا فاعلا
بالحق فان قلت كيف جاز لهما مثل هذا الاعتقاد في حقه قلت لا
باجتهاد هما قبل وصول حديث لا يورث الينا وبعد ذلك رجعا عنه واعتقدا انه
نحو بديل ان عليا لم يغير الامر عما كان في حين اتى نوبة الخلافة اليه قوله على كلمة واحدة
اي لم يكن بينكما تخالف وامركما مجتمع لا يعرف فيه ولا ينازع فيه فان قلت اذا كانا على
الحديث في زمان عمر فاسالان وما يصنعهما على كانا يتصرفان فيها بالشركة فطلبا
ان يقسم بينهما ويخصص كل واحد منهما بنصيبه مكره العشرة ولا سيما بتطاول الزمان لجواز
ان يظن انها ملك قوله عنها اي فان عجزا عن التصرف فيها منعهما كما فانا اكفيكماها وانصرف
فيها كما مر الحديث مبسوط في الجهاد في قصة فدك باب

ثم من اوي حدثنا وواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
عبد الواحد حدثنا عاصم قال قلت لانس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال
ما بين كذا الى كذا لا يقطع شجرها من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين قال عاصم فاخبرني موسى بن انس انه قال او اوى محدثا قوله عاصم اي ابن
وحدثا اي بدعة او ظلما ونحوهما واوي بالمد قال الداودي في اهل موسى بن انس هو من ترجم
البخاري او من موسى شيخه والصواب النضر بسكون المعجمة ابن انس كما رواه مسلم في
باب
ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس
ولا تقف لا تعمل ما ليس لك به علم حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا نافع بن عمر
الرحمن بن شريح وغيره عن ابي الاسود عن عروة فادخ علينا عبد الله بن الزبير
بحر صوت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاهموه
ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برايهم
فيضلون ويضلون فحدثت به عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فلما
ان عمرو جم بعد فقالت يا ابن اختي انطلق الى عبد الله فاسئله

حدثني عبد محمد ثنا ... فحدثني به كنحو ما حدثني فاتيت عايشة فاخبرتها فعجبت فقالت
والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة سمعت الاعمش قال سالت
ابا وايل هل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسى بن اسمعيل
حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وايل قال قال سهل بن حنيف يا ايها الناس اتهموا رايكم على دينكم
لقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته
وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير هذا الامر
قال وقال ابو وايل شهدت صفين وبيست صفون قوله يذكر في بعضها يكره وسعيد
ابن عيسى تليد بفتح الفوقانية وكسر اللام وبالمهملة المصري وابن وهب عبد الله وعبد الرحمن
ابن شريح مصغر الشرح بالمعجمة والراء والمهملة الاسكندراني مات سنة سبع وستين ومائة
وابو الاسود ضد الابيض محمد بن عبد الرحمن قوله حج علينا اي مارا علينا وعبد الله
هو ابن عمرو بن العاص وان اعطاكموه في بعضها اذا اعطاهموه ومع قبض العلما تعليم ان
يقبض العلماء علمهم ففيه نوع قلب في الحرفين او يراد من لفظ علمهم بكتبهم بان يمحى العلم من
الدفاتر ويبقى سر على المصاحبة او مع بمعنى عند مر الحديث في كتاب العلم وعدا اي بعد ذلك
العام الحجة وابن اختي هو عروة ابن اسما اخت عايشة وعجبت اي من جهة انه ما غير حرفا منه
ولدى انها قالت هلا لقيه فعاتحه حتى تساله عن الحديث الذي ذكره لك قال فلقيته فسالته
فذكره لي نحو المرة الاولى فلما اخبرتها قالت ما احسبه الا صدق لم يزد فيه شيا ولم ينقص منه
قوله ابو حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون وابو وايل بالهمز بعد الالف شقيق وصفين
بكسر المهملة وشدة الفا المكسورة وسكون التحتانية وبالنون موضع بين الشام والعراق شاطي
الفرات فيه وقع المقاتلة بين علي ومعاوية وهو غير منصرف وسهل بن حنيف بالمهملة والنون
قوله اتهموا وذلك لان سهلا كان متهم بالتقصير في القتال فيها فقال اتهموا رايكم فاني لا اقصر
وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رايت نفسي يومئذ لو قدرت على مخالفة
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكن اتوقف اليوم لمصالح المسلمين
قوله قلت ... لم نسب اليوم الى ابي جندل لا الى الحديبية قلت ... لان رده
الى المشركين كان شاقا على المسلمين وذلك كان اعظم ما جرا عليهم من ساير الامور واراد ان
القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضون بالصلح قوله يفظعنا باعجام الظاء
[illegible] اي يخوفنا ويهولنا واسهلن اي السيوف اي افضين بنا الى امر سهل نعرفه
حيث [illegible] الامر الذي نحن فيه من هذه المقالة في صفين فانه لا يسهل بنا مر [illegible] بطايف
في [illegible] كتاب الجهاد قوله يتشعون اي بيست المقاتلة التي وقعت فيها واعرب
هذا اللفظ كاعراب الجمع كقوله تعالى ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون
والمشهور انه يعرب بالنون ويكون بالياء في الاحوال الثلاث باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا ادري او لم

يجب حتى ينزل

يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا بقياس لقوله تعالى بما اراك الله وقال ابن
مسعود سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت حدثنا علي بن عبد
الله حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول
مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فاتاني
وقد اغمي علي فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فقلت
يا رسول الله وربما قال سفيان فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في
مالي قال فما اجابني بشيء حتى نزلت اية الميراث قوله برأي ولا بقياس فان قلت
ما الفرق بينهما قيل هما مترادفان وقيل هو التفكر اي لم يقل بمقتضى العقل اعم لتناوله
مثل الاستحسان وبما اراك اي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله ولقايل ان يقول
اذا حكم بالقياس فقد حكم ايضا بما اراه الله وابن المنكدر بالنون محمد واغمي بمجهول ماضي الاغما
واي رسول الله هو ايضا نداء والفرق ان اي لنداء القريب ويا اعم واية الميراث يوصيكم
الله في اولادكم والحديث في سورة النساء وفي قول البخاري في الترجمة حزازة حيث قال لا
ادري اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك واما الاجتهاد
له صلى الله عليه وسلم قال المجوزون كان التوقف فيما لم يجد اصلا يقيس عليه لانه مامور
به بعموم قوله تعالى فاعتبروا يا اولي الابصار وهو افضل اولي الابصار ووقع منه كما يدل
عليه باب من شبه امرا معلوما باب
تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل
حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح
ذكوان عن ابي سعيد جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيك فيه تعلمنا مما علمك
الله فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها
من ولدها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن يا رسول الله
او اثنين قال فاعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين قوله تمثيل
اي قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم لاشتراكهما في علة الحكم وعبد الرحمن بن عبد
الله الاصبهاني بكسر الهمزة وفتحها وبالفا وبالموحدة ففيه اربع لغات وذكوان [illegible]
واسكان الكاف وبالواو وبالنون اي من اوقات نفسك واجتمعن اولا بلفظ الامر [illegible]
بلفظ الماضي وتقدم اي [illegible] العامة مر في كتاب العلم فان قلت [illegible]
قلت [illegible] القول بان لها حجابا من النار انما هو امر توقيفي يعلم من الله تعالى لا
براي ولا تمثيل لا دخل لهما فيه باب
[illegible] قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق [illegible]

اهل العلم رحمهم الله من سوى عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم
ظاهرون حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله
به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة مستقيمة
حتى يأتي امر الله او حتى تقوم الساعة قوله وهم اهل العلم هذا كلام البخاري وعبد الله
بن عبد الله بن ابي طلحة بالمهملة والزاي ظاهرين على الحق معاوية بن ابي عياش على
ويحتمل ان يكون على الحق خبرا ثانيا لقوله لا يزال وقيل غالبين اي عالين وامر الله اي العذاب
وقد فصل في كتاب الفضائل الصحابة قبل فيه حجة الاجماع وامتناع خلو العصر عن مجتهد قوله
حميد بالضم ابن عبد الرحمن بن عوف وابو سفيان اسمه صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة
وهو علم غالب لان النكرة في سياق النفي للعموم اي جميع الجزئيات ويحتمل ان يكون التنوين
للتعظيم وانا قاسم اي اقسم بينكم ما يليق به من احكام الدين والله يوفق
من يشاء منهم لفهمه والتفهم فيه والتنكير في معانيه واوحى بأتي شيئا من الراوي وفيه
ان اسمه خير الاسم فاله قلت بعارضه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس قلت يعني الشرار هم الاغلب فان قلت
يعكر في الباب ما يدل على ان اهل العلم على ما ترجم عليه قلت ثم فيه اذ من جملة الاستقامة
ان يكون فيهم الفقيه والمتفقه فيه وله لترتبط الاخبار المذكورة بعضها ببعض وتحصل
الملائمة بينهما معنى مرتبطا في كتاب العلم باب

قوله تعالى ويلبسكم شيعا حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو
حفظت عن جابر عن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال اعوذ بوجهك او من تحت ارجلكم
قال اعوذ بوجهك قال لما نزل او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان
اهون او ايسر قال سفيان من فوقهم كاسطار الحجارة عليهم كما كان على قوم لوط او من تحت
ارجلكم كالخسف كاهل يقارون او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا اصحاب اهوا مختلفة
ويذيق بعضكم اي يقتل بعضكم بعضا ولفظ يوشك من المشتبهات وهاتان اي المحنتان
او البليتان او المخلتان وهو البر والاد او مرتي في سورة الانعام بلفظ وهذا اي
الاخير من اسلوب الترديد وهو الجمع بينهما ما

حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك بن انس حكمها ليعلم السائل حدثنا
عبد العزيز حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي
ولدت غلاما اسود وانا انكره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من

ابل قال نعم قال

ابل قال فما الوانها قال حمر قال فهل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى ترى
ذلك جاءها قال يا رسول الله عرق نزعه قال ولعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له في الانتفاء
منه حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت
قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته
قالت نعم فقال اقضوا الله الذي له فان الله احق بالوفاء قوله اهلا رجلا مغلوما
لوانق اصطلاح اهل القياس واصبع بفتح الهمزة والموحدة وسكون المهملة بينهما ابن الفرج
بفتح الراء والجيم وانكرته لابي ابيض وهو اسود والورق بضم الواو جمع الاورق مائل لونه
بياضه الى السواد قال فانى ترى بان يظن ذلك البياض تلك الحمرة العرق الاصل ونزعه
اي اجتذبه اليها حتى ظهر لونه عليها والانتفاء اي اللعان ونفى الولد من نفسه مرة اللعان
وابو بشر بالموحدة المكسورة اسمه جعفر وقاضيته في بعضها قاضيه بغير الضمير وانتفى بفتح
اكثر الفوقية اقضوا ايها المسلمون الحق الذي فيه ودخلت المرأة في هذا الخطاب دخولا
بالفصل الاول وفي كتب الاصول ذكروا ان النساء دخلن في خطاب الرجال لا سيما
عند القرينة المدخلة فيه فان قلت قال الفقهاء الحاكم مقدم على الوصي
قلت التقديم بسبب احتياجه لاينابي الاحقية بالوفاء واللزوم فان قلت
عند الباب وما فيه بدليل صحة القياس فانه ليس مذموما فالباب المتقدم مشعر
بالذم والكراهة قلت القياس على نوعين صحيح مشتمل على جميع شرائطه المذكورة
في فن الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح فلا مذمة فيه
بل هو مأمور به وفي الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اعلم
باب ما جاء في اجتهاد القضاة

الله تعالى لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون مدح النبي صلى الله
عليه وسلم صاحب الحكم حتى يقضي بها وبعلمها لا يتكلف من قبله ومشاورة
وسؤال اهل العلم حدثنا شهاب بن عباد حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل
عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في
رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها
حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه قال سئل عمر عن الخطاب عن املاص المرأة اي اتيانها من دبرها من حيث
جنبتا فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا فقلت انا فقال ما هو
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه لحمزة عبد او امة فقال عمر حتى
يخرج فيما قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فخبرت به فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه غزة عبد او امة تابعه

عن عروة عن المغيرة عن الاعرج عن ابي هريرة قوله في اجتهاد القضاء وفي بعضها
للقضاء والاجتهاد لغة المبالغة في الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع في درك الاحكام
الشرعية فان قلت في القرآن فاولئك هم الكافرون وفاولئك هم الظالمون
وفاولئك هم الفاسقون فهلا خصص اية الظلم فاية قلت الظلم عام للكفر
والعصيان لانه وضع الشيء في غير موضعه وهو شاملها قوله احكمة العلم الواقي المتعرق ببعضها
اشارة الى الكمال وبعلمها اشارة الى التكميل يعني الكامل الكمل ومن قبله بكسر الفاء اي
من جملة نفسه قوله ومشاورة عطف على اجتهاد واهل العلم هو مما تنازع فيه
العالمان اي المشاورة والسؤال قوله شهاب ابن عباد بفتح المهملة وشد الموحدة
وابراهيم بن حميد بالضم وعبد الله هو ابن مسعود والرجال كلهم كوفيون قوله اثنين
اي بعضها اثنتين اي خصلتين ورجلين اي خصلة رجل وخلق الحسد واراد الغبطة
لانه معناه لاحسد الا فيهما اذ هو غبطة فلا حسد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى قوله محمد قال الكلاباذي ابن سلام وابن المثنى يرويان عن ابي معاوية
محمد بن خازم بالجيم اي ذي صبية الجنين والاملاص الغا الجنين ميتا وهي الي تضرب بطنها
فتلقي جنينا جملة معترضة وفيه غرة بضم الجيم اي دية الجنين غرة وهي عبد او امة وقال
الشافعي يساوي خمس ابل ولا يخرج اي لا تفارق مكانك حتى يجيء شاهدك قوله ومحمد بن
مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجي المدني قال ثلث جزا الواحد حجة يلزم العمل
به قل لزمه الشاهد قلت للتاييد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يحتج بانضمام
اليمين مع كونه خبر واحد وابن ابي الزناد بكسر الزاي وخفة النون عبد الرحمن بن
عبد الله مر الحديث بعضه في كتاب الديات باب

باب اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ وما ينهى عن التعمق والتنازع في العلم
وما يكره من الحرص على الامارة لقول الله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن
سنن من كان قبلكم حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ
القرن قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم فقال
ومن الناس الا اولئك حدثنا محمد بن عبد العزيز حدثنا ابو عمر الضنعاني من
اليمن عن زيد اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر
ضب تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن قوله ابن ابي ذئب
سعيد والاجل بكسر الهمزة ومعناها السير اي لسيرامتي يسير قهم وتمشي
طريقهم وكفارس جر مبتدا محذوف وهو امم الجبل المشهور اي الفرس ويطلق ايضا على
بلادهم ومن استعمالهم للانكار فان قلت ليس امتحصرين فيهما قلت
المراد الحصر النسبي المفهوم من المنوعين المتقدمين قوله ابو عمر هو حفص بالمهملتين

ابن ميسرة ضد الميمنة من صنعا الشام وكان اصله من اليمن سري في صدقة القطر وابو
سعيد اسمه سعد بن مالك والسين بفتح المهملة والنون الطريقة والجمعة واليهود بالدفع
اي الذين قتلتهم اليهود وبالجر بدلا عن من قبلكم فان قلت هو مغاير بتعدد
الفاعل كفارس للروم نصاري وفي الفرس كان مع ان ذلك ذكر على سبيل
المثال اذ قال كفارس مر الحديث في كتاب الانبياء في ذكر بني اسرائيل باب
اثم من دعا الى ضلالة او سن سنة لقول الله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم
بغير علم الاية حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الاعمش عن عبد الله بن
مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل
نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها قال سفيان من دمها لانه اول من
سن القتل الاول قوله الحميدي بالضم عبد الله والاعمش سليمان وعبد الله بن مرة بالضم
وشد الراء وابن آدم الاول هو قابيل سن القتل اذ قتل اخاه هابيل وهذا اول قتل وقع
في العالم والكفل النصيب والحظ باب

ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق اهل العلم وما اجمع عليه حرمان مكة والمدينة
وما كان هاهنا من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار رضي الله
صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله السلمي ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فجا الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاه فقال يا رسول
الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاه فقال اقلني بيعتي فابى ثم خرج
فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة
عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال
اقرئ عبد الرحمن بن عوف فلما كان اخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن لعمر
امير المؤمنين لو بعثنا فلانا فقال عمر لاوفن العشية فاحذرهم الذين
يريدون ان يغصبوهم قلت لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون
على مجلسك فاخاف ان لا يزلوها على وجهها فيطير بها كل مطير فامهل حتى
المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والانصار فتحفظ مقالتك وضعها على وجهها فقال والله لاقومن بذلك
اول مقامه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال ان الله بعث محمدا صلى الله
عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل اية الرجم حدثنا
عن ايوب عن محمد قال كتب الي عبد الله بن عمر وعليه ثوبان ممصران قال

فقال ج ج ابو هريرة يحفظ في الكبار لعدد ابتني والي لاخر فيما بين منبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة مغشيا على فجي الجاي فيضع رجله على عنقي ويريد
ان يجعلوك ومابي من جنون ما بي الا الجوع حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن عبد
الرحمن بن عابس قال سئل ابن عباس شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا
منزلتي منه ما شهدته من الصغر فاتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى
ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر بالصدقة فجعل النساء يقلن بايديهن الى اذانهن
وحلوقهن فامر بلالا فاتاهن ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يأتي قباء ماشيا وراكبا حدثنا عبد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه
عن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير ادفني مع صواحبي ولا ادفني مع النبي صلى الله عليه
وسلم اني لا ابرء اذكى عن ذكر عن هشام عن ابيه ان عمر ارسل الى عائشة
يستأذن ان ادفن مع صاحبي فقالت اي والله قال وكان الرجل اذا ارسل الى احد من
الصحابة قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا حدثنا ايوب بن سليمان حدثنا ابو بكر بن
ابي اويس عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فيأتي العوالي والشمس مرتفعة وزاد
الليث قال يونس وبعد العوالي اربعة اميال او نلاثة حدثنا عمرو بن زرارة حدثنا
القاسم بن مالك عن الجعيد سمعت السائب بن يزيد يقول كان الصاع على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم ورد فيه سمع القاسم بن مالك الجعيد حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكاييلهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني اهل
المدينة حدثنا ابراهيم ابن المنذر حدثنا ابو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان يهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة زنيا فامر بهما فرجما
قال رأيته يجيء الحجارة بركبتيه عند الجنائز عند المسجد حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عمرو مولى
المطلب عن ابن قسيط عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال
ان ابراهيم حرم مكة وانا احرم ما بين لابتيها لا يعضد شوكها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط
لقطتها الا من اشاد بها وقال العباس الا الاذخر فقال الا الاذخر حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن
نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الخيل فاسرعت منها

واسدها الى الحفيا الى ثنية الوداع والى تضمر اسدها من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق
وان عبد الله كان فيمن سابق بها حدثنا قتيبة عن ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
اسمع اخبرنا عيسى وابن ابي عتبة عن ابي حيان عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رقي
عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الاعلى حدثنا
هشام بن حسان ان هشاما حدثه عن عروة حدثه عن ابيه ان عائشة قالت قد كان يرى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المركز فيشرع فيه جميعا حدثنا مسدد
حدثنا عباد بن عباد حدثنا عاصم الاحول عن انس قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين الانصار وقريش في دارك التي بالمدينة وقد شهد ابو هريرة اخا من بني سليم
حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة حدثنا بريد عن ابي بردة قال قدمت
المدينة فلقيني عبد الله بن سلام فقال الا انطلق بك الى المنزل فاسقيك في قدح شرب
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فسقاني سويقا واطعمني تمرا وصليت
في مسجده حدثنا سعد بن الربيع حدثنا ابن المبارك عن عيسى بن ابي عزة
حدثني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتاني الليلة آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة
وحجة وقال هارون بن اسمعيل حدثنا عمرة في صحة حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقت النبي صلى الله عليه وسلم فرنا لاهل
نجد قرنا لاهل الشام وذا الحليفة لاهل المدينة قال سمعت هذا من النبي صلى الله
عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل المدينة يلملم وذكر العراق
لم ير يوم عراق يومئذ حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا الفضيل حدثنا موسى
ابن عقبة حدثني سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر
معرسه بذي الحليفة فقيل له انك ببطحاء مباركة قوله على النفاق في
النفاق وهو من باب تدافع الفعلين وتمادى وخص والاجماع هو النفاق وجميع اهل العلم
فالنفاق محمدي الحرمين دون غيرهم ليس باجماع عند الجمهور قال مالك اجماع اهل المدينة
حجة وعبارة البخاري مشعرة بان النفاق اهل الحرمين كلهما اجماع وقوله ما ان بالمدينة
لابتي ما ذكر في الباب كله فيه متعلق بالمدينة وحدها وقوله جابر بن عبد الله الصحابي
وقيل بكسر اللام والوعك شدة حرارة الحمى وامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحمية
لانه ينضر الارتعاد والكبر سابغ فيه الحياد والجنب بضم الجيم وتشديد النون وتخفيف
الميم الاولى لا راء فيها وفي بعضها بتصغير من التصغير اي الطيب والطيب كالطاهر
الخبائية وبفتحها وشد تها مكسورا سرورا قوله اقوى من الاقواء قال الخطابي
محذوف مخرج عبد الرحمن من عند عمرو قد صرح به في كتاب المحاربين من الوجه
بمعنى ما يتعلق ايضا بقوله كنت اقوى ولو شددت اما اللمعي

والذين يريدون ان يعصبوهم اى الذين يريدون ان يقصدوك امورا ليس ذلك
وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون بباشرونها بالظلم والغصب والرباع بفتح الراء وتخفيف
الموحدة الاولى الاحداث وارادل الناس ويغلبون اى يكثرون فى مجلسك ويتزوجونها اى وصيتك
او كلامك والمطير بناء على الاطارة اى يثقلها عندك بانا قليل السرعة والانتشار لا بالنون فى الضبط
كذا فى بعضها فيطيروا بها بلفظ مجهول التطيير مفردا وجمعا وكل مطير بفتح الميم وكسر الطاء فى
بعضها مطار وآية الوجع بى الشيخ والنيضة اذا لحقنى فارجوحتا وهو مفتوح الثلاثة مرتمار
القصة فى كتاب المحاربين قوله ممشقان بالقاف اى مصبوغان بالمشق وهو الطين
الاحمر وامتخط اى استنثر وخ بالسكان المعجمتين وبالنون تحفنتين ومشددتين
كما يقال عند الرضى والاعجاب وزايتنى بصيغة المتكلم وهو من خصايص افعال القلوب واخر
اى اسقط ومغشيا عليه اى اغمى عليه من الجوع قوله محمد بن كثير عند الغليلى وعبد الرحمن
ابن عابس بالمهملتين وبالموحدة المكسورة ولا استرلنى اى لولا انى كنت عزيزا لما حضرته
لانى كنت عزيزا عندك لما حضرته لانى كنت صغيرا جدا واتعلل بالمفتوحتين وكثيرة المثلثة
ابن الصلت بفتح المهملة وسكون اللام وبالفوقانية مرسى كاب بالكسر وعرضه ان صغير المدينة
كبيرها ضبطوا العلم معانيه هم لمسارعته صلى الله عليه وسلم قوله عبيد مصغر ضد الحر
وعثمان ابن الزبير وهو ابن اسماء اخت عايشة رضى الله عنها وهو اخى اى اخو ابيها لامها والمومن بن
عيسى مصغرة المنع وادرى بلفظ المجهول اى كرهت ان نظن انها افضل الصحابة بعد النبى صلى الله
عليه وسلم وصاحبيه حيث جعلت نسبتها الى الصحيحين له صلى الله عليه وسلم كالنسبة الى مالك
يحيى سأله الرشيد عن الشيخين متزلتهما فى حياته كنزلتهما منه بعد وفاته مرسى الجنايز
قوله صاحبى بلفظ التثنية ولا اوثرهم يقال اثرته كنصره اذا اتبعه اياه اى لا اتبعهم بدل من
الخرقة هم فى صاحب المطالع المومن باب الطاء اى لا اوثرهم احدا ويحتمل ان يكون
التحريم صاحبى اى لا ابخسهم لدن فى احد واليا بمعنى اللام قوله ابو بكر عبد الحميد بن ابى
اويس مصغر الاوس بالواو والمهملة عبد الله وتانى بلفظ التكلم والمولى سمع العالية وهى المواضع
التى قريبة من قرى المدينة من جهة نجد وبعدها من المدينة اربعة اميال او ثلاثة وابعدها
ما يلى تهامة قوله عروة بن زبارة بضم الزاى وخفة الراء الاولى والقاسم ابن مالك ابو جعفر المزنى
الكوفى وابو الجنيد مصغر الجند بالجيم والمهملتين ويستعمل مكبرا ايضا ابن عبد الرحمن
والمهملة والميم بعدها الالف ابن يزيد من الزيادة وكان الصاع فى زمن النبى
صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقى فصاع عمرو بن عبد العزيز
فى المدة صار صاع مد واثلث مد من الامداد الهوية وتدرى بفتح الفوقانية
وفتح المهملة وسكون الراء وثالث الحروف اما كناية عن اللغة الربعية يكتبون المنصوب بدون الالف
والياء قوله ان مر الحديث مع تحقيق المدى فى باب الكنايات قوله محمد
ابن سلام بالتخفيف وسقايى فى بعضها اسقاين وسعيد بن الربيع

بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء انس بن عياض بتخفيف التحتانية وبالمعجمة اخر اوموسى
ابن عقبة بسكون القاف وتوضع الجنايز وعمرو موسى المطلب بن عبد الله المخزومى بالزاى
وحبا اى بحبا اهله ويحتمل ان يكون حثيثة بان الله يحق فيه الحياء والاوراك والمحتبى
ولابتا المدينة تحنيف الموحدة حرتاها اى ساقاى يكتنفانها من الحجارة السود ونحوها وفى
احداى لم يتابعه فى التحريم قوله ابن ابى مريم سعيد الجمحى بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة
ابو غسان بفتح المعجمة وشدة المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة وابو حازم بالمهملة سلمة
سر الحديث فى الصلاة قوله جنيب مصغر الجنب بالجيم والموحدة ابن عبد الرحمن الانصارى
وروضة اى كروضة او هو حقيقة وكذا حكم المنبر قالوا معناه من لزم العبادة فيما بينهما فانه
روضة منها ومن لزمها عند المنبر يشرب من الحوض مرمياحذه فى باب فضل الصلاة فى
مسجد مكة والمدينة قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم والمسابقة بين الخيل الرافعة
فى اعداد بها ومنها اى من الحيوان والامد الغاية والحفيا بفتح المهملة واسكان الفاء وبالتحتانية
وبالمد موضع بينه وبين المدينة ثنية الوداع خمسة اميال او سبعة والثنية اضيق من
الوداع لان الخارج من المدينة يمشى معه الموعون اليها وزريق مصغر الزرق
بالزاى والراء الخطابى تصغير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تعشى بالجلبة
ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها وصلب وتريد بالمسافة للحمل المضمر
لقوتها ونقص فيها مما لم تضمر منها للصور عن شاوذات التضمير ليكون عدلا من
النوعين واحداد اللقوة فى اعز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة مر فى الحديث فى الصلاة فى باب هل يقال مسجدبنى فلان قوله اسحق قال ابو كريب
هو ابن ابراهيم الحنظلى وابن ادريس عبد الله وابن ابى عيينة بفتح المهملة وكسر النون وشدة
التحتانية محى بن عبد الملك ابن ابى عينه الهزاعى الكوفى واصله من اصبهان وابو
حيان بفتح المهملة وشد التحتانية يحيى بن عبد الملك وبالنون يحيى بن سعيد بن حيان
وخطبنا وفى بعضها خطبنا بلفظ الماضى اما خطبه عمر فمضى فى كتاب الاشربة
انه قام على المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة
والشعير والخمر ما خامر العقل واما خطبة عثمان فقيل كانت فى الزكاة حيث قال هذا
شهر زكاتكم قوله هشام بن حسان منصرفا وغير منصرف القردوسى بضم القاف وفتح الراء
والمهملة وسكون الراء بينهما وبالمهملة السين والمركن بكسر الميم وسكون الراء الاجانة
ويتبرع اى يرد المآء ويدخل اليه فيه او ياخذ منه او يغوص وحاصله انا نتطهر من مائه احد
قوله عباد بن عباد بفتح المهملة وشد الموحدة فيهما ابو معاوية المهلبى وحاجب بن
وبنى سليم مصغر السلم ودعا عليهم لاضرهم غدروا وقتلوا القراء قوله ابو كريب محمد
الكرب محمد بن العلاء وابو اسامة حماد وبريد وابو بردة بضم الموحدة عامر عبد الله
ابن سلام بالتخفيف وسقانى فى بعضها اسقانى وسعيد بن الربيع

كثير بالمثلثة وآت اي ملك والظاهر انه جبريل والعفيق بضم المهملة وكسر القاف وآخره
بظاهر المدينة وقيل المراد بالصلاة سنة الاحرام وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم
كان قارنا ومرون ابن اسمعيل الخزاز بضم المعجمة وسكون الزاي الاولى وهو ابن الباذام
وفي جمعه اما ان يكون ب بمعنى مع واما ان يراد عمر مندرجة في جمعة يعني القران قوله
وقت اي عين للميقات وقرن بسكون الراء وقال الجوهري هو بفتحها وهو على مرحلتين
بمكة وكتبت بدون الالف اما باعتبار انه غير منصرف واما باعتبار اللغة الربعية ويجد
مونثا ارتفع من تهامة الى ارض العراق والمحنة بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء وذو
الحليفة مصغر الحلفة بالمهملة واللام والحفاء تيلم بفتح الفوقانية واللامين وسكون
الميم الاولى وذكر بلفظ المجهول فقال ابن عمر لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت
مسلمين حتى توقت لهم ميقات قوله العقيل مصغر العقل بالجيم ابن سليمان
وارى بلفظ المجهول والمعرس اسم المكان من التعريس وهو المنزل الذي كان في اخر الليل
فليه قلت ويلغني هو رواية عن المجهول قلت لا قدح في ذلك لانه روى عن
صحابي اخر او الصحابة كلهم عدول من الحديثان في الحج فان قلت ليس في الحديث ما يدل
على اجماع اهل مكة قلت لعله اكتفى فيه بذكر المهاجرين باب
قوله تعالى ليس لك من الامر شيء حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا
معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر
يرفع راسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون قوله
احمد بن محمد الشمان المروزي قال قلت ان معموله يقول قلت جعل كالفعل
اللازم اي بفعل القول وتحققه او هو محذوف ورفع راسه جملة حالية قوله في الاخرة
متعلق بمحذوف اي ما وجه التخصيص هنا وقوله الحميدي الدنيا ايضا قلت نعم
الامر اشرف فاحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد الاخرة العاقبة اي مآل الحمد لذلك
فلانا وفلانا يعني رعلا وذكوان سيأتي في اول آل عمران ما
قوله قال وكان لسان اكثرهم حمدا وقوله تعالى قد لا يحادون اهل الكتاب
الليثي حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمد بن
سلام اخبرنا عتاب ابن بشير عن اسحاق عن الزهري اخبرني علي بن حسين بن
علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم الا تصلون فقال علي فقلت يا رسول الله
انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا قام فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه وهو يقول
وكان الانسان اكثر شيء جدلا قال ابو عبد الله يقال نسأ اتاك ليلا فهو طارق

ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء يقال أثقب نارك للموقد حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال بينا نحن في المسجد خرج
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت
المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا
تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
اريد ثم قالها الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم من
هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله
قوله محمد بن سلام بالتخفيف وعتاب بفتح المعجمة وشد الفوقانية ابن بشير بفتح الموحدة
وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي والراء واسحاق ابن راشد باعجام الشين وربما يعجمها
منصرف والحديث مر وحرضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على القتلة باعتبار الكتب
والذرية والكناسة واحابه على باعتبار القضاء والقدر قالوا كالضرب لخذ فجا من
سرعة جوابه والا عند اربد ذلك او سلبا كقوله قال المهلب لم يكن لعل ان يدفع ما دعاه
النبي صلى الله عليه وسلم اليه من الصلاة بقوله بل كان عليه الاعتصام بقوله ولا حجة لاحد
في ترك الماموربه بمثل ما احج به على مر الحديث في كتاب التهجد والجدال ما لخاصم
والمداراة ومنه فصيح وحسن واحسن فما كان لتبيين لحن من الفرايض مثلا فهو احسن
وما كان له من غير الفرايض فهو حسن وما كان لغير نحو فصيح او موتابع للطريق بما عداه فهو
انواعا وهذا هو الظاهر قوله سعيد اي المقبري وابو كيسان والمدارس الذي يقرأ فيه
التوراة وقيل هو الموضع الذي كانوا يقرأون فيه واضافة البيت اليه اضافة العام الى
الخاص وفي بعضها المدارس بعم الميم وسلموا من السلامة وذلك اربد اي البليه
وعلى الرسول الا البلاغ قال المهلب موضع الترجمة من الحديث ان ايجاب الحق
بلغهم ما لزمهم الاعتصام به قالوا قد بلغت زاد ابن لامره فبالغ في تبليغه وكرره وجاهد
مجاهدا لا يحتمل مر في كتاب الاكراه قوله ماله الما للقابلة بخوعه بذلك والله اعلم
باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
وما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم جماعة وهم اهل العلم حدثنا اسحاق
ابن منصور حدثنا ابو اسامة قال حدثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء يوم القيمة فيقال له
هل بلغت فيقول نعم يا رب فتسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نبي
فيقال من شهودك فيقول محمد وامته فيجاء بكم فتشهدون ثم قرا هذه الاية
النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا عدلا قوله لتكونوا شهداء على
الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وعن جعفر بن عون حدثنا الاعمش عن ابي
صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا قوله بلزوم الجماعة

اي وذلك اجماعهم اهل العلم يعني يلزم المكلف متابعة حكم الاجماع والاعتصام به وهو اتفاق
المجتهدين من الامة في عصر على امر ديني وهذه الاية مما استدل بها الاصوليون على حجية
الاجماع فالوا علم الله بقوله وسطا اد معناه عدولا فيجب عصمتهم من الخطا فولا وفعلا
صغيرة وكبيرة قوله ابو صالح هو ذكوان وتشهدون تمام الاية وهو لكم تواجهون الخ قال
يدل عليه مر في سورة البقرة وجعفر بن عون بالنون المخزومي روى عنه احمد بن منصور
ما ـــــــــ اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطا
خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا
ليس عليه امرنا فهو رد حدثنا اسمعيل عن اخيه عن عبد المجيد بن سهيل
ابن عبد الرحمن بن عوف انه سمع سعد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد
الخدري وابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي
الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا واشتروا بثمنه
من هذا وكذلك الميزان قوله العامل اي عامل الزكاة مثلا او الحاكم اي القاضي فاخطا
في واحد واحد الزكاة او في قضايه وخلاف الرسول اي مخالفا للسنة ومن غير علم اي جاهلا
وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة خلاف حكمه وجب عليه الرجوع
عنه انتهى وهو الاعتصام بالسنة وفي الترجمة نوع تحريف قوله اسمعيل هو ابن ابي اويس
مصغرا الاوسي واخوه عبد الحميد وهو ناره يروي عن سليمان بدون واسطة اخيه واخرى
بواسطته قال ـــــــــ الانسابي سقط من كتاب العزيزي من هذا الاسناد سليمان
ابن بلال وذكر ابو ذر عبد المروزي انه ليس في اصل القابسي والصواب رواية النسفي
فانه ذكره ولا يتصل الاسناد الا به قوله اخا بني عدي بفتح المهملة الاولى الكشاف
بالحاء المهملة وهو كما يقال تيا احاهد ان اي ارباء واحد امنهم والجنيب بفتح الجيم
وكسر النون نوع من اجود التمر وهو الجمع نوع ردي قوله وكذلك الميزان فان تلك
تقدم الحديث في اخر كتاب البيع وليس فيه ذكر هذه الجملة فما معناها فلت يعني
الموزونات حكمها حكم المكيلات لا يجوز فيها التفاضل فلا بد فيها ايضا من البيع شرعا
الاشتراء بثمنها باب ـــــــــ اجر الحاكم اذا اجتهد
فاصاب او اخطا حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ المكي حدثنا حيوة
بن شريح حدثني بكر بن عمرو بن عبد الله ان الهاد عن محمد بن ابراهيم ان الحارث
بن عبد الله بن ابي ذباب حدثه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا حكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر
حدثنا ابو بكر بن عمرو بن حزم قال هكذا حدثني ابو سلمة ان

الاصوليون مسئلة مجملة هل الامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ورده فقالوا والثابت الا هو ابي بن كعب وتبعه الانصاري في ذلك والحاصل اني شغلني والصفق ضرب اليد على اليد للبيع فان قلت طلب عمر البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد قلت ليس فيه دليل على انه لا يحتج لانه بانضمام خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا قال البخاري في كتاب بدء الاسلام اراد عمر التثبيت لانه لا يجيز خبر الواحد وفي الحديث فوائد تقدمت في اول كتاب البيع وعرضه من هذا الباب الرد على الرافضة حيث زعموا ان احكامه صلى الله عليه وسلم منقولة نقلا متواترا ولا يجوز ان تبقى كلها مخفية نائية عند بعضهم دون بعض ولا يصح العمل بخبر الواحد ورد عليه ابن المديني والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والله الموعد جملة معترضة قال وقت بحسب المكان وامثاله للزمان واما مقدر والثلاث لا يصح الا طلاق فليست بدعة من اصفار او بجوز بدل القيام عليه فافعل قال فان قلت سماع عرضه منه قلت يعني يوم الغنيمة بظهر ايكم على الخوض في الانكار او انا وعليه في الاكثار واموالهم اي مزاحمهم والمال وان كان عاما لكنه قد يخصص بنوع منه قوله يعضه بالرفع وقلن بنصبه في بعضها فلن بنصب والاول هو الانصح من جهة النحو ويسمعه في بعضها سمعه والاول اولى من جهة المعنى

في كتاب العلم باب من رأى ترك النكير

من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لان غير الرسول حدثنا حماد بن حميد حدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكدر وقال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصائد الدجال قلت تحلف بالله قال سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم قوله النكير اي الانكار غرضه ان تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم حجة اذ هو نوع من فعله ولانه لو كان منكرا للزمه التغيير وهو من خصائصه صلى الله عليه وسلم قوله لان غير الرسول يحتمل انه لم يتبين له حينئذ وجه الصواب ولغير ذلك قوله حماد بن حميد بالضم الخراساني وهم فيه ابن معاذ العنبري بالنون الساكنة وبالموحدة المفتوحة وابن الصايد في بعضها ابن الصياد واسمه صاف قال فلت من اين علم حتى جاز له الحلف قلت جاز الحلف بالظن ولعله سمعه منه صلى الله عليه وسلم او فهمه بالعلامات والقرائن

الاحكام التي تعرف بالدلايل كيف

سبيل الله ولم يقسمها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الخيل وغيرها ثم سئل عن تعالى قمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره رسل النبي صلى الله عليه وسلم عن كله ولا احرمه واكل عائذة النبي صلى الله عليه وسلم الصب فاسند حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لثلاثة نفر

اجر رجل سفر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل يغزو في سبيل الله فاطال في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كان ذلك حسنات له وعلى ذلك اجر رجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها رياء وفخرا ونواء على اهل الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل الله علي فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا حجاج حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عايشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا الفضيل بن سليمان النميري البصري حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة حدثتني امي عن عايشة رضي الله عنها ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه قال تأخذ احداكن فرصتها ممسكة فتوضأ مرتين او ثلاثا قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بها قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بها قالت عايشة فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجذبتها الى فقلت تتبعي بها اثر الدم حدثنا اسمعيل حدثني ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ابن ارقم بن عبد الحارث بن حزن اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واضبا واضبا فاكل من السمن وترك الاضب تقذرا فاكل على مايدته فتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمستقذر له ولو كن حراما ما اكل على مايدته ولا امر باكلهن حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال كانت النبي صلى الله عليه وسلم من عيوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا او ليقعد في بيته وان النبي اتي بقدر فيها خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي وقال ابن وهب عن عنبر عن ابن وهب بقدر فيه خضرات ثم ذكر الحديث وابو صفوان عن يونس صفة بعد قليلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث حدثني عبد الله بن سعيد بن ابراهيم حدثني ابي وعمي قالا حدثنا ابن عن ابيه اخبرني محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارايت ان لم اجد كانها تعني الموت قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر قال ابو عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد كانها تعني الموت

قوله بالدلايل ان اللازمات الشرعية او العقية قال ابن الحاجب وغير الادلة المتفق عليها خمسة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كما اذا علم ثبوت الحكم شرعا او

عقلا علم بثبوت لازمه شرعا او عقلا وقوله الدلالة بالفتح والكسر وقيل بضمها ايضا
ومعنى الدلالة هو كارشاد النبي ان الخاص وهو الحرجمة داخل تحت حكم العام وهو
قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره فان من ربطها في سبيل الله فهو عامل للخير يرى
جزاه خيرا ومن ربطها فخرا ورياء فهو عامل للشر يرى جزاءه شرا واما تفسيرها فكعلمه
عائشة رضي الله عنها للمرأة السائلة التوضي بالفرصة قوله استدل ابن عباس
اي من اكلهم اياه بحضوره صلى الله عليه وسلم على اباحة اذ لو كان حراما لنهاهم عن الاكل
ابو صالح وكان الثمان يباع اللبن والوزر الاثم والنقل والمربح الموضع الذي ترعى
فيه الدواب ومفعول اطال محذوف اي حبله اي الذي يشد به وطيلا بفتح الطاء وكسر
الثحانية موحل طويل يشد به الدابة عند المرعى والاستيباب العدو والشرف
بالفتح السطوح ويبقى به اي سقيه والبازيار او بمعنى في وفي بعضها يسقي بلفظ مؤنث
المجهول قوله في ورقها فان فيه دليلا ان فيها الزكاة قلت
يحتمل لذلك لكنه ليس نصا فيه مع انه معارض بما تقدم في كتاب الزكاة ليس على المسلم
في عبده وفرسه صدقة بلفظ ظهورها قوله ستر لانه ساتر لفقره ونحوه وهذا الاثر
بالنصب لا غير والفاذة بتشديد الجيم الفردة ومر تحقيق الحديث في كتاب الشرب
قوله يحيى اي ابن جعفر البيكندي بالموحدة والتحتانية والكاف والنون والمهملة قاله
الكلاباذي وابن عيينة سفيان ومنصور بن صفية بنت شيبة الحجبية وسمي امه وامنا
ابوه فهو عبد الرحمن ومحمد بن عقبة بسكون القاف الشيباني والعقيلي بصغير العقل
بالجيم ابن سليمان الحمري بصغير الحمر وبكاية الالف لان شيبة هو اسم لابي صفية امه
فعوتسمه الى ابي الامر واما عبد الرحمن فهو ابن طلحة الحجبي والعرصة بفتح الغاء وبالمهملة
الصاد خرقة او قطنة تمسح بها المرأة من الحيض وممسكة اي مطيبة بالمسك قال
في سمائل السنن قد تاول المسكة على معنى الامساك دون الطيب يريد انها تمسكها بيدها
فتستعملها وتوعيبين اي تنظفين وتنقين اي اراد معناه اللغوي واتم المرأة كانت
اشد مست من الزيادة ابن السكن بفتح الكاف الانصاري خطيبة الشام مر في كتاب
الحيض متاحت قوله ابو بشر بالموحدة المكسور خ جعفر وام حفيد مصغر الحفد
بالمهملتين والفاء اسمها هرملة مصغر ابنة الحارث ابن حزن بفتح المهملة واسكان
الزاي وبالنون الهلالية خالة عبد الله بن عباس وصبا في بعضها اصابا مر في الهبة
قوله احمد بن صالح المصري وعطاء بن ابي رباح بتخفيف الموحدة وحفزات بضم الحا
وفتح الفاء وجمع الحفزة وبجوز في مثلهم الضاد وفتحها وسكونها وفي بعضها خفرات
بفتح الخاء والفاء جمع الخفرة وهي الطبق بدرا للاستدارته تشبيها بالقمر قوله وقربوها الى بعض
اصحابه فعل الخ هو صلى الله عليه وسلم قال قربوها الى فلان مثلا او تقديره قربوها
يعني الخ قوله الثنائي اي الملائكة وفيه انهم يتاذون بما يتاذى به بنو ادم

وقيل النبي خاص

وقيل النبي خاص مسجده صلى الله عليه وسلم والجمهور على انه عام ويلحق به مجامع العبادات
كصلاة العيد ويلحق بها المؤمر ماله رائحة كريهة قوله ابن عفير مصغرا لعفر بالمهملة
والفاء الاسعيد وابن وهب عبد الله وتقدير بالفاء وابو صفوان عبد الله بن
سعيد الاموي والظاهر ان لفظ لم يذكر وكذا لفظ فلا ادري لاحمد ويحتمل ان
يكون ابن وهب او ابن عفير في البخاري تعليقا فان قلت ما معنى كونه قول
الزهري او كونه من الحديث قلت معناه ان الزهري نقله مرسلا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذا لم يروه يونس لليث وابي صفوان او مستدركا في الحديث
وهذا رواه ابن وهب مر الحديث في اخر كتاب الجماعة مر في باب ماجا في اليوم قوله
عبد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابوه
سعد وعمه يعقوب وجبير مصغر ضد الكسير بن مطعم بفاعل الاطعام والحديدي
بالضم عبد الله وكاهنا يعني اي بعدم وجدانها له مونة صلى الله عليه وسلم فان
قلت ما وجه مناسبة هذين الحديثين للترجمة قلت اما الاول
فيستدل منه على ان الملك يتاذى بالرائحة الكريهة واما الثاني فيستدل به على
خلافة ابي بكر رضي الله عنه قال
قول النبي
صلى الله عليه وسلم لدتا واهل الكتاب عن نبي وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش
بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين
يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب حدثنا احمد بن
حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل
الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله
عبد الله ان ابن عباس رضي الله عنهما كيف تسئلون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم
الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث تقرؤونه محضا لم يشب
وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب
بقولهم من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم
لا والله ما راينا منهم رجلا يسالكم عن الذي انزل عليكم قوله اهل الكتاب اليهود
والنصارى ومن بني اي مما تعلق بالشرائع لان شرعنا مكفف بنسخ جواز التحدث
الاحوال المصدقة لما في يعتنا ومن الغضب نحوها اجماعا فهو عام مخصوص
كعب الاحبار ومركب بن مانع بالفوقانية المكسورة والمهملة

الحاكم وكرهها وهو العالم اي كتب العلم وكان من عمل اهل الكتاب واسلم في خلافة ابي بكر فصار
من فضلا التابعين قوله ان كان مخففة من الثقيلة وجاز حذف اللام والكتاب اي
التوراة والانجيل وليلوا اي يحسن قوله محمد بن بشار بالعبدي وعثمان بن عمر بن
فارس البصري ويحيى بن ابي كثير بالمثلثة وبالعبرانية اي بلغة اليهود والاية هي قوله
تعالى الله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط من الحديث
في البقرة قوله ابراهيم اي ابن سعد فان قلت كانا قديما فما معنى احدث
قلت معناه احدث نزولا مع ان اللفظ حادث واما القديم هو المعنى
القائم بذات الله ومعناه اي صرفا خالصا لم يشب اي لم يخلط لانه لم يتطرق اليه تحريف ولا
تبديل بخلاف التوراة وحدثهم بلفظ المجهول وفي بعضها حدثكم قوله ما تاكرها على بنائكم
والاسناد مجازي والعلم اي الكتاب والسنة ولا تاكيد للنفي وفي بعضها الا بكلمة البينة
وغرضه انهم مع كالهم محرف لا سالكم فانتم بالطريق الاحرى ان لا تسالوهم بل لا يجوز
لكم السؤال عنهم

باب كراهية الخلاف حدثنا

اسحاق اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام ابن ابي مطيع عن ابي عمران
الجوني عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن
ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه قال يزيد بن هارون الاعور حدثنا ابو عمران عن جندب
عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم قال
وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا
قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله واختلف
اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند
النبي صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية
كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم قوله حدثني الخ الحلاباذي مواطن الحفظ وسلام بالتشديد ابن ابي مطيع
البصري واسم ابي مطيع عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون وجندب بضم
الجيم والدال المهملة وسكون النون بينهما ابن عبد الله البجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين
والكلبي الذي اشتهر على القراءة وغيرها مر في كتاب فضائل القرآن قوله اخبرنا ابن

منصور واما الحفظي وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث ويزيد بالزاي ابن هرون والواسطي
مات سنة ستين ومائتين والظاهر انه تعليق ويحتمل سماع البخاري منه وهرون بن
موسى الاعور النحوي مر في سورة النحل قوله حفظا بلفظ المجهول اي حضرهم الموت وهل
اي تفاوتوا وعند المجانبين بهجر فيه اللغو والحمى والموت والمذكر والقطع الصوت
والرزية بالالف الرأي يوزن الفعيلة مهموزا وقد تقلب وتدغم المصيبة ومن اختلافهم
بيان حال وفيه انه صلى الله عليه وسلم يكتب والامي من لا يحسن الكتابة لامن لا يعد
على الكتابة اللهم الا ان يقال ملكان يعلمه لكنه يكتبه على سبيل الاعجاز والمراد
منه المجاز نحو امر بالكتابة قال ابن بطال مما يدل على خطأ من زعم ان عباسا من حيث
اكتفى بالقرآن ولم يكتف ان عباسا رده فان قيل كيف جاز لعمر مخالفة امره
بل انما فهم منه من القرائن ما يدل على انه لم يوجب ذلك عليهم وقال وانا الذي
وهم اكتب لكم كتابا من ثمة مباحث الامر الذي لغير الاعجاب انوه ولعل بعضهم
هذا الباب لم تكن عند النووي كان صلى الله عليه وسلم يهم بكتاب حين اوحي اليه
بذلك اوكان مصلحة ثم تركه حين جاء الوحي بخلافه او لغير المصلحة وفي الحديث مباحث
كثيرة تقدمت في كتاب العلم باب

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النوح لانه يعرف باخته وكذلك امره بقوله حين
احلوا اصيبوا من النساء وقال جابر لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وقال ابو
عطية نهينا عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا حدثنا المكي ابن ابراهيم عن ابن جريج
قال عطاء قال جابر قال ابو عبد الله وقال محمد بن بكير البرساني عن ابن جريج
حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله في اناس معه قال
اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة قال عطاء
قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل قال احلوا واصيبوا من النساء قال عطاء قال
جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه الذي قلنا ولو لم يكن بيننا وبين عرفة الا
خمس ليال ان نحل الى نسائنا فاتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي قال ويقول جابر
بيده هكذا وحركها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلغني ان قوما
لله وانا صدقكم وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون فحلوا فواقعنا النساء
امرنا ما استدبرنا ثم ما اهدينا فحللنا وسمعنا واطعنا حدثنا وقال حدثنا
عبد الوارث عن الحسين بن ابي يسار سمع حدثني عبد الله بن عبيد الله عن ابي
صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء
خشية ان يحسبها الناس سنة قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم على المحرم اي محرم
فيه الا ان اعلم انه للاباحة بقرينة الصارفة عن الحقيقة عن حقيقة

وكذلك في الامر فانه محمول على الايجاب المأمور به الا اذا علم انه لغيره بالقرينة المانعة من
ارادة الحقيقة كما في جابر قال اكثر الاصوليين النهي ورد لمعان نيف وعشرين وجها حقيقة في التحريم
مجازا في ما فيها والامر لسته عشر وجها حقيقة في الايجاب مجازا في الباقي قوله احلوا
اي من الاحرام واصيبوا الخ من النساء اي جامعوهن يعني هذا الامر امر اباحة
فلا يحتاج الى الايجاب ولم يعتبر اي لم يوجب عليه الجماع اي لم يأمرهم امر ايجاب بل امرهم
لمر الحلال واباحة قوله اوعلية بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية اسمها نسيبة مصغرة
ومكبرة الانصارية وهنيا بلفظ الجمود ومثله يحمل على ان الناجي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبعني ان النهي لم يكن للتحريم بل للتنزيه مثلا وله محمد بن بكر البرساني بضم
الموحدة واسكان الراء وبالمهملة ولعل البخاري ذكر تعليقا عنه لانه مات سنة ثلاث
وعشرين واصحاب منصوب على الاختصاص وقوله انهم كانوا معتمرين وقد عرأى
مكة وان على ان يجعله عمرة وتصير متمتعين وعشر الى خمس ليال والمذاكير جمع الذكر
على غير قياس والمنى في بعضها المذى وهكذا امواشارة الى التقطر وكيفيته قوله
لولا هديي لحللت اي لو لا ان معي الهدي لتحللت لان صاحب الهدي لا يجوز له التحلل
حتى يبلغ الهدي محله وذلك في يوم العيد ولو حلت في اول الامر لما حلت احراما ونحو جواز
الصرف في اشهر الحج ما سقت الهدي مر في الحج وفيه ابو معمر بفتح الميمين عبد الله والحسين
اي ابن ذكوان المعلم وابن بريدة مصغر البردة بالموحدة عبد الله الاسلمي قاضي مرو وعبد
الله بن معقل بمعمول المثقيل بالمثلثة والقاف المزني بالزاي والمزن البصري وسنه اي طريقه
سماعة وحي اعم من القافلة مر في الصلاة وهذا اخر ما اريد ايراده في الجامع من مسايل
اصول الفقه ما

قول الله تعالى وامرهم
شورى بينهم وشاورهم في الامر وان المشاورة قبل العزم والتبين لقوله فاذا
عزمت فتوكل على الله فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله
ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج فرأوا له
الخروج فلبس لامته وعزم قالوا اقم فلما لبس بعد العزم وقال لا ينبغي لنبي يلبس
لامته حتى يحكم الله وشاور عليا واسامة فيما رمي به اهل الافك عائشة
فسمع منهما كلام الزنادقة حتى نزل القرآن بجلد الرامين ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم
بما امره الله به بعد النبي صلى الله عليه وسلم كانت الائمة يستشيرون
العلماء في الامور المباحة ليأخذوا بأسهلها فاذا اتضح الكتاب او السنة
لم يلتفتوا الى احد امضى ابو بكر ما امضاه النبي صلى الله عليه وسلم ورأى ابو بكر قتال من منع الزكاة
حتى قال عمر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني
دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق

بين ما جمع رسول الله

بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عن فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة
اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدين فرق بين الصلاة والزكاة
واراد واستدل الدبر واحكامه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن يريد تبديله فاقتلوه
وكان القراء اصحاب مشورة عمر كهولا كانوا او شبانا وكان وقافا عند كتاب الله
عز وجل حدثنا الاويسي عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح
عن ابن شهاب حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي ابن ابي طالب واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث
الوحي يسئلهما ويستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار بالذي يعلم
من براءة اهله وامانا على فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسئل
الجارية تصدقك فقال هل رأيت من شيء يريبك قالت ما رأيت امرا اكثر
من انها حديثة السن فتنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام على
المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل يبلغني اذاه في اهلي والله ما علمت
على اهلي الا خيرا وذكر براءة عائشة وقال ابو اسامة عن هشام حدثني محمد بن
عمرو حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه وقال ما شير
علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة لما اخبرت عائشة
بالامر قالت يا رسول الله ائذن لي ان اذهب الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام
وقال رجل من الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان
عظيم قوله باب قول الله عز وجل وامرهم شورى وفي بعض النسخ هذا الباب مكتوب
بعد النهي عن الصلاة على المنافق وهو الصحيح وان المشاورة عطف على قوله والسنن اي وضح المحجة
من غيره ولا دلالة الاية انه امرا ولا بالمشاورة ثم رتب التوكل على العزم وعقبه عليه اذ قال
وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل له بشر اي احد من الادميين وهو المقام
الذي في الامامة بالمدينة والخروج لما يحتاج الى الملاحة بخفيف الميم الذي يرجع
الى سفنه اي اسكن بالمدينة ولا تخرج منها البتة فلم يقل اي مثل ما قال لهم
العزم وقال ينبغي لهذا اذا عزم ان ينصرف منه لانه نقض للتوكل الذي
الفتيا ولبس اللامة دليل العزيمة الى ما نازعهم العباس ينازعه
اثنان الا المراد بما ومن معهما وما وافقهما في ذلك ولما
اجتهادهم الى الجهل بوجه عدم وضوح الكتاب والسنة
وعزما له وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في العاقرتين الحديثين هما القتيلة
حديث من بدل دينه فاقتلوه ولعل المحض ما دليل على اختار المسئلة هو من

حقوق الكلمة كانوا يقولون الصلاة واجبة والزكاة ليست بواجبة لان دعا ابي بكر ليس بكاة
لنا وقال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم
قوله القراء كان اصطلاح الصدر الاول عليه انهم يطلقون القراء على العلماء وشبابا بالموحدة
وفي بعضها بالمثناة التحتانية وبالنون يعني كان يعتبر العلم الا السن قوله الاويسي مصغرا الاوسي
بالراء وبالمهملة عبد العزيز وعلقمة بفتح المهملة وسكون اللام وبالقاف ابن وقاص من شديد
القاف وبالمهملة الليثي وعبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة قوله ودعا بوضوء عطف
على مقدر اي قالت عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقد دعا بوضوء فسلما عن المصلحة
في الفضية واهله اي عائشة فان قلت لم يقل كثيرة او كثيرات قلت
لان الفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع والحادثة اي حادثة
عائشة وهي سريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى وبريك من راب واراب اي يوقعك في
التهمة ويوسمك والدابر ابن اي الشاة الى الف البيت ولا يقال شاة واجنة بل واجن
اي لا عيب فيها الا انومتها عن الحجر حتى يتلف ويعذرني اي من يقوم بعذري ان
كافأته على فحش افعاله وليوم من وقبل معناه من ينصرني والهذير الناحر والرجل بوعبدة
الله بن سلوك قوله ابو اسامة هو حماد الكوفي وهشام هو ابن عروة وهذا تعليق من
البخاري قوله محمد بن حرب ضد الصلح ثباع الثيابا بالنون والمهملة الواسطي مات سنة
خمس وخمسين ومابين ويحيى ابن ابي زكريا مقصورا ومحمد وداود الثقفي بالمهملة وثلاثة
المهملة وبالنون الشامي سكن واسطا وفي بعضها الثقفي بضم المهملة وتخفيف المعجمة
قال صاحب المطالع انه وهم قوله احرب بلفظ المجهول وبالاسراي بكلام اهل
الافك وشانهم والرجل الانصاري هو ابو ايوب خالد مرضعة الافك بطوها مرارا

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد باب

قوله ادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وفي رواية الى ان يوحدوا الله تعالى حدثنا ابو عاصم
حدثنا شبل هو ابن عباد عن ابن ابي نجيح عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي عن ابي
معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى
حدثني عبد الله بن ابي الاسود حدثنا المفضل بن العلاء حدثنا
اسامة عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي انه سمع ابا معبد مولى بن
يقول سمعت ابن عباس قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم
قال انك ستقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم
الى ان يوحدوا الله تعالى فاذا عرفوا ذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس
صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة في اموالهم
تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فاذا اقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس

حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا شعبة عن ابي حصين والاشعث ابن

سليم سمعا

سليم سمعا الاسود بن هلال عن معاذ بن جبل قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم ان
اندري ساحق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا
اندري ما حقهم على الله قال الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم حدثنا اسمعيل
حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن
عن ابي سعيد الخدري ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكان الرجل يقالها فقال رسول الله
الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن واذا اسمعيل بن جعفر
عن مالك عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد اخبرني ابن قتادة بن النعمان عن
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا عمرو
عن ابن ابي هلال ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه عن امه عمرة بنت عبد
الرحمن وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لاصحابه في صلاتهم فيختم قل هو الله احد فلما
رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه
فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه
ان الله يحبه قوله كتاب التوحيد والرد على الجهمية وفي بعضها رد الجهمية فالاضافة
الى المفعول وهو نسبة الى جهم بفتح الجيم وسكون الهاء ابن صفوان وقد قتل بمرو في زمن
هشام بن عبد الملك وهو مقدم الطائفة الغالية الذاهبة للعبد اصلا وهم الجبرية
قوله توحيد الله فان قلت يعني به اثبات الوحدانية بالدليل او معناه النسبة
الى الوحدانية نحو شعرت زيدا اي نسبته الى الشعر لما فرغ البخاري من مسائل اصول
الفقه شرع في مسائل اصول الكلام وما يتعلق بذلك وبذلك ختم كتابه قال
الاولى تقديم الكلمات على سائرها في الجامع لانها الاساس في الاساس والكل يرجع مبنى
عليه فالوضع الطبيعي ان تقدم مسائل اصول الكلام على مسائل اصول الفقه ثم هو على مسائل
الفقه ونحوها من سائر العلميات قلت من باب الترقي ارادة بختم الكتاب بالاشرف
وختامه مسك ثم انه قدم التوحيد على غيره لانه اصل الاصول وهو معنى كلمة الشهادة
التي هي شعار الاسلام فالواصفات الله اما عدمية واما وجودية اي نفي النقايص
او اثبات للكمالات والاولى تسمى بصفات الجلال والثانية بصفات الاكرام تبارك اسم
ربك ذي الجلال والاكرام وتقدم العدمية على الوجودية لان معنى العدمي ان ينفي
النقصان عن الشيء فرتبت له الكمال كما يقال التخلية مقدمة على التحلية واعرف للاشياء
ويقال لها التنزيهات نفي التشريك يعني التوحيد ولهذا قدمه وهو وان كان اول الواجبات
لكن اخر ما يتخلى به المقاصدتم الوجوديات حصروها في صفات سبعة الحياة والبقاء
والعلم والقدرة والسمع والكلام والباقي من صفة الرحمة والخلق وغيرها يسمى

راجع اليها لا يخرج عنها وختم البخاري بصفة الكلام لانه مدار الوحي وبه تثبت الشرايع ولهذا افتتح الكلام ببدء الوحي فالانتهاء لا يتأتى منه الابتداء فان قلت ختم الكتاب موتيان الميزان فلم ذكره ثمة ليس هو مقصودا بالذات بل مولارادة ان يكون اخر كلامه تسبيحا وتحميدا كما انه ذكر حديث النية في اول الكتاب ارادة لبيان اخلاصه فيه ففيه الاشعار بامكان عليه مولعه في حالتيه اولا واخرا ظاهرا وباطنا جزاه الله خيرا قوله ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل وكثيرا يروي البخاري عنه بالواسطة وزكريا ابن اسحاق المكي ويحيى ابن محمد بن عبد الله بن صيفي صندشتوي قال الكلاباذي هو يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي وابو سعيد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة الاولى انمه نافد بالنون والفاء والمهجمة وح اشارة الى الحال الاول استنادا وآخرا والى الحديث اولا والى فتح قوله عبد الله بن محمد بن ابي الاسود صند الابيض البصري والفضل بسكون المعجمة ابن العلا بالمد الكوفي واسعيل بن امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتانية الاموي قوله نحاهل اليمن اي منهم وتقدم بفتح الدال وان وحد والاسم كان واول جزم وفي بعضها الى ان يوحدوا الله ووجهه ان يكون اول منتنيا على الضم وما مصدرية اي ليكن اول الاسناد دعوتهم الى التوحيد قوله اقروا بذلك اي صدقوا وامنوا به محمد الزكاة واخذ زمن اخذ خيارا موالهم مر في اول الزكاة قوله محمد ابن بشار باعجام الشين وعندر بضم المعجمة وتسكين النون وفتح المهملة وضمها وبالراء محمد بن جعفر وابو حصين بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية عثمان والاشعث مدكرا الشعثا بالمثلثة ابن سليم مصغر السلم والاسود ضد الابيض بن هلال الكوفي قوله في حجم فان قلت لاجنب على المغرم وهل هو دليل للمعتزلة قلت اطلاق الحق اما على سبيل المشاكلة واما ان براءهم الشايب اوالواجب الشرعي باخباره عنه اوكالواجب في تحقيق وقوعه مرارا

عثمان بن ابي شيبة بفتح الضادين المعجمتين وسكون العين المهملة الاولى الانصاري [illegible] وهايكرهها وسعيد هاوكان بلفظ الحرف المشبهة بالفعل وفي بعضها بلفظ ماضي الكون تبعها اي بعدها قليلة وتعدل ثلث القران لان مال ما فيه ثلاثة انواع قصص واحكام وصفات اولانه اما متعلق بالمبدا اوبالمعاش اوبالمعاد وسورة الاخلاص فيها [illegible] المبدا والصفات فان قلت المشعة في قراءة الثلث اكثر منها لان [illegible] الاصل لا في الزايد فيتسع منها في مقابلة زيادة المشعة قوله احمد قادة بفتح القاف [illegible] بفتح النون الانصاري اخو ابو سعيد لامه قوله احمد قال الكلاباذي روى البخاري عن ابن صالح المصري في مواضع بلا واسطة وروى عن محمد غير منسوب عنه فيما احسب ابن يحيى الذهلي عنه في اول التوحيد وقال الغساني ليس في بعض النسخ ذكر محمد اولا ومنه تحمل العصة ايضا لان شيخ البخاري روى عنه كثيرا ويحتمل ان يكون ذلك ايضا كلام الفربري ويريد به البخاري نفسه وعمرو هو ابن الحارث وسعيد [illegible] بن عبد الرحمن بن عبد الله الانصاري وكنى به لانه

كان له اولاد عشرة

كان له اولاد عشرة وعمرو بفتح المهملة بنت عبد الرحمن الانصاري والحجر بفتح الحاء وكسرها قوله على سريحة اي اسرا عليهم وفيهان من احب الله احبه الله ومثل هذا الحديث تقدم في كتاب الصلاة في باب الجمع بين السورتين في [illegible]

قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسما الحسنى حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال كانا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه الى ابنها في الموت فقال ارجع اليها فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فاعادت الرسول انها اقسمت لتاتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل فدفع الصبي اليه ونفسه تقعقع كانها في شن فناضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما قوله محمد هو ابن سلام وانما ابن المثنى وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمة وابو ظبيان بفتح المعجمة وكسرها واسكان الموحدة والقافية هو حصين مصغر الحصن بالمهملتين الكوفي قوله ابو النعمان هو بالضم محمد بن الفضل وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بفتح النون واسكان الهاء والمهملة قوله الي ابنها فان قلت تقدم مرفي كتاب المرضى انها قالت ان ابني قد حضر قلت قال ابن بطال وهذا الحديث لم يضبطه الراوي قال صهيب وشرقال صبيا او قال يحتمل انهما قضيتان قوله فرها بالصبر والاحتساب ولد جل الولد يا حتساب الله راضيا بقضايه طالبا الاجر من عنده وسعد بن عبادة بالضم عين الموحدة سيد الخزرج والقعقعة ان يكون الشاة تقعقع اي تضطرب وتحرك كان قلقا ظاهرا وقال سعد ما هذا لانه استغرب ذلك منه لانه مخالف لما عهده منه من تحمله المصيبة بالصبر قال لانه اثر رحمة الله جعلها الله في قلوب عباده الرحما وليس من باب الجزع وقوله الصبر في بعض النسخ لفظ ما هذا مقصود هو مقدر والرحمة [illegible] الخير من العبد رقته القلب المستلزمة لارادته والفرض [illegible] وعلم من الغريب انها راجعة الى صيغة الارادة ما [illegible]

قول الله تعالى انا الرزاق ذو القوة المتين حدثنا عبد الله بن [illegible] عن سعيد هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى الاشعري [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله يدعون له ويرزقهم ويرزقهم قوله تعالى انا الرزاق في بعضها ان الله هو الرزاق وقال [illegible]

قوله ابو حمزة بالمهملة والزاي محمد وابو عبد الرحمن السلمي بضم المهملة عبد الله فان قلت
الصبر يوحبس النفس على المكروه وهو تعالى منزه عنه قلت المراد لازمه وهو ترك
المعاجلة بالعقوبة فان قلت هو ايضا منزه عن الاذى قلت يعني به
اذى يلحق انبياء في اثبات الولد له ايذا اللبني اذ هو تكذيب له وانكار لمقالته فان
من الله صلة لقوله اصبر قلت انما جاز وقوع الفاصلة
بينهما لانها ليست اجنبية قوله يدعون له الولد اي يجعلون اليه وينسبونه له
ثم يدفع عنهم المكروهات من العلل والبليات ويرزقهم الارزاق والاقوات مقابلة
للسيات بالحسنات واختلفوا في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غدا او حراما
حلالا اوحراما وقيل هو الغذاء وقيل هو الحلال وعرضه اثبات صفة الرازق له
تعالى وهي عايدة الى صفة القدرة لان معناه انه خالق للرزق ومنعم على العبد به فان
قلت القدرة قديمة والافاضة الرزق حادثة قلت المتعلق
حادث فان قلت لم يكن في الازل مرزوقا وصار عند وجود العبد مرزوقا
فيلزم التغير فيه وكونه محل الحوادث قلت التغير في المتعلق اي قدرته لم تكن
متعلقة باعطاء الرزق ثم تعلقت بعد ذلك ولا تغير في نفس الصفة اي القدرة
وهذا امر مبتنى الخلاف في انه صفة ذاتية او صفة فعلية اذ من نظر الى القدرة على
الرزق قال انه ذاتية وموقديمة ومن نظر الى تعلق القدرة قال فعلية وهو حادثة
واستحالة الحدوث انما هو في الصفات الذاتية لا في الفعليات والاضافيات
قول الله تعالى عالم الغيب
[illegible] عليه احدا وان الله عنده علم الساعة وانزله بعلمه وما تحمل من
[illegible] ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة فان يحيى الظاهر على كل شيء علما والباطن
[illegible] حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني عبد
[illegible] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم ما في
غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله ولا تدري نفس باي ارض تموت
الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن [illegible] عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت
[illegible] صلى الله عليه وسلم راى ربه فقد كذب وهو يقول لا تدركه
[illegible] ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب وهو لا يعلم الغيب الا الله قوله
[illegible] بن عبد الله بن منصور الذهلي وهو الذي تفرد عنه البخاري في كتاب
[illegible] قوله الباطن على كل شيء اي يعلم بعضها بكل شيء يعني العالم بظواهر الاشياء
وبطواطنها وقيل اي الظاهر بدلايله الباطن بذاته عن الحواس اي الظاهر عند العقل

الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله هو الاول والاخر والظاهر والباطن قوله خالد بن مخلد
بفتح الميم واللام واشكان المعجمة ومفاتيح الغيب استعارة اما مكنية واما مصرحة
وتقدم تقريره مع شرح الحديث وبيان وجه التخصيص ثم مع ان الغيوب لا يعلمها
الا الله اكثر من الخمس اواخر الاستقرا قوله يغيض من غاض لما اذا انقص وهو
لازم ومتعد والخيط السعط الذي لم يتم خلقه فان قلت الدراية علم يحصل
بالتكليف فكيف يصح استثناء الله منه قلت اراد بها العلم المطلق قوله راى
ربه اي في ليلة المعراج اختلفوا في رويته فعايشة من انكرتها لكنها لم تنقل عنه صلى
الله عليه وسلم بل قالته اجتهادا واستدلالا وفيه مباحث كثيرة فان قلت الخلق
هي لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله لما ذكره في الجامع قلت
يحتمل ان يكون ضميرهو راجع الى الله صلى الله عليه وسلم او ذكر المقصود من الاية وجاز سلبه
اذ ليس قاصد الافتراء ولا لنفيه اياه والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على
المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم باب
قوله تعالى لسلام على محمد ثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مغيرة بن
حدثنا شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا نقول قبل ان يفرض علينا
السلام على الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله
والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله قوله
زهير مصغرا ابن معاوية الجعفي ومغيرة بضم الميم وكسرها وبالراء والمهملة ان معشر بكسر
الميم وسكون بفتح المعجمة ابو وايل ابن سلمة بفتحتين قوله هو السلام اي المنزه عن النقايص
المبرا عن العيوب فهو صفة عدمية او المسلم على عباده قالوا سلاما قال سلام رب
رحيم فهو صفة كلامية فالذي سلم الخلق من طلمه وقيل الذي سلمه الله السلامة
لعباده فهو صفة فعلية مر مباحث الحديث في الصلاة باب
قول الله تعالى ملك الناس قيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد
صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض يوم القيامة ويطوي
السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وقال ابن عيينة وابن عيينة وابن
مسافر واسحاق ابن يحيى عن الزهري عن ابي سلمة قوله حميد اي ابن المسيب وبيمينه
من المتشابهات فاما ان تفوض واما ان تاول بقدرته والربيدي مصغر الزبد بالزاي
والموحدة محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابو سلمة بالمهملة محمد بن عبد الرحمن
ابن عوف وصفة الملك راجعة الى صفة القدرة فهو صفة ذاتية لكن باعتبار
المتعلق ضعيف فعلية باب
قوله تعالى وجوه

لعمر الحكيم سبحان ربك رب العزة عما يصفون ولله العزة ولرسوله ومن حلف
بعزة الله وصفاته وقال ابن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم قط قط
بعزتك وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار
وهو آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك
غيرها قال ابو سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله ذلك وعشرة
امثاله وقال ايوب وعزتك لا غنا بي عن بركتك حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
حدثنا حسين المعلم حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا تموت
والانس والجن يموتون حدثنا ابن ابي الاسود حدثنا حرمي حدثنا شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال تسلي في النار وقال في خليفة حدثنا
يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس وعن معمر سمعت ابي عن قتادة
عن انس عن نبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع
فيها رب العالمين قدمه فيها فتزوى بعضها الى بعض ثم تقول قد قد بعزتك
وكرمك ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة قوله
من حلف بعزة الله مرني كتاب اليمين قال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اعوذ بعزتك وسبحي قربتا قوله وسلطانه في بعضها وصفاته وقط بضم القاف وكسرها
وبكون الطاء وبالتنوين اي حسب مرني سورخ وقوله وجعل يردد ان اسمه جهنمية
بالجيم والنون ويقول يا رب اصرف وجهي عن النار فيقول اسلعلك ان اعطيتك ان
عبرها غيرها فيقول لا وعزتك يا رب لا اسالك غيرها فان قلت ليس كلام الله
الجهني قلت حكا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبيل التقرير والتصديق
حجة قوله قال ابو سعيد سمعت من ثمة حديث ابي هريرة وهو ان الله يأذن له بالدخول في
الجنة ويعطيه امانة ثم يقول لك ذلك وعشرة امثاله والحديث بتمامه مر قريبا
قبل باب الصعيد وحديث ايوب في كتاب الغسل وهو انه كان يغتسل فخر عليه جراد
من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اغنيك عما ترى فقال
بلى وعزتك ولكن لا غنا بي عن بركتك قوله ابو معمر بفتح الميمين عبد الله وحصين
مصغرا ابو سفيان صغير البردة بالموحدة عبد الله الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن
يعمر بلفظ المضارع [illegible] الاشهر وبعضها القاضي كما هو له لا تموت بلفظ الغائب
وفي بعضها بالخطاب [illegible] الفاء للموصول قلت اذا كان
للخطاب فوجهه [illegible] يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني امي حيدرة
قوله [illegible] ان الملائكة لا يموتون قلت لا اذ مفهوم اللقب
لا اعتبار [illegible] ابي الاسود ضد الابيض عبد الله بن محمد البصري وحرمي بفتح

الحاء آخر اوايا النسبة

الحاء آخر اوايا النسبة ابن عمارة بالضم وخفة الميم والرجال كلهم بصريون وخليفة
بفتح المهملة وبالفاء ابن خياط بالمعجمة والتحتانية ويزيد بالزاي ابن زريع مصغر الزرع
ابن الحباب وسعيد بن ابي عروبة بفتح المهملة وضم الراء الخفيفة وفي الطريقة
السابقة بوشعبة لاسعيد ومعمر اخو الحاج بن سليمان المشهور بالتيمي والفرق
بين الطرق ان البخاري في الاولى بالتحديث عن شيخه وفي الثانية بالقول كذلك في
الثالثة بالتعليق عن غير شيخه قوله يقول استدل العول اليها اما مجازا عن كلها
واما حقيقة بان يخلق الله القول فيها واما القدم فيها فقيل المراد بها المتقدمون اي
بضم الله من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم واراد بوضع
القدم الزجر عليها والتسكين لها كما يقول الني سريد نحوه وابطاله جملته تحت قدمي
او هو معوض الى الله قوله تزوى بضاد معجمة الانزواء وفي بعضها يزوى بالجمع من زوى
يزوي اذا طواه او من زوى الشيء اذا اجمعه وبعضه قوله قد اسم مرادف لفظ اي
حسب وروي بسكون الدال وبكرها قوله بفضل اي عن الداخلين فيها وبنشئ الله
فيها اي يخلق الله خلقا يسكنهم الموضع الذي فضل منها وبقي عنهم وفي بعضها افضل بصيغة
الفعل التفضيل يقبل مثل الناقص والاجوف اي اعاد لابني مروان اي عاد لابني مروان ومثل
لمرن ساء ورى وآتى لا وجل وفيه ان دخول الجنة ليس برا لعمل مرسى فاق والغرض من الباب
اثبات صفة العزة فقال الخطابي هي العلية اي الممنع الذي لا يقهر مغلوبا لا احد
تكون بمعنى نفاسة القدر وبمعنى القوة وقال المهلب هي صفة ذات بمعنى القدرة
وصفة فعل بمعنى القهر لخلقه اقول وهي ايضا راجعة الى الذات وقيل بمعنى
المعز وهو صفة فعلية وقيل هو عبارة عن العلم المحيط والقدرة العامة والارادة التي
صفة مركبة لا بسيطة ما [illegible] قول الله
وهو الذي خلق السموات والارض بالحق حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن
عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله
وسلم يقوم من الليل اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض ولك
قيم السموات والارض ومن فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض
فيهن قولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق
اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك
واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
انت الهي لا اله الا انت حدثنا ثابت بن محمد حدثنا سفيان
قلت الحق وقولك الحق قوله وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي
بالحق لا بالباطل والعبث وقيل اي بحق الخلق كما ينبغي وقيل اي يقول كن
بفتح القاف وبا جمال الحاء وسليمان اي الاحول قوله من الليل اي في الليل وقوم بفتح

الاستخارة ودعاؤها وهو طلب الخير من الله تعالى اسم من قولك اختاره الله واستقدرك
اى اطلب منك ان تجعل لى قدرة عليه والباء فى بعلمك وبقدرتك تحتمل ان تكون للاستعانة
وان تكون للاستعطاف كما فى قوله تعالى رب بما انعمت على اى بحق علىك ونعال قدرت اليه
اقدره بالضم والكسر بمعنى اقدره اجعله مقدورا لى وتسميه بعينه اى تذكر حاجة معينة
باسمها ورضنى اجعلنى راضيا به باب

تقلب القلوب وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم حدثنا سعيد
ابن سليمان عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله قال اكثر
ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب قوله ابن المبارك
عبد الله ويحلف اى يحلف به ومقلب القلوب اى مبدل الخواطر وناقض العزائم فان
قلوب العباد بحث قدرته يقلبها كيف شاء فان قلت لم لا يجعله على حقيقته بان
يكون معناه يا جاعل القلوب قلبا قلت لان مكان استعماله بتنويعه وفيه
قصد اعراض القلب كالارادة ونحوها يخلق الله تعالى وهذا من الصفات الفعلية
وخرجه فى القدرة سمى القلب به لكثرة تقلبه من حال الى حال • وسمى الانسان انسانا
• وسمى القلب الا انه يتقلب • باب ان لله مائة

اسم الا واحدا قال ابن عباس ذو الجلال العظمة البر اللطيف حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما الا واحدا من احصاها دخل
الجنة احصيناه حفظناه قوله مائة اسم الا واحدا فى بعضها واحدة ولعلها باعتبار
الكلمة وفى الحديث الرحمة مخرجها علامة ورواية قوله تسعة وتسعين فان قلت
ان اعتبرت الاسماء بالنسبة الى الذات والى الصفات الحقيقية فهى اكثر مما قلت
والمراد ما من احصاها دخل الجنة لان كل اسمائه الحسنى او معانى الكل راجعة اليها فان
قلت ما فائدة مائة الا واحدا قلت التوكيد ودفع التصحيف او الوصف
بالعدد الكامل فى اول الامرين قلت ما الحكمة فى الاستثنى قلت الوتر
احب العدد الفرد ان الله وتر يحب الوتر ومنتهى الافراد من غير التكرار تسعة وتسعون
لان مائة واحد بالتكرير الواحد وقيل الكمال من العدد فى الخامس لان الالوف ابتداء الاحاد
اخر حد عليه ما دونها الا ما شاء الله مائة وقد استاثر الله بواحد منها وهو
الاسم الاعظم وليلة القدر وساعة الجمعة وكانه قال مائة لكن واحد منها عند الله ويحتمل ان يقال
اسما احصائى فى مائة بمعنى الاسم الاعظم الذى هو الله له مائة الا واحدا قوله
احصاها قيل احفظها اى حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن
يدخل الجنة لا محالة او عدها اى استقصى عدها او اطاق الفاظها او العمل بمقتضاها
قال الاول اولى لورود الرواية [illegible] فى كتاب الدعوات وهو حفظها فان قلت

من قال لا اله الا الله

من قال لا اله الا الله دخلها فما وجه تخليقه بالاحصاء قلت غاية ما يتمنى البه علم
العلماء من معرفته تعالى اى من احصاها بلغ الغاية اى فلم يبق شئ عليه مطلب بحول بينه
وبين الجنة سرى فى كتاب الشروط والغرض من الباب اثبات الاسم لله تعالى واختلفوا
فيها فقيل الاسم نفس المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الاصح والله اعلم
باب السؤال باسم الله تعالى والاستعا

بها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنى مالك عن سعيد بن ابى
سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم فراشه
فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات وليقل باسمك ربى وضعت جنبى وبك
ارفعه ان امسكت نفسى فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك
الصالحين تابعه حيى وبشر بن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه ابن عجلان عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم تابعه محمد بن عبد الرحمن والدراوردى واسامة بن حفص
حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن عبد الملك عن ربعى عن حذيفة قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم اذا اوى لفراشه قال اللهم باسمك احيى واموت واذا اصبح
قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور حدثنا سعيد بن حفص
حدثنا شيبان عن منصور عن ربعى بن خراش عن حذيفة ان النبى صلى الله عليه
كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال باسمك ربى وضعت
استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضى
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان يأتى اهله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما
فى ذلك لم يضره شيطان ابدا حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا
عن منصور عن ابراهيم عن همام عن عدى بن حاتم قال سالت
عليه وسلم قلت ارسل كلابى المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة
الله فامسكن فقتلن فكل اذا رميت بالمعراض فخزق فكل حدثنا
حدثنا ابو خالد الاحمر قال حدثنا هشام عن
عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديث
بلحم لا ندرى يذكرون اسم الله عليها ام لا فقال اذكروا انتم
محمد بن عبد الرحمن والدراوردى واسامة ان حفص
حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال ضحى النبى صلى الله عليه
وكبر حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة

عن جندب انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخرصان ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله حدثنا ابو نعيم حدثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ومن كان حالفا فليحلف بالله قوله بصيغة بفتح المهملة وسكون النون وبالغاء على حاشية الثوب اي بفضل ثوبه قبل ان يدخل فيه ليلا يكون قد دخل فيه بحدة او عجرفة وهو لا يشعر وبدع مسنونة بحاشية الفراش ليلا يحصل في يده مكروه اركان هنالك ثم فان قلت ما وجه تخصيص الترجمة بالامساك والحفظ بالارسال قلت الامساك كناية عن الموت فالترجمة تناسبه والارسال عن البقاء في الدنيا فالحفظ مناسب له وحي هو القطان وبشر بالعجم الشين ابن المفضل بفتح المهملة الشديدة وعبد الله ابو العرى وزهير مصغرا ابن معاوية وابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس قوله من ابيه اي كيسان واعلم ان سعيدا في الطريقة الثالثة والاولى والرابعة روى عن ابي هريرة بدون الواسطة وفي هذه الطريقة بواسطة الاب وابن عجلان محمد الفقيه المدني مر في كتاب الدعوات قوله ربعي بكسر الراء والمهملة وسكون الموحدة وشدة التحتانية ابن خراش بكسر المهملة وتخفيف الراء وبالمعجمة مر مع الحديث بضائمة وسعد بن حفص بالمهملتين وشيبان بفتح المعجمة فاشكان التحتانية وبالموحدة وخرشه بالمعجمتين والرآة المفتوحات ابن الحر وضد العبد الفزاري بالفاء والزاي والراء قوله قتيبة مصغر فتبة الرحل وجرير بفتح الجيم وسالم هو ابن ابي الجعد بفتح الجيم وبالمهملتين وكرب مصغر الكرب فان قلت السقدير الى ما وجه ان يقدر قلت المراد به تعلقه ولم يصرح شيطان ان يكون من المخلصين مر في كتاب الوضوء وعبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام وفضيل بصغر الفضل بالمعجمة ابن عياش بكسر المعجمة وخفة التحتانية وبالشين المعجمة السكوني المدني ثم الكوفي ماضر بمكة سنة سبع وثمانين ومائة لم يتعمد مرو منصور بن المعتمر وابراهيم النخعي وتمام هو ابن الحارث بالمثلثة بفتح المهملة الاولى وكثير الثانية ابن عامر الطائي الجواد بن الجواد قوله الكلب المعلم الذي يزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا يأكل منه مرارا والمعراض بكسر المعجمة وفضل وغالبا يصيب بعرضين عوده دون حده اي منتهاه وقيل هو نصل يرمى به الصيد بعرضه فيقتل الصيد بحده فهو ذكاة وهو معنى الخزق بالمعجمة والزاي فيحل اكله وان لم يدرك ذكاته لان حده لا يسلك الى داخله فلا يحل وخزق بالزاي اي خرج ونفذ فيقتل ويحل مر في كتاب الصيد فان قلت معارض بالحديث الذي عقيبه قوله ابو خالد هو سليمان الازدي وحديث بالنون وديانونا بالدال المهملة وقوله بالفك والتشديد وفيه جواز اكل متروك التسمية عند الذبح والدارودي بالمهملة والمعجمة عبد العزيز واسامة بن حفص بالمهملتين المدني ان

وضبوتا بعد راجع

وضبوتا بعد راجع الى ابي خالد ويسمى اي يذكر اسم مثل المهملة وبكبر اي يقول الله اكبر وشعبة ابن الحجاج بفتح المهملة والاسود ضد الابيض وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح المهملة وضمها مر الحديث في كتاب العيدين وروى ابن عمر الخزاز وهي فان قلت ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال افلح والله قلت افلاحه بجزئ اللسان عموما للكلام لا يقتضي اليمين والحكمة في النهي انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وهذا احكم عز الابآء من سائر المخلوقات مر في كتاب الايمان والنذور قوله ابن بطال غرضه من هذا الباب ان بين الاسم والمسمى فرقا وموضع الدلالة عليه انه قال باسمك وضعت وبك رفعت ذكر الاسم مرتين ولم يذكر الخبر فدل ان معناهما واحد وايضا لو كان اسمه غيره لكان معناه بغيرك وضعت وبغيرك احيي وهلم جرا فان قيل اذا كان اسم الله هو هو فما معنى ان لله تسعة وتسعين اسما اذ لا تكون الذات الواحدة تسعا وتسعين شيأ قلت المراد بالاسم التسمية قوله الحق انه لا هو ولا غيره باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله وقال خبيب وذلك في ذات الاله فذكر الذات باسمه تعالى حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة من [illegible] الانصاري فاخبر عبيد الله بن عاصم ان ابنة الحارث اخبرته ان [illegible] فاستعاروا منها موسى يستحد بها فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال [illegible] ولست ابالي حين اقتل مسلما على اي جنب كان في الله [illegible] وذلك في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو [illegible] فقتله ابن الحارث فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه [illegible] قوله ما يذكر في الذات والنعوت اي الاوصاف قوله وخبيب [illegible] والوحدة ابن حدي بفتح المهملة الاولى الانصاري وباسمه اي ذكر حقيقة [illegible] الذات او ذكرا الذات ملتبسا باسم الله تعالى وعمرو بن ابي سفيان [illegible] ابن جارية بالجيم الثقفي حليف لبني زهرة بالضم وسكون الهاء اي معاهد [illegible] فاخبرني عبيد الله بن عاصم بكسر المهملة وخفة التحتانية وبالمعجمة ابن عمر والمكي [illegible] ابن عاصم بن ثوفل بن عبد مناف خبيب كان قاتل ابيها الحارث [illegible] لقتله اقتصاصا لابيهم وفاستعار الفاء زايدة وحمر زيعني [illegible] استعارا فاستعار والمذكور مفسر للحمد ومر الحديث [illegible] يستمر الرجل وتمه استعار بلا فاء وموسى مفعول [illegible] يتأتى ظاهر بين التصريفين والاستحداد [illegible]

بعضها تارة وليس موردا الا باضافة شئ اليه عوارا والسوق النصف والمرزع
ممن الزرع وهو الطرح بالارض وذات الله اي طاعة الله وسبيل الله قيل ليس فيه دلالة
على الترجمة لانه لا تزيد في الذات للجملة التي هي مراد البخاري بقرينة ضم الصفة
اليه حيث قال تارة يذكر في الذات والنعوت وقد يجاب بان غرضه جواز اطلاق الذات
في الجملة والاوصال جمع الوصل وسريد بها المفاصل او العظام والشلو بكسر المعجمة
المعضو والجسد والممزع بالزاي المفرق والمقطع وابن الحارث موعقبة بعين المهملة
وتشكين القاف وخيبر اي خبر العشرة الذين منهم خيب وقسلم الهذليون ابين
لصفان ومكة واشاير واخيبا وجاوا به الى مكة واسيراه بنو الحارث فاخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصحابة بقصتهم في اليوم الذي قتلوا فيه وتمر الجماد باب

قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقوله جل ذكره تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في
نفسك حدثنا عمرو بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن شقيق عن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش
وما احد احب اليه المدح من الله حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب
في كتابه فهو مكتوب على نفسه وهو موضوع عنده على العرش ان رحمتي تغلب غضبي
حدثنا عمرو بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش سمعت ابا صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن
عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في
ملا ذكرته في ملا منهم وان تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب
الي ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة قوله عمرو بن حفص
هو ابن غياث بكسر المعجمة وخفة التحتانية وبالمثلثة وغيره الله بمعنى الاتيان
على ما سياتي في عديم رضاه به لا عدم الارادة وقيل الغضب لازم الغيرة اي غضبه
عليها لازم لغضب ارادة ايصال العقوبة اليها واحب بالنصب والمدح بالرفع
فاعله وهو مستثنى من جملة الكلام في بعضها احب بالرفع وهو معنى المحبوب لا بمعنى المحب
مزيدة للكلام قوله ابو حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون وابو صالح ذكوان قوله
كتب بيده نفسه اي بنى على نفسه وخبر عنه والمكتوب هو ان رحمتي تغلب غضبي
بالتعليل يعني كتب ذلك مسارعا عليه ووضع لفظ المصدر بمعنى الموضوع
وفي بعضها بلفظ الماضي وعند لا يصح حمله على الحقيقة لانه من صفات الاجسام لكن
اشارة الى ثبوته في حقه تعالى قلت ما معنى الغلبة في صفات الله القديمة
قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل فيجوز غلبة احدهما بالغلبة على الاخر
وكونه اكثر منه اي تعلق ارادة الله باكثرية الرحمة اكثر من تعلقها بايصال العقوبة وسبب

ذلك ان فعل الرحمة من مقتضيات صفاته بخلاف الغضب فانه باعتبار معصية بتعلق
العبد مرفي او لمكاب بد والخلق وتوبه عند ظن عبدي يعني ان ظن اني اعفو عنه واغفر
له فله ذلك وان ظن العقوبة والمؤاخذة فكذلك وفيه الاشارة الى ترجيح جانب الرجاء على
الخوف ومعه اي بالعلم اذ هو منزه عن المكان والملاء بالامر عن الحلول للجماعة فان قلت
نزه تفضيل الملائكة قلت يحتمل ان يراد بالملا الخير الانبياء واهل الوقار ويشهد
في بعضها شهر والهرولة الاسراع نوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليست الا على سبيل
المجاز اذ البراهين العقلية القاطعة قائمة على استحالتها على الله فمعناه من تقرب الي بطاعة
قليلة اجازيه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة زيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه تعالى
على الثاني بكون كيفية اتياني بالثواب على السرعة فالغرض ان الثواب مضاعف على
العمل راجح عليه كما وكيفا ولفظ النفس والقرب والهرولة اتيانه مجاز على سبيل المشاكلة
او على طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها ومن الاحاديث القدسية الدالة
على كرم الاكرمين وارحم الراحمين اللهم ارزقنا حظا وافرا منه والمقصود من هذا الباب
بيان اطلاق النفس وهو بمعنى الذات فان قلت الحديث الاول ليس فيه ذكر النفس
قلت لعله اعتبر استعمال احد مقام النفس مما ملازما له في صحة الاستعمال
لكل منهما مكان الاخر والظاهر انه كان قبل الباب وتبعه الناسخ لانه انسب بدا قال
المهلب اسم الله تعالى ثلاثة انواع ما يرجع الى الذات فقط كقولنا ذات وموجود او سالم
الى اثبات معنى موصوفة قائمة به كالحياة وما يرجع الى الفعل كالخالق والصفات الذاتية
بعضها مع بعض لاهو ولا غيره بخلاف الصفات الفعلية فانها مغايرة اي كالرحمة والغضب

باب

قول الله تعالى كل شئ هالك الا وجهه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد
الله قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او من تحت ارجلكم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم
صلى الله عليه وسلم هذا قوله بوجهك اي بذاتك او بالوجه الذي لا يليق الا بك
زايد في الجملة البرهان قائم على امتناع اعدام المعلوم فلابد اما من انتهاء
باب

قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه

حدثنا اسماعيل حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم
كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس مثل اجلكم ومثل ما قبلكم من الامم
مثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط
فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط
قيراط فعملت النصارى ثم انتم تعملون من صلاة العصر الى غروب الشمس على
قيراطين قيراطين قالوا نحن اكثر عملا واقل اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم
شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من شئت قوله انما اجلكم في اجل من خلا
من الامم اي مدة بقائكم في الدنيا بالنسبة الى مدة بقاء من مضى من الامم
كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اي كالمدة التي بين صلاة العصر الى غروب
الشمس بالنسبة الى مدة النهار كله فان مدة بقاء الامة المحمدية قليلة بالنسبة الى
مدة بقاء من مضى من الامم كما ان مدة النهار من صلاة العصر الى غروب الشمس
قليلة بالنسبة الى مدة النهار كله قوله مثل اجلكم ومثل ما قبلكم من الامم
مثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط
فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط
قيراط فعملت النصارى ثم انتم تعملون من صلاة العصر الى غروب الشمس على
قيراطين قيراطين قالوا نحن اكثر عملا واقل اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم
شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من شئت قوله انما اجلكم في اجل من خلا
من الامم اي مدة بقائكم في الدنيا بالنسبة الى مدة بقاء من مضى من الامم
كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اي كالمدة التي بين صلاة العصر الى غروب
الشمس بالنسبة الى مدة النهار كله فان مدة بقاء الامة المحمدية قليلة بالنسبة الى
مدة بقاء من مضى من الامم كما ان مدة النهار من صلاة العصر الى غروب الشمس
قليلة بالنسبة الى مدة النهار كله

محذوف اي هو للتمني وبرحضا بالرا اي من مكاننا اي من الموقف بان يحاسبوا ويخلصوا من
كرب الشمس والغوم والكروب وسايرالاهوال مما لا يطيقون ولا يحملون واما ترى الناس
اي لعلهم فيه واشفع في اكثر النسخ شفع من الشفيع وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب
المقام اللهم الا ان يقال التفعيل للكثير والمبالغة وليست هنالك اي ليس في هذه المرتبة
والمنزلة وخطبته اي اكل الحمد قوله اولو رسول فان قلت مفهومه ان ادم ليس
برسول قلت لم يكن للارض اهل وقت آدم وهو سعيد بذلك والخطيئة دعوته
رب لا تذر على الارض من الكافرين دبارا وخطايا ابراهيم كذباته الثلاثة اي سقيم م
وبل فعله كبيرهم واها اخي قوله كلمة لوجوده مجرد قول كن وروحه لنفخ الروح في مريم
قوله يدعني اي يتركني وارفع محمدا اي ارفع راسك يا محمد واسمع الخطاب والعبية وشفع
اي تقبل شفاعتي وحدبا اي يعين يا قوما مخصوصين للتخليص وذلك اما بتعيين قوم او
اما ببيان صفاتهم قوله حبسه القرآن اسناد الحبس اليه مجازا يعني من حكم الله في القرآن
بخلوده ودم الكفار قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ونحوه فان
قلت الحديث يشعر بان هذه الشفاعة في العرصات لخلاص جميع اهل الموقف
عن اهواله واخره بدلا عما لها للتخليص من النار قلت هذه شفاعات متعددة
فالاولى لاهالي الموقف وهو المستفاد من سورة بني اسرايل قال النبي فان قلت
هذا داخل في الاسناد الاول وهو ارسالا وتعليق قلت الظاهر انه داخل اذ
خرجه البخاري في كتاب الايمان عن هشام عن قتادة عن انس قوله من الخير اي من
الايمان وذره بفتح الذال ويرن اي يعدل وفيه انه لابد من التصديق بالقلب
والاقرار باللسان للنجاة من النار وفي الحديث بيان فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم
حيث ابى مما حاف عنه غيره وعدم شفاعته وهو الحكمة في الترتيب وعدم الاستفتاح
بالاستشفاع عند وفي الشفاعة الكبرى العامة للخلايق كلهم وهو المقام المحمود واما
ما شيب الى الانبياء من الخطايا فاما ما قبل النبوة او هي صغاير صادرة بالسهو
او قالوا ذلك اضاعوا حسنات الابرار سيات المقربين ونحو ذلك وفيه رد على المعتزلة
في الشفاعة لاهل الكباير قوله ملاي اي موضع غياية الغني وبحت قدرته ما لا نهاية
لمقدوراته ولا يغيضها لا ينقصها وسحا بالمهملتين والمد من السح وهو الصب السيلان
لا سيما لاستلايمها بالعطا يسيل اي في الليل والنهار وفي بعضها سحا بلفظ الصدد
والليل بالنصب فيهما وقد اتفق في زمان خلق السماوات والارض حين كان عرشه على
الماء وهو مما اهدمه وهو يخفض من ذلك ويرفع وفي بعضها وقال عرشه على الماء الخطابي
المراد هاهنا مثل وقع به تفهيم ما بين الخلايق بسط على من يساوي ويقدر كما يصنعه
الوزان عند الوزن برفع قوم وخفض اخرى مرة بعد اخرى سورة هود قوله معلوم بفتح
الميم المشددة اي محل الهلاك الواسطى الوارض في بعضها الارضين وهذا معنى

ما قال تعالى

ما قال تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه وسعيد
هو ابن داود الزبيري بضم الزاي وسكون النون وفتح الموحدة السلمي ابن اسلم في حياته
صلى الله عليه وسلم والنواجذ باعجام الذال تلت هي اخريات الاضراس
ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يضحك قهقهة قلت كان التبسم هو الغالب فيه
كان ناد اراد المراد بالنواجذ الاضراس مطلقا قوله يحيى اي القطان وفضيل جميعا
الفضل بالمعجمة ابن عياض بكسر المهملة وخفة التحتانية وبالمعجمة الزاهد العابد النبي مر الحجا
في سورة الزمر المقصود من الباب بيان ما ورد في اليد مضافة الى الله وهذا
وامثاله من الوجه والعين ونحوهما من المتشابهات والامة فيه طايفتان معوضة
وساولة فمن وقف على الا الله وجعل الراسخون ابتداء الكلام آخر فوض حكمها الى الله ومن
لم يقف وعطف اولها بما يليق به لان البرهان قايم على امتناع حملها على حقايقها اللغوية
فاولوا اليد بالقدرة فهو من صفات الذات ويقال يوتى فيقضي اي في قدرتي ويقال
مثل باصبع اذا اريد القدرة على سبيل استعارة قلت القدرة واحدة
فما معنى يدي قلت هذا تمثيل اذ من اعتنى لشيء واهتم بها كالة باشرة
بيديه وبه اندفع ما قال ان ابليس ايضا مخلوق بقدرة الله اذ ليس فيه دليل على العناية
بخلقه فلا دم اختصاص ليس لغيره من مخلوقاته يا

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله وقال عبيد الله بن عمر
عبد الملك لا شخص اغير من الله حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة حدثنا عبد الملك عن ورادكاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد
ابن عبادة لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني
ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد اصبر على اذى
من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة قوله وراد بتشديد الالف كان كاتبا للمغيرة
ابن شعبة وموكله وسعد بن عبادة بالضم وخفة الموحدة سيد الخزرج وغير مصفح من
الاصفاح والصفيح اي غير مضارب بصفحة السيف بل بحده القطاع والغيرة كراهة
المشاركة في محبوبة والمنع والله لا يرضى بالمشاركة في عبادته فلما سمع عن الغيور من
الفواحش واراد ايصال العقاب الى مرتكبها واجب بالنصب والرفع واجد برا الرفع
فاعل اجب وهو مسئلة الكمل والمراد بالعذر الحجة كقوله تعالى لئلا يكون للناس على الله
حجة بعد الرسل والمدحة اي من العزلة وذلك وعد الله اجد ومنح الى انامه
لخصها من الحديث في النكاح قوله عبيد بن عمر الاسدي الزفي وعبد الملك بضم
بالضم فان قلت ما وجه اطلاق التخصص على الله قلت قال الخطابي
التخصص الاختصاص وسمي تخصصا ما كان له تخوص وارتفاع ومسئلة يبقى عن الله خليق لا

تكون هذه اللفظة وان تكون تصحيفا من الراوي وهو والشيء الدال هو في سائر الروايات
قوله بيان من اللفظ لئن لم يسم الاستماع لم يأمن الوهم وايضا كثير منهم يحدث بالمعنى وفي
كلام احاد الرواة منهم حفاء وتعرف وربما ارسل الكلام على بديهة الطبع من غير تأمل وتنزل
له على المعنى المخصص به ثم ان عبيد الله منفرد به لم يتابع عليه افهم لا حاجة الى
تخطئة الرواة الثقاة بل حكمه حكم سائر المتشابهات فاما ان يفوض واما ان يؤول بلازمه
وهو العالي لان التخصيص عالم رتفع او هو من باب اطلاق الخاص كالنبي المذكور في
الروايات وقيل معناه لا ينبغي لشخص ان يكون اعز من الله ما
كل اي شيء اكبر شهادة قل الله وسمى الله تعالى نفسه شيئا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن شيئا وهو صفة من صفات الله وقال كل شيء هالك الا وجهه حدثنا عبد
الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال لنبي صلى الله عليه وسلم
رجل علمني من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسورها فوله وسمى النبي
صلى الله عليه وسلم ان في الحديث الذي بعده والقرآن صفة الله تعالى واما الاستدلال
بقوله الا وجهه فهو مستثنى متصل فيجب اندراجه في المستثنى منه والشيء يساوي الوجود
لغة وعرفا قوله ابو حازم بالمهملة والزاي كنية مرة الحديث في النكاح والله سبحانه اعلم
بالصواب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم
قال ابو العالية استوى الى السماء ارتفع فسواهن خلقهن وقال مجاهد استوى علا على
العرش وقال ابن عباس المجيد الكريم وقاله ابو عبيدة يقال مجيد بجيد كأنه نفيس من
ماجد محمود من حميد حدثنا عبد الله بن ابي حمزة عن الاعمش عن جامع بن شداد عن صفوان
ابن محرز عن ابن حصين قال اني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني
تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فاعطنا فدخل ناس من اهل اليمن فقال
اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنتفقه في الدين ولنسألك
عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق
السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت
فخرجت اطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت انها قد ذهبت
حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام حدثنا ابو
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار
وقال ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه وعرشه على الماء
وبيده الميزان يخفض ويرفع ويخفض حدثنا احمد بن محمد بن ابي بكر
ابو الوليد المكي حدثنا عمرو بن دينار عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله
قال انطلقت امي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة وكان
بين من هو غير

صلى الله عليه وسلم يقول وحكى هارون وزوان عن سالم عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الله بن نمير
حدثنا عبيد الله بن عمر عن زيد بن ابي انيسة عن يسار عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تجد
نفسك وكنت محزونا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وكنت اقول الله
اسماعيل حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان
سبقت غضبي حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثني محمد بن فليح قال حدثني ابي حدثني
هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حالا فما اعبث نسيان قال يا ابن ام عبد اني تذهب هذه قلت الله ورسوله
اعلم قال فانها تذهب نسيان قال ابو عبد الله ويقال ايضا نسيان
حيث فطلع من معرفا سخر فراد الله مستقرها في قرار عبد الله حدثنا موسى
عن ابراهيم حدثنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ابا بكر فسمعت القرآن حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق
حدثهما عبد خير قال جاء رجل الى علي فقال حدثنا عن ابيك كيف
قال ليت من يوثق بعلمه اذا حدثنا حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح
وعبيد الله عن سعيد بن هلال عن ابي النضر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم
حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن
حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
وعن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن الفضل عن ابن سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعن ابن عباس قال موسى حدثنا بالعرش قوله ابو العالية بالمهملة والتحتانية هو
كنية لتابعين بصريين تروبان عن ابن العباس اسم احدهما رفيع مصغر ضد الخفض وآخر
زياد بالتحتانية الحقيقة قوله المجيد يعني بما قال تعالى وهو الغفور الودود هو العرش
المجيد ويقال حميد مجيد عرضه منه انه مجيد افعيل بمعنى مفعول ولهذا قال محمد من ماجد
وحميد من محمود وفي بعض النسخ محمود من حنبذ فلو من باب وفي بعضها محمود
من حمد بلفظ ماضي المجهول او المعروف وانما كان لاحتمال ان يكون سمد بمعنى حسابه
والمجيد بمعنى المجد وفي الجملة الاولى في عبارة البخاري تعقيد قوله ابو حمزة بالمهملة
والزاي محمد بن ميمون وجامع بالجيم ابن شداد بفتح الجيم وتشديد المهملة الاولى

وعقبة بن محرز بفتح العين المهملة وسكون القاف وبالحاء المهملة وبالزاي وعمران بن حصين مصغر الحصن بالمهملتين وبالنون الازدي وبشر بتثليث الباء الموحدة وبالمعجمة فاعطانا شيأ من الدنيا فان قلت بنوا تميم فملوها حيث قالوا ابشر بنا غابت مائتي الباب انهم طنبوا شيأ قلت لم يملوها حيث لم يعلموا بالسؤال عن حقايقها وكيفية المبداء والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يتمالوا عن موجباتها والموصلات اليها قوله اول هذي الامراي ابتداء خلق العالم والمكلفين وما كان للاستفهام وكان عرينة عطف على كان الله ولا يلزم منه المعية اذ هي للازم من الواو وهو الاجتماع في اصل الثبوت وان كان بينهما تقديم وتاخير والذكراي اللوح المحفوظ ودوامها اي كانت الثانية من درة السراب بحيث لا بد من المسافة الرابية للوصول اليها مر الحديث في اول كتاب بدء الخلق بحابا المد خبرا خر والليل منصوب على الظرف وفي بعضها بحابا لفظ المصدر ولم يرتضه في بعضها المرتضى وعرينة على المماثلة كطلحة عرفاعل وا لعين بالعين الاعطاء يعني الحفظ والفهم بالفاء الامساك يعني الرفع واو لتنويع بسكون اللام للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي والاول هو الاولى مر الحديث انفا قوله محمد المقدمي بفتح الميم المشددة روى عنه البخاري بلا واسطة في الصلاة وغيرها وفاها هنا بواسطة احمد فقال الكلاباذي هو احمد بن سيار بالتحتانية المروزي وقال ابو عبد الله الحاكم هو ابن المغيرة النيسابوري قوله زيد بن خارجة بالمهملة والمثلثة سول رسول الله صلى الله عليه وسلم وليشكوا اي من اخلاق زوجته زينب بنت جحش بفتح الجيم وسكون المهملة وبالجيم وهو على اي الاباية وهي وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وكابنها على زينب ولفظ وزوجك بدل عليه وثابت ضد الزايل البناني بضم الموحدة وخفة النون الاولى قوله خلا وبفتح المعجمة وشدة اللام وبالمهملة ابن يحيى السلمي بضم المهملة وفتح اللام المكي توفي سنة ثمان وثمانين سنة ثلاث عشرة ومايتين وعيسى بن طهمان بفتح المهملة وسكون الطا الكبرى البصري الكوفي وانس بن مالك الانصاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين الاسنة وصار اكثر اقرانه ما لا وكان له بستان يثمر في كل سنة مرتين وكان كريم ولد اكثر الطواف بالبيت ومعه اكثر من سبعين من نسله وكله كان يتعاهد صبيانه ويمسح رؤسهم وله ومات سنة ثلاث وتسعين وهو اخر من مات من الصحابة بالبصرة وآية الحجاب يعني بها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية وعليها اي على وليمتها اطعم الخبز واللحم كثيرا والكعكي اي حيث قال تعالى زوجناكها فان قلت في اسمائه المقصود منه اذ الله منزه عن المكان والجهة قلت جهة العلو اشرف فتضاف اليه اشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار انه في جهة او تحله تعالى الله عنه علوا كبيرا وهذا هو الثاني والعشرون من ثلاثيات البخاري وهو اخر ثلاثياته قوله فتحفى الحلوا اي اعمه وا لفدغم وكتب اي اثبت في اللوح المحفوظ وكونه في قلت صفات الله قديمة والقديم هو المسبوقية بالغير

فاوحه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والمراد ان الغضب من صفات الفعل بعد صدور المعصية من العبد بخلاف الرحمة فانها فايضة على الكل ايما ابد اقوله محمد بن فليح مصغر الفلح بالفاء والمهملة وعطاء بن يسار ضد اليمين فان قلت لفظ حقا دليل للعتركية في وجوب الثواب على الله قلت لا اذ معنى الحق هو الثابت او هو واجب بحسب الوعد لا بحسب العقل وهو المتنازع فيه فان قلت لم ما ذكر الزكاة واجيب بانها موقوفة على النصاب والاستطاعة وربما لا يحصلان له قوله بني بالخطاب والتكلم فان قلت الاوسط كيف يكون اعلى وسماها الامتنانيان قلت الاوسط هو الافضل فلا منافاة اي لا يرضوا مجرد دخول الجنة واسعوا في تحصيل الدرجات العلى منها بالجهاد ونحوه ويجزيهم الجيم من الثلاثي ومضارع الفجر ايضا قوله ابو سلمة محمد بن حازم بالمهملة والزاي ابراهيم بن زيد من الزيادة التيمي وانما قال هو ليعين انه هذا التعريف منه لا من شيخه قوله هذه اي الشمس وتطلع اي في ذلك الزمان المستقبل وذلك عند قيام القيامة والحديث مختصر مما تقدم في كتاب بدء الخلق انها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها يقال ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها ومنه ظهر مناسبة الحديث للترجمة وظهران الاستيذان انما هو بالطلوع من المشرق لكنه يحمل كما يأتي في حال السجود والعزة الممتواترة المنوه بها وهي والشمس تجري لمستقر لها اي لوقت قدره العزيز العليم وقراءة عبد الله من مستعود ذلك مستقر لها قوله موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي بفتح الفوقانية وضم الموحدة وبالمعجمة والذال وابراهيم هو ابن سعد بسكون العين ابن عوف وعبيد مصغرا ابن السباق بالمهملة وشدة الموحدة الثعلبي حليف لهم وذلك اتبع القرآن واجمعه في الكتابة وابو خزيمة مصغر الخزمة بالمعجمة والزاي الانصاري فان قلت شرط القرآن التواتر فكيف الحهاب قلت بعضها لم يجد مكتوبة عند غير مر في سورة براءة فان قلت ان الرجمة فيه قلت ربما لا يدري ورب العرش ومورب العرش العظيم قوله معلى بلفظ الفعلية بالمهملة ابن اسد بلفظ الحيوان المشهور وسعيد بن ابي عروبة بفتح المهملة وضم الراء وبالمهملة وبالموحدة والتثنية رفيع مصغرا والحلم هو الطمانينة عند الغضب وحيث اطلق على الله فالمراد لازمها وهو ما خر العقوبة ووصف العرش بالعظمة من جملة الكرو الكرم اي الحسن من جملة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا الذكر سابقه في كتاب الدعوات في باب الدعاء عند الكرب قوله عمرو بن يحيى المازني والد سعيد اسم سعيد الجدري بسكون الدال ويضعفون نسخ الياء والعين المهملة والمازنون بضم الميم وفتحها وكسرها وهو معرب ما هكون اي شبيه بالقرفيل شبيه الورد وهو عبد العزى بن عبد

الله بن الفضل بسكون المعجمة الهاشمي وابو سلمة بفتحتين عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف فان
قلت قوى افضل قلت لا يلزم من الاختصاص بفضيلة الافضلية على
الاطلاق مر الحديث بطوله في كتاب الخصومات ما
بر الله تعالى تعرج الملائكة الارواح اليه وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم
الطيب يقول ابو هريرة عن ابن عباس بلغ به اباذر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقال
يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة قال ياتيه الخبر من السماء قال يجاهد العمل
الصالح يرفع الكلم الطيب يقال في المعارج الملائكة تعرج الى الله حدثنا
اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون
في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم بكم كيف
تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون قال
وقال عبد الله قال لي خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثنا عبد الله بن دينار عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل
تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم
فلوه حتى تكون مثل الجبل ورواه ورقاء عن عبد الله
بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد
الى السماء الطيب حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم حدثنا قبيصة حدثنا سفيان
عن منصور عن ابي وائل عن ثم سلك قبيصة عن ابي سعيد الخدري قال بعث ابو
موسى الاشعري ابا موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن بعثهما على اثرهما فلما قدم عليه
دخل عليه ومعاذ بدهيته فنزل معاذ بن جبل وحدثني اسحق بن نصر
حدثنا ابو اسامة قال اخبرنا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نجيح عن ابي سعيد الخدري
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين
اربعة بين عيينة بن بدر وبين اقرع بن حابس الحنظلي وبين زيد الخير وبين
احد بني نبهان وبين علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب وبين
عامر بن الطفيل فقالوا اتعطي صناديد اهل نجد وتدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين ناتي الجبين مشرف
الوجنتين محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فمن
يطع الله اذا عصيته فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني فسال رجل من
القوم خالد بن الوليد قتله النبي صلى الله عليه وسلم فلما ولى قال ان من ضئضئ
هذا اقواما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم

يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون
اهل الاوثان لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا عباس بن الوليد حدثنا
وهب بن جرير حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم من قوله لا شيء اجرى لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش
قوله ابو حمزة بفتح الجيم واسكان الميم وبالزاء اسمه نصر بسكون المهملة وابوه زنبور بالزاي مضمومة
بضم الجيم واسكان النون وضم المهملة على الاصح الغفاري بكسر المعجمة وخفة الفاء واسم ابي ذر
في الجاهلية ومن الاعلام واخبر في خبر هذا الرجل الذي بمكة تدعي النبوة وهذا التعليق مر
مسندا في اسلام ابي ذر في كتاب الفضائل وقال تعالى من الله ذي المعارج فيقال معناه
ذي الملائكة العارجات اليه وابو الزناد بالنون عبد الله والاعرج عبد الرحمن ويتعاقبون
يتناوبون وهو كالكلمة في البراعث فان قلت السوال من البركة فما قال وانيتهم وهم
يصلون قلت زاد واعلى الجواب اظهار البيان فضيلتهم واستدراكا لما قالوا لانهم
فيها من يعتد فيها واما تاخيرهم في هذين الوقتين فلانهما وقت الفراغ من وظيفتي الليل
والنهار ووقت رفع الاعمال واما اجتماعهم فهو من تمام لطف الله بالمومنين ليكون لهم
السهد واما السوال فلطلب اعتراف الملائكة بذلك فان قلت ما وجه التخصيص
بالذين تابوا وترك الذين ظلموا قلت اما اكتفاء بذكر احدهما عن الاخرى واما لان
الليل مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولى
بذلك واما لان حكم طرفي النهار يعلم من حكم طرفي الليل فذكره كالتكرار قوله خالد بن مخلد بضم
الميم واللام وسليمان هو ابن بلال والعدل بالكسر نصف الحمل وبالفتح والتكسير الحمل وبضمها
الفاء وضمها وشد الواو والحمض والمهراق فاطما هذا التعليق تقدم في اول الزكاة مسندا
لكن ليس فيه يصعد قال ثمة الله لا يقبل الا الطيب نعم هو بعينه مسندا في صحيح مسلم
عدل الثمرة ما يعادلها في قيمتها من النقد مثله في اليتيمة وهذه مسئلة في المنظر
وذكر ابن فيه معناه حسن القبول فان العادة جارية ان يضاف اليمين الى ما يسر الاشياء
الدنية ويليق فيما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شمال لانها محل النقص والعجز
وقد روي كلتا يديه يمين وليس معنى اليد انما هي صفة جاءها التوقيف فاثبتناها ولا
يكيفها وتنتهي حيث انتهى التوقيف قوله وروى سوس الاوزق بالواو والزاي وسوس
ابن ياسر عند اليمين والفرق بين الطريقين ان الطيب في الاول معروف والطاء
ذكره قوله يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر الزرع اي الحرث وسعيد بن ابي
عروبة مر مع الحديث انفا فان قلت هذا ذكر وقليل لادعائه
موهمة الدعا فاطلق الدعا عليه باعتبار ذلك او الدعا ايضا ذكر كما
فاطلقه وارادا العام فان قلت هذا الحديث لا تعلق له
هذا والحديثان الذي بعده مقامها اللايق بهن الباب السابق والله اعلم تمام

وخروج الشعاع من الحدقة اليه وانطباع صورة المرء في حدقة الراي ونحوها مما هو
محال على الله ... هذه شروط عادية لا عقلية يمكن حصولها بدون هذه المرئي وطا عقلا
وجوزا الاشعرية رؤية اعمى العين بعد اندمالها حيث خلقها الله في الحي فلا استحالة
قوله عمرو عوف بالواو والنون وخالد بن عبد الله وهشيم مصغرا ابن ابي خازم بالجيم
والزاي ثم مهملة وسعيد ومعمر بالاسنيدان ومذروي عند البخاري بواسطة عبد الله
المسندي واسمعيل بن ابي خالد وقيس ابن ابي حازم بالمهملة وخزيم بضم الجيم ابن عبد الله
النجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين ولا تضاموا بتخفيف الميم من الضيم وهو الذل والغلب
والظلم اي لا يضيم بعضكم بعضا في الرؤية بان يدفعه عنه ونحوه بفتح الياء وضم الهاء وشد
الميم من الضيم اي لا تتمارون ولا تزدحمون فيها ولا تختلفون عندها قوله لا تعلبوا
بفتح المجهول وفتح المهملة واللام المشددة بعدها موحدة اي لا تغلبون عندها قوله لا تقاموا
بضم الفوقية وتخفيف القاف بدل على الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين
الصلاتين الصبح ووقت لذيذ النوم وصلاة العصر وقت الفراغ من الصناعات وانما
الوظايف فالقيام فيها اشق على النفس واستدامة احافيظ عليها مع ما فيه من التثاقل والتثاقل
فلان يحافظ عليها غيرها بالطريق الاولى قوله ابو يوسف هو القطان الكوفي وعاصم البربوعي بفتح
التحتانية وسكون الراء وضم الموحدة وبالواو والمهملة وابو شهاب عبد ربه بن نافع الخياط
طعام الطعام المدني وابو شهاب الاصغر قوله عبد ضد الحرة ابن عبد الله الصفار
البصري وحسين الجعفي بضم الجيم وتسكين المهملة وبالفاء زايد ضد الناقصة ابن قدامة
بضم القاف وخفة المهملة الثقفي وبيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتانية وبالنون ابن بشر الموحدي
بالكسر ثم الجيم الاحمسي بالمهملتين ومعنى التشبيه بالقمر انكم ترونه رؤية محققة لا شك فيها
ولا مرية لا خفا كما ترون القمر كذلك نفى نسبته للرؤية لا المرئي ولا الرؤية ولا
كيفية الرؤية بالكيفية قوله عطاء بن زياد من الزيادة اللين بالتحتانية وبالمثلثة
فتصارون بضم التا وتشديد الرا اي هل تضارون غيركم في حال الرؤية بزحمة او
محاقة وتخفيفها اي هل يحتكم في رؤيته ضير وهو الضرر قوله كذلك اي واضحا
جلية لا شك ومشقة واختلاف والطاغوت الشيطان وقيل الصنم وعمل ما تقوم
القيامة وتاكي زمرة المومنين لانهم كانوا في الدنيا مستترين بهم ويستترون ايضا بهم
في الاخرة حتى ضرب بينهم بسور له باب قوله يا تيهم الله اسناد الاتيان اليه
مجاز عن اتيان ملايكته بعض ملايكته او يا تيهم الله في صورة الملك وهذا اخر امتحان المومنين
فاذا راى المومن هذا الملك او هذه الصورة انار بكم راوا عليه من علامات الحدوث
كما يعلمون به فليس ربهم فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو
كذب لا اسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة قوله في صورته اي صفته
اي يخلق الله تعالى ... ويتبعونه اي يتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة

او ملايكته التي تذهب بهم اليها ولفظ ظهري مخ للتاكيد والصراط جسر ممدود على متن
جهنم احد من السيف وارق من الشعر مزلة عليه الناس كلام قوله يجازى بجوز بتاليه
اجزت الرادي وجزته لغتان وقال ... الاصمعي اجاز بمعنى قطع ويومئذ اي يوم
حال الاجازة والاقفى يوم القيمة مواطن يتكلم الناس فيها ويجادل كل نفس عن نفسها ولا
يتكلمون لشدة الاهوال والكلاليب جمع الكلوب بفتح الكاف وبموحدة معطوفة الراء
يعلق عليها اللحم والسعدان بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية نبت له شوك عظيم مثل الحسك
من كل الجوانب ويخطف بفتح الطاء ويجوز كسرها وبا عمالهم اي بسبب او بقدر اعمالهم قوله المومن
قال ... عياض روي من ثلاثة اوجه المومن بالميم والون والموثق من الوثاقة
والموثق بالمثلثة والقاف والثالث الموبق بالموحدة وبعين من العناية وهذا اصح قوله
المجازى بالجيم والزاي والمحدل بالمهملة المقطع كالخردلة يقال ... خردلت اللحم اي قطعته
اوضرعه ويقال بالذال المعجمة ايضا والمجدلة بالجيم الاسراف على الهلاك وهذا كله
شك الرواة قوله فرغ اي اتم فان قلت ممن تشهد تكرار لقوله لا تشرك قلت
قاعدة تاكيد الاعلام بان تعلق ارادة الله بالرحمة ليس الا للموحدين قوله الا اثر السجود اي
الا موضع اثر السجود وهو الجبهة وقيل الاعظم السبعة فان قلت فال تعالى تكوى
جباههم قلت قيل انه نزل في اهل الكتاب مع ان الكي غيرهم استحشوا بالحاء
بلفظ المعروف وفي بعضها بلفظ المجهول والحبة بكسر المهملة بزر البقول والعشب ينبت
في جوانب السيول والحميل بفتح المهملة ما جاءه السيل من طين ونحوه اي تحمل السيل فشبهه
انما موفي سرعة النبات وطراوته قوله فتشبثي بالقاف والمعجمة والموحدة بمعنى واحد والحكمي
والذكا بفتح المعجمة وبالقصر هو المسمى في اللغة اللهب وشدة الوهج لكن اكثر الرواة على الاول
سيبت بكسر السين وفتحها لغتان فان قلت ما وجه حمل السوال على الجواب اذ لا
يصح ان يقال انت سوال اذ السوال حدث وهو ذات قلت تقديره انت ذو سوال
السوال او هي الحمل سوال او هو من باب زيد عدل او هو بمعنى قرب اي قرب زيد من العدل
او ان الفعل قد يستعمل استعمال من فاعله قوله ما ادرك فعل الشخص من العلم وهو الجهل به
وزلا لوفا بالعهد والتفلت من الانفلاق بالقاف ومعنى الانفلاق الخلاص والانفكاك
واخرج بفتح المعجمة الغنة قوله اسفى فان قلت هو ليس بشقي لانه يخلص من النار
وخرج عن النار وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين دخلوا
جنة فيه فان قلت الضحك محال على الله قلت يراد به لازمه من الرضا
والهاء في عنه للسكت وتذكره اي المعنى الفلاني والاسامي الفلاني والاسامي بالصفات
وجه الجمع بين الروايتين ان الله اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم اكرم اهل الجنة بما في رواية
ابي سعيد وقد سمعه ابو هريرة وفيه مباحث تقدمت في الصلاة في فصل السجود الخاتمة
هذه الرؤية غير الرؤية التي تكون في الجنة قولا بالله ولقيا لابن ... رحمه الله

وكذلك قربه وان هذا الامر العظيم لا يقدر عليه الا اقدام عليه غير صلى الله عليه وسلم وفي
هذه الشفاعة العظمى انهى واعلم ان الخطايا من الانبيا اما صغاير شهويه واما قبل النبوة واما
زلة الاولى لوجوب عصمتهم بعد النبوة عن الصغاير الخسيسة وعن الكباير مطلقا قوله في
جنة الخلد اضافة الجنة والاضافة للتشريف كبيت الله او التمييز راجع الى الرسول على سبيل الالتفات
قوله فيأذن فاشفع لهم في الاراحة فيشفع لي ويفصل بينهم وفي الكلام اختصار وهذا
هو المقام المحمود والشفاعة العامة العظمى وما بعدها اي شفاعات خاصة لامته لا تتعلق
لهما بما جا الشارع اليه فيها وفي الاراحة من الموقف والفصل بين العباد وحاصله انه
يشفع اولا للعامة ثم شفع ثانيا وثالثا ورابعا بطرايق امته ولا بد من الحمل عليه السلام
بعد الحديث وعجزه قوله ارفع محمد اي ارفع راسك يا محمد وتشفع من الشفيع
اي يقبل شفاعتك وحدي احدا اي بين يطايفة ومعينه وفاخرج اي من داره يدخل
الجنة بفضل القرآن كقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ثم
الكبايرة فيه ان المومن لا يخلد في النار وان الشفاعة تنفع لاصحاب قوله وعد اي
حيث قال عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا مواشارة الى الشفاعة الاولى التي
بها يصح معنى الحديث لكن السياق وسايرالروايات تدل عليه مرارا قوله عبد الله
وصفوانه يعقوب بن ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ويلقوا الله هو المقصود من
الحديث في هذا الباب فان قلت الله منزه عن المكان فكيف يكون على الحوض
قلت هو قيد للمعطوف كقوله ورمحه الله ويعقوب ناقله او لمنظر الحوض
جزء من الفاعل لا للمفعول وفي اكثر الشروح في كلها واني على الحوض منقط السواك عن رحبة
عبد الله اي الكلية قوله ثابت بن محمد العابد الكوفي مرقى لحمة ولعاوك اي روينك
قوله فليس من يحمد المكي معنى مكة سميت عشوة وماية وابو الابير مصغر الزبير
بالخاي والحاء حدث محمد بن مسلم وفر عمر الله لا اله الا هو الحي القيوم وكلاهما اي القيام
والقيوم صيغتا مبالغة انهما صفتا المدح لا يستعملان في غيره كخلاق العظم فانه يستعمل في الذم
ايضا قال محمد بن فرح بفتح الفاء وسكون الراء وبالجيم القرطبي في كتاب الاسنى في الاسما
الحسنى محمد نصب العبد بالعم ولا يجوز بالعموم وقال العراقي في المقصد الاسنى
انه يجوز المقام بدلا من المعظم لغيره وليس ذلك الا الله تعالى قوله فعل هذا التغيير
هو صيغة تركيبه من صيغة الذات وصيغة الفعل في مر الحديث في كتاب التهجد قوله
عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح المثلثة ابن عبد الرحمن الجمحي وعدي بفتح المهملة
والتشديد ابن حاتم الطاي والخطاب في منكم للمومنين وقيل بعمومه والرحمان فيه لغات
ضم الحاء والميم وتشديدهما وفتح الاول وضم الثاني قوله ابو عمران عبد الملك الجوني بالجيم
والواو والنون وابو بكر هو ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قوله جنتان
اشارة الى قوله ومن دونهما جنتان وتفسير له وهو خبر مبتدا اي جنتان واينتهما

مبتدا ومن فضة

مبتدا ومن فضة خبره ويحتمل ان يكون فاعل فضة كما قال ابن مالك مرت بواد ابل وكلة الله
كلمه فاعل الامثله بالمثلثة اي جنتان معتضض اينهما والحديث من المتشابهات اذ لا وجه
حقيقة ولا يراد اما ان يفوض واما ان يوول الوجه بالذات والرداي كما ورد اعمل
صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات وفي جنة عدن ظرف للمقام
قال قلت هذا مشعر بخلاف الرحمة اذ معناه ان رويته سبحانه وتعالى
قلت لا اذ عرضه حاصل حيث قال ما بين العمر وبين النظر الا هذا اذ
مفهومه بيان قرب النظر وردا الكبر لا يكون ما بعد من الرويه قيل كان حيا الله
عليه وسلم يخاطب العرب بما يفهمونه فيستعمل الاستعارات لقرب تناولها فعبر عن
زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء من سورة الرحمن قوله عبد الملك بن اعين
بفتح العين وسكون المهملة وفتح التحتانية وبالنون الكوفي السبيعي ليرتقد مر وجامع صد الغارفي
ابن ابي راشد بكسر الجيم الصيرفي قوله اقطع اي اخذ قطعة لنفسه وعروة بن ابي زياد والبو
صالح ذكوان السمان وفضل ما اي منع الناس من الماء الفاضل عن ساحبه وثم تمنعه اي الذي
حصوله وظهوره من المنع بقدرتك بل هو بانعام الله وفضله على العباد والمراد مثل الماء الذي
لا يكون ظهور يسعى الشخص له للعيون والسهول لا كالابار والقنوات مر الحديثان في كتاب الشرب
قوله محمد اي ابن سيرين وابو بكرة هو نفيع مصغر ضد الضر الثقفي واسم ابنه الراوي عنه
هما عبد الرحمن اذ له ابنا غيره وكهيئته استدارة سدارة مثل حالته يوم خلق الله السموات
والارض قوله اراد بالزمان السنة وحرم اي محرم فيها القتال وضربا لضم وفتح المهملة والراء الثقيلة
المهمون غير منصرف وانما اضافه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريم الشهر من محافظتهم
عليه وقد يغيرونه عن مكانه ووصفه بالذي من جمادى وشعبان للتاكيد او لازالة الوهم
الحاصل منه من السني قال في الكشاف السني تاخير حرمة اشهر الى شهر اخر كانوا يحلون المحرم
المحرم ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى يرفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون في كل
العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر
شهرا قال والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد امر الى ما هو عليه
تغيراتهم وقد وافق حجة الوداع ذا الحجة قوله البلدة اي المعهودة وهي مكة شرفها
ومحمد اي ابن سيرين ويضرب بالرفع والجزم عند الكسائي بحرا لا تدن من الدار
ويلغه بضم اللام وفتحها مشددة واستعمال لعل استعمال عسى واوعى اي احفظ
وصدق اي علم بالتجربة والاستقرا ان اكثر امر التامعين هم افضل من شيوخهم
في كتاب العلم وغيره قال
قال ان رحمت الله قريب من محمد بن المحسن بن حمد ثنا موسى بن اسمعيل بن حماد
حدثنا عاصم عن ابن عمار عن اسامة كان ابن لبعض بناته
قضى فاسئلت البدان بانها فارسل ان لله ما اخذ ولله

كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي ونحوه وهذا احكم ويروى في بعضها
يروى اي بضم وفتح فيه ثلاث لغات يكون الطاء وكسرها منونة وغير منونة اعلم ان
الحديث مر مرارا سورة ق وذكر هذه الرواية قال ثمة واما النار فيمتلئ ولا يظلم الله من خلقه
احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فيسكنهم هذا وهم من الراوي اذ لا تعذيب غير
القاصي لا يليق بكرم الله تعالى ولا يجوز على المطيع اولا لا يجوز وروي
تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاصر الغافلة بالحس والقبح العقليين باطلة
فلو عذبه لكان عدلا والا لما تألم الجنة ولا في الانشا للنار والله يفعل ما يشاء لا حاجة
الى الحمل على الوهم قوله هشام اي الدستوائي والسمع بفتح الميم الخيط واللبب وفيه
العفو والرحمة وان صاحب الكبيرة يخلص من النار وقال تمام اي ابن يحيى وفي بعضها
هشام فقيل هو الصحيح والفرق بين الطريقتين ان الاولى بلفظ العنعنة والثانية
بلفظ التحديث ما

قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا حدثنا موسى
ابو سلمة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال جاء حبر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يضع السماء على اصبع والارض على اصبع والجبال على
اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يقول انا الملك
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وما قدروا الله حق قدره قوله عليه السلام
ابن قيس النخعي والحبر اي عالم اليهود والاصبع من المتشابهات مر مرارا وقال
فان قبل الآية تقتضي ان السماء والارض ممسكان بعينه الله يعتمد عليها والحديث
انهما ممسكان بالاصبع قلت الامساك بالاصبع يلزم منه الامساك بالاصبع وكيف وقد
بالاصبع لتسلسل فلا بد للاصبع من ممسك ايضا وهلم جرا باب
ساجاني على سموات والارض وغيرها من الخلائق وهو فعل الرب سبحانه و
وامره قائم بصفاته وفعله امره وهو الخالق وهو لا يكون غير مخلوق
بمعنى امره وتخليقه وتكوينه فهو معنى مخلوق مكون حدثنا
ابن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرني شريك بن عبد الله بن
بن عباس قال بت في بيت ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فحدث رسول الله صلى الله
اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه قعد فنظر
في خلق السماء والارض قوله لاولي الالباب ثم قام فتوضأ واستن
احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين
اصبع قوله وهو اي الفعل وقيل فعل الله امره اي فوذكر والامر حادث من الخلق
ايضا وصفاته كالقدرة وفعله اي الخلق وكلامه موعطف العام على الخاص

لي فنصبر ولحسب فارسلت اليه فاقمت عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخلفه معه ومعاذ بن جبل ابي بن كعب وعبادة بن الصامت فلما دخلنا اولوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي وعسه تقلقل في صدره حسبته قال كما تسأله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عتبة بن عبادة اشكى مال اما يرحم الله من
حدثنا احمد حدثنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم حدثنا يعقوب حدثنا ابي
عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختصمت
الجنة والنار الى ربهما فقالت الجنة يا رب مالها لا يدخلها الا ضعفاء الناس وسقطهم
وقالت النار اني اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء
منك واصيب بك من اشاء ولكل واحد منكما ملؤها قال فاما الجنة فان الله لا يظلم
من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من شاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى
يضع فيها قدمه فتمتلئ ويرد بعضها الى بعض وتقول قط قط قط حدثنا
محمد بن عرعرة حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الجنة
الجهنميون حدثنا بيان بن عمرو الجهضمي وقال ثمامة حدثنا قتادة حدثنا
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله الذرحة الذر ضرب من النمل فان قلت
ما وجه تلك الافعال التي معنى الفاعل اذ تحمل على الذي معنى المفعول والرحمة بمعنى المرحوم
والخلقة بمعنى المخلوق ونحوه اي شيء قرب اولى كان وزنه وزن المصدر ونحو شهيق وزفير اعلى
ان حكيت بها المذكر والمؤنث قوله عبد الواحد بن زياد بالتحتانية الخفيفة العبدي
ابو عثمان بالعين المهملة والثاء المثلثة البصري نزيل اليمن واسكان الهاء وبالميم
قوله ابن ومنبه كاب اليمن الله بث وبعضي اي موت ان كان في النزع ويقلقل
بضمتين مضطرب وسعد بن عبادة بالضم والخفة الخزرجي تقدم في اول كتاب الجنائز
قوله اتضعت اما مجاز عن حالة المشابهة للضعفة واما حقيقة بان يخلق الله فيها
الحياة والعقل ونحوهما وما للعلم مخاطبة الا لتغلب والا فمقتضى الظاهر ما الا ان
بالنظر الى الساقط عن اعين الناظرين قلت ما وجه الحصر وقد
يدخل فيها غير الضعفاء من الانبياء والملوك العادلة والعلماء العاملة ونحوهم قلت
ذلك بالنظر الى الاغلب فان اكثر اهل الغفلة والبله واشباههم واما غيرهم فمن اكابر
الدين فهم قليلون وقيل معنى الضعيف الشاقط الخامل الذليل فيه له المتواضع و
يخلق المتكبر بان قلت اين معمول النار قلت مقدر معلوم من
سياق الكلام وهو اوثرت بالمتكبرين ولفظ قدمه من المتشابهات
واما النادبة بان المراد به المتقدم اي يضع فيها من قدمه
ابقى فوق مخلوق احد القدم عبارة عن الزجر عليها والتكبر طها كاء

قوله لفظ وفعله وهذا هو الاول ليصح لفظ غير مخلوق فان قلت ما فايدة تكرار
لفظ الفاظ مفعول مخلوق بكون قلت بيان اتحاد معانيها وجواز الاطلاق عليه
قوله تقريب بفتح المهملة بن عبد الله بن ابي عمر بلفظ الحيوان المشهور القرشي وكريب مصغر
قوله ابن ابي مسلم مولى عبد الله بن العباس وميمونة هي خالة عبد الله واسم ابي اسماك
قوله ولفظ سبعت

قوله حدثنا المرسلين حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق
كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي حدثنا ادم حدثنا شعبة
حدثنا الاعمش سمعت زيدا وهب سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق
احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ثم
يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات فيكتب رزقه واجله
وشقي او سعيد ثم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عمر بن ذر
حدثني ابي حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية قال هذا
حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش
عن علقمة عن عبد الله قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه
عن الروح فقال بعضهم لا يستقبلوكم بشيء تكرهونه فقام متوكئا على العسيب وانا
خلفه فظن انه يوحى اليه فقال وسالونك عن الروح فقل الروح من امر
ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه حدثنا
يحيى حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق
كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة
حدثنا محمد حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي موسى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل
ليرى مكانه فاي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

قوله

قوله لما قضى الله الخلق اي اتمه كتب عنده اي اثبت في اللوح المحفوظ فان قلت
صفاته قديمة فكيف تتصور السبق بينهما قلت سبق ما من صفات الفعل لا من
صفات الذات فجاز سبق احداهما للتعلق من على الاخر ودل لان ايصال الخير مرتب
صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد قوله المصدوق اي من عند الله تعالى
قالوا ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف
المراة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذلك هو حيضها
جمعها والكتاب اي ما قدر عليه والمراد بالذراع التمثيل بقربه الى الموت وفيه ان
الاعمال من الحسنات والسيات امارات لامور اخر وان مصير الامر في العاقبة الى ما
سبق به القضاء وجرى به التقدير مرتع الخيل قوله خلاد بفتح المعجمة وشدة اللام بن
يحيى وعمرو بن ذر بفتح الذال المعجمة وشدة الراء الهمداني الكوفي وتامر ربك اي بكلامه
يطابق الترجمة وقيل مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات الله اي بوحيه
قوله يحيى هو ابن موسى الختي بالمعجمة وشدة الفوقانية واسم ابن جعفر البجلي الحرث
بالمهملة الزرع والعسيب بفتح المهملة الاولى الشعف الذي لم يثبت عليه الخوص
والروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سالوه عن حقيقته فاخبر انه من امر
الله اي مما استاثر بعلمه وقيل بخلق عظيم روحاني افضل من
الملايكة وقيل جبريل وقيل القرآن ومن امر ربي من وحيه وكلامه وسما او تيتم
من العلم الخطاب عام وقيل لليهود خاصة قال ابن بطال علم الروح
مما لم يشا تعالى ان يطلع عليه احدا من خلقه مرتع العلم قوله تكفل الله هذا من
باب التشبيه اي ملكا لكفيل اي كانه كاكر وملابسة الشهادة دخول الجنة
وملابسة السلامة الرجوع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا عباده بمعنى لا
يخلوا من الشهادة والسلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الوجه
الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي شيء
الخلو لا مانعة الجمع فان قلت الموصوف بكلم يدخله الجنة يعني
يدخله عند موته او عند دخول التابعين بالاحسان وعذاب
بلطايفه قوله محمد بن كثير ضد القليل وحمية اي انفة ومحافظة على
الله اما كلمة الشهادة يعني التوحيد واما حكم الله بالجهاد وحزه مرتع
قوله بعثا

حدثنا شهاب بن عباد حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل
عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
من امتي قوما ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله حدثنا الحكم
وليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني عمير بن هانيء سمعت معاذ

بعد تعريف النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله ما يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك فقال ثابت بن محارب سمعت معاذا يقول وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلمة في اصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله حدثنا موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث وهو يتوكأ على عسيب معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه ان يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا قال الاعمش هكذا في قراءتنا قوله اما امرنا النبي التلاوة عليه والصحيح انما قولنا وشهاب بن عباد بفتح المهملة وسكون الموحدة الكوفي وابراهيم بن حميد بالحاء المهملة الرؤاسي وطاهر بن عبد الناس غالبين على سائر الناس بالبرهان او به وبالسنان وامر الله اي القيامة او علاماتها قوله الحميدي مصغرا منسوبا لعبد الله والوليد بن مسلم الاموي وعبد الرحمن بن يزيد من الزيادة ان جابر الاودي وعمير بالتصغير ابن هانئ بالنون بعد الالف والرجال كلهم شاميون الا الحميدي قوله امة اي طائفة وامر الله الاول بمعنى حكم يعني الحق والثاني هو القيامة فان قلت المعرفة المعادة لا بد ان تكون عين الاول قلت اذا لم تكن قرينة موجبة للمغايرة اوجد ذلك ايمانهم وفي المعرف باللام فقط وتالله ابن حامر بضم الحاء وبالهمزة وكسر الميم وذكر الساعي ومعاذ هو ابن جبل الانصاري مات بالشام ومر الحديثان قبل كتاب فضائل الصحابة قوله عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين مصغرا النوفلي وسيلمة مصغرا ايضا الكذاب وفي اصحابه اي في جملة اصحابه والظاهر ان الضمير عائد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مسيلمة اقرب لكن العبادة في الرواية المتقدمة في باب علامات النبوة مشعرة بانه عائد اليه لعنه الله وهذه القطعة اشارة الى حربة كانت بيد صلى الله عليه وسلم وامر الله فيه انه رآى انه ينفخه فيه فيطير وبتلاشى او تضيء الله بشقاوتهم ولئن ادبرت اي اعرضت عن الاسلام لتقتلن وكان كما قال صلى الله عليه وسلم يوم جزارات اي بالمعجمة والموحدة تلك من الرواة وان نحى منصوبا على الظرفية او اي حوفا وهكذا الاى بلفظ او نوا ذا القراءة المشهورة او بمعنى مرسي كتاب العلم قوله المطلب غرض البخاري من هذا الباب الرد على المعتزلة

في قوله امر الله الذي هو كلامه مخلوق بان امره هو قوله كن وهو قديم وان الامر غير الحق اعلم ان البخاري نبه في الترجمة ثم اكر احاديث الباب لابطال ان الامر او القول الذي في الآ
اذ هو عين ذلك الامر فسبحان من لا يسهو ا

قوله قال فلو كان المحرم اداء الكلمات لم يفد اخر قبل ان تفد كلا
ك وذكر مثله مجاهد ولو ان ثانيا من نحن افلاد والصدى
من سمعه اخرا فقد ضل ا ان ربكم الله الذي خلق السموات
و ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا و
قوله تجوز مسحرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العا
حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الا
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي
لا يرجع من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته اي بما
يمسكه بمعنى مع اجر وغنيمة قوله كجزاء ذلك وجعله منقادا وذلك مثل
الآية وهو الامر والخلق والقدرة والتسخير مسخرات بامره الا له الخلق والامر اي كلامه وتصديق كلماته
في بعضها كلمته وهي مثل قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
الآية والمقصود من هذه الابواب اثبات ان الله تعالى متكلم بالكلام والله اعلم

ب في مشيئة والارادة وما
شاؤون الا ان يشاء الله وقول الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك
غدا الا ان يشاء الله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء
سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت في ابي طالب سريد الله بكم اليسر ولا ير
بكم العسر حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ادع موالي الدعاء لا
ان شئت فاعطني فان الله لا مستكره له حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
وحدثنا اسمعيل حدثنا اخي عبد الحميد عن سليمان عن
شهاب عن علي بن حسين ان حسين بن علي عليهما السلام اخبره
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول
وسلم ليلة فقال الا تصلون فقلت يا رسول الله انما انفسنا
فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
ولم يرجع الينا شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول وكان
اكثر شيء جدلا حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا
من عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع يفيء ورقه من حيث

كت اعدات وكذلك المؤمن يكفر إلى بلاء ومثل الكافر كمثل الارزة
معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن
اخبرني سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم
بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا
حتى ضعف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن
فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين قال اهل التوراة ربنا
هؤلاء اقل عملا واكثر اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا قال فذلك فضلي
اوتيه من اشاء حدثنا عبد الله المسندي حدثنا شاذ اخبرنا معمر
عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رهط فقال بايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم
ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا
فاخذ به في الدنيا فهو له كفارة وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء
عذبه وان شاء غفر له حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن محمد
عن ابي هريرة ان نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امرأة فقال
لاطوفن الليلة على نسائي فلتحملن كل امرأة وانتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف
عليهن فما ولدت منهن الا امرأة ولدت شق غلام قال نبي الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفس سليمان استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله
حدثنا محمد بن سلام حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد الحذاء
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على
ميمونة فقال لها يا عبد طهور ان شاء الله قال الاعرابي طهور اي بل
حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن حدثنا
سعيد بن تليد قال اهيم عن حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا
عن الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها
حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا الى ان طلعت الشمس وابيضت فقام فصلى
حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم عن ابن شهاب عن ابي سلمة ولا اعرج
حدثني الحجي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب
الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل
اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين

في فم غنم

في فم غنم

فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم
يده عند ذلك فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى
باطش جانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى
الله حدثنا اسحق بن ابي عيسى اخبرنا يزيد بن هارون اخبرنا شعبة
عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة يا تيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكل نبي دعوة فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة
حدثنا بشرة ابن صفوان بن جميل اللخمي حدثنا ابراهيم بن سعد
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه
بينا انا نائم رايتني على قليب فنزعت منها الله ان انزع ثم اخذها ابن ابي قحافة
فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت
في يده غربا فلم ار عبقريا يفري فريه من الناس حتى ضرب الناس حوله بعطن حدثنا محمد
ابن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء حدثنا
يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ولكن
وليعزم مسئلته انه يفعل ما يشاء لا مكره له حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو خلف عن عروة حدثنا الاوزاعي حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى هو والحر
بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى وهو خضر فمر بهما ابي بن كعب
الانصاري فدعاه ابن عباس فقال اني تمارينا انا وصاحبي هذا
صاحب الذي سال السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه قال نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا موسى
ملا بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بل عبدنا خضر فسال موسى السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان موسى كلما فقد الحوت رجع فقال لفتاه

قوله محمد بن سنان بكسر المهملة وخفة النون وفلح مصغر الفلح بالفاء والمهملة والجامة له
تخفيف الميم اولما ينبت على ساق او الطاقة الغضة الرطبة منه وبقي بالغاء يحول ويرجع
واسها في بعضها اتيها من الاسيان وبكنوها من الكفاء والاكفا والتكفية اي يقلبها او
يحولها او يلبها والابزة بفتح الهمزة وسكون الراء ثم الزاي نجر الصنوبر وقيل نبع الرآء
وهو الشجر الصلب والصما الصلبة الملبع ليست بصماء ولا رخوة وبعضهم بالقاف والمهملة
وكبيرها مر في كتاب المرضى قال ابن بطال المومن اذا اجاب امرأته اطاع لله
وان جامكروه وجر فيه الاجر فاذا امكن البلاء عنده اعتدل قائما بالشكر والكافر بسهل
عليه امور في عافية وسلامة بلا مكروهات يعسر عليه معاوده فاذا اراد ان يملكه قضيه
مرة ويكون موته اشد عذابا عليه قوله الحكم بالمتوحتين وفيما سلف اي في جملة ما سلف
اي نسبة زمانكم الى زمانهم كنسبة وقت العصر الى تمام النهار والفراط تخلف عند الاقوام
بفتي مكة وبع سدس الدينار وفي موضع اخر نصف عشر الدينار وهلم جرا والمراد به هاهنا
التصيب وكرليدل على تقسيم القرار يط على جميعهم فان قلت هل فيه دليل للحنفية
حيث قالوا القدر الذي يقدر العمل به اخر مستحق عليه والزايد عليه فضل قلت
ذلك اشارة الى الكل اي كله فضلي واطلق عليه الاجر لسابقة الاجزاء كل منها سبب
في العمل مر في مواقيت الصلاة قوله عبد الله السندي بلفظ الفاعل او المفعول
وانما نسبه اليه لانه كان يتبع الاحاديث المسندة ولا يرغب في المراسيل
ابن يوسف الصنعاني وابو اوانس عايذ الله بالمعجمة والمهملة المشددة
بالمهملة وتسكين الواو وبالنون وعياذ بالضم وضمة الموحدة وفي رهط
يا بعولة العقيمة بمعنى قبل الهجرة واخل به بلفظ المجهول اي عوقب
مطهر لذنوبه مر في كتاب الايمان بعوايد همة قوله معلى معمول العلية
ستون لانها في ما تقدم من لفظ سبعين وتسعين ونحوه اذ مفهوم
والشق النصف قيل وما قال تعالى في الغنيا كرسبه جلدا
الله وهذا استثنا لغوي او هو في حكم الاستثنا العرفي اذ
الله متلازمان مر الحديث في كتاب الانبيا قوله محمد قال ابن
سلام وقال الكلاباذي روى البخاري في الجامع عنه وعن ابن بشار
وعن ابن المثنى وعن ابن حوشب بالمهملة والمعجمة بالجد يقال وسكون
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي اي بالمثلثة والقاف والفا وخالد الحذا بالمعجمة
وبالمهملة يقال ما حذا نعلا قط كان يجلس الى صديق له حذا فاشترى له
المرض مطهر للذنوب وبزيره من ازاره اذا احمله على الزيار
مر في علامات النبوة قوله ابن سلام بالتخفيف محمد وهشيم
الاولى وابو قتادة بفتح القاف وخفة الفوقانية الحارث الانصاري

وترجموا بلفظ الماضي والنصب اي ارتفعت وصيا اي الصلاة الغالية قضاء قوله يحيى بن زرعة
بالخاء والزاي والمهملة المفتوحات واسكب بمعنى القاعدة لا تخبروني اي لا تحملوني خبرا
يثقله ولا يتضلوني عليه بان تظنوا انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم افضل المخلوقات قلت
قالوا ذلك لما قبل عليه بانه سيد ولد ادم ولا تخبروني بحيث يؤدي الى الخصومة او الى
غضب الرب تعالى يعون بفتح العين من صعون بكسرها اذا اعمى عليه او هلك وباطش اي متعلويه
بالعون قاله ابن قرقول ولا يلزم من تقديم موسى عليه الصلاة والسلام لهذه الفضيلة تقديمه على
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مطلقا اذ الاختصاص بفضيلة لا يستلزم الافضلية على
الاطلاق واستثنى الله اي بقوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله تقدم
مباحث عرسوة في كتاب الخصومات قوله اخوين الى عيسى واسمه جبريل لم يقدم مذكور ويزيد
من الزيادة ابن هرون الواسطي وبيانها اي يقصد اتيانها لمناسبة الحديث في اخراجه قوله
فخوة اي متحققة الاجابة منذ القبول مر في اول كتاب الدعوات قوله يسرة بالتحتانية
والمهملة المفتوحتين ابن صفوان بن جميل بضم الجيم الخمي بالفتح واسكان المعجمة الدمشقي وابنتي
بالجيم بريش صغيري المتكم والقليب البير وابن ابي حمامة بضم القاف وتخفيف المهملة وبالغاء
هو ابو بكر بن عبد الرحمن بن عمارة الصدفي والذنوب بفتح المعجمة الدلو الملوة والغرب بفتح
المعجمة وسكون الراء الدلو الكبيرة واستحالت تحولت من الصغيرة الى الكبيرة والعبقري بفتح
المهملة وسكون الموحدة السيد ويعزى بفتح التحتانية وسكون الفاء وكسر الراء والعزى بسكونها
وتخفيف الياء الكبرها وبالتشديد لغتان اي يعمل عمله ويقطع قطعه اي لم ار سيدا يفعل
عمله في الاجادة في نهاية الاصلاح والعطن الموضع الذي تناخ فيه الابل بعد السقي للاستراحة
قالوا هذا المقام مثال لما جرى للشيخين في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم صاحب الامر قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد الاساس قوله اوضح
الاصول اي الفروع لخلافة ابي بكر وقطع دابر اهل الردة لخلافة عمر فاتسع الاسلام في زمنه
فحيه امر الشيخين بالقليب لما فيها من الماء الذي به حياتهم وامرهم بالمستقى لهم وليس في
لفظ قوله شعشعت الى اخره حط من فضيلة ابي بكر ورجح لهم عليه انما موا اخبارا عن قصر
مدة ولايته وقلة عمره وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما والله يغفر
له هي كلمة تقولها العرب لكلامهم ولغت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب مر شرحه
كتاب الفضائل قوله محمد بن العلا بالمد ويزيد مصغرا البرد بالموحدة وابو بردة بالضم
فتشديد الراء قلت الظاهر ان يقال توجروا بدون الالف واللام تقدير استفعلوا توجروا اظنه توجروا اي اسعوا سعوا في قضاء حاجة الناس تحصل لكم الاجر شبه
امر بعد ذلك بتحصيل الاجر ذكره وجوه اخر تقدمت في كتاب الادب وغرضه انه صلى
الله عليه وسلم من موجبات قضايا وعدمه وعليكم ان تشفعوا بما يكون سببا
قضاء الحاجة ولو لم تحقق حاجة بذلك الشفاعة قوله يحيى هو اما ابن موسى الختي بفتح المعجمة

وتشديد الفوقانية وليعزم اي ليقطع به وتخوه ولا يطلعه مرفريا او بعيدا قوله عبد الله بن يوسف
المنيدي وابو حفص بالمهملتين عمرو بن سلمة بفتحتين الهمامي مر في الجنائز والاذان الماء
والمهملة عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد بضم المهملة وسكون الفوقانية وتماروا
اي تجادل وتناظروا والمرصد العبد ابن قيس بن رحصن بكسر المهملة الاولى الفزاري بفتح الفاء
وخفة الزاي وبالراء والمحفر بفتح الحاء وكسرها وسكون الفاء وبفتحها وكسر الفاء وبعدها
لانه حفر على الارحل فضارت تحفر وكان اسمه بليا بفتح الموحدة واسكان اللام وبالتحتانية
مقصورا وكنيته ابو العباس واعلم انه وقع لابن عباس في القصة منازعان الاول في ان
صاحب موسى هو الخضر ام لا والثاني في نفس موسى اهو ابن عمران كليم الله او غيره مر مبسوطا
قوله نفيه بالضم وكسر القاف وشد التحتانية اي لقاه سيل من الله السبل الدم والطريق
اليلمليه والملاة الجماعة ويل عبد ناتي بعضها بلى وفتى موسى يوشع ابن نون بضم النون فائدة
قلت اين الرجمة في الحديث مطابقة الاية التي قص الله فيها قصته
وبي سجدي ان شاء الله صابرا وفاراد قبله قوله تحيف بني كانه بكسر الكاف وبالنونين وهو
الجعب بفتح المهملة الثانية ويوبين مكة ومنى والخيف ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل
الماء ونعاسوا اي تحالفوا على الكفر اي على انهم لا يبايعوا الحواشي هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم
ولا تاكلوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا لها صحيفة وعلقوها على باب
الكعبة وتمام القصة مر في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم قوله ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
وابو العباس اسمه السائب بالهمز بعد الالف الشاعر المكي وعبد الله بن عمر اي ابن الخطاب وفي
بعضها عبد الله بن عمرو بالواو اي ابن العاص والاول هو الصواب وقالوا اي راجعوا
وكان بالتشديد مر في غزوة الطايف

قوله تعالى اي يشفع شفاعة عظمى لاهل الموقف حتى يفرغ من قضاء حوائجهم
فقال ربكم فالوا الحق وهو العلي الكبير وقال ربكم فقال ربكم
يشفع عندي الا باذنه وقال المشروط من بعد ان يؤذن له
فزع عن قلوبهم وكشف الصوت عن المستمع فرآه الحق
ربكم قالوا الحق وبذكر عن جابر عن عبد الله بن انيس قال سمعت النبي
يحشر الله العباد فينادي بهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه
ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال قال
ثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس
بيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ظننت ان الله
باسمها خضعانا للوحي كما سلسلة على صفوان قال
بعدهم قال فزع عن قلوبهم قالوا ما ذا قال ربكم قالوا
كبير قال وحدثنا سفيان حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن
قال خر سمعت عكرمة حدثنا ابو هريرة قال

ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج
الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم
يصلون وأتيناهم وهم يصلون حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة عن واصل عن المعرور قال سمعت أبا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن سرق
وإن زنا قال وإن سرق وإن زنا قوله معرج الميمين وإسكان المهملة قيل هو
ابن المثنى أبو عبيدة مصغر المثنى اللغوي وقال تعالى وإنك لتلقى القرآن من لدن حكيم
عليم فسر بقوله بأني عليك قالوا أن جبريل يتلقى أي يأخذ من الله تلقينا وحيا وإلقى
في قلب محمد صلى الله عليه وسلم الغامض منها قوله أسحق أما الحنظلي وأما الكوسج ومحمة الله
للعبد إرادة إيصال الخير إليه بالتقريب للنبي والإثابة وذلك محمة الملائكة وذلك
سؤال الاستغفار والدعاء لهم ونحوه وفي أهل الأرض أي في تلويحهم ويعلم منه أي من كان مقبولا
للمولى فهو محبوب اللهم اجعلنا منهم قوله فتيبة الرحل وبيغا فنون أي بيتا وبيتوتة
في الصعود والنزول لرفع الأعمال الليلية والنهارية وفي الاستعمال نحو أكلوني البراغيث
قوله الذين باتوا أما خصصهم بالذكر مع أن حكم الذين ظلوا أيضا كذلك لأنهم لما كانوا في
الليل الذي يموت الإنسان الاستراحة مشتغلين بالطاعة ففي النهار بطريق الأولى واكتفى
بأحد الضدين عن الآخر فإن قلت ما فائدة السؤال قلت يحتمل أن يكون
الراوي لم يدر ما الجعل فيها من يفسد فيها مرة في كتاب مواقيت الصلاة قوله محمد بن
بشار بالجار والشين وغندر بضم المعجمة وسكون النون وضم المهملة وفتحها محمد بن جعفر
وواصل ضد الفاصل ابن حيان بتشديد التحتانية الأحدب خلاف الأقنى والمعرور
بضم الميم وسكون المهملة وضم الراء الأولى ابن سويد مصغر السواد الأسدي بالكوفيان قوله
ما على الأرض من عبد الآية ولي النار وخلودها والسرقة إشارة إلى المعصية
بقطع الطريق والزنا إلى ما يتعلق بالفرج فإن قلت كيف يدل على الترجمة قلت
من حيث إن تبشيره جبريل لا يكون إلا بإخبار الله تعالى له بذلك وأما قوله باب
قول الله تعالى أنزله بعلمه والملائكة يشهدون قال مجاهد يتنزل الأمر منه إلى
الأرض السابعة والأرض السابعة حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا
أبو إسحاق الشيباني عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان
ألم أوت لك فرسا فقال اللهم سلمت يعني البلد ووجهت وجهي البلد وفوضت
أمري البلد ألجأ ظهري البلد عنه ورهبة البلد لا ملجأ ولا منجا منك إلا البلد
آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فإنك إن مت في ليلتك مت على
الفطرة وإن أصبحت أصبت خيرا حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان
عن عبد الله بن أبي بكر قال سمعت عبد الله بن أبي قال قال رسول الله صلى الله عليه

نور الأحراب الأمر منزل الكتاب سريع الحساب هزم الأحزاب وزلزلهم حدثنا
بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
مسدد عن عبيد عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه
ولا تصلينا ولا تصدقنا فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
المشركون ولا تحدث عن أصحاب ولا أسمع وافع ابن خديج سمعت
ولا أجهر حتى يأخذ وعن القرآن قوله أبو الأحوص بالمهملتين وفتح الواو وسلام بالتشديد
الكوفي وأبو إسحاق عمرو السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة المدة أي بكون الميم وبالمهملة والراء
بتخفيف الدال وبالمدينة غارب بالمهملة والزاي وفلان كانة عنه وأويت بالقصر وفراشك
أي مضجعك فإن قلت الإنزال عبارة عن تحريك الجسم من علو إلى سفل فما وجه إنزال الكتاب
قلت إما اعتمادا على أن إنزاله أو استعارة مصرحة في إنزال الكتاب وإضافة الأمر
إليه من جواهر الإسلام قرشة وعرض البخاري من هذا الباب بيان جواز إسناد الإنزال إلى الله
والخلاف المتزلي عليه قوله الفطرة أي فطرة الإسلام والطريقة الحنفية الصحيحة المستقيمة
وأصبت أجرا أي أجرا عظيما بدليل التعبير في بعضها أجرا لإمكانه مرة في أجرا لوضوح وفاق
جلال قوله عبد الله بن أبي أدفى بسكون الواو وبالفاء مقصورا يوم الأحزاب أي يوم اجتماع
فيه قبائل العرب على مقاتلة النبي صلى الله عليه وسلم وسريع الحساب أي سريع زمان
الحساب أو سريع يوقع الحساب فإن قلت قد دعا صلى الله عليه وسلم بالنصر
ودعا بحاجي الكهان في تضمنه بإطلاق وتحميله بالتكليف وزلزل في بعضها وذلزلهم قوله
الحمد لله بالنصر فإن قلت ما الذي زاده قلت التصريح بلفظ الحمد
والسماع قوله هشيم مصغرا وأبو بشر بكسر الموحدة جعفر والجحافة إلا على الحالة
قلت التباس حتى لا يسع المتركون قلت هو غاية في
منه التوسط بين الأمرين لا الإفراط ولا التفريط وهكذا أبو حكم جميع أحكام
وقواعد الملة الإسلامية فرد عاوصوا فلا يكون الشخص في صفات الله سبحانه وتعالى
وفي أفعاله لا جريا ولا قدريا وفي المعاد لا مرجيا ولا وعيديا أي لا من الخوف والرجاء
وفي الإمامة لا خارجيا ولا رافضيا بل سنيا وفي المباحات لا مسرفا ولا مقترا بل بين ذلك
قواما وهلم جرا صلى الله على جميعهم صلاة دائمة أبدا أفضل الصلوات تاما
قول الله تعالى سواء وأن ما هو بالهزل
بالفعل حدثنا أحمد بن حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار

حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يدع شهوته واكله وشربه من اجلي
والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه ولخلوف فم
الصائم اطيب عند الله من ريح المسك حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ايوب يغتسل عريانا
خر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك
عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى بي عن بركتك حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن
شهاب عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل
ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من
يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
فهذا الاسناد قال الله انفق علي حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابو فضيل
عن عثمان عن ابي رزينة عن ابي هريرة فقال هذه خديجة اتتك بإناء فيه طعام
او اناء فيه شراب فاقرئها من ربها السلام وبشرها ببيت من قصب لا صخب فيها ولا
نصب حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين
ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا ابن جريج اخبرني سليمان الاحول ان طاوسا اخبره انه سمع ابن عباس يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات
والارض ولك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن انت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار
حق والنبيون حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت
واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما
اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت حدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبد الله
ابن عمر النميري حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
ابن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله
مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث الذي حدثني عن عائشة قالت والذي
ذكر لي عن عائشة اظن ان الآية نزلت في شأني وحي يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله ان الذين جاؤوا بالافك العشر

الايات

الايات حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله اذا اراد
عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها
من اجلي فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة
فان عملها فاكتبوها له عشرا مثالها الى سبع مائة ضعف حدثنا اسمعيل بن عبد
الله حدثني سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرد عن سعيد بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق قامت
فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال
الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال
فذلك لك ثم قال ابو هريرة اقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عاصم عن عبيد الله عن زيد بن خالد
قال مطرنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله اصبح من عبادي كافر بي ومؤمن بي حدثنا
اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت
لقاءه حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله انا عند ظن عبدي بي حدثنا
اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل خيرا قط فاذا مات فحرقوه واذروا نصفه
في البر ونصفه في البحر فوالله لين قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من
العالمين فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت قال من خشيتك
يا رب فغفر له حدثنا احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن
عبد الله سمعت عبد الرحمن بن الاعرج قال سمعت ابا هريرة قال سمعت ابا هريرة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا
فقال رب اذنبت وربما قال اصبت فاغفر لي فقال ربه علم عبدي ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا او اذنب ذنبا
فقال رب اذنبت او اصبت آخر فاغفره فقال علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا وربما قال اصاب ذنبا قال
قال رب اصبت او قال اذنبت آخر فاغفره فقال علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا فليعمل ما شاء حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا
معتمر سمعت ابي حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن سلف او فيمن كان قبلكم قال لكلمة يعني اعطاه الله مالا وولدا

الجهة وبما من مسه بغا على التنبيه ولعباد بالاضافة للتشريف اى المخلصين وفي
بعض العبادى الصالحين مرسى سورة تنزيل السجدة قوله محمود بن غيلان بضم المعجمة
وتشديد التحتانية المروزى والفيم العالم بذاته المقيم لغيره مر في كتاب التهجد ببيان
اية من جوامع الكلم وحجاج بضم المهملة وشد الجيم الاولى ابن منهال بكسر الميم وسكون النون
وعبد الله بن عمر النميري مصغر النمر بالنون ويونس بن يزيد من الزيادة الايلي بفتح
الهمزة واسكان التحتانية وباللام وعلة بسكون اللام ابن وقاص بشد يد القاف
الليثي بالمثلثة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بالصم وتسكين التحتانية قال الزهري وكل
من الاربعة المذكورين حدثني بعضا من حديث الافك عن عايشة وبكمال الله فيه التبرئة
وهو المقصود منه هنا وسبق بطوله في الشهادات قوله المغيرة بضم الميم وكسرها
ابن عبد الرحمن الحوارزمي بكسر المهملة وخفة الزاي المدني فان قلت قال العلماء
من عزم على معصية ولو بعد عشر سنين واصر عليه عصى في الحال وهو له سنة وان لم
يعملها قلت قالوا المراد من الحديث ما لم يصر عليه مثل الخطرات والوساوس
التي لا ثبات لها فكانهم جعلوا الاصرار عليه عملا من اعمال القلب وبالجملة الحديث على
ظاهره لانه لم يكتب له الا السيئة قوله من اجلي اى امتثالا لحكمي وخالصا لي ويكتب
له حسنة لانه ترك المعصية طاعة وترك الشر خير فاكتبوها حسنة لان القصد الى
الحسنة حسنة وفي عمل من الاعمال القلبية والى سبع مائة اى منتهيا الى سبع مائة والله
يضاعف لمن يشاء مر في كتاب الرقايق في باب من هم بحسنة قوله ابن ابي مزرد بضم
الميم وكسر الزاي وتشديد الراء المدني وسعيد بن يسار ضد اليمين وفرغ منه اى اتم خلقه
او يموت لا يشغله شان عن شان قوله الرحم اي رصلة وتقطع اما مي
بمعنى من المعاني لانها في متنه الكلام اذ هي قرابة جمعها رحم واحد والد فيصل بعضها
ببعض فالمراد تعظم شانها وفضيلة واصلها وتاثيم قاطعها على عادة العرب في الاستعارات
الوضعية لها امه وهي اما كلمة الزجر والردع واما كلمة الاستفهام وقلب الالف
هاء لخفاء الوقف هذا مقام العايذ اى المعتصم الملجئ المستجير بك من قطع الارحام مر في
الادب قال بعضهم فان قيل العائذ لا يجب كون قول الله عوذ قول الرحم
حتى يكون جاريا مجرى الدليل على ما قدمه وجب حمله على معنى انها مانعة اياها او
على ان ذلك مقول بقوله لها قال وقول الرحم منه ومعناه الخبر وجهه محال لان الله
وجه توجهه الى من عاذت الرحم بالله من قطعه اياها قوله منشا
الكلام الاول فله غفلة ومنشا الكلام الثاني فساد نقله قوله صالح بن كيسان
في الجامع بين عبد الله بن عتبة بسكون الفوقانية وزيد بن خالد الجهني وكافوري بمومن
قاف وفا بينهما كذا بمومن في اى من قل مطرنا بفضل الله ورحمته قوله احب عبدي
لقاي اي الموت تقدم مر في كتاب الرقايق وتمامه فقالت عايشة او بعض ازواجه انا لنكره

الموت فقال ليس

الموت فقال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فاحب
لقاء الله والكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وسوء منقلبه فكره لقاء الله قوله ظن عبدي اني
كان مستظهرا برحمتي وفضلي فارجه بالفضل قوله رجل يوكان تباشا في بني اسرايل بتشديد
الكاف الغاب عن نفسه على نوع من الالتفات فان قلت ان كان مومنا فلم شك في
قدرة الله وان كان كافرا فكيف غفر له قلت كان مومنا بدليل الخشية والمشقة
قد رمشدد اى محققا حكما وقضاء وضيق كقوله فظن ان لن نقدر عليه وقيل ايضا انه على
ظاهره وقاله وما وغير ضابط لنفسه بل قاله في حال غلبة الدهش في الخوف عليه فصار كالملجا
لا يراخذ عليه او انه جعل صفة من صفات الله وجاهل الصفة كفر مختلف فيه او كان
في زمان يسعه مجرد التوحيد او كان في شرعهم جواز العفو عن الكافر او معناه لئن
قدر الله علي مجمعا صحيح الاعضاء بعد موتي وحسب انه اذا قد رعليه محترقا معرفا لا يعذبه
وانت اعلم جملة حالية او معترضة تقدم مر في كتاب الانبيا ازيح مرات قوله احمد بن يحيى
السرماري قال الغساني هو بفتح المهملة وكرها واسكان الراء الاولى وعمرو بن عاصم الكلابي
بكسر الكاف وروى عنه البخاري بلا واسطة في الصلاة وغيرها وبما مر هو ابن يحيى وعبد الرحمن
ابن ابي عمرة بفتح المهملة واسكان الميم الانصاري وتاعفره اي الذنب لي وتاعف عنه واعلم
بهمزة الاستفهام وتفضل الماضي وتاخذ به اي تعاقبه به وفيه قبول التوبة وان تكررت
الذنوب قوله عبد الله بن محمد بن ابي الاسود ضد الابيض البصري ومعمر الحاج
ابن سليمان التيمي وقتادة بن دعامة بكسر المهملة الاولى السدوسي بفتح المهملة الاولى وضم
الثانية وعفة بضم المهملة وتسكين العاف الازدي والرجال كلهم بصريون الا ابا سعيد
ويفرق سلف اي في جملهم ويعني اعطاه الله سالا بتفسير لقوله كلمة وهو صفة لمحذوف
ولم يبشر من افعال بارباعي الموحد والراء المشددة وقيل لم يحم ولم يعد قال ابراهيم
ابن فروة بعض العارفين بمطالع الانوار وقع للبخاري في كتاب التوحيد لم يبشر بتشديد
الشين على الشك في الراء والزاي وفي بعضها لم يرا بتبراي لم يقدم قوله وما تحتلف
او فما تحكوني او فما تمكوني بمعنى واحد وذرى الريح الشيء واذرته اطارته وحمله
قوله وذبي قم من المخبر بذلك عنهم تاكيد الصدقه وان كان محققا قطعا وفيه وجوه اخرى سبقت في كتاب الرقايق وقوفي اى خوف ذلك
بالهمز تداركه فان قلت مفهومه عكس المقصود قلت ما موضوعه
تلافاه مع الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها او الراء
عدم الانبيا لا لاجل ان رحمه او بان رحمه وقال قتادة فحدثت به ابا عثمان عبد الرحمن
بالنون وسلمان مولى الغاري الصحابي المشهور وسوى اي ابن اسمعيل ولم يشبعوا
بلاث وخليفة بفتح المعجمة وبالفا ابن خياط من خياطة الثوب البصري
جزما وقال قتادة معناه لم يدخر ما

سبحانه يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم حدثنا يوسف ابن راشد حدثنا احمد
بن عبد الله حدثنا ابو بكر بن عياش عن حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت فقلت يا رب ادخل الجنة
من كان في قلبه ادنى شيء حرد له فيدخلون الجنة ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه
ادنى شيء فقال انس كاني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمان
ابن حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا معبد بن هلال العنزي قال اجتمعنا ناس
من اهل البصرة فذهبنا الى انس بن مالك وذهبنا معنا بثابت اليه يسئله لنا
عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره فوافقناه يصلي الضحى فاستاذنا فاذن لنا
ونحن قعود على فراشه فقلنا لثابت لا تسئله عن شيء اول من حديث الشفاعة
فقال يا ابا حمزة هؤلاء اخوانك من اهل البصرة جاؤك يسئلونك عن حديث الشفاعة
فقال حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في
بعض فيأتون ادم فيقولون اشفع لنا الى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم
فانه خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فيأتون
موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست
لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتوني فاقول انا لها فاستاذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني
محامد احمده بها لا تحضرني الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق
فاخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده
بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او
خردلة من ايمان فاخرجه فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا
فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي
امتي فيقول انطلق فاخرج من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى مثقال حبة خردلة
من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم اخرج حدثنا من عند انس قال بعض اصحابنا
سمعه يحدث وهو سمعه من انس غير ابي خليفة حدثنا بهذا حدثنا ابن بن مالك فانتهينا
اليه وهو قائم عند باب قصره فاستاذنا فاذن لنا فقلنا له يا ابا حمزة جيناك من اخيك ابن بن مالك فلم
نر مثل ما حدثنا في الشفاعة فقال هيه فحدثناه بالحديث فانتهى الى هذا الموضع
فقال هيه فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة
فلعله ترك الذي كرهتم فحدثوا فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا فضحك وقال خلق الانسان عجولا
ما ذكرته الا وانا اريد ان احدثكم حدثني كما حدثكم به قال ثم اعود الرابعة فاحمد ربي بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع

فاقول يا رب ائذن لي

فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول لعمري ولجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
منها من قال لا اله الا الله حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل
عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
آخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول الله
له ادخل الجنة فيقول اي رب الجنة ملاى فيقول له ثلاث مرات كل ذلك يرجع اليه فيقول
انك قد اعطيت عشرة امثال الدنيا فيقول اتسخر مني او تضحك مني وانت الملك قال
فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه قال فكان يقال ذاك ادنى
اهل الجنة منزلة حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله بن حاتم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا يكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر
ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر
بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد
فبكلمة طيبة حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا
جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال جاء حبر من احبار اليهود الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين
على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن ثم يقول انا الملك انا الملك
فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه تعجبا وتصديقا لقوله
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون حدثنا
مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز قال رجل سال ابن عمر كيف
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعته يقول يدنو احدكم من ربه
حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت
عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم وقال حدثنا سليمان حدثنا قتادة عن
صفوان عن ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قوله يوسف بن موسى بن راشد
القطان الكوفي واحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي وروى عنه البخاري بغير واسطة في
الوضوء وغير وابو بكر بن عياش بالمهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة الاسدي البخاري
وحميد بالضم الطويل وشفعت بلفظ المجهول من الشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه او بقبول
منه وخرج له اي من ايمان وادخل بلفظ الامر في اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث
بقلله ويشير الى راس اصبعه بالحلة فان قلت اين الترجمة للسياق
يدل عليها من التشفيع وهو قول يا رب والاجابة مع ان الحديث مختصر قوله سليمان
ابن حرب ضد الصلح ومعبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة الاولى ابن هلال العنزي
بالمهملة والنون المفتوحتين وبالزاي البصري لم يتقدم ذكره وناس اي جماعة من البصرة
بفتح الموحدة وضمها وكثرها وثابت عند الزاي البناني بالضم وتخفيف الموحدتين ونظره
كان بالزاي ابدله فرجعن من البصرة واول اي اشبق وفيه اشعار بانه اهل لان يفعل به

هذا من بين على الطريق وابو حمزة بالمهملة والزاي كنيته انس وماج اي اضطرب واخلط
وقد سبق لها في ليلى هذه المرتبة فان قلت سبق في الروايات الاخران احد قال
عليكم بنوح وقال عليكم بابراهيم قلت لعلاء مرقال اينوا غيري نوحا وابراهيم ونحوهما
وسيشفع من التشفيع اي تقبل شفاعتك قوله يارب امتي فان قلت الطالبون
للشفاعة هنا عامة الخلائق وذلك ايضا للراحة عن الموقف لا للخروج من النار
قلت قال القاضي عياض معناه فيودان له في الشفاعة الموعود بها
في ازالة الهول والمقام المحمود الذي لا لغيره ويلهمني ابتدا الكلام اخرى بيان الشفاعات
الاخر الخاصة بامته وفيه اختصار وقال المهلب لفظ فقول يارب امتي مما زاد سليمان
ابن حرب على سائر الرواة قوله هذره بالفتح والتشديد وصحف شعبة فزاوها بالعين
والتخفيف وادمى اي اقل فان قلت ما فايدة التكرار قلت التاكيد
ويحتمل ان يراد التوزيع على الجبة والحردل والايمان اقل حبة من اقل حردلة من اقل الايمان
وفيه دليل على تفاوت الايمان والزيادة والنقصان فان قلت فلم كرر النار قلت
للمبالغة والتاكيد ايضا ولانظر الى الامور الثلاثة من الحبة والحردلة والايمان او جعل للنار ايضا
مراتب قوله الحسن اي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي قوله حدثنا هو
متعلق بقوله مررنا اي ملتبسين به وفي بعضها حدثنا حدثنا وخليد الدين والمؤمن
اخوة وهبه بكسر الهاء بن كلمة استراده في الحديث وقد يبنون في الوصل وهو جميع اي مجتمع القوى
صحيح يعني كان شابا او يتكلوا اي يعتمدوا على الشفاعة ويتركون العمل قوله وجلالي وكبريائي
وعظمتي فان قلت ما الفرق بين هذه الثلاثة قلت هي مترادفة وقيل
يقتضي الكبير الصغير ويقتضي العظم الحقير ويقتضي الجليل الدقيق وبعدها تبين الاشيا
واذا اطلق على الله فالمراد لازمها كحسب ما يليق به وقيل الكبرياء ترجع الى الكمال الذات
والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما فان قلت لو لم يقل لا اله الا الله محمد رسول الله لكفاه
قلت نعم وهذا شعار كلمة الكلمة كاطلاق الحمد لله رب العالمين واراد ان
يقولها بكمالها فان قلت قابلها ان كان في قلبه ادنى الايمان فهو اخل تحت ما
تقدم وان لم يكن فهو كالمنافق لا يخرج منها ابدا قلت والله اعلم لعل المقصود
ان المؤمن يخلص من النار وان لم يكن له خير غير ذلك العمل من سائر الامم وهذا الحديث
مخرج في الجامع اكثر من اثني عشر موضعا في العلاة في باب فضل السجود وفي الزكاة في باب
من سال بكفر او في كتاب الانبيا في باب نوح وفي باب ابراهيم في كتاب التفسير في باب ان
ان الله لا يظلم مثقال ذرة وفي باب اذ كان عبدا شكورا وفي باب عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا وفي باب صراط الصراط في باب صفة الجنة والنار وفي كتاب التوحيد في باب خلقت بيدي
وفي باب وجوه يومئذ ناضرة وفي هذا الموضع وغيرها لكن ذكر بعضها مطولا في بعضها مختصرا
قوله محمد بن خالد هو الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وعبد الله بن موسى الكوفي وكنيته

يروى البخاري عنه

يروى البخاري عنه بدون الواسطة واسرائيل بوسيط ابي اسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر
الموحدة ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيد بالمهملة المفتوحة والوحاح المكسورة
الثقفي وعبد الله بن مسعود والجبوا مبني على اليدين وعلى البطن اوفيها الاست مرمرا بياض
مطولا هو له علي بن حجر بفتح المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي المروزي وخيثمة بضم
المعجمة والمثلثة وسكون التحتانية بينهما ابن عبد الرحمن الجعفي وعدي بفتح المهملة
الاولى ابن حاتم الطاي وسكم الخطاب للمومنين قوله وترجمان بفتح التا وهم الجيم وضمهما
وضمها والايمن اليمنة والاشام المشامة وعمرو بن مرة بالضم وسكون الراء مر الحديث
في الزكاة قوله عثمان بن ابي شيبة بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة وجرير بفتح الجيم
وكسر الراء الاولى ابن عبد الحميد والرجال كلهم كوفيون والحبر بالفتح والكسر العالم والاصبع
فيه عشر لغات ضم الميم وفتحها وكسرها وكذلك الباء والعاشر الاصبوع والثرى التراب الندي
فان قلت ذكر في سورة الزمر خامسا وهو الشجر على اصبع قلت هاهنا
اختصار والمقصود تحقير العالم عند قدرته تعالى ويستحيل الحمل بالاصبع عند العقل
بالسهولة وحقارة المحمول كما يقول لمن استقل شيا انا احمله بخنصري يحصل منه وفي
الحديث من المتشابهات فاما التفويض واما التاويل بمثله قوله يحزهن اي يجمعهن
وفيه ايضا اشارة الى حقارته اي لا يثقل عليه لا امساكها ولا تحريكها ولا بسطها ولا بسطها
والنواجذ جمع الناجذ بالنون والجيم والمعجمة وهي انيات الاسنان فان قلت
ان صلى الله عليه وسلم لا يزيد على التبسم قلت كان ذلك على سبيل الاغلب وهاهنا
على سبيل الندرة او المراد بها هاهنا مطلق الاسنان قوله صفوان بن محرز بضم الميم
الاحزاز بالمهملة والزاي المازني والنجوى اي التناجي الذي بين الله وعبده المومن يوم
القيامة والمراد من الدنو القرب الرتبي لا المكاني والكنف بالفتحتين الستار اي
حتى يحيط به عنايته التامة وهو ايضا من المتشابهات وفيه فضل عظيم من الله على عباده
المومنين مر في كتاب المظالم وتقريره ان يجعله مقر ابذلك او مستقرا عليه ثابتا
آدم هو ابن ابي اياس وشيبان بفتح المعجمة وسكون التحتانية وبالموحدة ابن عبد الرحمن وفي
هذا الطريق زيادة لقطة سمعت ما
تعالى وكلم الله موسى تكليما حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب
حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حج آدم وموسى
فقال موسى انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال ادم انت موسى الذي
اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني في امر قدر علي قبل ان اخلق
ادم موسى حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استشفعنا الى ربنا
هذا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو البشر خلقك الله

اوهذه القصة في تلك الليلة لم يقع شئ اخر فيها فان قلت ثبت في الروايات
الاخر ان الامر كان في اليقظة قلت ان قلنا بتعدده فظاهر وان قلنا باتحاده
فيمكن ان يقال كان اول الامر واخره في اليقظة وليس فيه ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها
قوله بفتح اللام وشد الوحدة موضع القلادة من الصدر وفرع بالتشديد
والطست بفتح الطاء وقد تكسر وحكى بالادغام الايا المعروف والنور بفتح الفوقانية
وبالراء وبالزاء انا بشرب فيه فان قلت الايمان والحكمة معنيان فكيف يحكى بهما قلت
بمعنى ان الطست كان فيها شئ يحصل به كما لهما فالمراد سببهما مجازا واللعاديد جمع
اللعدود اداء اللغديد بالجيم والمهملتين وعرج بفتح الراء وتطردان بخرجان والنهر
سيل مصغر والنزات بالثاء المعجمة والخط وصلا ووقفا نهر عليه ريف العراق وهجرها
بضم الفاء وفتحها اعلاها وبومر فوع بالبدلية واذخر بالجيم والغاء والراء مسك جبل الى
الغاية شديد كالريح قوله ابراهيم في السادسة وموسى في السابعة فان قلت
تقدم في اخر كتاب الفضائل ان موسى عليه السلام كان في السادسة وابراهيم في السابعة
قلت قال النووي ان كان الاسراء مرتين فلا اشكال وان كان مرة واحدة
فلعله وجد في السادسة ثم ارتقى يوما يضال السابعة قوله بتفضيل اي بسبب انه
له فضل كلام الله اياه وسدرة المنتهى اي منتهى علم الملائكة او صعودهم او امر الله واعمال العباد
ونحوه قوله دنى اي طلب زيادة القرب وقاب قوسين يوصف به كل منحن صلى الله عليه وسلم عبر
عن لطف المحل وايضاح المعرفة ومن الله اجابته ورفيع درجته والغاب ما بين معقض القوس
والسية بكسر المهملة وخفة التحتانية وهي ما عطف من طرفها والكوتر فابان فعيل اصله قابي
بوزن الخطابي ليس في هذا الكتاب حديث استوعب هذا مد كقوله دنى وتدلى فان الدنو
يوجد تحديد المسافة والتدلي يوجب التشبيه بالمخلوق الذي يتدلى من فوق ونحوه وهو كما
بكل اذا اعتبر الناظر لا يشكل عليه لانه كان في الاولى فنعضها مثل ضرب ليشاول على الوجه
الذي يجب ان يعرف اليه معنى التعبير في مثله ثم ان الغضة انما حكاها عليها الفرعيا زه من
تلقاء نفسه ثم يعوزها ثم ان شريكا كثير التفرد بما كر لا يتابعه عليها سائر الرواة ثم انهم اولوا
الحديث فقيل تدلى جبريل بعدا لارتفاع حتى راه رسول الله صلى الله عليه وسلم متدليا كما رآه
مرة نزل محمد شاكرا لربه على كرامته وقام ثبت في حق كان التدلي مضافا الى الله
على ظاهره او كانه بمكان النبي صلى الله عليه وسلم قوله عهدك اي اثرك او وصى اليك وراودت
اي طلبت وارودت فان قلت ما الفرق بين الابدال والاجساد قلت قال
الحافظ البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف ويلتقت في بعضها يتلفت وعند الخامسة
اي في المرة الخامسة فان قلت اذا اختفى في كل مرة عشرة وفي المرة الاخيرة خمس تكون
عدة المرفيه تسعة قلت ليس في هذا الحصر فربما اختفى ممن احاد خمس عشرة
اوالاكثر فيكون في الخامسة قوله ضعفا اجسادهم هو نحو قولنا الطاء يعود علمائه فان

قلت

قلت ما قولك في المتن فانه شديد بالفوقلت ليس موشديدا بل هو بان انتها
الحكم بالكتاب هو اللوح المحفوظ قوله قد والله راودت فان قلت فكيف لا يزم
دخوله على الفعل قلت محمود اخر عليه والقسم مقحم بينهما للتاكيد فان قلت
اين جواب القسم قلت هو محذوف اي والله لقد راودت واصعف بلفظ المضارع
وفي بعضها بالماضي اي تردد ت وذهبت ورجعت واشيعقظ بالقاف وفي بعضها
بالكاف ففيه لغتان فان قلت ما وجه تخصيصه موسى من بين سائر الانبيا قلت
اهل الاية في السما السابعة فهو اول من وصل اليها ولان امته اكثر من امة غيره وايضا امم له
اكثر من غيره اولان دينه فيه الاحكام الكثيرة والشريعات الوافرة اه في الانجيل يشتمل
اكثره مواعظ وحكم جرا وفيه ان للسما ابوابا وحفظة لها واثبات الاستيذان ورد في الباب
والتصريح باسم الداق ورتجب اهل الفضل عند الملاقاة وعلو مرتبة سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم فوق مراتب الكل وان الكوثر مخلوق اليوم وشرف ما النيل والفرات
والحديث مخرج مطولا ومختصرا اكثر من عشر مرات اعلها في كتاب الصلاة والله سبحانه اعلم

باب كلام الرب مع اهل الجنة

حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب قال اخبرني مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير
يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم
تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب
واي شئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا
حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من اهل
البادية ان رجلا استاذن ربه في الزرع فقال له اولست فيما شئت قال بلى
ولكني احب ان ازرع فاسرع وبذر فتنبادر الطرف نباته واستوى واستحصد
وتكوير امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شئ
الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ابن وهب عبد الله وعطاء بن يسار
اليمين فان قلت السر ايضا في ذيه لانه كفور لا الله سبحانه تلطف معه غاية
للادب او الكلام بالنسبة اليه تعالى خير وكذا في قوله بيدك الخير فان قلت ما
افضل من الرضا قلت سلم بوا افضل من كل ما افضل من الاعطا والله سبحانه اعلم
للرضى هو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم وفيه ان الله تعالى لا يرضى عن
الجنة لانه منفصل عليهم بالانعامات كلها سوا كانت دنيوية او اخروية لا ولعل

المتناهي لا يقتضي الامر الغير المتناهية وفي الجملة لا يجب عليه شيء اصلا قوله محمد بن سنان بكسر المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالفاء والمهملة وان رجلا مرفوع بحدث واو ليست للمزج للاستفهام وآلاء والنعط اي اما رضيت بما انت فيه من النعم والطرف بالنصب يعني بت قبل طرفة عين وأستوى واستحصد والتكور الزيادة ودونك اي خذ فان قلت لا يشبع معاد من يقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى قلت نفي الشبع لا يوجب الجوع لان بينهما واسطة للكفاية قيل ويمكن ان لا يشبع لان الشبع يمنع طول الاكل المستلذ منه مدة الشبع او المقصود منه بيان رجحه وترك القناعة كانه قال لا يشبع عيشك شيء والاعراب مغزه الاعراب وهم جيل من العرب

يسكنون البوادي لا زرع لهم ولا انشاب ما

ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء والشرع والرسالة والابلاغ لقوله تعالى فاذكروني اذكركم وقائل عليهم نبأ نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بايات الله الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين عمة تسم وضيق قال لجاهد اقضوا الي ما في انفسكم يقال اقرن اقض وقال مجاهد وان احد من المشركين استجارك استأمنك يا محمد فاجره حتى يسمع كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء النبأ العظيم القرآن صوابا حقا في الدنيا وعمل به قوله الا من اي ذكر الله بان امرهم بالطاعات وذكر العباد له ان يدعوه ويشكروا له ويبلغوا رسالته الملائكة يعني المراد بذكرهم الكل لانفهم والتكميل للغير وقال بعضهم الباقي لفظ الامر بمعنى مع قوله عمة اي مغايبة الاية وهي قوله تعالى فعلى الله توكلت فاجمعوا امركم وشركاءكم لا يكن امركم عليكم عمة تفسر الضحاك بالهم والضيق وفسر مجاهد اقضوا بما عملوا اي بما في انفسكم من اهلاكي ونحوه من سائر المفسرين وقال معنى الاية فاقرن فاقض بالقاف اي اظهر الامر واعمله وميزه بحيث لا يبقى عمة اي لا يبقى شبهة وسبيل وكتمان ثم اقضني بالقاف ظاهرا ولا تمهلون بعد ذلك وفي بعضها يقال اقرن فاقض فلا مستند الى مجاهد والمقصود ممن ذكر من الاية في الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة على

بالتبليغ اليهم ان نوحا كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود بالباب

بيان كونه تعالى في اكرا ومذكورا بمعنى الامر والدعاء وله اسان

وجب تأويله بما ذكر من معنى ان اراد مستزك سماع كلام الله فاعرض عليه

القرآن اي فاجب عن سؤالهم وبلغ القرآن اليهم وقال تعالى لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن

اي قال حقا في الدنيا والدعاء عليه فانه لم يؤذن له في القيامة بالكلام فان قلت

عادة البخاري اذا ذكر انه مناسبة للمقصود

بما يتعلق بتلك السورة الى فيها لك الاية ما ثبت عند من تشير ونحوه

قال الله تعالى فلا

تجعلوا لله انداد

تجعلوا لله انداد وقوله جل ذكره وتجعلون له انداد ذلك رب العالمين وقوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض ليقولن الله فتلك ايمانهم وهم يعبدون غيره وما ذكر في خلق افعال العباد والسابع لقوله تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا وقال مجاهد ما تنزل الملائكة الا بالحق بالرسالة والعذاب لنسأل الصادقين عن صدقهم المبلغين المؤدين من الرسل فانا لهم حافظون عندنا والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك قوله وهم مشركون فان قلت الايمان والكفر يعني الشرك كيف يجتمعان قلت الايمان بجميع ما يجب الايمان به لا يجتمع به اشيء الايمان يجتمع بانواع من الكفر وقال عكرمة المعنى قول الله مصافا اليه الباب والخلق لله والكسب للعباد فان قلت الترجمة متعرة بان المقصود من الباب اثبات فعل العبد لله فكان المناسب في ابواب الكتاب التوحيد قلت لين المقصود ذلك بل بيان كون افعال العباد مخلوق الله اذ كانت افعالهم مخلوقهم لكان شركا لله وابداء الدفي الخلق ولهذا عطف وما ذكر عليه ورده الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا الافعل لقدرة الله فيها الا الحدوث الحاصل لا خيرا ولا قدرة ولكن امرين الامرين اي يخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية فان قلت لا يخلو اما ان يكون افعال العبد بقدرته ام لا فان اثبت الاول بطل النفي في الاثبات فان كان بقدرته فهو المقدور الذي هو مذهب

لم يكن فانه والخير المحض الذي هو مذهب الجمهية قلت للعبد قدرة

ولهذا يفرق بين الساقط من السماء والساقط منها ولكن لا تأثير لها بل الفعل تابع بقدرة الله وتأثير قدرته فيه بعد تأثير قدرة العبد عليه وهذا معنى الشرك الكسبي قلت القدرة صفة تؤثر على وفق الارادة فاذا انتفى التأثير عنها فقد انتفت القدرة لانتفاء الملزوم لانتفاء لازمه قلت التعريف خرج لخروج القدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها صفة يترتب على ايجاد الفعل او الترك عادة قوله ما تنزل الملائكة بالحق الا بالحق وما لنا المعنوحة

نزولهم بكبهم وتمام الآية وما كانوا اذا منظرين انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وهو ان الله سبحانه حافظ القرآن او محمد صلى الله عليه وسلم من شر الناس لا موسى عليه السلام
وقال تعالى ليسئال الصادقين اي الانبياء المبلغين الموحين في الرسالة عن تبليغهم
والمقصرين عما سبق في علمه وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم
ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو لسان
الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه وقال تعالى والذي جاء بالصدق وصدق
به وهو ايضا الكتب اذا اضيف الصدق اليه خرج الوهم لا سيما واضاف العمل اليه لنفسه حيث
يقال علمت اعلم ان الكتب له جهتان فاسمها بالاثبات وقد اجتمعا في قوله تعالى الآيات
بحرفهم في طغيانهم يعمهون قوله عمرو بن شرحبيل بضم المهملة وفتح الراء واسكان المهملة
وكسر الموحدة وسكون التحتانية مقصورا ومنهم من يمنعه الصرف للعدل والتانيث فان قلت
يوجد دون مخافة العلم ايضا اعظم قلت مفهوم لا اعتبار له اذ شرط اعتباره ان
لا يكون خارجا مخرج الاغلب ولا يشك الواقف مخلا ناكلوا الربا اضعافا مضاعفة ثم لا شك
انه اذا انتفى اليه قلة الوثوق بان الله هو الرزاق كان اعظم وكذا الزنا بزوجة الجار فانه
زنا وابطال لما اوصى الله به من حفظ حقوق الجيران والخليلة بفتح الحا المهملة الزوجة
باب قول الله تعالى وما كنتم تستترون
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون
حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا منصور عن مجاهد عن ابي معمر
عن عبد الله رضي الله عنه قال اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي او قرشيان
وثقفي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول
قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه
يسمع اذا اخفينا فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
ولا جلودكم الآية قوله وما كنتم تستترون اي تخافون وقيل تحسبون تمام الآية
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون قوله
الحميدي بالضم عبد الله وسفيان بن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر ومجاهد بن جبر بفتح
الجيم المخضرم المكي عكى انه راى هارون وما روت وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن
سخبرة بفتح المهملة وتسكن المعجمة وفتح الموحدة وبالراء الازدي وعبد الله هو ابن مسعود وليست
له الكنية شرفه الله اذ هو المبادر الى الذهن وتحمل الحميدي والمفتي بالمثلثة والقاف
المهموزتين وبالفاء وقوله منهم مبتدا او كثيرة خبره او كثيرة فاعل الظرف الثابت من المضاف اليه
او الكثيرة غير مضافة الى الان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضافة الى الشحم او نحم قلوبهم مبتدا
وكثيرة خبره او كثيرة فاعل الظرف الثابت من المضاف اليه وان كان الكثيرة غير مضافة ومرورين
بالضم يظنون فان قلت ما وجه الملازمة فيما قال اذ كان يسمع

قلت هو ان يشبه جميع المسموعات الى الله عز اسمه والمقصود من الباب اثبات
علم الله والسمع وابطال القياس الفاسد في تشبيهه بالمخلوق في سماع وعدم سماع السر واثبات
القياس الصحيح حيث شبه السر بالجهر بعلة ان الكل اليه تعالى سواء فان قيل فلم جعل قائله
من حملة فقيل الفقه قلت لانه لم يقطع به وشك فيه باحث

قول الله تعالى كل يوم هو في شان وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله تعالى لعل
الله يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه ليس حدث المخلوقين قوله تعالى ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير وقال بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث
من امره ما يشاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا حاتم بن وردان حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
كيف تسئلون اهل الكتاب عن شيء وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله
تقرءونه محضا لم يشب حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسئلون اهل
الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله
محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا
فكتبوا بايديهم الكتب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا اولا ينهاكم
ما جاءكم من العلم عن مسئلتهم فلا والله ما راينا رجلا منهم ينهاكم عن الذي تسئلونه
قوله قال تعالى كل يوم هو في شان يخفض ويرفع ويذل ويعز وحدثه اي احداثه
اعلم ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى تنزيهات واما وجودية حقيقية فالعلم
والقدرة واما قديمة لاستحالة حوادثها اضافة كالخلق والرزق وهي حادثة من
حدوثها لا يلزم تغير في ذات الله تعالى وصفاته الا نسبي بالحقيقة صفات له كان
تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له فحين
تقرر هذه القواعد فالرزق المتجدد حادث والمرزق قديم وتعلق القدرة حادث
ونفس القدرة قديمة والمذكور هو القرآن فقديم والمذكر حادث ذو
عرض البخاري من الباب الفرق بين وصف كلام الله مخلوق ووصفه بانه حادث
يعني لا يجوز اطلاق المخلوق عليه ويجوز اطلاق الحادث عليه قوله الصالحين
البخاري لا يقصد ذلك ولا يرضى بما نسب اليه اذ لا فرق بينهما عرفا وعقلا ونقلا
وقال شارح المصابيح مقصوده ان حدوث القرآن وانزاله انما هو بالنسبة الينا
وكذا احداثه كل امر الصلاة بالنسبة الينا وكذا ما احدث من امر الصلاة
بالنسبة الى علمنا قوله حاتم بالمهملة والفوقانية ابن وردان بفتح الواو واسكان
الراء وبالمهملة والنون المصري ولم يثبت ابي لم يخلط بالغير كما خلط اليهود
التوراة قوله احدث الاحداث اي لفظا اذ القديم هو المعنى القائم

واخبار من الله وقد حدثكم الله حيث قال فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون
هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون قوله
حاكم من العلم اسناد المجلي الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه قوله فلا راه الى ما يسلكم رجل منهم
مع ان كلامهم محرف فلم تسالوه انتم منهم مرني اخر كتاب الاعتصام بالكتاب في باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء ما يه

قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وفعل النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي
وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ما ذكرني
وتحركت به شفتاه حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن موسى
ابن ابي عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك لسانك قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال ابن عباس
احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل
لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه في صدرك ثم تقرأه
فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا ان تقرأه قال فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي
صلى الله عليه وسلم كما اقرأه جبريل قوله ما ذكرني في بعضها الا ذكرني في بعضها ما اذا اجد
ذكرني فان قلت قال هو معكم اينما كنتم قلت معه معية العلم وهذه
معية الرحمة وسوين بن ابي عائشة الهمداني كان اذا راى ذكر الله ويلج اي حاول دوزاول
كان صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه القرآن يعالج به يحفظه فيحرك لسانه وشفته ويتوجه
عليه وعلى ضبطه بمعالجة شديدة فوعد الله بضمان حفظه وفهمه مرمشروحا في اول
الجامع والمقصود من الباب بيان كيفية تلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام الله
من جبريل يا ه

قول الله تعالى والسرو اقولكم
او اجهروا به انه علم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير يخافون
ربهم الاية حدثني عمرو بن زرارة عن هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت
والنبي صلى الله عليه وسلم مختف بمكة فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته
بالقرآن فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال
الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا
القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم واتبع بين ذلك حدثنا عبيد
الله بن سعيد حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء حدثنا اسحق بن
نصر قال اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره يجهر به قوله
قال الله تعالى فانظلعوا وهم تخافون اي يتشاورون فيما بينهم بكلام خفي قوله عمرو
ابن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى النيسابوري وهشيم مصغرا وابو بشر
بالمعجمة المكسورة وسكون المهملة جعفر قوله فيسبوا بالنصب والرفع فان قلت
فاذا كان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع الصوت ويوبخ في الاخفاء قلت
لعله اراد الاسرار بسنة الجهر وما كان ينبغي له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار
لاستغراقه في ذلك واعلم ان هذه الملة الاسلامية الحنيفية البيضاء اصولها
وفروعها كلها واقعة في كمال الوسط لا افراط فيها ولا تفريط كما في الصفات لا تعطيل
ولا تمثيل وفي افعال العباد لا جبر ولا تفويض بل امر بين الامرين وفي امر المعاد لا يكون وعيدها
ولا مرجيا بل بين الخوف والرجاء في الامامة لا رفض ولا خروج وفي الانفاق لا اسرافا
ولا تقتيرا وفي المزاجات لا قصاصا واحيانا كما في التوراة ولا عفوا ولا احيانا كما في الانجيل بل شرع
القصاص والعفو كلا حماد هو ابن سلمة راوي الحديث فرجا وبعده قوله عبيد مصغرا وابو اسامة
اسمه حماد في الدعاء يعني المراد بالصلاة ههنا معناها اللغوي اي الدعاء لا معناها الشرعي
ان العبادة المنحة بالتكبير المختمة قوله اسحق قال الحاكم هو ابن نصر وقال الغساني هو
ابن منصور راشيه وابو عاصم هو الضحاك الشيباني وليس منا اي من اهل سنتنا وليس المراد
من اهل ديننا ولم يتغن اي لم يجهر بقراءة القرآن وغيره هو صاحب لابي هريرة وقيل
ايلم يستغن به مرجع في فضائل القرآن قال شارح التراجم فيه ان الجهر
مطلوب واشار البخاري بالترجمة الى تلاوة النار بنصف الجهر والاسرار وقد دل
على ان قوله مخلوق وكذا في قوله ولا تجهر بصلاتك اي بقرائتك وقد على انها فعله وكذا من
لم يتغن اضاف الفعل اليه وكان محمد بن يحيى الذهلي انكر على البخاري فيما قال لفظي بالقرآن مخلوق
حيث قال من قال ان القرآن مخلوق فقد كفر ومن قال لفظي به مخلوق فقد ابتدع وروى
ان البخاري سئل عن ذلك فقال اعمال العباد كلها مخلوقة وكان لا يزيد على ذلك اقول
يحتج البخاري في ان القرآن حادثة ان القرآن غير المقروء والمذكور غير المذكور والكتاب
غير المكتوب فالمقروء والمذكور والمكتوب قديم فشران جمهور المتكلمين من اهل السنة
على ان القديم هو المعنى القائم بذات الله واما اللفظ فحادث وقد حققنا القول فيه في كتابنا
شرح المواقف يا ه

قول النبي صلى الله عليه
وسلم رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به انا الليل والنهار ورجل يقول لو اوتيت مثل
ما اوتي هذا فعلت كما يفعل فبين الله ان قيامه بالكتاب هو فعله وقال ومن اياته
خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقال جل ذكره واقعلوا الخير لعلكم
تفلحون حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاسد الا في اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم

انا اسيد قانا النهار وهو يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل فرجل
انا له مالا فهو ينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مالا لفعلت فيه مثل ما يعمل حدثنا
عياش بن عبد الله حدثنا سفيان قال ذكره عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه انا الليل فانا النهار ورجل اتاه
الله مالا فهو ينفقه انا الليل وانا النهار سمعت من سفيان مرارا اسمعه يذكر الحديث
وهو من صحيح حديثه فوله آناء الليل اي ساعات وبين ابي النبي صلى الله عليه وسلم ان قيام
الرجل بالقرآن فعله حيث اسند الفيام اليه والمستكم اي لغاتكم اذ لا اختلاف في المعنى
المخصوص بحيث يصير من الايات وعرضه مر هذا الباب ان قول العباد وفعلهم متلوان
اليهم وهو كالتقييم بعد التخصيص بالنسبة الى الباب المتقدم عليه قوله لا حاسد الا
في اثنتين فان قلت الخصلتان من باب الغبطة قلت مرادة
لا حاسد الا فيهما وليس فيهما حسد افلا حسد كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى والطلق الحسد واراد الغبطة رجل اي خصلة رجل يصح بيانا لاثنين
ونعتا لبعضها الثنين وهو ظاهر قوله قول فهو يقول اي الحاسد لو اتيت من القرآن
مثله لفرات كما يفراوه وقال الثاني لو اوتيت من المال مثله لانفقت
في الحق كما ينفقه والاول فضيلة دينية والثاني فضيلة دنيوية وان كان مالها ايضا
بحسب المصرف الى الدين فان قلت الترجمة محرومة اذ ذكر صاحب القرآن
حال المحسود فقط من صاحب المال حال الحاسد فقط وهو حر عرب ملبس فاوجه
قلت هو محروم لكن ليس غريبا ولا ملتبسا اذ المتروك هو نصف الحديث بالكلية
حاسدا او محسودا وهو حال ذي المال والمذكور هو حال صاحب القرآن حاسدا او محسودا
اذ المراد من رجل ثانيا هو الحاسد ومن مثل ثانيا الاولى هو القرآن هو المال والمراد
اولا في كتاب العلم واخرا في كتاب التمني قوله سمعت اي قال اي قال ابن المديني سمعت
هذا الحديث من سفيان مرارا وله اسمعه يذكره بلفظ اخبرنا وحدثنا الزهري بل قال
بلفظ قال ومع هذا الموهن صحيح حديثه لانه لم يدلس فيه قد علم من الطرق الاخر الصحيحات

قوله تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته قال الزهري من الله
الرسالة وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم وقال الله ليعلم ان
قد ابلغوا رسالات ربهم وقال تعالى ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربي وقال كعب بن مالك حين
تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون وقالت
عايشة اذا انا احببت حسن عمل امرء قبل عمل فسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون
وقال ابن مسعود اذا سمعت حديثا عن احد وقال معمر وبلغني عن الكلبي عن ابي صالح
يعني ان هذا القرآن هدى للمتقين بيان
قال حكم الله وقال عز وجل حكم الله لا ريب فيه لا شك فيه تلك ايات يعني

عدة اعلم القرآن ومثله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني كم وقال ابن عباس
البحر المسجور عليه وسلم حاله حراما في قوله وقالوا لو شاء ربنا لانزل ملائكة رسول الله صلى الله
وسلم محمد ثنا حدثنا ابن عيينة حدثنا عمرو سمع جعفر بن محمد ثنا
بن سليمان حدثنا عبد الله بن عبد الله الثقفي حدثنا ابن عون عن ابي وزناد
عن حنظلة قال سمعت ابا بكر رضي الله عنه وسئل عن رسالة من
قتله ما تاويل هذه الاية حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن سعيد عن الشعبي
عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم
كتم شيئا وقالت حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة
عن الشعبي عن مسروق عن عايشة قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيئا
من الوحي لقد قصد قفاه ان الله قال يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية
فما بلغت رسالته حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن
ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر
قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك
قلت ثم اي قال ثم ان تزاني حليلة جارك وانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك الاية قوله
تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية فان قلت الشرط والجزا متحدان
اذ معنى ان لم تفعل ان لم تبلغ قلت المراد من الجزا لازمه نحو من كانت هجرته الى دنيا
يصيبها فهجرته الى ما هاجر اليه قوله الرسالة اي الارسال لا بد في الرسالة من ثلاثة
امور المرسل والمرسل اليه والمرسول وكل منهم اثر للمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل
اليه القبول والتسليم قوله كعب بن مالك الانصاري وحين تخلف اي عن غزوة تبوك
فان قلت ما وجه مناسبة هذه الترجمة قلت التفويض والانقياد
والتسليم ولا يستحل احد بان يترك اعماله بالحيلة بل يفوض الامر الى الله ورسوله قوله ميمم
بفتح الميمين قيل هو ابو عبيدة بالضم اللغوي وقيل هو معمر بن راشد البصري نزيل اليمن
وذلك الكتاب هذا القرآن يعني ذلك معنى هذا خلاف المشهور وهو ان ذلك للقريب
وهذا للبعيد كقوله تعالى ذلكم حكم الله اي هذا حكم الله وكقوله تلك ايات الله اي
هذه اعلام القرآن ولا شك فيه وهدى للمتقين اي بيان ودلالة لهم وان قلت
ما تعلقه بالترجمة قلت الهداية نوع من التبليغ سواء كان بمعنى البيان او الدلالة
ومثله اي في استعمال البعيد واراد بالقريب جرين لهم في استعمال الغائب
واراد بالحاضر قوله حرام مضاد الحلال ابن لحمان بكسر الميم وبالمهملة الانصاري البدري
الاحدي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي عامر فقال لهم اقومني الى حملوني الى
فامنوه فبينما نحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اوموا الى رجل منهم فطعنه فقال اكبرت

وترب الكعبة بئر مرسى قصبة بئر مرسى بفتح الميم وضم المهملة وبالواو والنون قوله
الفضل بالجهة الزجاجي بالزاي والجيم البغدادي وعبد الله الرقي بفتح الراء وشد القاف
والمعتمر احو الحاج وسعيد بن عبيد الله بن حنين بن حبة الثقفي وبكر المزني بالضم وفتح
الزاي وبالمزني وزياد بالتحتانية الحنيفة بن جبير مصغر ضد الكسر ابفتح المهملة
وشد التحتانية والمغيرة موابن شعبة وقال ذلك عند مقاتلة عسكر كسرى في ارض العراق
لعلم والحديث بطوله مثنى واسناده امرئ الجزية قال الغساني في بعضها سمعت من
عبد الله مكبرا وسمعتها معمر من المغيرة وصوابه عبيد الله مصغرا ومعمر من الاعمار
هو له الشعبي بفتح الشين عامر وقيل ابو عامر الهمداني بفتح المهملة وبالقاف وتسهيلة
اخرى عبد الملك ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب على
تبليغ كلما انزل اليه قوله عمرو بن شرحبيل بضم المهملة وفتح الراء واسكان المهملة وكسر
الموحدة وبالتحتانية منصرفا وغير منصرف مر مع الحديث في الورقة السابقة قوله
تصديقا في بعضها تصديقها فان بعضها كيف وجه التصديق قلت من
جهة اعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود واعلم
ان الكلام المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم له بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من
جبريل كما مر في الباب السابق وطرف الاعطاء للامة المسمى بالتبليغ والمقصود من الباب
الطرف الاخير فان قلت ما وجه ارتباط هذا الحديث بالباب قلت
التبليغ اما بوعين بان يبلغ ما نزل بعينه واما بلفظ ما استنبطه من القواعد المنزلة عليه ثم
نزل على وفقه مصرحا بذلك متعمدا قاله والحديث من لطائف التابعي

قوله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها قوله صلى الله عليه وسلم اعطي اهل
التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا بما اعطوا واعطيتم القرآن
فعملتم به وقال الا وزرين يتلونه حتى تلاثة يتبعونه يحسنون وجهه يقال
بيتي بحسن التلاوة القرآن لا يشك وجده يتبعه وقوله الا من امن بالقرآن
ولا يحمله الا الموقن انه وقال مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار
يحمل اسفارا الاية وسمي النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والصلاة عملا
قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب عمل عليه في الاسلام قال
قد علمت عملا اوحى عندي الى ان اظهر لا طيبت وسئل اي العمل افضل قال
ايمان بالله ورسوله ثم جهاد ثم حج مبرور حدثنا عبد الله اخبرنا عبد الله اخبرنا
يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس
وان اهل التوراة التوراة فعملوا حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
ثم اوتينا القرآن فعملنا حتى غابت الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فقال اهل الكتاب

قوله اتاني ما علم راكبا وقال الله هل يقتلكم من حكم شيئا قالوا لا قال هل يقتل اوبه
من شئ قوله ابو رزين بفتح الراء وكسر الزاي وبالتحتانية وبالنون والظاهر انه مسعود
ابن مالك النابي الاسدي وقال تعالى يتلونه حق تلاوته اي يعملون به حق عمله وقال تعالى
لا يمسه الا المطهرون اي لا يحدثه ونفعه الامر امر بالقرآن اي المطهرون من
الكفر ولا يحمله بحمله الا الموقن بانه من عند الله المطهر من الجهل والشك ونحوه لا
الغافل كالحمار عملا وذكر الاحاديث الدالة عليه متعاقبا والى لم اتطهر اي لم اتوضا
الا صليت ركعتين مرت في فضائل الصحابة والحج المبرور مر في المخالطة ايم وقيل ما كان
من الحلال قوله فيمن سلف اي زمان بقائكم في جملة زمان الامم السالفة واحد
طرفي التشبيه محذوف اي بان النهار وقراطا هنا الخيب والحصة والاجر
وكرر ليعلم ان لكل واحد قراطا وصليت بلفظ المجهول اي صلاة العصر واهل الكتاب اي
اهل التوراة وان وقت عمل اهل الانجيل اكثر من وقت عمل الاسلاميين وقد
يقدر في اوايل كتاب التوحيد في باب المشيئة والارادة قال اهل التوراة رايناه لا اقل
عملا وفيه مباحث مرت في كتاب مواقيت الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر
والمقصود من هذا الباب ذكر انواع من التسليم الذي هو الغرض من الارسال والانزال
وهو التلاوة والايمان به والعمل به

باب

وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا وقال من لم يقرأ فاتحة الكتاب حدثنا
سليمان حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود
رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلاة لوقتها
قيل ثم اي قال بر الوالدين ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قوله الاصلاة اي صحة للصلاة لانها اقرب الى
نفي الحقيقة لخلاف الكمال ونحوه ومر بحث في الصلاة في باب وجوب القراءة قوله
سليمان اي ابن حرب ضد الصلح والوليد بفتح الواو وبالعين المهملة وشكون التحتانية
وبالزاي والراء العتدي الكوفي وعباد بالفتح وشد الموحدة ابن يعقوب الاسدي
وعتاد مثله ابن العوام بشد يد الواو وتخفيف الميم الواسطي والشيباني بفتح
المعجمة وشكون التحتانية وبالموحدة وبالنون بعد الالف سليمان بن فيروز ابو اسحاق
الكوفي وابو عمرو سعد الشيباني مثل الاول والصلاة لوقتها اي باداء وقتها ومستقبلة
لوقتها كما قال الزمخشري في نظائرهن بعد ثم فان قلت مر انفا ان الافضل الصلاة
في الجماعات قلت المقامات مختلفة والسامعون متفاوتة فبالنسبة الى المهاون
بالصلاة العاق لوالديه الصلاة والبر افضل وبالنسبة الى عزم الجهاد افضل ونحو ذلك

باب

قول الله تعالى ان الانسان
خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا ضجورا حدثنا
ابو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن الحسن عمر بن تغلب قال اتي النبي صلى

عليه وسلم ان قاعطي قوما ومنع آخرين فيلمه انهم يختبرونه فقال اني اعطي رجالا وادع الذين ادع احب الي من الذي اعطي انما اعطي اقواما اخاف ضبعهم من الجزع والهلع واكل قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم قوله ضبجوا اي تضجروا الضبع الهلوع وقال المصنف الهلوع فسرة الله تعالى بقوله اذا مسه الشر جزوعا وجزوع بضم الجيم ان تحادم بالتملة والزاي والحسن اي البصري وعمرو بضم الغوقانية وسكون المهملة وكسر اللام وبالواو العين كذا قال الحاكم ابو عبد الله شرط البخاري ان لا يذكر الا حديثا له صحابي مشهور وله راويان وكذلك في كل درجة فقال النووي من شرطه ذلك لاخراجه مثل حديث ابن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي الجزع اي الترك والجزع ضد الصبر والهلع الضجر والباقي بكلمة للبدلية والمقابلة اي ما احب ان لي بدلك كلمة النعم الحمر لان الاخرة خير وابقى وهذا النوع من المال من اشرف انواعها والغرض من الباب اثبات ان خلق الانسان من الهلع وعدم الصبر وعدم الانقياد والاستغناء وغيرها مخلوق لله تعالى وفيه ان الارزاق ليست على قدر الاستحقاق والفضائل وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما او يكون افضل للممنوع من رؤى الجمعة باب

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بروايته عن ربه حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه قال اذا تقرب العبد الي شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني مشيا اتيته هرولة حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة قال رفعه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او بوعا قال معمر سمعت ابي سمعت الضاعي النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل حدثنا ابو معمر حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم ان قال كل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به والخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن قتادة وقال لي خليفة حدثنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه لا ينبغي لعبد ان يقول انه خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه حدثنا احمد بن ابي شريح اخبرنا شيبان حدثنا شعبة اخبرني سيار هو ابو الحكم قال سمعت ابا وائل قال سمعت عبد الله قال قرئ عند النبي صلى الله عليه وسلم وانا اسمع سورة النجم فسجد فيها فما بقي منا احد الا سجد فيها قال ثم قرأ معمر بعد يوم سجدة فقلت ما رأيتك تسجد قال انك لم تكن معنا يومئذ قلت ما يقول الناس يقولون كذا وكذا قال فجمع الناس يوم الجمعة كذا وكذا رجلا فقال النبي

صلى الله عليه وسلم فظننت معترضا كيف كان رجعه فاذا أنا ثلاث مرات قوله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه اي بدون واسطة جبريل عليه السلام ويسمى بالحديث القدسي قوله محمد بن عبد الرحيم البزاز بالزاي يقال لصاعقة بكسر المهملة الثانية وبالعاف وسعد بن الربيع ضد الخريف بياع الثياب للهروية البصري روى عنه البخاري في جزاء الصيد بدون واسطة والهروله الاسراع ونوع من العدو واما ان هذه الاحاديث ليس لاحد سبيل التجوز اذ البراهين العقلية قايمة على استحالتها على الله فمعناه من تقرب الي بطاعة قليلة اجازيه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على الثاني يكون كيفية اتياني بالثواب على السرعة فالغرض ان الثواب راجح على العمل يضاعف عليه وكيفما ولغظ العرب والهرولة انما هو مجاز على سبيل المشاكلة او طريق الاستعارة واراده لوازمها قوله يحيى اي القطان والتيمي بفتح الفوقانية سليمان بن طرخان بفتح المهملة والكاف الاولى وبالمعجمة والباع والباع بفتح الموحدة وضمها قد رمد اليدين فان قلت استعمال التقرب اولا بالى وثانيا بمن فالفرق بينهما قلت الاصل بمن واستعماله بالى لقصد معنى الانتهاء والصلات تختلف بحسب المقصود الخطابي النوع مصدر باع اذا مد باعه ويحتمل ان يكون جمع الباع ومعنى الحديث مضاعفة الثواب حتى يكون مشيها بفعل من اقبل نحو صاحبه قد سشر فاستقبله صاحبه ذراعا وقد يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه منه ومعمر بفتح العين وكسر الميم الاولى وسكون الثانية وفتح الثالثة ابن سليمان قوله بن زياد بكسر الزاي وخفة التحتانية الجحي بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة ولكل عمل اي معصية كفارة اي ما يوجب ستر هتاوغفرانها فان قلت جميع الطاعات لله فلم يتقرب قط بالصوم الى معبود غير الله بخلاف السجدة والصدقة ونحوهما فان قلت جزاء الكل منه تعالى قلت وما فوض جزاءه الا لصيام الى الملايكة والخلوف بالضم رايحة الفم المتغيرة فان قلت هو منزه عن الاطيبية قلت هو على سبيل الفرض اي لو فرض لكان اطيب منه فان قلت دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فالصيام افضل من الشهيد قلت منشأ الاطيبية دوام الكون للطهارة لانه طاهر والدم نجس فان قلت ما الحكمة في تحريم ازالة الدم مع ان رايحته مساوية لرايحة المسك وعدم تحريم ازالة الخلوف مع انه اطيب منه قلت اما لان تحصيل مثاله للدم محال بخلاف الخلوف او ان تحريمه مستلزم للحرج او ربما يودي الى ضرر كانه الى البحر او ان الدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا مستقذرا عنه الطباع لابد من المبالغة لابد من المبالغة في ازالته مرئ في باب الصوم بفوايد كثيرة قوله حفص بالمهملتين وشعبة بن الحجاج وخليفة بفتح المعجمة وكسر اللام وبالفاء البصري ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغرا الزرع اي الحرث وسعيد بن ابي

عروة بالنصب ومنهم الزاد والموحدة وابو العالية من العلو والمهملة ورفيع مصغر ضد الخفض البصري وكولس بن مري بفتح الميم وشدة الفوقانية وبالقصر ونسبه الى ابيه يعني مري وهو جملة حالية موضحة وقيل مري اسم امه ومعنى النسبة الى الله انه ذكر مع ذلك اسم ابيه ايضا والاول هو الصحيح عند الجمهور وانما خصصه من بين سائر الانبياء ليلا يتوهم عضاضة في حقه بسبب نزوله وكله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ولفظ انا يحتمل ان يكون كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن كل منكم فان قلت هو صلى الله عليه وسلم سيد ولد ادم فكيف قال له قيل عليه بانه سيدهم وافضلهم او قاله تواضعا وهضما لنفسه وله اجوبة اخرى مر مرارا قوله احمد بن ابي سريج مصغر السرج بالمهملة والراء والجيم ابو جعفر الضبي بضم النون وسكون الهاء وبالجيم الرازي وبالراء ومعاوية من ضرة بضم العاف وشدة الراء المرئي بالراي والنون وعبد الله بن معقل بمعقول المقفل بالجيم والعاء المرئي ايضا ورجح بن الرجيح وهو مزيد الصوت في الحلق وتكرار الكلام جثرا بعد وحكى اي يأتي به يحيا الذي اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفسر كيفية الترجيع قوله همزم الف وفي بعضها بهمزة بين واصل صلبه المدمر في سورة الفتح

باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها

من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين وقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان بن حرب ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل الى اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الآية حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فدعاهم فسألهم كيف تصنعون بمن زنى منكم قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما قال فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا فقالوا رجل ممن يرضون تا اعور يقرأ فقرأ حتى اتى الموضع منها فوضع يده عليه فقال ارفع يدك فرفع يده فاذا فيه اية الرجم تلوح فقال يا محمد ان عليهما الرجم ولكنا كتمناه بيننا فامر بهما فرجما قال فرايته يحني عليها الحجارة قال وقلت ما يعلو هذا الحديث بالباب قلت الرواية عن الرب اعم من ان يكون قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة سلكان بغير الواسطة قال المهلب معنى هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم رد عن ربه السنة كما روى عنه القرآن ودخول حديث ابن معقل فيه للتنبيه على ان القرآن ايضا رواية له عن ربه ودخل قول النبي صلى الله عليه وسلم قال الله وروى

عن ربه سواء قوله تفسير التوراة وغيرها وكتب الله هو عطف الخاص على العام وفي بعضها التوراة بوجه لفظ وغيرها فهو عطف العام على الخاص فان قلت الآية لا تدل على التفسير قلت الغرض انهم يتلونها حتى يترجم عن معناها قوله ابو شعيب مصغرين حرب ضد الصلح الاموي وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء والآء واسكان القاف اسم قيصر الروم والترجمان فيه لغات وهو المعبر عن لغة بلغة مرتبطه في اول الجامع فارقليت كيف دل فعله على جواز التفسير قلت كان غرض النبي صلى الله عليه وسلم في ارساله اليه ان يترجم عنده ليفهم مضمونه قوله محمد بن بشار بالعجمة والشين وبحيى ابن ابي كثير ضد القليل الطائي والعبرانية لغة اليهود وقالا لا تصدقوا ولا تكذبوا لانه يحتمل التصديق والتكذيب اذ لا يؤمن بصدقهم ولا بكذبهم قوله يسخم من التسخيم بالمهملة ثم المعجمة وهو تسويد الوجه وحزمها بعضهما ثم يركبهما على الحمار مكوسين اي وجوههما في الاتجاه والرجل عبد الله بن صوريا بضم المهملة وسكون الواو وكسر الراء وبالتحتانية مقصورا الاعور اليهودي كان حواشيهم وبينهما اي بين الزاني والزانية حكم الرجم او بين الاثنين اية الرجم او بين الاصبعين وفي بعضها فيهما ويحابي بالجيم والنون بعد الالف وبالموحدة فالحاء والحاء وكانا اذا اكب للحجارة في اكثر النسخ فاللام مقدار ومن او مضاف محذوفا الحجارة او فعل يحويها الحجارة وتوضيحه في اخر علامات النبوة في

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم ماهرا بالقرآن مع الكرام البررة وليتغنوا القرآن بأصواتكم حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله من حديث عائشة حين قال لها اهل الافك ما قالوا فدخل حديث طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبرئي ولكن والله ما كنت اظن ان ينزل الله في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى وانا رسول الله في النوم فاما هو فوالله ما رام مجلسه حتى انزل عليه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل القول الذي انزل عليه قالت فسري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكانت اول كلمة تكلم بها ان قال يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات كلها حدثنا ابو نعيم حدثنا مسعر عن عدي ابن ثابت اراه عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متوار بمكة وكان يرفع صوته فاذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله عز وجل ولا تجهر بصلاتك يقول بقراءتك حتى

حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال لابي انراك تحب الغنم
والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء
فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال
ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا فيصة حدثنا سفيان
عن منصور عن امه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن
وراسه في حجري وانا حايض قوله الماهر اي الحاذق وسفرة الكرام من باب اضافة
الموصوف الى الصفة والسفرة الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام الى الكرة
عند الله والبررة المكرمون المطيعون المطهرون من الذنوب وفي كتاب الترمذي الذي
يقرأ القرآن ويحوبه ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح قال بعضهم
الماهر جودة التلاوة بحسن الحفظ فلا يتلعثم في قراءته ولا يتعتع لسانه ولكون قراءته
سهلة ميسرة على الملائكة فهو معها في مثل حالها من الحفظ وتسهيل التلاوة
وفي رواية الاخرين بالمهارة عند الله كرما قوله وبيوا هذا الحديث رواه ابو داود
في كتابه وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي وابن ابي حازم بالمهملة والزاي عبد العزيز
ويزيد من الزيادة ابن الهاد ومحمد بن ابراهيم التيمي وابو سلمة بفتحتين واخذ بكسر الجيم
اسمع والمراد لازمه وهو الرضى به والارادة له قوله وكل اي قال الزهري وكل من يقول
الامة حديثي قطعة من حديث الافك وبرييني اي يبرؤني ابراهام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحوها ويقال اي بالاصوات في المحاريب والمحافل ويسمه تستفاد الرجحة قوله ابو نعيم
مصغرا ومسعر بكسر الميم واسكان المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام بكسر الكاف
وخفة المهملة وعدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية والباء بالتخفيف والمدين عارمة
بالزاي وفي الصلاة اي صلاة التهجد وذلك كان في السفر مرة في الصلاة قوله حماج بفتح
المهملة وشدة الجيم الاولى بن منهال بكسر الميم واسكان النون وهشيم مصغرا وابو بشر
بسكون المعجمة جعفر ومنوار يا اي مختفيا عن الكفار وكان يرفع صوته اما اقامة للشعائر
وانا نظنا بانهم لا يسمعونه واما استغراقا في مناجاة الله تعالى وقربا بالعبد او عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة بفتح الصادين وسكون العين الاولى مهملة وندائي بعضها مدى اي
غاية مرفي الاذان فان قلت ساوجه تعلقه بالترجمة قلت رفع الاصوات
بالقرآن احى بالشهادة له واولى قوله قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة
الصاد ومنصور هو ابن عبد الرحمن اليمي وامه صفية بنت شيبة بفتح المعجمة الحجبي المكي
والحجر بفتح الحاء وكسرها مرفي الحجر بالشاحج المصري كذا في البخاري اشار هذه
الاحاديث الثلاثة الى ان الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به واحد حول حديث
الاذان في الباب فلما رأى حسن صوته بقراءته وقال شارح الراجح مقصوده

بذلك كله تحقيق ما تعذر ان التلاوة هل العبد بدليل وصفها بالتحسين والجهر وكذلك

بذلك كله تحقيق ما تعذر ان التلاوة هل العبد بدليل وصفها بالتحسين والجهر وكذلك
مغايرته للاحوال المحدثة والازمنة باحـ
قول الله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني عروة ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن
عبد القاري حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم
يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته
فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت
اساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته برداءه فقلت من اقرأك هذه
التي سمعتك تقرأ فقال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقرأنيها على غير ما قرأت فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله
اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التي سمعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت التي اقرأني فقال كذلك انزلت
ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه قوله ما تيسر من القرآن
قال المهلب يريد ما تيسر من حفظه مما اللسان من لغة واعراب قوله المنور وكسر
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالراء ابن مخرمة بفتح الميم واسكان المعجمة وعبد الرحمن بن عبد
عبد الحرث القاري منسوبا الى القارة بالقاف وخفة الراء وهشام بن حكيم بفتح المهملة ابن حزام
بكسرها وتخفيف الزاي واساوره بالمهملة اواثبه وتصبرت في بعضها تربصت والتلبيب
بالموحدتين جمع الثياب عند النحر في الخصومة والحرف ارسله اطلقه وخلى سبيله وظرف
عمر جواز ذلك اجتهادا وسبعة احرف اي لغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان
يقرأ بحرف عاصم اي بالوجه الذي اختاره من الاعراب وقال الاكثرون هو حصر
في التسعة فقيل هي جميع القرآن من الامر والنهي والحلال والحرام والقصص والامثال
فلا يخلف القرشي اليمزلا الاسدي فتح حرف المضارعة قيل بل السبعة كلها لمضر
وخدها القاضي عياض هي توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر وقال الداودي
هذه القراءات السبع ليس كل حرف منها هو احد تلك السبعة بل قد تكون موزعة فيها
وقيل ان هذه السبع انما تفرعت من حرف واحد من السبع المذكور في الحديث مما في كلمة
الحضرميات قال
قول الله تعالى فاقرأوا ما تيسر منه قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن للذكر فهل من مدكر وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق
له يقال ميسر ميسيا وقال مطر الوراق ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر
قال هل من طالب علم فيعان عليه حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
يزيد حدثني مطرف بن عبد الله عن عمران قال قلت يا رسول الله

العاملون قال كل ميسر لما خلق له حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر
حدثنا شعبة عن منصور ح وحدثنا سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن
علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودا فجعل
ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب مقعده من النار او من الجنة
قال الا تكل قال على فكل ميسر فاما من اعطى واتقى الآية قوله تعالى ولقد
يسرنا القرآن للذكر اي هونا ه وكل ميسر اي ان الله قدر لكل احد سعادته او شقاوته
فسهل على السعيد اعمال السعداء وهيأه لذلك ومثله في الشقي قوله ابو معمر
بفتح الميمين عبد الله ويزيد من الزيادة المشهور بالرشك بالراء المهملة والكاف
والشين المعجمة البصري ومطرف بفاء على المطريف بالمهملة والراء ابن عبد الله العامري اصله
فيما يحرف الحرمي الاستغفار مئة قال ذلك حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم الا كتب مكانه في الجنة والنار فقال كل واحد منها يتمثل عليه ما كتب عليه
من عملها وفيه ان التلاوة على العبد وقد يترها الله له قوله سعد بن عبيدة مصغرا
ضد الحرة ابو حمزة بالمهملة والزاي الثقلي بالضم الكوفي حتن ابي عبد الرحمن عبد الله قوله
ينكت اي يضربه في الارض فيؤثر فيها وكتب مقعده اي قدر في الازل ان يكون
من اهل النار ومن اهل الجنة فقالوا الا نعتمد على ما قدر الله علينا فنترك العمل فقال
لا اعملوا فان اهل السعادة ييسرون لعمل واهل الشقاوة لعمل فان قلت
ما حاصل الكلام قلت مواهم قالوا اذا كان الامر هكذا فنحن نترك المشقة
التي في العمل التي لاجلها سمي بالتكليف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مشقة ثمة اذ
كل ميسر لما خلق له وهو تيسير مجازي من ميسره الله عليه فان قلت فلم الثواب
والعقاب قلت هما باعتبار علاماتهما الخطابي لما اخبرهم عن سبق الكتاب
اراد ان يحذوه حجة في ترك العمل فاعلمهم ان هاهنا لامرين لا يبطل احدهما الآخر
باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية واما
هو امارة للعاقبة غير مفيدة حقيقة فبين ان كلا ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل
مصيره في الاجل الظاهر لا يترك للباطن مر في كتاب الجنائز ما
قوله تعالى بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ والصور وكتاب مسطور قال
قتادة فهو مكتوب يسطرون يخطون في ام الكتاب جملة الكتاب واصلة ما يلفظ
من شيء الا كتب عليه وقال ابن عباس كتب الخير والشر يحرفون يزيلون وليس
احد يزيل نقطة كتاب من كتب الله عز وجل فيكتم حرفوه سادوه على غيرها وبدلوه
قوله سبقت رحمتي غضبي ذاتا بلا نهم واعيه حافظة وتعيها تحفظها او حي الى محمد القرآن لانذركم
به ومن اهلكه ومن بلغ هذا القرآن هو له نذير وقال خليفة بن خياط حدثنا
يزيد سمعت ابي بن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال لما قضى الله

قال لما قضى الله الخلق كتب كتابا عندهُ غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عندهُ
فوق العرش حدثنا محمد بن غالب حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا معتمر سمعت
ابي قتادة حدثنا ابو رافع حدثهُ انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت
غضبي فهو مكتوب عندهُ فوق العرش قوله يقال ان والمقام وما يسطرون اي
يخطون وقال وانه في ام الكتاب لدينا لعلي حكيم اي اصله وجملته وقال ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد اي ما يتكلم من شيء خيرا او شرا الا كتب عليه وقال تعالى يحرفون
الكلم عن مواضعه اي يزيلونه من جهة المعنى ويؤولونه بغير الحق المراد وقال تعالى
وان كانوا عن دراستهم لغافلين اي عن تلاوتهم وقال وتعيها اذن واعية لحفظها
اذن حافظة قوله خليفة بفتح المعجمة وكسر اللام وبالفاء ابن خياط من خياطة الثوب
ومعتمر هو بن سليمان بن طرخان بفتح المهملة هو المنهوري وقال الغساني هو بالعين والكسر
والراء والجيم وابو رافع ضد الخافض بفتح المعجمة بالنون والفاء والمهملة البصري
قوله قضى الله اي امم الله خلقه وكتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ ومعنى
الكتابة خلق صورته فيه او الامر بالكتابة واما مجاز عن تعلق الحكم والاخبار به والعناية
الكتابة مستعملة في حقه تعالى في محمولة على ما يليق به او معوضة اليه او مذكورة على سبيل
التمثيل او الاستعارة وهو من المتشابهات فان قلت كيف يتصور السبق في الفعل
اذ معنى القدم هو عدم المسبوقية قلت هما من صفات الافعال والمراد
بسبق تعلق الرحمة وذلك لان اتصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف اتصال الخير
فانه من مقتضيات صفاته مر مرارا قوله محمد بن ابي غالب بالمعجمة وكسر اللام ابو
عبد الله القومسي بالقاف والواو والميم والمهملة وليس هو بصاحب هشيم الواسطي
وقيل هو محمد بن ابي غلاب ومحمد بن اسمعيل بن ابي سمينة بفتح المهملة ضد الزيلة
ابو جعفر البصري مات سنة ثلاثين ومائتين لم يتقدم ذكره قوله قبل ان يخلق
فان قلت الحديث لما قضى الله الخلق كتب وهو مستعر بان الكتابة بعد الخلق
قلت المراد من الاول يخلق الخلق وهو احداث فحاز ان يكون بعده ومن الثاني
نفس الحكم وهو اولى لما الضرورة تكون قبله او من قضا اراد القضا قال المهلب وما
ذكر من سبق رحمته ظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته
وقال لعضهم ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته ان يخلق
لهم عذابا يكون عذاب النار بوميذ لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب
باب قول الله تعالى والله خلقكم
وما تعملون انا كل خلقناه بقدر ويقال للمصورين احيوا ما خلقتم ان ربكم
الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش

يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق
والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عبد البر بين الله ان الخلق من الامر لقوله
تعالى الا له الخلق والامر وحتى لفظ النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو هريرة
سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وفي
جزاء ما كانوا يعملون وقد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم سرنا ان نجعل من الامر ان
عملنا بها ودخلنا الجنة فامرهم بالايمان والشهادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة فجعل ذلك
كله عملا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا عبد الوهاب حدثنا
ايوب عن ابي قلابة والقسم الهيثمي عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين
الاشعريين ود وآخاء فكنا عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه الطعام فيه لحم
دجاج وعنده رجل من بني تيم الله من الموالي فدعاه اليه فقال اني رايته ياكل شيا
فقذرته فحلفت لا اكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك اني اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي
بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى
ثم انطلقنا فقلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا وما عنده
ما يحملنا ثم حملنا فعقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيده والله لا نفلح ابدا فرجعنا
اليه فقلنا له فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم واني والله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منه وتحللتها حدثنا عمرو بن عاصم
ابو عاصم حدثنا قرة بن خالد حدثنا ابو حمزة الضبعي قلت لابن عباس يقال
قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لوا ان بنا وبينك
المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم فمرنا بامر فصل من الامر ان عملنا به
دخلنا الجنة وندعوا اليه من وراءنا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع امركم بالايمان
بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع ما نتبذ في الدباء والنقير والحنتم والمزفت
المرتثة وربما قال المقيرة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن القسم
ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب
هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم حدثنا ابو النعمان
حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال
احيوا ما خلقتم حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابي
زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او شعيرة

وله قال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر بقدر وخلقنا كل شيء بقدر فيلزم منه ان يكون
الله خالق كل شيء قلت قوله تعالى وما تعملون فيه دلالة على ان بعض عملنا
حيث اسند الينا قلت العمل غير الخلق وهو المعنى بالكسب اي ما يكون مسندا الى
العبد من حيث ان له قدرة ومسندا الى الله من حيث ان وجوده بتاثيره فله
جهتان باحداهما ينتفي الجبري وبالاخرى ينتفي القدرية وحاصله انه مسند الى الله
حقيقة والى العبد عادة فان قلت القدرة صفة نوعية وقوع الارادة فاذا
انتفى التاثير فلا يبقى لاثبات القدرة معنى قلت التعريف غير جامع لخروج
القدرة الحادثة عنه بل هي صفة يترتب عليها الفعل او الترك عادة فكل ما اسند من
الفعل العادي الى الله فنوعا بالنظر الى التاثير ويقال له الخلق وما اسند الى قدرتهم
يقال له الكسب وقد يعبر عنهم بان الاضافة الى الله باعتبار الفاعلية والى العبد
باعتبار المحلية فان قلت فلم يمدح ولم يمدح قلت كما يمدح المتبرع
ويمدح صاحب الجمال فان قلت فلم يحكم بانه يثاب به ويعاقب به قلت
لانه علامة لها فان قلت العذاب في مثله يكون فيما قلت لاحكم
للعقل فيه والعبد ملكه فله ان يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد قوله ويقال للمصورين
احيوا ما خلقتم هذا لفظ الحديث لكن البخاري اظهر مرجع الضمير اذ في الحديث
لهم فان قلت اسند الخلق اليهم فبعض الاشياء ليس مخلوقا لله قلت
هذا القول على سبيل الاستهزاء والتعجيز قوله ابن عيينة سفيان وبين الله
اي فرق بينهما حيث عطف احدهما على الآخر وكيف لا والامر قديم والخلق حادث
وفيه ان لا خلق لغير الله حيث حصر عياذا به تعالى بتقديم الجار على المبتدا فقوله قال
تعالى جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وسائر الطاعات فنبي الايمان عملا حيث
ادخله في جملة الاعمال قوله وقد عبد القيس وهم ربيعة وجمل اي امور كلية مجملة
وبالايمان اي بتصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بما علم مجيئه به ضرورة بالشهادة اي
كلمة التوحيد وفصل اي النبي صلى الله عليه وسلم كلا من جملة الايمان عملا هو لبه عبد الله
ابن عبد الوهاب الحجبي ابو محمد وعبد الوهاب شيخه هو ابن عبد المجيد الثقفي وابو طالوت
بكسر القاف وتخفيف اللام وبالواو ثم الجاء عبد الله الجرمي بفتح الجيم والراء الساكنة والقاف
ابن عاصم الهيثمي ويقال الكلبي ويقال الليثي وزهدم بفتح الزاي وكسر الهاء المهملة وسكون الهاء ابن
مضرب بفاعل التضريب بالمعجمة والراء الجرمي بالجيم والاشعريا بو قبيلة من القبيلة
من اليمن وتقول العرب للاشعريين بحذف يا النسبة وتم الله بفتح التاء الفوقانية
واسكان الحتانية قبيلة وشيا اي من النخاسة وقدرة بكسر الذال المعجمة وملاحتك
اي والله لاحدنك او لاحدثنك وتستحمله اي تسال منه ان يحملنا والنهب الغنيمة والذود
بفتح المعجمة من الابل ما بين الثلاث الى العشرة والذرى جمع الذروة وتنبي اعلى كل شيء

ذا روح وهذ

اي ذوي الاسمنة البيض اي من سمنهن وكنز نحويهن قوله حملكم بحمل وجوهها ان يريد به اوالحلة المنة عليهم عنهم واضافة النعمة فيها الى الله وانه نبي وفعله وقد يضاف كما جاء في الصيام اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وان الله حين ساق هذه النعيمة اليهم فهو اعطاهم او نظر الى الحقيقة فان الله تعالى خالق كل الافعال تغفلنا اي تطلبنا غفلته وكاسب ذهوله عن الحال لما وقعت وتحللها من التحلل وهو المقتضي من عبدة اليمين والخروج من حلها الى ما يحل له منها بالكفارة ويحتمل ان يكون هذا جوابا اخر فالجواب الاول اني لا احلكم ولا احالف عيني ان الله هو يحلكم والثاني اني ان احالفنا احللتها واغرض انه لا عقلة وتميما معنوان صحيحان قوله عمرو موان على بن محرصد ابو الصبر في وابو عاصم هو الضحاك وروى عنه البخاري بلا واسطة في الصلاة وفروة بضم العاف وشد الراء ابن جاد الشدوسي وابو جمرة بضم الجيم وبالراء ضد سكون المهملة الضبعي بضم المجمة وفتح الموحدة وقال قلت لابن عباس اي حدثنا اما مطلقا واما عن قصة وقد عبد القيس ومصر بضم الميم وفتح المجمة غير منصرف قبيلة كالوائل ربيعة وصلى الله على ساكنها وفي اشهرهم اي وسمي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وذلك لانهم كانوا عن القتال فيها وقوله شهادة فان قلت الايمان فعل القلب وهذه الامور الاربعة ليس فعله فكيف يفسرها قلت عند من يقول بالحاد الايمان والاسلام كما هو مذهب البخاري فلا اشكال فيه وعند غيرهم يبقى رمضان مخصوصات الايمان فان قلت فما عدل عن لفظ العهد الى ما في معنى العهد وهو توان يعطوا قلت للاشعار بتعلق الجعد الذي للفعل لان فرضيته كانت مجددة فان قلت تقدم في كتاب الايمان وكم فيه صوم رمضان قلت لعله هاهنا نظر الى الواجبات الحالية وليركب ذلك الامر في رمضان وهذا المهيع كرر ايضا وفي الحديث اختصار والمغير بفتح النون جذع سيقر وسطه وينبذ فيه والمزفت بتشديد الفاء المطلي بالزفت اي القار والجم بفتح المهملة والنوفانية وسكون النون بينهما جرار يطلب فيها الخمر الخطابي معنى النهي عنها النهي عن الانتباذ فيها لانه ظروف مسه اذا انتبذ صاحبها فيها كان على غرر منها لان الشراب قد يصير مسكرا وهو لا يشعر به فان قلت لا يستعمل الرئب في شيء قلت سمعناه لا نشربوا منها مستبذين فيها وقيل كان هذا في الاسلام فصارا منسوخا مر بعوا بيد عزيزة ولطايف كثيرة في الايمان فان قلت هذا الحديث يدل على ان العمل منسوب الى العبد قلت هذا هو المقصود او معنى الكسب اعتبار الجهتين فاستفاد المطلوب من الطرفين ولعل غرض البخاري في تكثير هذا النوع في هذا الباب وغيره بيان جواز ما نقل عنه انه قال لفظي بالقرآن مخلوق ان صح عنه قوله اصحاب هذه الصور اي المصورة احيوا اي اجعلوه حيا حيوانا

ذا روح وهذ فين

ذا روح وهذ تسمية الاصوانون بامر التعجيز والمقصود منه تعذيبهم بنوع آخر فان قلت اسند الخلق اليهم حقيقة فهو خلاف الترجمة قلت المراد به ما كسبتم واطلق لفظ الخلق عليه استهزاء بهم اوارادة به ما قدرتم وصورتم وشبهة بالخلق او اطلقه بناء على زعمهم فيه قوله محمد بن العلا بخفيفا ثم دواد ابن نصير مصغر النصل بالمجمة محمد وعمارة بالضم وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع بفتح القاف وسكون المهملة الاولى العبشي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالمهملة واسمه هرم بفتح الهاء وبالراء البجلي قوله ذهب من الذهاب الذي بمعنى القصد والاقبال اليه قال قلت لا يقدر احد على خلق مثل خلق الله قلت هذا مواستهزا او دخول على زعمهم او التشبيه في الصورة وحدها لا من سائر الوجوه فان قلت الكافر اظلم منه قلت الذي يصور الصنم للعبادة كافر بهو والذرة بفتح الذال المهملة الصغيرة واسعيرة عطف الخاص على العام او مثل من الراوي والعرب تعذبهم وتحجرهم تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الحساسة ونوع من التنزل في الالزام

قراءة الفاجر منافق واصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب ومثل الذي لا يقرأ كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها حدثنا هشام اخبرنا معمر عن ايوب ح وحدثني احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني يحيى بن عروة بن الزبير قالت عايشة رضي الله عنها سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال انهم ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه قرقرة الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مايه كذبة حدثنا ابو النعمان حدثنا مهدي ابن ميمون سمعت محمد بن سيرين يحدث عن معبد بن سيرين عن ابي قتادة الحذري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج ناس من قبل المشرق ويقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ما سيماهم قال سيماهم التحليق او قال التسبيد قوله قراءة الفاجر اي الخائن يقرؤه حقه فيما للمؤمن في الحديث ومقابلاته فعطف المنافق عليه في الترجمة انما هو من باب العطف التفسيري قوله تلوتهم مبتدأ وخبره لا يجاوز واما جمع الضمير فهو حكاية

عن لفظ الحديث وزيد في بعضها واصواتهم والحنجرة الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب قوله هدبة بضم الهاء واسكان المهملة وبالموحدة ابن خالد القيسي بفتح القاف واسكان التحتانية وبالمهملة ويقال ايضا هديات بالتشديد وحمام موان تحيي العودي بالمهملة المفتوحة وتسكين الواو وبالمهملة وابو موسى عبد الله الاشعري الرجال كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والاترجة بضم الهمزة والراء وحكي بادغام النون في الجيم والترنجة لغات قالوا الاترجه افضل الثمار للحواص الموجودة فيها مثل كبر حبها وحسن منظرها وطيب مطعمها وبين ملمسها ولونها فيسر الناظرين شمها يفيد الاالتذاذ وطيب ودباغ المعدة وقوة المضغ واشتراك الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاعطاها ثم ان اجزاها تعتصم على طابع فتشعرها حارا يابسا يحرجها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف والحنظل شجرة مشهورة وحاصله ان المؤمن اما مخلص او منافق وعلى التقديرين اما ان يقرا ولا او الطعم هو بالنسبة للطعم والريح بالنسبة الى السامع فان قلت قد في اخر فضائل القرآن كالحنظلة طعمها مر وريحها مر وهنا قلت ولا ريح لها قلت المقصود منهما واحد وذلك هو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره وربما كان مضرا فمعناه لا ريح لها نافعة فيه على ان الحديبي وهشام اي ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين ابن راشد اليمني وكلمة ح تطلق للفظ حرف الروي وهو اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد اخر وذكر الحديث اولا صح او الى الحديث وحكى عن بعضهم بالحا المعجمة اشارة الى الجزء واحمد ابن صالح ابو جعفر المصري وعنبسة بفتح المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبالمهملة ابن خالد بن يزيد من الزيادة الايلي بالهمز وتسكين التحتانية والاناسي هم الناس وعن الكهان اي عن كالم وبئي اي حق وتخطفها بالفتح على اللغة الفصيحة وبكسرها والجني معروف الجن اي تختلسها الجني من اخبار ويعرفها وفي بعضها يوقرها وقره اذا صبت فيه الماء وقر الدجاجة اذا قطعت صوتها وقر الكلام في اذنه وافره اذا ساوره وصب فيها والقرقرة صوت الحمام والدجاجة بفتح الدال وكسرها وفي بعضها الزجاجة بالزاي الخطابي عرضه صلى الله عليه وسلم نفي ما يعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم شيء صحيح يعتمد عليه كما يعتمد على اخبار الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين قال والصواب الزجاجة ليلائم معنى العاروة التي في الحديث الاخر وقد بين صلى الله عليه وسلم ان اصابة الكهان احيانا انما هو لان الجني يلقي الكلمة التي يسمعها استراقا فيزيد اليها الاكاذيب يقتسمها عليه والكهان قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطبايع نارية فالشياطين يلقون الكلمة المسترقة اليهم لما بينهما من المناسبة ثم الحديث في احزاب الادب فان قلت ما وجه سوأ فقته للزجاجة قلت وجه مشابهة الكاهن بالمنافق من حيث انه

لا ينتفع بالكلمة الصادقة

لا ينتفع بالكلمة الصادقة الخلية الكذب عليه ولفساد حاله كذلك لا ينتفع المنافق بتبرئه لفساد عقيدته وانضمام حسه الى ما قال بعضهم القرقرة الوضع في الاذن بالصوت والقر الوضع فيها بدون الصوت قال واشار مشعرتان بان الوضع في اذن الكهان تارة بلا صوت واخرى به واضافة القرقرة الى الدجاجة اضافة الى الفاعل والى الدجاجة الى المفعول فيه تحويل مكر الليل قوله ابو الغمان بالضم محمد بن الفضل بالمعجمة المشهور بعارم بالمهملة وكثر الراء ومهدي بن ميمون الازدي ومحمد بن سيرين الزاهد المعبر ومعبد بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة بينهما اخوه والاربعة بصريون وابو سعيد اسمه سعيد الخدري بضم المعجمة واسكان المهملة قوله قبل بكسر القاف الجهة والمشرق اي مشرق المدينة الطيبة على ساكنها افضل الصلاة والتسليم مثل نجد وما بعد والتراقي جمع الترقوة وهي العظم بين نقرة النحر والعاتق اي لا يرفع الى الله تعالى اذا عمل منافقا لذلك والرمية بكسر الميم الخفيفة وتشديد التحتانية فعيلة بمعنى المرمية اي المرمي اليها والفوق بضم الفاء موضع الوتر من السهم والطريق الاول ما عاد على فوقه اي مضى ولم يرجع والسهام بكسر المهملة مقصورا وممدودا العلامة والمخيلين اذا له الشعر قلت يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة لكل محلوق الراس منهم لكنه خلاف الاجماع قلت كان في عهد الصحابة رضي الله عنهم لا يحلقون رؤسهم الا في النسك او الحاجة ونحوها واما مولاء فقد جعلوا الحلق شعارهم وذلك كان لجميع اعيانهم في جميع ازمانهم ويحتمل ان يراد به حلق الراس والكلية وجمع رؤسهم وان يراد به الافراط في المغالاة في الدين والتسبيد بالمهملة والموحدة استيصال الشعر فان قلت مر في باب علامات النبوة ان ايتهم اي علامتهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة قلت لا منافاة في اجتماع العلامتين او مولاء طايفة اخرى فان قلت تقدم في كتاب استتابة المرتدين في حكم ويقاتلون اي لسنك في الفرقة هل علق لها ثنى من الدم فانهم مسكون وقها هنا يمرقون من الدين لا يعودون اليه ابدا الان السهم لا يعود الى فوقه بنفسه قط قلت يحتمل ان يراد بهم الخوارج على الامام ومتولا الخارجون عن الايمان وعلى الاول الدين بمعنى طاعة الامام وعلى الدين بمعنى الاسلام قال المهلب يمكن ان يكون هذا الحديث في قوم قد عرفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحي انهم قد يموتون قبل التوبة وقد خرجوا بعد عنهم وسوا ناويلهم الى الكفر اما الذين قالهم رضي الله عنه يعني الخوارج فربما يعود ناويلهم الى الكفر وربما لا يعود الى ما قال

قوله تعالى وضع الموازين القسط وان عملا في اقل من مثقال توزن وقال مجاهد القسط الميزان العدل بالرومية ويقال القسط مصدر المقسط وهو العادل واما القاسط فهو الجاير حدثني احمد بن اشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء

ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم قوله ونضع الموازين القسط ليوم القيامة والقسط
مصدر ويستوي فيه المفرد والمثنى والجمع اي الموازين العادلات فان قلت
ثمة ميزان واحد يوزن فيه الحسنات والسيات قلت جمع باعتبار العباد وانواع
الموزونات وليوم القيمة اي في يومها وقال الزجاج اي توضع الموازين ذوات القسط
قال اهل السنة انه جسم محسوس ولسان وكفتين والله تعالى يجعل الاقوال والاعمال
كالاعيان توزنها او توزن صحفها وقيل هي ميزان كبيران الشعر وقايدته اظهار
العدل والمبالغة في الانصاف والالزام قطعا لاعداد العباد قوله مجاهد هو ابن جبير
بفتح الجيم وكسر الموحدة المكي المفسر قال في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم القسطاس
اي بضم القاف وكسرها العدل بلغة اهل الروم فان قلت انما انزلناه قرانا عربيا يعمم
ذلك قلت وضع العرب فيها وافق لغتهم اي هو من باب توافق الوصفين والكلامين
في اصاله مباحث قوله القسط بالكسر مصدر والمقسط فان قلت مصدر هذه
الافعال لا القسط قلت المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله فهو
مصدر مصدره اذ لا خفاء ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط والمقسط هو العادل
قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين والقاسط هو الظالم قال الله تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا فان قلت المزيد لابد ان يكون من جنس المزيد قلت
اما ان يكون المقسط من القسط بالكسر واما ان يكون من القسط بالفتح اي العدل به معنى
الجور والهمزة للسلب والازالة قوله احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وبفتحها وسكون
الهمة وبالكاف وبالموحدة غير منصرف وقيل هو منصرف الصفار والكوفي ثم المصري ومحمد
ابن فضيل بضم الفاء الضبي بالمعجمة والموحدة وعمارة بضم المهملة وتخفيف الميم وبالراء
ابن القعقاع بفتح القافين وسكون المهملة الاولى الضبي ايضا وابو زرعة بضم الزاي
واسكان الراء وبالمهملة هرم بفتح الهاء وكسر الراء الجبلي بالموحدة والجيم المفتوحتين والاربعة
كلهم كوفيون قوله كلمتان اي كلامان وتطلق الكلمة على الكلام كقوله الشهادة والحميتان
المحبوبتان يعني بمعنى المفعول لا بمعنى الفاعل والمراد محبوبيتهما قائلها ومحبة الله للعبد ارادة
ايصال الخير له والتكريم فان قلت الفعل المغلول لاسيما اذا كان موصوفه مذكورا
معه يستوي فيه المذكر والمؤنث فما وجه لحوق علامة التانيث قلت التسوية
بينهما جايزة لا واجبة والتسوية وجوبها في المفرد لا في المثنى او لانها المناسبة الحقيقية
والتنزيل لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة او هذا بناء على المفعل اللفظ من الوصفية
الى الاسمية وقد يقال هي فيما لم يقع بعد تقول خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح واذا وقع
عليها الفعل تقول ذبيحة فان قلت لم خصص لفظ الرحمن من بين سايل الاسماء الحسنى

قلت الان المقصود

قلت لان المقصود بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث جازى على العمل القليل
بالثواب الكثير وفيه فضيلة عظيمة للمتكلمين بقدمر في اخر كتاب الدعوات ان
من قال سبحان الله وبحمده في يوم مايه مرة حطت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
والمقصود من ذكر الجنة والثقل بيان قلة العمل وكثرة الثواب فان قلت قد نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السجع قلت ذلك فيما كان كسجع الكهان في كونه
متكلفا او متضمنا لباطل قوله سبحان مصدر لازم النصب بالفعل وهو علم للتسبيح
العلم على نوعين علم جنسي وعلم شخصي ثم انه تارة يكون للعين واخرى للمعنى فهذا من القسم
الثاني الذي فان قلت لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف انجمع
بينها العلمية والاضافة قلت بكريم يضاف فان قلت ما معنى التسبيح
قلت التنزيه يعني انزه الله تعالى تنزيها مما لا يليق به تعالى فان قلت
وبحمده معطوف فما المعطوف عليه قلت الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي
له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه او لعطف الجملة على الجملة اي اسبح والتبس بحمده فان قلت
ما الحمد قلت له تعريفات والمختار انه هو الثناء على الجميل الاختياري على وجه
التعظيم واعلم ان لله تعالى اوصافا عدمية مثل انه لا شريك له ولا جسم له
وسائر التنزيهات وثبوتية بصفات الجلال وصفات وجودية مثل العلم والقدرة
ونحوهما وبصفات الاكرام اقتباسا من قوله تعالى ذو الجلال والاكرام فالتسبيح اشارة
الى الاول والتحميد الى الثانية واطلاق اللفظين يعني ترك التقييد متعلق بشعور الكمور
كانه قال ازهه عن جميع النقايص واحمده بجميع الكمالات والنظم الطبيعي يقتضي اثبات
التخلية اولا عن النقايص ثم التحلية ثانيا بالكمال فلهذا قدم التسبيح على التحميد وفيه نكتة
اخرى وهي انه ذكر اولا لفظ الله الذي هو اسم للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات
العليا والاسماء الحسنى ثم وصفه بالعظيم الذي هو شامل لسلب ما لا يليق به واثبات
ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الزيل والنقص ونحوه والعلم بكل
المعلومات والقدرة على المقدورات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا واما تكرار
التسبيح فللاشعار بتنزهه على الاطلاق وبان التسبيح ليس الا لسلبيا بل العلم
ان الكمال له ثبوتيا ايضا مما جبلت اولا ان الاعتناء بشان التنزيه اكثر من الاعتناء بالتحميد
لكثرة المخالفين عند قال تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولهذا اورد في
القرآن بعبارات مختلفة جاء بلفظ المضارع سبحان الذي اسرى بعبده وبالماضي سبح
لله ما في السموات وبالمضارع يسبح لله وبالامر سبح اسم ربك الاعلى ولان التنزهات مما
تدركه عقولنا بخلاف كمالاتها فانها فاضرة عن ادراك حقيقتها كما قال بعض المتكلمين وفي
الجملة هذا الكلام من جوامع الكلم وفيه امتثال لقوله تعالى فسبح بحمد ربك وتاويله ولما
كان مندوبا اليه عند اواخر المجالس جعل البخاري كانه كفارة مجلس لم يختم به فان قلت

تقدم في اول كتاب التوحيد عند بيان ترتيب الابواب ان الختم بمباحث كلام الله لانه
مدار الوحي وبه تتم الشرايع وبهذا افتتح بدء الوحي والانتهاء الى ما منه الابتداء اقلت
نعم الختم لعاد وذكر هذا الباب هاهنا ليس مقصودا بالذات بل بواسطة ارادة ان يكون اخر
كلامه تسبيحا وتحميدا كانه ذكر حديث المية في اوله ارادة لبيان اخلاصه فيه وفيه ن
الاشعار بما كان عليه مولفه في حالتيه اولا واخرا باطنا وظاهرا نقبل الله تعالى منه
مجازيا له من الاسلام خيرا ثم خيرا ثم خيرا وغفر ايضا ختم الكلام في هذا الشرح بسبحان
الله وبحمده سبحان الله العظيم فرغ من تاليفه حامدا لله رب العالمين
على توفيقه لاتمامه الذي هو من اعاظم النعم العظيمات الجليلات مصليا على سيدنا
محمد المصطفى الذي بواسطته الوصول الى امثال هذه الفضايل والسعادات مسلما
من الله تعالى لصحابته وآله الكاملين والكاملات المكملين والمكملات فايانا ان
ان نسينا او اخطانا مستعفيا عنهما دون سايرما يعد من لازم البشر من الخطل والزلات
راجيا رحمة ربه ورضوانه فيما وفقني من الاجادة في البيان والتعريرات مستغفرا
لذنبه ولذنب والديه ومشايخه وخلانه وسايرالمسلمين والمسلمات اقل عباد الله المعترف
بالتقصير محمد بن يوسف بن علي بن محمد بن سعيد الكرماني تقبل الله منه وجعله من العلوم
المنتفع به والاعمال الصالحات وذلك بمكة المشرفة منزل البركات ومهبط الخيرات
ومجاب الدعوات ومسيل العبرات ومعقل العثرات بطاقة من المسجد الحرام
بين باب الرحمة وباب الجياد وتجاه الكعبة المعظمة زادها الله من العظمات والكرامات
والجلالات في شوال سنة خمس وسبعين وسبعمايه

وكان الفراغ منكم بشرقي يوم الاثنين تاسع جمادى الاول سنة اربع
وستين وسبعمايه على يد العبد المفتقر الى الله تعالى حسن الرشدي
غفر الله له ولوالديه ولمن نظر فيه ويدعو لنا بالمغفرة
ولجميع المسلمين المسلمات والمومنين
والمومنات الاحياء منهم
والاموات
آمين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه كلما ذكره الذاكرون
وسها عن ذكره الغافلون الى يوم الدين

179 folios
June 1922
I. G. S.